١

نمره
٤٠٦

مرکب الی محمد المهر
کمال لسه له

سنن کبیر
بشنجی جلد

صحیفه	ورق	سطر
٥٠٥	٥٣٧	٥٥١

سراو قوم داخ سرداد

MURAD MOLLA KÜTÜPHANESİ

الجزء الخامس من كتاب السنن الكبير

تاليف الامام الحافظ ابو بكر احمد
بن الحسين بن علي البيهقي

روايه الامام زاهر بن طاهر بن محمد الشحامي رحمة الله عليه
وابو المعالي محمد بن اسمعيل بن محمد الفارسي عنه
روايه الامام الزاهد ابي علي الحسن بن علي بن الحسن الانصاري الاندلسي (عنهم)

٤٠٧

Murat Molla Halk Kütüphanesi

Eski Kayıt No. : 408

Yeni Kayıt No. : 296/4

Tasnif No. : 297.2

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم صل على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم

اخبرنا الشيخ ابو القاسم زاهر بن طاهر بن محمد الشحامي قال اخبرنا الامام ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي رحمة الله تعالى قال

كتاب الشفعة

باب الشفعة فيما لم يقسم

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس انا عثمان بن سعيد نا مسدد نا عبد الرحمن بن زياد نا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة رواه البخاري في الصحيح عن مسدد وكذلك رواه هشام بن يوسف عن معمر وحدثنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصفهاني املاء انا ابو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان نا احمد بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله قال انما جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة فيما لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة ٥ وانا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا احمد بن حنبل نا عبد الرزاق فذكره باسناده مثله الا انه قال في كل ما لم يقسم ٥ رواه البخاري في الصحيح عن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق بهذا اللفظ ورواه اسحق بن ابراهيم الحنظلي عن عبد الرزاق فقال في الاموال ما لم تقسم فاذا قسمت الحدود وعرف الناس حقوقهم فلا شفعة اخبرناه ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسماعيلي اخبرني الحسن هو ابن سفيان نا اسحق بن ابراهيم الحنظلي انا عبد الرزاق فذكره ٥ حدثنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود الطيالسي نا صالح بن ابي الاخضر عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة فيما لم يقسم وتوقف حدوده ٥ ورواه حماد بن زيد عن صالح فقال فيما لم يقسم وتعرف حدوده ٥ اخبرناه ابو نصر بن قتادة انا العباس بن الفضل النضروي نا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا حماد بن زيد فذكره واخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا علي بن الحسن بن ابي عيسى نا معلى بن اسد نا عبد العزيز بن المختار عن صالح بن ابي الاخضر قال حدثني الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله الانصاري قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم اذا وقعت الحدود فلا شفعة ٥ تابعه عبد الرحمن بن اسحاق عن الزهري ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو جعفر محمد بن صالح بن هانئ واحمد بن اسحاق الصيدلاني واخبرنا ابو طاهر الفقيه انا احمد بن اسحاق الصيدلاني قالا نا حدثنا الحسين بن الفضل البجلي نا مسلم بن ابراهيم الوراق نا عكرمة بن عمار نا يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وقعت الحدود فلا شفعة ٥ اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن القاضي نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن مكرم نا عثمان بن عمر انا يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالشفعة في الدور والارضين ما لم تقسم فاذا قسمت وافترقت فيها الحدود فلا شفعة فيها ٥ واخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك واخبرنا ابو الحسين علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا اسمعيل القاضي نا القعنبي نا مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة وسعيد قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة فيما لم يقسم فاذا وقعت الحدود فلا شفعة هكذا رواه مالك بن انس في الموطا مرسلا ٥ وقد روي ذلك من اوجه اخر موصولا بذكر ابي هريرة فيه منها ما اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا ابراهيم بن عبد الله نا عبد الملك بن عبد العزيز بن الماجشون ح واخبرنا ابو صالح بن ابي طاهر انا جدي يحيى بن منصور القاضي نا ابو بكر محمد بن اسمعيل الاسماعيلي نا سليمن بن داود بن اخي رشد بن سعد نا عبد الملك بن عبد العزيز الماجشون عن مالك بن انس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالشفعة فيما لم يقسم فاذا وقعت الحدود فلا شفعة ومنها ما حدثنا ابو منصور المظفر بن محمد بن احمد العلوي رحمه الله تعالى املاء ٥ انا ابو بكر محمد بن جعفر الادمي ببغداد ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر محمد بن جعفر نا عبد الله بن عمرو البزاز ببغداد قالا حدثنا محمد بن اسمعيل الترمذي نا يحيى بن عبد الرحمن بن ابي قتيلة نا مالك بن انس عن الزهري عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة فيما لم يقسم فاذا

وتخنف الحدود فلا شفعة ٥ ومنها ما اخبرنا ابو القاسم عبد الخالق بن علي بن
عبد الخالق المؤذن انا ابو بكر بن محمد بن حمدان المروزي نا ابو قلابة عبد الملك
بن محمد الرقاشي ثنا الضحاك بن مخلد الشيباني نا مالك بن انس عن ابن شهاب عن
سعيد بن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالشفعة فيما لم يقسم فاذا حدت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة ٥ واخبرنا
ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي
حدثني علي بن نصر بن علي قال قلت لابي عاصم في حديثه عن مالك عن الزهري
عن سعيد وابي سلمة عن ابي هريرة في الشفعة فقال هاتوا من سمعه من مالك في
الوقت الذي سمعته انا قدم علينا ابو جعفر المنصور بمكة فاجتمع اليه الناس
وسالوه ان يامر مالكا ان يحدثهم فامره فسمعته عن مالك في ذلك الوقت ٥
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو محمد عبد الله بن محمد الكعبي حدثني علي بن الحسن
بن الجنيد حدثني محمد بن حماد الطهراني نا ابو عاصم عن مالك قال فذكر الحديث
قال الطهراني قال لي ابو عاصم حديث ابي سلمة عن ابي هريرة مسند وحديث سعيد
مرسل هكذا قال الطهراني عن ابي عاصم وقد اخبرنا ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن
عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق نا علي بن عبد الله نا الضحاك بن مخلد الشيباني نا مالك
عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب او عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قضى بالشفعة فيما لم يقسم فاذا وقعت الحدود فلا شفعة
هكذا اتى بالشك في اسناده وكذلك روي عن ابن جريج ومحمد بن اسحق بن يسار
عن الزهري ٥ اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق انا ابو بكر بن ابي دارم نا احمد بن موسى بن
اسحاق نا الحسن بن الربيع ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي
عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابو اسامة عبد الله بن اسامة نا الحسن
بن الربيع نا ابن ادريس عن ابن جريج عن ابن شهاب عن ابي سلمة او عن سعيد بن المسيب
او عنهما جميعا عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قسمت
الارض وحدت فلا شفعة فيها لفظهما سواء ٥ واخبرنا ابو الحسن بن
عبدان انا احمد بن عبيد نا اسمعيل القاضي نا علي بن عبد الله نا يحيى بن ادم بن سليمان مولى
خالد نا عبد الله بن ادريس عن محمد بن اسحق عن الزهري عن سعيد بن المسيب او عن
ابي

ابي سلمة عن ابي هريرة قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة فيما لم
يقسم وايما مال قسم عليه فلا شفعة لهم ٥ قال الشيخ فالذي يعرف بالاستدلال
من هذه الروايات ان ابن شهاب الزهري ما كان يشك في روايته عن ابي سلمة عن جابر
عن النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه عنه معمر وصالح بن ابي الاخضر وعبد الرحمن بن
اسحق ولا في روايته عن سعيد بن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا كما
رواه عنه يونس بن يزيد الايلي وكانه كان يشك في روايته عنهما عن ابي هريرة فمرة
ارسله عنهما ومرة وصله عنهما ومرة ذكره بالشك في ذلك والله اعلم ٥ ورواية
عكرمة بن عمار عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن جابر كرواية من رواه عن الزهري
عن ابي سلمة عن جابر وكذلك رواية ابي الزبير عن جابر اخبرناه ابو عبد الله الحافظ
اخبرني ابو الحسين بن علي الحافظ انا عبد الله بن محمد الازدي ثنا اسحق بن ابراهيم ثنا
ابن ادريس ح واخبرنا ابو عبد الله اخبرني ابو بكر بن عبد الله انا الحسن بن سفيان
نا محمد بن عبد الله بن نمير نا عبد الله بن ادريس واخبرنا ابو بكر بن الحرث الفقيه انا ابو محمد
بن حيان الاصفهاني نا ابن ابي عاصم نا ابو بكر بن ابي شيبة نا ابن ادريس عن ابن جريج
عن ابي الزبير عن جابر قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل شركة لم
تقسم ربعة او حائط لا يحل له ان يبيع حتى يستاذن شريكه ٥ وفي رواية بعضهم
حتى يؤذن شريكه فان شاء اخذ وان شاء ترك فان باع ولم يؤذنه فهو احق به ٥
رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير واسحاق بن ابرهيم
ورواه اسمعيل بن علية عن ابن جريج باسناده هذا وقال في الحديث فان باع فهو احق
بالثمن ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو علي الحافظ ثنا ابو يعلى ثنا ابو خيثمة نا اسمعيل
بن علية فذكره ٥ واخبرنا ابو عبد الله في اخرين قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا
الربيع بن سليمان انا الشافعي انا سعيد بن سالم انا ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر
بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الشفعة فيما لم يقسم فاذا وقعت
الحدود فلا شفعة ٥ اخبرنا ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة انا ابو النضر
محمد بن عبد الله بن حمويه نا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا اسمعيل بن زكريا عن يحيى
بن سعيد الانصاري عن عون بن عبد الله عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر ان عمر بن الخطاب
بن عبد الله

رضي الله عنه قال اذا صرفت الحدود وعرف الناس حدودهم فلا شفعة بينهم ٥
اخبرنا ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر المزكي نا محمد بن ابراهيم نا ابن بكير نا مالك عن
محمد بن عمارة عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان عثمان بن عفان قال اذا وقعت
الحدود في الارض فلا شفعة فيها ولا شفعة في بئر ولا فحل نخل ٥ اخبرنا ابو
عبد الرحمن السلمي انا ابو الحسن الكارزي نا علي بن عبد العزيز قال قال ابو عبيد
في حديث عثمان رضي الله عنه اذا وقعت السهام فلا مكابلة قال الاصمعي
المكابلة تكون من الحبس يقول اذا حدت الحدود فلا يحبس احد عن حقه واصل
هذا من الكبل وهو القيد قال ابو عبيد والذي في هذا الحديث من الفقه ان عثمان
بن عفان كان لا يرى الشفعة للجار وانما يراها للخليط المشارك وهو بين في
حديث له اخر قال ابو عبيد حدثنا عبد الله بن ادريس عن محمد بن عمارة عن ابي
بكر بن حزم او عن عبد الله بن ابي بكر بن حزم الشك من ابي عبيد عن ابان بن عثمان
عن عثمان بن عفان قال لا شفعة في بئر ولا فحل والارف يقطع كل شفعة
قال ابن ادريس الارف المعالم وقال الاصمعي هي المعالم والحدود قال وهذا كلام اهل
الحجاز يقال منه ارفت الدار والارض تاريفا اذا قسمتها وحددتها قال
ابن ادريس وقوله لا شفعة في بئر ولا فحل اظن الفحل فحل النخل ٥ وروينا في
ذلك عن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار وعمر بن عبد العزيز ٥ **باب**

الشفعة بالجوار اخبرنا ابو عبد الله الحسين بن الحسن الغضائري ببغداد
نا ابو جعفر الرزاز نا ابو قلابة نا ابو عاصم نا عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي عن
عمرو بن الشريد عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الجار احق بسقبه
قال ابو قلابة قال الاصمعي العرب تقول السقب الزيق ٥ قال الشيخ خالفه اللزيق
ابراهيم بن ميسرة باسناده ٥ اخبرنا ابو طاهر الفقيه اخبرنا ابو بكر محمد بن عمر
بن حفص الزاهد نا السري بن خزيمة نا ابو نعيم نا سفين عن ابراهيم بن ميسرة عن عمرو
بن الشريد عن ابي رافع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجار احق بسقبه
رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن
احمد بن محمد بن عبدوس نا عثمان بن سعيد الدارمي نا علي بن المديني نا سفين قال
ابراهيم

هذه
بن ميسرة سمعت عمرو بن الشريد يقول وضع المسور بن مخرمة يده على منكبي هذا او
هذا فانطلقت معه حتى اتينا سعدا فجلسنا اليه فجاء ابو رافع فقال للمسور الا
تامر هذا ان يشتري بيتي الذي في داره فقال له سعد والله لا ازيدك على
اربع مائة دينار اما مقطعة واما منجمة فقال ابو رافع سبحان الله لقد منعتهما من
خمس مائة دينار نقدا فلولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار
احق بسقبه ما بعتك ٥ رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني واخرجه ايضا من
حديث ابن جريج عن ابراهيم بن ميسرة بمعناه ٥ وفي سياق هذه القصة دلالة على ان
الخبر ورد في غير الشفعة وانه انما اراد به انه احق بان يعرض عليه من غيره وان اراد به
الشفعة وانه انما اراد به انه احق بان يعرض عليه نعم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس
محمد بن يعقوب انا الربيع قال قال الشافعي رضي الله عنه ابو رافع فيما روي عنه متطوع
بما صنع وقول النبي صلى الله عليه وسلم الجار احق بسقبه لا يحتمل الا معنيين لا ثالث لهما
ان يكون اراد ان الشفعة لكل جار او اراد بعض الجيران دون بعض وقد ثبت عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان لا شفعة فيما قسم فدل على ان الشفعة للجار الذي
لم يقاسم دون الجار المقاسم ٥ قال الشيخ وعلى هذا يحمل ما اخبرنا ابو الحسن علي
بن محمد بن عبد الله بن بشران انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز نا احمد بن محمد بن شاكر
نا عفان نا همام نا قتادة عن الحسن عن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالجوار ٥
وعن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال جار الدار احق بالدار من غيره ٥ اخبرنا
ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد الاعرابي نا سعدان بن نصر المخرمي
نا اسحق بن يوسف الازرق نا عبد الملك عن عطاء عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال الجار احق بشفعة اخيه ينتظر وان كان غائبا اذا كان طريقهما
واحدا ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس انا الربيع قال قال الشافعي في
هذا الحديث سمعنا بعض اهل العلم بالحديث يقول نخاف ان لا يكون هذا الحديث
محفوظا قيل له ومن اين قلت قال انما رواه عن جابر بن عبد الله وقد روى ابو سلمة
بن عبد الرحمن عن جابر مفسرا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشفعة
فيما لم يقسم فاذا وقعت الحدود فلا شفعة وابو سلمة من الحفاظ وروى ابو الزبير

وهو من الحفاظ عن جابر ما يوافق قول ابي سلمة ويخالف ما روى عبد الملك بن ابي سليمان
اخبرنا ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدي انا الساجي نا محمد بن ابي صفوان الثقفي
نا امية بن خالد قال قلت لشعبة تحدث عن محمد بن عبيد الله العرزمي وتدع حديث
عبد الملك بن ابي سليمن العرزمي وهو حسن الحديث قال من حسنها فررت
واخبرنا ابو سعد انا ابو احمد انا الساجي نا جعفر الفريابي نا ابو قدامة قال سمعت
يحيى بن سعيد القطان يقول لو روى عبد الملك بن ابي سليمان حديثا اخر مثل حديث
الشفعة لتركت حديثه ورواه مسدد عن يحيى القطان عن شعبة انه قال
ذلك اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس
هو الاصم قال سمعت عبد الله بن احمد بن حنبل يقول سمعت ابي يقول وحديث
حديث الشفعة حديث عبد الملك عن عطا عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال هذا حديث منكر

باب رواية الفاظ منكرة يذكرها بعض الفقهاء في مسائل الشفعة

اخبرنا ابو سعد الماليني
انا ابو احمد بن عدي الحافظ نا عمران بن موسى نا مسدد نا محمد بن الحارث البصري عن
محمد بن عبد الرحمن البيلماني عن ابيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا شفعة لغايب ولا لصغير ولا لشريك على شريك اذا سبقه بالشرا واخبرنا
ابو سعد قال واخبرنا ابو احمد نا محمد بن سعيد نا محمد بن ابي بكر بن مهران نا عمر بن شبة
نا محمد بن الحارث باسناده نحوه وزاد والشفعة كحل العقال واخبرنا ابو سعد
قال واخبرنا ابو احمد انا الحسن بن سعيد نا محمد بن ابي بكر المقدمي نا محمد بن الحارث فذكره
باسناده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا شفعة لصبي ولا لغايب واذا سبق
الشريك شريكه بالشفعة فلا شفعة والشفعة كحل العقال واخبرنا ابو سعد
واخبرنا ابو احمد نا محمد بن سعيد بن مهران نا محمد بن موسى الحرشي نا محمد بن الحارث انا محمد بن
عبد الرحمن عن ابيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة
لا ترث ولا تورث محمد بن الحرث البصري متروك ومحمد بن عبد الرحمن البيلماني ضعيف
ضعفهما يحيى بن معين وغيره من ايمة الحديث وقد روي في معارضة الحديث الاول
حديث ضعيف عن جابر مرفوعا الصبي على شفعته حتى يدرك فكلاهما منكران
اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا عبد الصمد بن علي بن مكرم نا السري بن سهل نا

عبد الله

عبد الله بن رشيد نا عبد الله بن بزيع عن صدقة بن ابي عمران عن عبد الملك عن عطا
عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي على شفعته حتى يدرك
فاذا ادرك فان شاء اخذ وان شاء ترك تفرد به عبد الله بن بزيع وهو ضعيف ومن
دونه الى شيخنا لا يحتج بهم اخبرنا ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدي الحافظ
نا القاسم بن زكريا نا حفص الربالي نا نايل بن نجيح عن سفين عن حميد عن انس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا شفعة للنصراني قال ابو احمد احاديث نايل مظلمة
جدا وخاصة اذا روى عن الثوري واخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا سليمان بن احمد
اللخمي نا الحسين بن علي السراج القاضي نا محمد بن سنان القزاز نا نايل بن نجيح فذكره
الا انه قال رفعه مرة الى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يرفعه اخرى قال الشيخ
والحديث عند سفين عن حميد الطويل عن الحسن قال ليس لليهودي والنصراني شفعة
اخبرنا ابو بكر الاردستاني انا ابو نصر العراقي نا سفين بن محمد الجوهري نا علي بن الحسن
الهلالي نا عبد الله بن الوليد عن سفين فذكره هذا هو الصواب من قول الحسن
وقد روينا عن اياس بن معاوية انه قضى بالشفعة لذمي اخبرنا علي بن بشران
انا اسمعيل الصفار نا سعدان نا معاذ عن الاشعث عن الحسن انه كان يرى ان
الغايب على شفعته اذا قدم ويرى الصغير على شفعته اذا كبر قال وليس في
الجيران شفعة

باب لا شفعة فيما ينقل ويحول

اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا احمد بن حنبل نا اسمعيل
بن ابراهيم عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الشفعة في كل شرك ربعة او حايط لا يصلح ان يبيع حتى يوذن شريكه
فان باع فهو احق به حتى يوذنه اخرجه مسلم في الصحيح من حديث ابن وهب
عن ابن جريج الا انه قال الشفعة في كل شرك في ارض او ربع او حايط
اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب القاضي
نا محمد بن ابي بكر نا فضيل بن سليمان نا موسى بن عقبة عن ابي عياش الاسدي حدثني
اسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة بن الصامت عن عبادة بن الصامت قال

قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة بين الشركاء في الدور والارضين ٥
وروي عن ابي حنيفة عن عطاء بن ابي رباح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا شفعة الا في دار او عقار ٥ اخبرناه ابو بكر بن الحارث انا ابو محمد
بن حيان ثنا محمد بن ابراهيم بن داود نا ابو اسامة عبد الله بن محمد بن ابي اسامة نا الضحاك
بن حجوة بن الضحاك المنبجي نا ابو حنيفة فذكره ٥ ورواه ابو احمد العسكري عن محمد
بن ابراهيم بن داود عن ابي اسامة عن الضحاك عن عبد الله بن واقد عن ابي حنيفة ٥
وهو الصواب والاسناد ضعيف وروينا عن شريح انه قال لا شفعة الا في
ارض او عقار ٥ وعن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار قالا الشفعة في الدور
والارضين ٥ وعن الحسن قال ليس في الحيوان شفعة ٥ واما الذي اخبرنا ابو زكريا بن ابي
اسحق انا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس نا عثمان بن سعيد نا نعيم بن حماد ح
واخبرنا ابو بكر بن الحسن القاضي ثنا ابو سهل بن زياد القطان نا عبيد بن شريك نا
نعيم بن حماد نا ابو حمزة السكري عن عبد العزيز بن رفيع عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشريك شفيع والشفعة في كل شيء ٥ واخبرنا
ابو عبد الله السلولي وابو بكر بن الحارث الفقيه قالا نا علي بن عمر الحافظ نا عبد الله بن
عبد العزيز نا الحسين بن حريث المروزي نا الفضل بن موسى عن ابي حمزة فذكره بنحوه
موصولا ٥ وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥ قال علي خالفه شعبة واسرائيل
وعمرو بن ابي قيس وابو بكر بن عياش فرووه عن عبد العزيز بن رفيع عن ابن ابي مليكة مرسلا
وهو الصواب ووهم ابو حمزة في اسناده ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا جعفر بن
محمد بن نصير الخلدي نا الحسن بن علي القطان نا عباد بن سليمان نا موسى نا اسمعيل بن جعفر
عن اسرائيل عن عبد العزيز بن رفيع عن ابن ابي مليكة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الشريك شفيع في كل شيء ٥ هذا هو الصواب مرسل ٥ وقد قيل عن ابي
حمزة عن محمد بن عبيد الله عن عطاء عن ابن عباس مرفوعا ٥ اخبرناه ابو عبد الله الحافظ
نا الحسن بن محمد بن حكيم انا ابو الموجه انا عبدان انا ابو حمزة فذكره ٥ ومحمد
هذا هو العرزمي متروك الحديث ٥ وقد روي باسناد اخر ضعيف عن ابن عباس
موصولا ٥ اخبرناه ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر محمد بن احمد بن بالويه نا احمد بن علي
الخزاز

الخزاز نا عثمان بن مخلد البلخي نا عمر بن هارون واخبرناه ابو زكريا بن ابي اسحق وابو نصر
منصور بن الحسين المفسر المقرئ قالا نا ابو عمرو بن مطر نا ابو علي محمد بن علي الحافظ
البلخي نا يحيى بن عيسى وعلي بن غنام البلخيان قالا نا عمر بن هارون عن شعبة عن ابي
بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشفعة في
العبيد وفي كل شيء وفي رواية عثمان في العبد شفعة وفي كل شيء تفرد به عمر بن
هرون البلخي عن شعبة وهو ضعيف لا يحتج به والله اعلم

باب

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن الطرائفي نا عثمان بن سعيد نا عبد الله
بن ابي شيبة نا غندر عن شعبة عن ابي شيبة عن عيسى بن الحارث عن شريح قال الشفعة
على قدر الانصباء ٥ اخبرنا ابو الحسين الرفاء انا عثمان بن محمد بن بشر نا اسمعيل
القاضي نا ابن ابي اويس نا ابن ابي الزناد عن ابيه عن الفقهاء الذين ينتهى الى قولهم
من اهل المدينة كانوا يقولون في الرجل له شركاء في دار فيسلم له الشركاء الشفعة
الا رجل واحد اراد ان ياخذ بقدر حقه من الشفعة قالوا ليس له ذلك اما ان ياخذها
جميعها واما ان يتركها جميعا وكانوا يقولون في النفر يرثون من ابيهم مالا ثم
يموت احدهم ويترك ولدا فيبيع احد ولده حقه من ذلك المال فالولد واعمامه شركاؤه
في الشفعة على قدر حصصهم اذا كان المال لم يقسم ويقع فيه الحدود ٥ وذكر عبد
الرحمن بن ابي الزناد عن محمد بن عمارة الحزمي ان ابا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قضى بذلك ٥

باب القراض

اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن بن فورك وابو
زكريا يحيى بن ابراهيم قالا حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع انا الشافعي
انا مالك ح وانبأنا ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل انا ابو بكر محمد بن جعفر
المزكي نا ابو عبد الله محمد بن ابراهيم البوشنجي نا يحيى بن عبد الله بن بكير نا مالك بن انس
عن زيد بن اسلم عن ابيه انه قال خرج عبد الله وعبيد الله ابنا عمر بن الخطاب في
جيش الى العراق فلما قفلا مرا على ابي موسى الاشعري فرحب بهما وسهل وهو امير
البصرة فقال لو اقدر لكما على امر انفعكما به لفعلت ثم قال بلى ههنا مال
من مال الله اريد ان ابعث به الى امير المؤمنين فاسلفكماه فتبتاعان به متاعا من متاع

العراق فتبيعانه بالمدينة فتؤديان رأس المال إلى أمير المؤمنين فيكون لكما الربح
فقالا وددنا ففعلا وكتب إلى عمر أن يأخذ منهما المال فلما قدما المدينة باعا وربحا
فلما رفعا ذلك إلى عمر قال أكل الجيش أسلفه كما أسلفكما قالا لا قال عمر ابنا أمير
المؤمنين فأسلفكما أديا المال وربحه فأما عبد الله فسكت وأما عبيد الله فقال لا ينبغي
لك يا أمير المؤمنين هذا لو هلك المال أو نقص لضمناه قال أدياه فسكت عبد الله
وراجعه عبيد الله فقال رجل من جلساء عمر بن الخطاب يا أمير المؤمنين لو
جعلته قراضا فقال قد جعلته قراضا فأخذ عمر المال ونصف ربحه وأخذ
عبد الله وعبيد الله نصف ربح المال ٥ معنى حديثهما سواء إلا أن الشافعي قال في
روايته فلما قفلا مرا على عامل لعمر ٥ أخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنا أبو بكر
بن إبراهيم جعفر نا محمد بن إبراهيم نا ابن بكير نا مالك عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب
عن أبيه عن جده أنه عمل في مال لعثمان بن عفان على أن الربح بينهما ٥ أخبرنا
أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالا نا أبو العباس الأصم أنا محمد بن عبد الله
بن عبد الحكم أنا ابن وهب أخبرني مالك بن أنس أخبرني العلاء بن عبد الرحمن بن
يعقوب عن أبيه أنه قال جئت عثمان بن عفان فقلت له قد قدمت سلعة
فهل لك أن تعطيني مالا فأشتري بذلك فقال أتراني فاعلا قال نعم ولكني
رجل مكاتب فاشتريتها على أن الربح بيني وبينك قال نعم فأعطاني مالا
على ذلك ٥ أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنا عبد الله بن جعفر
نا يعقوب بن سفيان نا أبو نعيم نا هشام عن أيوب عن نافع أن ابن عمر كان يكون
عنده مال اليتيم فيزكيه ويعطيه مضاربة ويستقرض فيه ٥ وأخبرنا أبو بكر
بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالا نا أبو العباس الأصم أنا محمد بن عبد الله بن عبد
الحكم أنا ابن وهب أخبرني ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله أنه
سئل عن الرجل يعطي الرجل المال قراضا فيشترط له كما أعطاه نحو يوم يأخذ
قال لا بأس بذلك ٥ وأخبرنا أبو بكر وأبو زكريا قالا نا أبو العباس أنا محمد أنا ابن وهب
أخبرني ابن لهيعة وحيوة بن شريح عن محمد بن عبد الرحمن الأسدي عن عروة بن

الزبير

الزبير عن حكيم بن حزام أنه كان يدفع المال مقارضة إلى الرجل ويشترط عليه
أن لا يمر به بطن واد ولا يبتاع به حيوانا ولا يحمله في بحر فإن فعل شيئا من ذلك
فقد ضمن ذلك المال قال فإذا تعدى أمره ضمنه من فعل ذلك وقد روي فيه حديث
بسند ضعيف أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد
الصفار نا تمتام نا محمد بن غالب نا محمد بن عقبة السدوسي نا يونس بن أرقم الكندي
نا أبو الجارود عن حبيب بن يسار عن ابن عباس قال كان العباس بن عبد المطلب
إذا دفع مالا مضاربة اشترط على صاحبه أن لا يسلك به بحرا ولا ينزل به
واديا ولا يشتري به ذات كبد رطبة فإن فعل فهو ضامن فرفع
شرطه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجازه ٥ وأخبرنا أبو سعد الماليني
أنا أبو أحمد بن عدي أنا أبو يعلى نا منجح بن مصعب أبو الحكم نا يونس بن أرقم
الكندي فذكر الحديث بمثله تفرد به أبو الجارود زياد بن المنذر وهو كوفي
ضعيف كذبه يحيى بن معين وضعفه الباقون

باب المضارب يخالف بما فيه زيادة لصاحبه ومن تجر في مال غيره بغير أمره

أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنا
أبو سعيد بن الأعرابي وأخبرنا أبو الحسين بن بشران أنا إسماعيل بن محمد الصفار
قالا نا سعدان بن نصر نا سفيان عن شبيب بن غرقدة سمع قومه يحدثون
عن عروة البارقي أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطاه دينارا ليشتري له شاة
أضحية فاشترى له شاتين فباع إحداهما بدينار وأتى النبي صلى الله عليه وسلم بشاة
ودينار فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بالبركة في بيعه فكان لو اشترى
التراب ربح فيه ٥ وأخبرنا أبو محمد أنا أبو سعيد ح وأخبرنا أبو الحسين
بن بشران أنا إسماعيل الصفار قالا نا سعدان نا سفيان سمع شبيب بن غرقدة
عن عروة البارقي يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول الخير معقود بنواصي الخيل إلى يوم القيامة ٥ هذا حديث
سمع آخره شبيب بن غرقدة من عروة البارقي ولم يسمع الآخر وإنما سمع الحي يخبرونه

عن عروة ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني احمد بن محمد نا حامد بن شاكر نا محمد بن اسمعيل يعني
البخاري نا علي بن عبد الله نا سفين نا شبيب عن عروة قال سمعت الحي يحدثون عن
عروة ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه دينارا يشتري له به شاة فاشترى له
به شاتين فباع احداهما بدينار فجاءه بدينار وشاة فدعا له بالبركة في بيعه
وكان لو اشترى التراب لربح فيه ٥ قال سفين كان الحسن بن عمارة جاءنا بهذا
الحديث عنه ٥ قال سمعه شبيب من عروة فاتيته فقال شبيب اني لم اسمعه
من عروة سمعت الحي يخبرونه عنه ولكن سمعته يقول سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول الخير معقود بنواصي الخيل الى يوم القيامة قال وقد رايت في داره
سبعين فرسا ٥ قال سفين يشتري له شاة كانها اضحية ٥ واخبرنا ابو
الحسين بن الفضل القطان انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفين نا قال
ابو بكر الحميدي في حديث عروة بن ابي الجعد ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه دينارا
يشتري له به اضحية قال قال سفين كان الحسن بن عمارة سمعناه يحدثه فيقول
فيه سمعت شبيبا يقول سمعت عروة فلما سالت شبيبا قال اني لم اسمعه من
عروة وحدثنيه الحي عن عروة ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو
قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا هلال بن العلاء الرقي نا عبد الله بن ابي بكر
العتكي نا سعيد بن زيد نا الزبير بن الخريت عن ابي لبيد عن عروة بن ابي الجعد
البارقي قال اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا فقال اشتر لنا به شاة
قال فانطلقت فاشتريت به شاتين بدينار فلقيني رجل في الطريق فساومني بشاة
فبعتها بدينار فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله هذا دينارکم
وهذه شاتكم قال فقال له النبي صلى الله عليه وسلم وصنعت كيف قال فاخبر
فقال اللهم بارك له في صفقة يمينه قال فلقد رايتني لاقوم في الكناسة بالكوفة
فما ارجع الى اهلي حتى اربح اربعين الفا ٥ رواه جماعة عن سعيد بن زيد وهو اخو
حماد بن زيد وليس بالقوي والله اعلم ٥ اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه
نا ابو داود نا محمد بن كثير العبدي انا سفيان حدثني ابو حصين عن شيخ من اهل المدينة
عن

عن حكيم بن حزام ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث معه بدينار يشتري له
اضحية فاشتراها بدينار وباعها بدينارين فرجع فاشترى اضحية بدينار وجاء
بدينار الى النبي صلى الله عليه وسلم فتصدق به النبي صلى الله عليه وسلم ودعا له ان
يبارك له في تجارته ٥ وحديث عمر مع ابنيه قد مضى في الباب الاول ٥
واخبرنا ابو حازم الحافظ انا ابو الفضل بن خميرويه نا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا
هشيم انا ابو داود بن ابي هند عن زياد بن عبيدة عن ابن عمر انه سئل عن رجل استبضع
بضاعة فخالف فيها فقال ابن عمر هو ضامن وان ربح فالربح لصاحب المال ٥
وهو فيما اجاز لي ابو عبد الله الحافظ روايته عنه عن ابي العباس عن الربيع عن الشافعي
انا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن داود بن ابي هند عن رياح بن عبيدة قال
بعث رجل مع رجل من اهل البصرة بعشرة دنانير الى رجل بالمدينة فابتاع بها
المبعوث معه بعيرا ثم باعه باحد عشر دينارا فسال عبد الله بن عمر فقال الاحد
عشر لصاحب المال ولو حدث بالبعير حدث كنت له ضامنا ٥ قال الشافعي
وابن عمر يرى على المشتري بالبضاعة لغيره الضمان ويرى الربح لصاحب البضاعة
ولا يجعل الربح لمن ضمن قال الربيع اخر قول الشافعي انه اذا تعدى فاشترى
شيئا بالمال بعينه فربح فيه فالشرا باطل وان اشترى بالمال لا بعينه ثم نقد المال
فالشرى له والربح له والنقصان عليه وهو ضامن للمال ٥ وكذلك نقله المزني ثم
قال واحتج بان حديث البارقي ليس بثابت عنده ٥ قال الشيخ وذلك لما في اسناده
من الارسال وهو ان شبيب بن غرقدة لم يسمعه من عروة البارقي انما سمعه من
الحي يخبرونه عنه وحديث حكيم بن حزام ايضا عن شيخ من اهل المدينة عنه واول
المزني حديث عمر بن الخطاب مع ابنيه بانه سالهما لبره الواجب عليهما ان يجعلاه
كله للمسلمين فلم يجيباه فلما طلب النصف اجاباه عن طيب انفسهما ٥

كتاب المساقاة

باب المعاملة على النخل بشطر ما يخرج منها او ما تشارطا عليه من جزء
معلوم ٥ اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا احمد بن حنبل

نا يحيى بن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل اهل خيبر
بشطر ما يخرج من ثمر او زرع ه واخبرنا ابو اسحق الاسفرايني الامام انا ابو بكر بن خرداد
نا محمد بن ايوب الرازي انا مسدد نا يحيى فذكره بنحوه الا انه قال بشطر منها من ثمر او زرع ه
رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن احمد بن حنبل وغيره ه اخبرنا ابو طاهر
الفقيه من اصل كتابه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا ابو الازهر نا محمد بن شرحبيل
نا ابن جريج نا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
اجلى اليهود من ارض الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر
اراد اخراج اليهود منها وكانت الارض حين ظهر عليها لله ولرسوله وللمسلمين
فاراد اخراج اليهود منها فسالت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقرهم
بها على ان يكفوا عملها ولهم نصف الثمر فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
نقركم بها على ذلك ما شئنا فقروا بها حتى اجلاهم عمر رضي الله عنه في امارته
الى تيما واريحا ه واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا احمد بن سلمة
نا اسحق بن منصور نا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن
ابن عمر ان عمر بن الخطاب اجلى اليهود والنصارى من ارض الحجاز ثم ذكر الحديث
بمثل حديث محمد بن شرحبيل ه رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن منصور واخرجه
البخاري فقال وقال عبد الرزاق ه اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن
يعقوب نا الربيع بن سليمان نا عبد الله بن وهب اخبرني اسامة عن نافع عن ابن
عمر قال لما افتتحت خيبر سالت يهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقرهم فيها
على ان يعملوا على النصف مما يخرج منها من الثمر والزرع فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اقركم فيها على ذلك ما شئنا فكانوا فيها كذلك على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وطائفة من امارة عمر وكانت الثمرة
تقسم على السهمان من نصف خيبر وياخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمس
رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر عن ابن وهب ه اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد
المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب القاضي نا عبد الواحد بن غياث

نا حماد بن سلمة انا عبيد الله بن عمر فيما يحسب ابو سلمة عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى
الله عليه وسلم قاتل اهل خيبر حتى الجاهم الى قصرهم فغلب على الارض والزرع
والنخل فقالوا يا محمد دعنا نكون في هذه الارض نصلحها ونقوم عليها ولم يكن لرسول
الله صلى الله عليه وسلم ولا لاصحابه غلمان يقومون عليها فاعطاهم خيبر على
ان لهم الشطر من كل زرع ونخل وشيء ما بدا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان
عبد الله بن رواحة ياتيهم كل عام فيخرصها عليهم ثم يضمنهم الشطر فشكوا الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم في عام شدة خرصه وارادوا ان يرشوه فقال يا اعداء الله
تطعموني السحت ولقد جئتكم من عند احب الناس الي ولانتم ابغض الي من
عدتكم من القردة والخنازير ولا يحملني بغضي اياكم وحبي اياه على ان لا اعدل عليكم
فقالوا بهذا قامت السموات والارض ه اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه
انا علي بن عمر الحافظ نا ابن صاعد نا عبيد الله بن سعد نا عمي نا ابي عن محمد بن اسحاق
حدثني نافع عن ابن عمر عن ابيه عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ساقى يهود خيبر
على تلك الاموال على الشطر وسهامهم معلومة وشرط عليهم انا اذا شئنا اخرجناكم
اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا اسمعيل بن اسحاق
انا احمد بن يونس نا المعافى نا جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران عن مقسم ابي القاسم
عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حين افتتح خيبر واشترط عليهم ان
له الارض وكل صفراء وبيضاء يعني الذهب والفضة فقال له اهل خيبر نحن اعلم
بالارض فاعطناها على ان نعملها ويكون لنا نصف الثمرة ولكم نصفها فزعم انه
اعطاهم على ذلك فلما كان حين يصرم النخل بعث اليهم ابن رواحة فحزر النخل
وهو الذي يدعوه اهل المدينة الخرص فقال في ذا كذا وكذا فقالوا اكثرت يا ابن رواحة
قال فانا آخذ النخل واعطيكم نصف الذي قلت قالوا هذا الحق وبه قامت السماء
والارض رضينا ان ناخذه بالذي قلت ه اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان
ببغداد انا ابو سهل بن زياد القطان نا اسمعيل بن اسحق القاضي نا محمد بن المثنى
نا سعيد بن سفيان انا صالح وهو ابن ابي الاخضر عن الزهري عن سعيد بن المسيب

عن أبي هريرة قال لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر دعا يهود فقال نعطيكم نصف الثمر على أن تعملوها أقركم ما أقركم الله عز وجل قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث عبد الله بن رواحة يخرصها ثم يخيرهم أن يأخذوها أو يتركوها وأن اليهود أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض ذلك فشكوا إليه فدعا عبد الله بن رواحة فذكر له ما ذكروا فقال عبد الله يا رسول الله هم بالخيار إن شاؤوا أخذوها وإن تركوها أخذناها فرضيت اليهود وقالت بهذا قامت السموات والأرض ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مرضه الذي توفي فيه لا يجتمع في جزيرة العرب دينان قال فلما انتهى ذلك إلى عمر أرسل إلى يهود خيبر فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم عاملكم على هذه الأموال وشرط لكم أن يقركم يعني ما أقركم الله عز وجل وقد أذن الله عز وجل في جلائكم حين عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عهد فأجلاهم عمر كل يهودي ونصراني في أرض الحجاز ثم قسمها بين أهل الحديبية.

باب المعاملة على زرع البياض الذي بين أضعاف النخل مع المعاملة على النخل

أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب انا أبو بكر الإسماعيلي أخبرني الحسن هو ابن سفيان وأبو يعلى قالا نا عبد الله بن محمد بن أسماء نا جويرية عن نافع عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أعطى خيبر اليهود على أن يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها. رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن إسماعيل عن جويرية. أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو عبد الله محمد بن يعقوب إملاء حدثني محمد بن شاذان الجوهري نا علي بن حجر نا علي بن مسهر نا عبيد الله ح وأخبرنا أبو عمرو الأديب انا أبو بكر الإسماعيلي أخبرني أبو القاسم المنيعي نا أبو موسى الهروي نا أبو ضمرة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج من زرع أو ثمر قال فكان يعطي أزواجه كل عام منه مائة وسق ثمانين وسقا من تمر وعشرين وسقا شعيرا فلما كان عمر قسم خيبر فخير أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يقطع لهن من الأرض والماء ويضمن لهن الوسوق كل عام

فاختلفن

فاختلفن فمنهن من اختار الأرض والماء ومنهن من اختار الوسوق وكانت عائشة وحفصة ممن اختار الأرض والماء. لفظ حديث أبي ضمرة وفي رواية علي بن مسهر أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر بالشطر مما يخرج من ثمر أو زرع ثم ذكر الباقي بمعناه. رواه البخاري في الصحيح عن إبراهيم بن المنذر عن أبي ضمرة ورواه مسلم عن علي بن حجر.

باب شرط العمل في المساقاة على العامل

أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز نا عبيد بن عبد الواحد نا يحيى بن بكير نا الليث عن محمد بن عبد الرحمن بن غنج عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم دفع إلى يهود خيبر نخل خيبر وأرضها على أن يعتملوها من أموالهم وأن لرسول الله صلى الله عليه وسلم شطر ثمرتها. رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رمح عن الليث. أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب قالوا نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا أبو بكر محمد بن إسحاق الصغاني نا عبد الله بن يوسف أخبرني عبد الله بن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أنه قال لما قدم المهاجرون من مكة إلى المدينة قدموا وليس بأيديهم شيء فكان الأنصار أهل الأرض والعقار فقاسمهم الأنصار على أن أعطوهم أنصاف ثمار أموالهم كل عام ويكفوهم العمل والمؤنة وذكروا باقي الحديث. رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف. وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا علي بن حمشاذ نا محمد بن أيوب انا أحمد بن شبيب نا أبي عن يونس عن ابن شهاب عن أنس قال لما خرج المهاجرون من مكة إلى المدينة وليس بأيديهم شيء فقاسمهم الأنصار على أن أعطوهم أنصاف ثمار أموالهم في كل عام على أن يكفوهم المعونة والعمل وذكر الحديث. أخرجه البخاري عن أحمد بن شبيب وأخرجه مسلم من حديث ابن وهب عن يونس.

كتاب الإجارة

باب جواز الإجارة

قال الله تعالى فإن أرضعن لكم فآتوهن أجورهن فأجاز الإجارة على الرضاع وقال تعالى قالت إحداهما يا أبت استأجره إن خير من استأجرت القوي الأمين إلى آخر القصة. قال الشافعي فذكر الله سبحانه أن نبيا من أنبيائه آجر

نفسه حجج استيفاء ملكت بها بضع امراة فذلك على تجويز الاجارة ٥ قال وقد نزل استاجر
على ان يرعى له والله اعلم ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا عبد الرحمن بن الحسن القاضي
نا ابراهيم بن الحسين نا آدم نا اسرائيل عن ابي اسحاق الهمداني عن عمرو بن ميمون الاودي
عن عمر بن الخطاب في هذه القصة قال فقال لها ابوها ما علمك بقوته وامانته
قالت اما قوته فانه رفع الحجر وحده ولا يطيق رفعه الا عشرة واما امانته
فقوله امشي خلفي وصفي لي الطريق لا يصف الريح جسدك وحدثنا ابو عبد الله
الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار نا احمد بن مهران الاصبهاني نا عبيد الله
بن موسى انا اسرائيل فذكره وزاد قال فزاده ذلك فيه رغبة فقال اني اريد ان
انكحك احدى ابنتي هاتين على ان تأجرني ثماني حجج فان اتممت عشرا
فمن عندك وما اريد ان اشق عليك ستجدني ان شاء الله من
الصالحين اي في حسن الصحبة والوفاء بما قلت قال موسى ذلك بيني
وبينك ايما الاجلين قضيت فلا عدوان علي قال نعم قال الله على ما نقول
وكيل فزوجه واقام معه يكفيه ويعمل له في رعاية غنمه ٥
اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد بن اسمعيل نا عبد الله
بن احمد بن حنبل نا ابي ويحيى بن معين قالا نا مروان بن شجاع عن سالم الافطس
عن سعيد بن جبير قال لقيني رجل من يهود اهل الحيرة فسألني اي الاجلين
قضى موسى فقلت لا ادري حتى اقدم على عبد الله بن عباس فقدمت فسألته
فقال قضى اكثرهما واطيبهما فلقيت اليهودي فاخبرته فقال صاحبكم عالم ٥
رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الرحيم عن سعيد بن سليمان عن مروان وزاد
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال فعل ولم يقل فلقيت اليهودي بالاخره ٥
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو احمد بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي بمرو نا عبد
الصمد بن الفضل البلخي نا حفص بن عمر العدني نا الحكم بن ابان عن عكرمة عن ابن
عباس قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاجلين قضى موسى قال
ابعدهما واطيبهما ٥ واخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان انا عبد الله بن جعفر
نا

نا يعقوب بن سفيان نا ابو بكر الحميدي نا سفين حدثني ابراهيم بن يحيى بن ابي يعقوب قال
سفيان وكان من اسناني وكان رجلا صالحا عن الحكم بن ابان عن عكرمة عن ابن عباس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سألت جبريل عليه السلام اي الاجلين
قضى موسى عليه السلام قال اتمهما واكملهما ٥ اخبرنا السيد ابو الحسن محمد بن
الحسين بن داود العلوي رحمه الله انا ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ سنة
خمس وعشرين وثلثمائة نا محمد بن يحيى الذهلي نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثني ابي
عن صالح بن كيسان حدثنا نافع ان عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم بينما ثلثة رهط يتمشون اخذهم المطر فأووا الى غار في جبل فبيناهم
فيه حطت صخرة من الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا الى
افضل اعمال عملتموها لله تعالى فسلوه بها لعله يفرج بها عنكم فقال احدهم
اللهم انه كان لي والدان كبيران وكانت لي امراة وولد صغار وكنت ارعى عليهم
فاذا رحت عليهم بدأت بابوي فسقيتهما فنأى بي يوما الشجر فلم آت حتى نام
ابواي فطيبت الاناء ثم حلبت فيه ثم قمت بحلابي عند رأس ابوي والصبية
يتضاغون عند رجلي اكره ان ابدأ بهم قبل ابوي واكره ان اوقظهما من
نومتهما فلما لم ازل كذلك قائما حتى اضاء الفجر اللهم ان كنت تعلم اني فعلت ذلك
ابتغاء وجهك فافرج عنا فرجة نرى منها السماء ففرج لهم فرجة فراوا منها
السماء وقال الآخر اللهم انها كانت لي ابنة عم فاحببتها حتى كانت احب
الناس الي فسألتها نفسها فقالت لا حتى تأتيني بمائة دينار فسعيت حتى جمعت
مائة دينار فاتيتها بها فلما كنت بين رجليها قالت اتق الله تعالى لا تفتح الخاتم
الا بحقه فقمت عنها اللهم ان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك
فافرج لنا منها فرجة ففرج لهم منها فرجة ٥ وقال الثالث اللهم اني كنت
استأجرت اجيرا بفرق ذرة فلما قضى عمله عرضته عليه فابى ان ياخذه
فرغب عنه فلم ازل اعمل به حتى جمعت منه بقرا ورعاءها فجاءني فقال اتق الله
تعالى واعطني حقي ولا تظلمني فقلت له اذهب الى تلك البقر ورعائها فخذها
فقال اتق الله تعالى ولا تهزأ بي فقلت اني لا اهزأ بك اذهب الى تلك البقر

ودعانهم فحذرها ندهب فاستاقنها اللهم ان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك
فافرج عنا ما بقي منها ففرج الله عز وجل عنهم فخرجوا يتماشون رواه مسلم في الصحيح
عن زهير بن حرب وغيره عن يعقوب بن ابراهيم واخرجه البخاري من وجه اخر عن نافع
اخبرنا ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي اخبرني المنيعي نا ابو جعفر بن حسان بن خالد السمتي
سنة ثمان وعشرين نا السعدي عمرو بن يحيى بن سعيد عن جده سعيد بن عمرو عن ابي هريرة
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بعث الله نبيا الا راعي غنم قالوا ولا
انت يا رسول الله قال وانا كنت ارعاها لاهل مكة بالقراريط رواه البخاري في
الصحيح عن احمد بن محمد المكي عن عمرو بن يحيى اخبرنا ابو محمد بن يوسف انا ابو سعيد احمد بن
محمد بن زياد البصري بمكة نا الهيثم بن سهل التستري نا محمد بن فضيل نا الربيع بن بدر ح
وحدثنا ابو عبد الله الحافظ املاء نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ نا علي بن الحسن
الهلالي نا معلى بن اسد العمي نا حماد والربيع بن بدر عن ابي الزبير عن جابر قال استاجرت
خديجة رسول الله صلى الله عليه وسلم سفرتين الى جرش كل سفرة بقلوص لفظ حديث
ابي عبد الله وفي رواية ابي محمد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجرت نفسي من
خديجة سفرتين بقلوص اخبرنا ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي نا ابو احمد بن زياد
نا ابن ابي عمر نا عبد الرزاق انا معمر قال قال الزهري اخبرني عروة بن الزبير عن عائشة
قالت واستاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رجلا من بني الديل ثم من
بني عبد هاديا خريتا والخريت الماهر بالهداية قد غمس يده في حلف ال العاص بن وائل
وهو على دين كفار قريش فامناه ودفعا اليه راحلتيهما وواعداه غار ثور بعد ثلث ليال
فاتاهما براحلتيهما صبيحة الليالي الثلث فارتحلا وانطلق عامر بن فهيرة والدليل فاخذ بهم
طريق اذاخر وهي طريق الساحل رواه البخاري في الصحيح عن ابراهيم بن موسى عن هشام
بن يوسف عن معمر اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق
نا يوسف بن يعقوب نا سليمان بن حرب نا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما مثلكم ومثل اهل الكتابين قبلكم مثل رجل
استاجر اجراء فقال من يعمل لي ما بين غدوة الى نصف النهار على قيراط فعملت النصارى ثم
قال

ثم قال من يعمل لي ما بين نصف النهار الى العصر على قيراط فعملت اليهود ثم قال من
يعمل لي ما بين العصر الى المغرب على قيراطين فعملتم انتم فغضبت اليهود والنصارى
وقالوا ما لنا اكثر عملا واقل عطاء قال هل نقصتكم من حقكم شيئا قالوا لا قال انما هو
فضلي اوتيه من اشاء رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب وبمعناه رواه
رواه عبد الله بن دينار عن ابن عمر ورواه سالم بن عبد الله عن ابيه كما اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا انا ابو محمد احمد بن عبد الله المزني انا علي بن محمد بن
عيسى نا ابو اليمان اخبرني شعيب بن ابي حمزة عن الزهري قال اخبرني سالم ان عبد الله
بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قائم على المنبر يقول انما
بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلاة العصر الى غروب الشمس اعطي
اهل التورية التورية فعملوا بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا
واعطي اهل الانجيل الانجيل فعملوا به حتى صلاة العصر ثم عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا
ثم اعطيتم القران فعملتم به حتى غروب الشمس فاعطيتم قيراطين قيراطين فقال
اهل التورية والانجيل ربنا هؤلاء اقل عملا واكثر اجرا فقال هل ظلمتكم من اجركم من
شيء قالوا لا فقال فذلك فضلي اوتيه من اشاء رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان
ورواه ابو موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو من رواية سالم عن ابيه وابين
منه اخبرنا ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي اخبرني ابو يعلى نا ابو كريب ح
واخبرنا ابو بكر انا القاسم نا يوسف وابراهيم الجوهري والمستوري قالوا جميعا حدثنا ابو
اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المسلمين واليهود
والنصارى كمثل رجل استاجر قوما يعملون عملا يوما الى الليل على اجر معلوم فعملوا الى
نصف النهار ثم قالوا لا حاجة لنا في اجرك الذي شرطت لنا وما عملنا باطل فقال
لهم لا تفعلوا اعملوا بقية يومكم ثم خذوا اجركم كاملا فابوا وتركوا ذلك عليه فاستاجر [illegible]
من الاجر فعملوا حتى اذا كان حين صلاة العصر قالوا ما عملنا باطل ولك الاجر
الذي جعلت لنا لا حاجة لنا فيه فقال لهم اكملوا بقية عملكم فانما بقي من النهار شيء
يسير وخذوا اجركم فابوا عليه واستاجر قوما اخرين فعملوا بقية يومهم حتى اذا
حتى اذا غابت الشمس واستكملوا اجر الفريقين والاجر كله فذلك مثل اليهود والنصارى

الذين تركوا ما امرهم الله ومثل المسلمين الذين قبلوا هدى الله وما جاء به رسوله عليه السلام
رواه البخاري في الصحيح عن ابي كريب محمد بن العلاء ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو
الحسين علي بن خالد الرحجي ببغداد ثنا احمد بن محمد بن عبد العزيز الوشا ثنا سعيد بن يحيى بن
سعيد الاموي ثنا ابي ثنا الاعمش عن شقيق بن سلمة عن ابي مسعود قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا امرنا بالصدقة انطلق احدنا الى السوق يحامل فيصيب المد
وان لبعضهم مائة الف وما اراه يعني الا نفسه ٥ رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن
يحيى ٥ واحتج الشافعي رحمه الله تعالى بحديث حنظلة بن قيس عن رافع بن خديج
في كرا الارض بالذهب والورق وبان غير واحد من اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم عمل بالاجارة وذكر ما اخبرنا ابو محمد المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن
ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك انه بلغه ان عبد الرحمن بن عوف تكارى ارضا فلم تزل
بيده حتى هلك قال ابنه فما كنت اراها الا انها له من طول ما مكثت بيده حتى ذكرها
عند موته وامرنا بقضاء شيء بقي من كرائها من ذهب او ورق ٥ اخبرنا علي بن احمد
بن عبدان انا احمد بن عبيد ثنا الاسفاطي يعني العباس بن الفضل ثنا عبيد الله بن معاذ
ثنا المعتمر عن ابيه عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس قال اصاب نبي الله صلى الله عليه وسلم
خصاصة فبلغ ذلك عليا فخرج يلتمس عملا ليصيب منه شيئا يبعث به الى نبي الله
صلى الله عليه وسلم فاتى بستانا لرجل من اليهود فاستقى له سبعة عشر دلوا
كل دلو بتمرة فخيره اليهودي من تمره سبعة عشر تمرة عجوة فجاء بها الى نبي الله
صلى الله عليه وسلم فقال من اين هذا يا ابا الحسن قال بلغني ما بك من الخصاصة
يا نبي الله فخرجت التمس عملا لاصيب طعاما قال فحملك على هذا حب الله ورسوله
قال علي نعم يا رسول الله فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد يحب الله ورسوله
الا الفقر اسرع اليه من جرية السيل على وجهه من احب الله ورسوله فليعد تجفافا وانما يعني
الصبر ٥ وروي عن يزيد بن زياد عن محمد بن كعب قال حدثني من سمع علي بن ابي
طالب فذكر بعض معنى هذه القصة ٥ اخبرنا ابو الحسين علي بن محمد المقرئ انا الحسن
بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب
عن مجاهد قال خرج علينا علي معتجرا ببرد مشتملا في خميصة قال لما نزلت تنول عنهم

فما انت بملوم لم يبق احد منا الا ايقن بالهلكة اذ امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يتولى عنا
حين نزلت وذكر علي انه مر بامراة من الانصار وبين يديها بها طين فقلت تريدين
ان تبلي هذا الطين قالت نعم فشارطتها على كل ذنوب بتمرة فبللت لها واعطتني
ستة عشر تمرة فجئت بها الى النبي صلى الله عليه وسلم ٥ وروي عن فاطمة رضي الله
عنها في نزع علي رضي الله عنه ليهودي كل دلو بتمرة ٥ وروي عن ابي هريرة في استقاء
رجل غير مسمى ٥

باب لا تجوز الاجارة حتى تكون معلومة وتكون الاجرة معلومة

استدلالا بما روينا في كتاب البيوع عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه نهى عن بيع الغرر والاجارات صنف من البيوع والجهالة فيها غرر ٥
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن محمد الصيرفي ثنا ابراهيم بن هلال ثنا علي بن الحسن
بن شقيق ثنا عبد الله بن المبارك عن ابي حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن الاسود عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يساوم الرجل على سوم اخيه ولا يخطب على خطبة
اخيه ولا تناجشوا ولا تبايعوا بالقاء الحجر ومن استاجر اجيرا فليعلمه اجره ٥ كذا
رواه ابو حنيفة وكذا في كتابي ابي هريرة وقيل من وجه اخر ضعيف عن ابن مسعود
ورواه حماد بن سلمة عن حماد عن ابراهيم عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى عن استئجار الاجير يعني حتى يبين له اجره ٥ اخبرنا ابو بكر محمد بن محمد ثنا ابو
الحسين الفسوي ثنا ابو علي اللؤلؤي ثنا ابو داود ثنا موسى بن اسماعيل ثنا حماد بن سلمة فذكره وهو
مرسل بين ابراهيم وابي سعيد وكذلك رواه معمر عن حماد بن ابي سليمان مرسلا ٥ اخبرنا ابو
الحسين بن الفضل القطان انا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان
ثنا ابن عثمان انا عبد الله هو ابن المبارك ثنا سعيد بن ابي ايوب قال وثنا يعقوب حدثني عمرو
بن الربيع انا ابن لهيعة جميعا عن يزيد بن ابي حبيب عن ربيعة بن لقيط اخبره عن مالك
بن هدم يعني عن عوف بن مالك قال غزونا وعلينا عمرو بن العاص وفينا عمر بن الخطاب
وابو عبيدة بن الجراح فاصابتنا مخمصة شديدة فانطلقت التمس المعيشة فالفيت
قوما يريدون ان ينحروا جزورا لهم فقلت ان شئتم كفيتكم نحرها وعملها واعطوني
منها ففعلت فاعطوني منها شيئا فصنعته ثم اتيت عمر بن الخطاب فسالني من اين هو
فاخبرته فقال اسمعك قد تعجلت اجرك وابى ان ياكله ثم اتيت ابا عبيدة فقال لي

مثلها وابا ان آكله فلما رايت ذلك تركتها قال ثم اوردني في فيح لنا فغدوت على
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لصاحب الجزور ولم يرد علي شيئا وفي حديث
سعيد لم يزدني على ذلك قال الشيخ وفي هذا ان الاجرة كانت مجهولة وفي الذمة
متعلقة بعين والله اعلم ٥ وروي عن محمد بن يزيد بن رفاعة القاضي عن حفص بن غياث
عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة مرفوعا اعطوا الاجير اجره قبل ان يجف عرقه
واعلمه اجره وهو في عمله ٥ اخبرنا ابو عثمان سعيد بن ابي عمرو انا ابو بكر محمد بن علي
بن عمران القطان نا الحسن ابني نا محمد بن عبد الله بن ابي زيد القاضي نا محمد بن يزيد بن
رفاعة فذكره ٥ وهذا ضعيف بمره ٥ واما الحديث الذي اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
نا عمرو بن محمد بن منصور العدل نا يوسف بن يعقوب القاضي نا عمرو بن مرزوق انا سليم بن
حيان عن ابيه عن ابي هريرة انه كان يقول نشات يتيما وهاجرت مسكينا وكنت اجيرا
لابن عفان وابنة غزوان على طعام بطني وعقبة رجلي احطب لهم اذا نزلوا واحدو بهم اذا
ساروا فالحمد لله الذي جعل الدين قواما وابا هريرة اماما ٥ فليس في هذا ان النبي
صلى الله عليه وسلم علم به واقرهم على ذلك ٥ ويحتمل ان يكون هذا مواضعة بينهم
على سبيل التراضي لا على سبيل التعاقد ٥ وكان ابن عباس رضي الله عنه لا يرى باسا
ان يرفع الرجل الى الرجل الثوب فيقول بعه بكذا وكذا فما زدت فهو لك وهو فيما اخبرناه
ابو عبد الله السلمي انا ابو الحسن الكارزي نا علي بن عبد العزيز عن ابي عبيد نا هشيم
انا عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس بذلك ٥ وهذا ايضا يكون على سبيل المراضاة
لا على سبيل المعاقدة والله اعلم ٥

باب اثم من منع الاجير اجره

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا محمد بن عبد الله بن قريش انا الحسن بن سفيان
نا الهيثم بن جناد نا يحيى بن سليم عن اسمعيل بن امية عن سعيد بن ابي سعيد المقبري
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل ثلثة انا خصمهم
يوم القيامة ومن كنت خصمه خصمته رجل اعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا فاكل ثمنه
ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه ولم يوفه ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو قتيبة
سلم بن الفضل الادمي بمكة نا الحسن بن علي بن شبيب المعمري نا يوسف بن محمد بن سابق
نا يحيى بن سليم فذكره ٥ رواه البخاري في الصحيح عن يوسف بن محمد ٥ اخبرناه ابو طاهر
الفقيه

الفقيه انا ابو حامد بن بلال البزاز نا الزعفراني يعني الحسن بن محمد بن الصباح نا ابرهيم
بن مهدي نا عبد الله بن جعفر اخبرني سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم اعط الاجير اجره قبل ان يجف عرقه ٥ واخبرنا ابو طاهر
نا ابو حامد بن بلال نا محمد بن يحيى نا سويد الانباري نا محمد بن عمارة المؤذن عن المقبري
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعط الاجير اجره قبل ان يجف
عرقه ٥

باب كرا الابل والدواب

اخبرنا ابو الحسن علي بن
احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار انا عثمان بن عمرو زياد بن الخليل قالا نا مسدد
نا عبد الواحد نا العلا بن المسيب نا ابو امامة التيمي قال كنت رجلا اكري في هذا
الوجه وكان ناس يقولون لي انه ليس لك حج فلقيت ابن عمر فقلت يا ابا عبد الرحمن
اني رجل اكري في هذا الوجه وان ناسا يقولون لي انه ليس لك حج قال اليس تحرم
وتلبي وتطوف بالبيت وتطوف بين عرفات وترمي الجمار قال قلت بلى قال فان لك
حجا جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم عن مثل ما سالتني عنه فسكت عنه رسول
الله صلى الله عليه وسلم فلم يجبه فنزلت هذه الاية ليس عليكم جناح ان تبتغوا
فضلا من ربكم فارسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرا عليه هذه الاية
ثم قال لك حج ٥

باب ما يستحب من تاخير الاحمال ليكون اسهل على الجمال وغيرها

اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو حامد بن بلال
البزاز نا يحيى بن الربيع نا سفيان عن مسلمة بن نوفل عن رجل من ثقيف عن ابيه قال
سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه ينادي اخروا الاحمال فان الايدي معلقة
والارجل موثقة ٥ اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان انا عبد الله بن جعفر نا
يعقوب بن سفيان نا ابو نعيم نا مسلمة بن نوفل بن عروة بن المغيرة بن شعبة حدثني ابو
المغيرة الثقفي نا ابي انه كان مع ابيه بمنى فسمع مناديا ينادي يا ايها الناس
اخروا الاحمال فان الرجل موثقة وان اليد معلقة فقلت لابي من هذا قال عمر ٥ بعترب
قال مسلمة كوفي ثقة ٥ وروي فيه حديث مسند باسناد غير قوي ٥ اخبرنا
محمد بن محمد بن محمش الفقيه انا ابو بكر القطان نا احمد بن يوسف السلمي نا محمد بن الصلت
نا قيس بن الربيع عن بكر بن وائل عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حملتم فاخروا فان اليد معلقة والرجل موثقة
وصله قيس بن الربيع عن بكير بن وايل ورواه سفيان بن عيينة عن وايل او بكر
بن وايل هذا بالشك عن الزهري يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال اخروا
الاحمال فان الايدي معلقة والارجل موثقة ۝

باب ما جاء في تضمين الاجراء

فيما اجاز لي ابو عبد الله الحافظ روايته عنه عن ابي
العباس الاصم انا الربيع بن سليمان عن الشافعي قال لم تذهب الى تضمين القصار
شريح فضمن قصارا احترق بيته فقال تضمنني وقد احترق بيتي فقال شريح ارايت
لو احترق بيته كنت تترك له اجرك ۝ اخبرنا بهذا عنه ابن عيينة قال الشافعي
وقد روي من وجه لا يثبت اهل الحديث مثله ان علي بن ابي طالب ضمن الغسال والصباغ
وقال لا يصلح الناس الا ذاك ۝ اخبرنا ابراهيم بن ابي يحيى عن جعفر بن محمد عن ابيه
ان عليا قال ذلك ۝ قال ويروى عن عمر تضمين بعض الصناع من وجه اضعف من
هذا ولم يعلم واحدا منهم يثبت ۝ قال وقد روي عن علي من وجه اخر انه كان لا يضمن
احدا من الاجراء من وجه لا يثبت مثله وثابت عن عطا بن ابي رباح انه قال لا ضمان على
صانع ولا على اجير ۝ اخبرنا ابو القاسم عبد العزيز بن محمد بن جعفر بن شيبان العطار
ببغداد نا عبد الباقي بن قانع نا عبيد بن شريك نا ابو الجماهر نا سليمان بن بلال عن
جعفر بن محمد عن ابيه عن علي انه كان يضمن الصباغ والصايغ وقال لا يصلح الناس
الا ذاك ۝ واخبرنا ابو القاسم بن بشران نا عبد العزيز بن قانع نا علي بن محمد بن ابي
الشوارب نا موسى بن اسمعيل نا حماد بن سلمة عن قتادة عن خلاس ان عليا كان
يضمن الاجير ۝ حديث جعفر عن ابيه عن علي مرسل واهل العلم بالحديث يضعفون
احاديث خلاس عن علي ۝ وقد روى جابر الجعفي وهو ضعيف عن الشعبي قال كان
علي يضمن الاجير والله اعلم ۝ اخبرنا ابو الفتح العمري انا عبد الرحمن بن ابي شريح نا ابو
القاسم البغوي نا علي بن الجعد انا شريك عن الاشعث يعني ابن ابي الشعثاء قال
شهدت شريحا ضمن قصارا او صباغا ۝ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني علي بن
عمر الحافظ نا احمد بن محمد نا حسن بن مكرم نا ابو النضر نا شعبة عن ابي الهيثم انه قدم له
دهن من البصرة وانه استاجر حمالا يحمله والقارورة ثمن ثلث مائة او اربع مائة

فوقعت

فوقعت القارورة فانكسرت فاردت ان يصالحني فابى فخاصمته الى شريح فقال
له شريح انما اعطى الاجر ليضمن فضمنه شريح فلم يزل الناس حتى صالحته
اخبرنا ابو الحسين بن الفضل انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان نا اسمعيل
بن الخليل اخبرنا ابن ابي زايدة عن الاعمش قال سالت ابراهيم عن القصار فقال لا يضمن
فبلغني عن حماد انه يروي عن ابراهيم انه قال لا يضمن قال فلقيته فقلت والله ما ادري
رايتك عند ابراهيم قط الا قال لي فقال لا تفعل يا ابا محمد فان هذا الشيء علي والله اعلم ۝

باب لا ضمان على المكتري فيما اكترى الا ان يتعدى

وروينا عن شريح انه قال ليس على مستكري ضمان وان تعدى يجاوز عليها الوقت
فعطبت قال شريح يجمع عليه الكرا والضمان ۝ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو
نا ابو العباس الاصم نا احمد بن عبد الحميد الحارثي نا ابو اسامة عن كثير حدثني نافع
عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ايما رجل اكرا اكرا فجاوز
صاحبه ذا الحليفة فقد وجب كراؤه ولا ضمان عليه ۝ يريد والله اعلم ان المكتري
المكتري ما اكرى وجاوز ذا الحليفة فقد وجب عليه جميع الكرى اذا لم يكن شرط في الاولى
اجلا ولا ضمان عليه اذا لم يتعد ۝

باب الامام يضمن والمعلم يغرم من صار مقتولا بتعزير الامام وتاديب المعلم ۝

اخبرنا محمد بن موسى بن الفضل نا ابو العباس الاصم انا الربيع بن سليمان انا الشافعي قال
التعزير ادب لا حد من حدود الله وقد كان يجوز تركه الا ترى ان امورا قد فعلت على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت غير حدود فلم يضرب فيها منها الغلول الغلول
في سبيل الله تعالى وغير ذلك ولم يوت بحد قط فعفاه قال وقد بعث عمر بن الخطاب
رضي الله عنه الى امراة في شي بلغه عنها فاسقطت فاستشار فقيل له قد ان يؤدب
فقال له علي ان كان اجتهد فقد اخطا وان لم يجتهد فقد غشك عليك الدية قال عزمت عليك
ان لا تجلس حتى تضربها على قومك قال وقال علي بن ابي طالب ما احد يموت في حد فاجد
في نفسي منه شيئا الحق قتله الا من مات في حد خمر فانه شي رايناه بعد النبي صلى
الله عليه وسلم فمن مات فيه فديته اما قال على بيت المال واما قال على عاقلة الامام

وفيما اجاز لي ابو عبد الله الحافظ روايته عنه ان ابا الوليد الفقيه اخبرهم قال نا الماسرجسي
ابو يعلى نا شيبان نا سلام قال سمعت الحسن يقول ان عمر رضي الله عنه بلغه ان
امراة بغية يدخل عليها الرجال فبعث اليها رسولا فاتاها الرسول فقال اجيبي امير
المومنين ففزعت فزعة فوقعت الفزعة في رحمها فتحرك ولدها فخرجت
فاخذها المخاض فالقت غلاما جنينا فاتي عمر بذلك فارسل الى المهاجرين فقص
عليهم امرها فقال ما ترون قالوا ما نرى عليك شيئا يا امير المومنين انما انت معلم ومودب
وفي القوم علي وعلي ساكت قال فما تقول انت يا ابا الحسن قال اقول ان كانوا
قاربوك في الهوى فقد اثموا وان كان هذا جهد رايهم فقد اخطاوا واري عليك الدية
يا امير المومنين قال صدقت اذهب فاقسمها على قومك ٥ اخبرنا ابو علي
الروذباري انا ابو محمد بن شوذب الواسطي نا شعيب بن ايوب نا معوية بن
هشام القصار وقبيصة بن عقبة عن سفيان عن ابي حصين عن عمير بن سعيد عن علي
قال ما من صاحب حد اقيم عليه اجد في نفسي عليه شيئا الا صاحب الخمر لو مات لوديته
لان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسنه ٥ اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح
من حديث سفيان الثوري ٥ وانما اراد لم يسن ما زاد على الاربعين الى الثمانين وهو
ما زادوا على وجه التعزير فاما الاربعون بالجريد والنعال واطراف الثياب
فهو حد ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم ٥ اخبرنا ابو الحسن محمد بن ابي المعروف
الفقيه انا بشر بن احمد الاسفرايني نا احمد بن الحسين بن نصر نا علي بن المديني نا يحيى بن زكريا
بن ابي زائدة عن ابن جريج عن عطاء في المعلم يضرب الغلام على ان ديب فيعطب قال
لا يغرمه

باب اخذ الاجرة على تعليم القران والرقية به

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو يحيى احمد بن محمد بن ابراهيم السمرقندي نا ابو عبد الله
محمد بن نصر نا عبيد الله بن عمر القواريري نا يوسف بن يزيد يعني ابا معشر البرا نا
عبيد الله بن الاخنس عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس ان نفرا من اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم مروا بماء وفيهم لديغ او سليم فعرض لهم رجل من اهل الماء فقال
هل فيكم من راق ان في الماء رجلا لديغا او سليما فانطلق رجل منهم فقرا ام الكتاب
على

على شاء فبرا فجاء بالشاء الى اصحابه فكرهوا ذلك وقالوا اخذت على كتاب الله اجرا
فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بما كان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله عز وجل ٥ رواه البخاري في الصحيح عن سيدان
بن مضارب عن ابي معشر ٥ اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب
نا يحيى بن محمد بن يحيى نا ابو عمر الحوضي ومسدد والحجبي قالوا نا ابو عوانة عن ابي بشر عن ابي
المتوكل الناجي عن ابي سعيد الخدري ان رهطا من الانصار من اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم انطلقوا في سفرة يسافرونها حتى نزلوا بحي من احياء العرب
فاستضافوهم فابوا ان يضيفوهم فلدغ سيد الحي فسعوا له بكل شي لا ينفعه
شي حتى قال بعضهم لو اتيتم هولاء الرهط الذين نزلوا بكم لعله ان يكون عند
بعضهم شي ينفع صاحبكم فاتوهم فقالوا ايها الرهط ان سيدنا لدغ فسعينا له بكل
شي لا ينفعه شي فهل عند احد منكم شي ينفع صاحبنا فقال رجل منهم نعم والله اني
لارقي ولكن والله لقد استضفناكم فابيتم ان تضيفونا فما انا براق حتى تجعلوا
لنا جعلا فصالحوهم على قطيع من الغنم قال فانطلق فجعل يتفل عليه ويقول
الحمد لله رب العالمين حتى برا فكانما نشط من عقال حتى انطلق يمشي ما به قلبة
فاوفاهم جعلهم الذي صالحوهم عليه فقال اقتسموا فقال الذي رقى لا حتى ناتي
رسول الله صلى الله عليه وسلم فنذكر له الذي كان فننظر ما يامرنا قال فغدوا على
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا ذلك له فضحك رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقال ما يدريك انها رقية قال وقال اصبتم اقتسموا واضربوا لي معكم
بسهم ٥ وقال ابو عبد الله حدثنا بهذا الحديث عن كل واحد منهم على الانفراد
وزاد بعضهم على بعض في الحديث والمعنى واحد ٥ رواه البخاري في الصحيح عن موسى
بن اسمعيل وغيره عن ابي عوانة واخرجه البخاري ومسلم من حديث شعبة عن ابي بشر ٥
وحديث المزوجة على تعليم القران دليل فيه ٥ وموضعه كتاب الصداق ٥ اخبرنا
ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حيان نا احمد بن جعفر الجمال نا ادريس بن
ابراهيم البزاز نا وكيع نا صدقة بن موسى الدمشقي عن الوضين بن عطا قال
ثلثة معلمين كانوا بالمدينة يعلمون الصبيان وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه

يرزق كل واحد منهم خمسة عشر درهما كل شهر. وكذلك رواه ابو بكر بن ابي شيبة عن
وكيع. اخبرنا ابو الفتح الفقيه انا عبد الرحمن الشريحي ثنا ابو القاسم البغوي ثنا علي
بن الجعد انا شعبة قال سالت معوية بن قرة عن اجر المعلم قال ارى له اجرا.
قال شعبة وسالت الحكم فقال لم اسمع احدا كرهه. وقال البخاري في الترجمة
وقال الحكم لم اسمع احدا كره اجر المعلم. قال ولم ير ابن سيرين باجر المعلم باسا. قال
الشيخ وروينا عن عطا وابي قلابة انهما كانا لا يريان بتعليم الغلمان بالاجر باسا
وعن الحسن قال اذا قاطع المعلم ولم يعدل كتب من الظلمة. اخبرنا ابو بكر محمد
بن احمد بن رجا الاديب ثنا ابو اسحاق محمد بن يحيى بن منصور القاضي ثنا محمد بن يحيى
الحلواني ابو جعفر ثنا موسى بن خاقان و فضل بن عمران الاعرج قالا ثنا علي بن عاصم
قال اخبرني داود بن ابي هند عن عكرمة عن ابن عباس قال لم يكن لاناس من اسارى بدر
فداء فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فداهم ان يعلموا اولاد الانصار الكتابة
قال فجاء غلام من الانصار يبكي يوما الى ابيه فقال له ابوه ما شانك قال ضربني
معلمي قال الخبيث يطلب بذحل بدر والله لا تاتيه ابدا.

باب من كره اخذ الاجرة عليه

اخبرنا ابو علي الروذباري انا
ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن حميد بن عبد الرحمن
الرواسي عن مغيرة بن زياد عن عبادة بن نسي عن الاسود بن ثعلبة عن عبادة بن الصامت
قال علمت ناسا من اهل الصفة الكتاب والقرآن فاهدى الي رجل منهم قوسا فقلت
ليست بمال وارمي عليها في سبيل الله تعالى لآتين رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلاسالنه فاتيته فقلت يا رسول الله اهدى الي رجل قوسا ممن كنت اعلمه الكتاب
والقرآن وليست بمال وارمي عنها في سبيل الله قال ان كنت تحب ان تطوق طوقا
من نار فاقبلها. اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا الحسن بن محمد الاسفرايني ثنا محمد بن
احمد بن البراء قال قال علي بن المديني في حديث عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان سرك ان تطوق طوقا من نار في الذي علمه الكتابة رواه مغيرة بن زياد الموصلي
عن عبادة بن نسي عن الاسود بن ثعلبة عن عبادة بن الصامت. واسناده كله معروف
الا الاسود بن ثعلبة فانا لا نحفظ عنه الا هذا الحديث. قال الشيخ وقد قيل
عن

عن عبادة بن نسي عن جنادة بن ابي امية عن عبادة. اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر
انا ابو داود ثنا عمرو بن عثمان وكثير بن عبيد قالا ثنا بقية حدثني بشر بن عبد الله بن يسار
قال عمرو وحدثني عبادة بن نسي عن جنادة بن ابي امية عن عبادة بن الصامت نحو هذا
الخبر والاول اتم فقلت ما ترى فيها يا رسول الله فقال جمرة بين كتفيك تقلدتها او
تعلقتها. وكذلك رواه ابو المغيرة عن بشر. هذا حديث مختلف فيه على عبادة بن
نسي كما ترى وحديث ابن عباس وابي سعيد اصح اسنادا منه. وروي من وجه اخر
منقطع عن ابي بن كعب. اخبرناه ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن
اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن ثور بن يزيد
حدثني عبد الرحمن بن ابي مسلم عن عطية بن قيس الكلاعي قال علم ابي بن كعب
رجلا القرآن فاتى اليمن فاهدى له قوسا فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
فقال ان اخذتها اخذت بها قوسا من النار. وروي من وجه اخر ضعيف عن ابي
الدرداء. حدثنا ابو القاسم عبد الرحمن بن محمد السراج املاء انا ابو الحسن احمد بن
محمد بن عبدوس الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبد الرحمن بن يحيى بن اسمعيل
بن عبيد الله ثنا الوليد بن مسلم ثنا سعيد بن عبد العزيز عن اسمعيل بن عبيد الله عن
ام الدرداء عن ابي الدرداء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اخذ قوسا
على تعليم القرآن قلده الله قوسا من نار. اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو
الحسن الطرائفي قال وفيما اجاز لنا عثمان بن سعيد الدارمي عن دحيم قال حديث
ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم من تقلد قوسا على تعليم القرآن ليس له
اصل.

باب كسب الاماء

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
اخبرني ابو بكر احمد بن محمد بن بالويه ثنا محمد بن غالب ثنا مسلم بن ابراهيم وابو عمر قالا ثنا شعبة
عن محمد بن جحادة عن ابي حازم عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كسب
الاماء. رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم. يحتمل ان يكون المراد
بالنهي عن كسب الاماء النهي عن كسب البغي منهن كما روى ابو مسعود الانصاري
ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن مهر البغي. وروى رافع بن خديج ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال مهر البغي خبيث. وقد ذكرناهما في كتاب البيوع. واخبرنا ابو
عبد الله الحافظ انا عبد الرحمن بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث

نا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ثمن الكلب ومهر الزمارة ٥ قال الشيخ ويحتمل ان يكون النهي عن كسبهن اذا لم
يعلم من اين كسبته على طريق التنزيه خوفا من مواقعة الحرام وعلى هذا يدل ما اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد الدوري نا ابو النضر
هاشم بن القاسم نا عكرمة بن عمار نا طارق بن عبد الرحمن القرشي قال جاء رفاعة بن رافع
الى مجلس الانصار فقال لقد نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم فذكر اشيا و
ونهانا عن كسب الامة الا ما عملت بيدها وقال هكذا باصبعه نحو الغزل
والخبز والنفش ٥ واخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا عبد الله
بن الصقر نا ابراهيم بن المنذر نا محمد بن اسمعيل بن ابي فديك عن عبيد الله بن هرير عن ابيه
عن جده رافع بن خديج قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كسب الامة حتى
تعلم من اين هو ٥ وبقية هذا الباب مذكور في كتاب النفقات في حيث ذكر
الني هي هذه المسئلة في باب نفقة المماليك ٥ باب كسب الرجل

وعمله بيده اخبرنا ابو عمرو محمد بن عبد الله الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي
اخبرني ابو يحيى الروياني نا ابراهيم هو ابن موسى الفرا انا عيسى هو ابن يونس نا ثور عن
خالد بن معدان عن مقدام بن معدي كرب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ما اكل احد من ادم طعاما خيرا له من ان ياكل من عمل يديه ان نبي الله
داود كان ياكل من كسب يديه ٥ رواه البخاري في الصحيح عن ابراهيم بن موسى
اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر القطان نا احمد بن يوسف السلمي انا عبد
الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال وقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم خفف على داود القران فكان يامر بدوابه تسرج فكان يقرا
القران من قبل ان تسرج دابته وكان لا ياكل الا من عمل يديه ٥ رواه
البخاري في الصحيح عن يحيى بن موسى عن عبد الرزاق اخر الخبر المرفوع ٥ ورواه عن عبد الله
بن محمد واسحاق بن نصر عن عبد الرزاق اول الخبر ٥ وقد روينا عن عايشة قالت
كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما عمال انفسهم وفي رواية فكانوا
يعالجون ارضهم بايديهم ٥ وروينا عن خباب بن الارت قال كنت قينا ٥ وروينا
عن انس

عن انس بن مالك في قصة ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم انه دفعه الى ام سيف
امراة قين بالمدينة ٥ وعن سهل بن سعد في قصة المنبر بعث رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى امراة ان مري غلامك النجار يعمل لي اعوادا اجلس عليهن
وعن سهل في المراة التي جاءت ببردة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا
رسول الله اني نسجت هذه بيدي اكسوكها ٥ وعن ابي مسعود كان رجل من
الانصار يقال له ابو شعيب وكان له غلام لحام وفي رواية قصاب فقال
اصنع لي طعاما ادعو رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥ وعن ابن عباس في قصة
تحريم مكة قال العباس يا رسول الله الا الاذخر لصاغتنا ولسقف بيوتنا ٥
قال الا الاذخر ٥ وعن ابن عباس احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم واعطى
الحجام اجره ولو علمه خبيثا لم يعطه ٥ وفي كل هذا دلالة على جواز الاكتساب
بهذه الحرف وما في معناها وقد ترجم الكتاب اسناد كل واحد منها او بيتم ان شا الله تعالى
وفي الاحاديث الثلثة دلالة على ان الذي اخبرنا ابو الحسن بن احمد بن عبدان انا
احمد بن عبيد نا محمد بن علي الواسطي نا ابن عايشة عن حماد بن سلمة عن محمد بن اسحاق
عن العلا بن عبد الرحمن عن ابي ماجدة قال قاتلت غلاما فجدعت اذنه او جدع
اذني قال فقدم علينا ابو بكر الصديق رضي الله عنه فرفعنا اليه وهو خارج فاختصمنا
اليه فرفعنا الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال لقد بلغ القصاص ادعوا لي حجاما
ليقتص منه مرتين او ثلثا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اني وهبت
لخالتي غلاما ما ارجو ان يبارك لها فيه وقلت لا تسلميه حجاما ولا قصابا ولا صائغا
واخبرنا ابو علي الروذباري نا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا موسى بن اسمعيل نا حماد
نا محمد بن اسحاق فذكره بمعناه او جزء منه قال وحدثنا ابو داود نا الفضل بن يعقوب
نا عبد الاعلى عن محمد بن اسحق حدثني العلا بن عبد الرحمن الحرقي عن ابن ماجدة رجل
من بني سهم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
بمعناه فيحمل على التنزيه لها في التحريم واما كسب الحجام فالكلام فيه مذكور
في المختصر في الربع الاخير وبالله التوفيق ٥ اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن
عبيد الصفار نا ابراهيم بن اسحاق السراج نا يحيى بن يحيى انا عباد بن كثير عن

سفيان الثوري عن منصور عن ابرهيم عن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم طلب كسب الحلال فريضة بعد الفريضة تفرد به عباد
بن كثير الرملي وهو ضعيف اخبرنا ابو عبد الله الحافظ قال قرأت بخط ابي
عمرو المستملي سمعت ابا احمد الفرا يقول سمعت يحيى بن يحيى يسئل عن حديث عباد بن
كثير في الكسب الحلال قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان قاله

كتاب المزارعة باب ما جاء في النهي عن المخابرة والمزارعة

اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو
سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة نا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني
نا سفيان بن عيينة قال حدثنا عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن المخابرة رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن
سفيان ورواه ايضا سعيد بن ميناء وابو الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا يحيى بن معين نا ابن رجا
المكي عن ابن خثيم حدثني عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من لم يذر المخابرة فليؤذن بحرب من الله ورسوله
حدثنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي نا الحسن
بن محمد الزعفراني نا سفيان بن عيينة قال سمع عمرو بن دينار عن عبد الله بن عمر يقول كنا
نخابر ولا نرى بذلك باسا حتى زعم رافع بن خديج ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن
ذلك فتركناه رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن سفيان اخبرنا
ابو نصر محمد بن علي الفقيه نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا جعفر بن محمد بن عمرو ح
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحاق انا اسمعيل بن قتيبة قالوا نا يحيى
بن يحيى انا عبد الواحد بن زياد عن الشيباني عن عبد الله بن السائب قال سالت عبد الله
بن معقل عن المزارعة فقال حدثني ثابت بن الضحاك ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى عن المزارعة رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى

باب ما جاء في النهي عن كرا الارض

اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان
انا احمد بن عبيد الصفار نا اسمعيل بن اسحاق نا عارم وسليمان بن حرب ومسدد
قالوا

قالوا نا حماد بن زيد عن مطر الوراق عن عطاء عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى عن كرا الارض هذا حديث عارم ومسدد وقال سليمان بن حرب ان النبي
صلى الله عليه وسلم نهى عن كرا المزارع رواه مسلم في الصحيح عن ابي كامل
عن حماد اخبرنا ابو الحسن انا احمد نا اسمعيل بن اسحاق نا عارم نا مهدي بن ميمون
نا مطر الوراق عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من كانت له ارض فليزرعها فان لم يزرعها فليزرعها اخاه رواه مسلم
في الصحيح عن عبد بن حميد عن ابي النعمان عارم حدثنا ابو محمد عبد الله بن يوسف
انا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة نا سعدان بن نصر المخرمي نا اسحق الازرق
عن عبد الملك بن ابي سليمان عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها فان عجز عنها فليمنحها اخاه المسلم ولا
يواجرها اخرجه مسلم في الصحيح من وجه اخر عن عبد الملك اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابو امية محمد بن ابراهيم الطرسوسي نا معلى بن منصور
نا خالد عن الشيباني عن بكير بن الاخنس عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يوخذ للارض اجرا وحظا رواه مسلم في
الصحيح عن محمد بن حاتم عن معلى بن منصور ورواه ايضا رباح بن ابي معروف
وهمام بن يحيى وغيرهما عن عطاء بن ابي رباح واخبرنا ابو الحسن محمد بن الحسين بن
داود العلوي رحمه الله تعالى انا ابو حامد بن الشرقي نا ابرهيم بن عبد الله نا ابو بكر الحنفي
نا سليم بن حيان عن سعيد بن ميناء قال سمعت جابر بن عبد الله ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من كان له فضل ارض فليزرعها او ليزرعها اخاه ولا
تبيعوها فقلت لسعيد ما قوله لا تبيعوها يعني الكرا قال نعم اخرجه
مسلم في الصحيح من وجه اخر عن سليم بن حيان ورواه ايضا ابو الزبير وابو سفيان
وغيرهما عن جابر اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان الاهوازي انا احمد بن
عبيد نا ابن ملحان ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه
انا احمد بن ابرهيم هو ابن ملحان نا يحيى بن بكير حدثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب
انه قال اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر كان يكري ارضه حتى بلغه

ان رافع بن خديج الانصاري كان ينهى عن كرا الارض فلقيه عبد الله
فقال يا ابن خديج ماذا تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
في كرا الارض فقال رافع بن خديج لعبد الله سمعت عمي وكانا قد
شهدا بدرا يحدثان اهل الدار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن كرا الارض قال عبد الله والله لقد كنت اعلم في عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان الارض تكرى ثم خشي عبد الله ان يكون رسول صح
الله صلى الله عليه وسلم احدث في ذلك شيئا لم يكن علمه فترك كرا الارض ٥
رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير واخرجه مسلم من وجه اخر عن الليث ٥
واخبرنا علي بن احمد بن عبدان نا احمد بن عبيد نا اسمعيل بن اسحاق القاضي نا عبد الله
بن محمد بن اسما نا جويرية عن ملك بن انس عن الزهري ان سالم بن عبد الله اخبره وساله
عن كرا المزارع قال اخبر رافع بن خديج عبد الله بن عمر عن عميه وكانا قد شهدا
بدرا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كرا الارض المزارع قال فترك
عبد الله كراها وقد كان يكريها قبل ذلك قال الزهري فقلت لسالم فتكريها
انت قال نعم قد كان عبد الله يكريها قلت وابن حديث رافع فقال سالم ان رافعا
اكثر على نفسه ٥ رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد بن اسما ٥ اخبرنا ابو الحسين
علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز نا احمد بن الوليد
الفحام نا عبد الوهاب هو ابن عطا انا ابن عون عن نافع ان ابن عمر كان ياخذ كرا الارض
حتى بلغه عن رافع بن خديج حديث فانطلقت معه حتى اتينا رافعا فحدث عن عمومته
فذكر النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن كرا الارض فتركه ابن عمر بعد ذلك ٥
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا ابراهيم بن عبد الله
السعدي نا يزيد بن هارون انا ابن عون بهذا الحديث بمعناه ٥ رواه مسلم في
الصحيح عن محمد بن حاتم عن يزيد بن هارون ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد
الله محمد بن عبد الله الصفار نا اسمعيل بن اسحاق نا سليمان بن حرب ح واخبرنا
ابو عبد الله اخبرني ابو عمرو بن ابي جعفر انا ابو يعلى نا ابو الربيع قالا نا حماد بن زيد عن

ايوب

عن ايوب عن نافع قال كان ابن عمر يكري مزارعه على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمن وصدرا من امارة معوية قال فاتاه رجل فقال
ان رافعا يزعم ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كرا الارض قال نافع فانطلق
ابن عمر الى رافع وانطلقت معه فقال له ابن عمر بلغني عنك تذكر عن النبي صلى
الله عليه وسلم في كرا الارض المزارع قال نعم نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن كرا المزارع فكان ابن عمر اذا سئل عنه بعد ذلك قال زعم رافع ان
نبي الله صلى الله عليه وسلم نهى عنه قال نافع فقال ابن عمر لما ذكر رافع ما ذكر
قد كنت اعلم انا نكري مزارعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما على
الاربعا وشي من التبن لا احفظه ٥ رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن
حرب ورواه مسلم عن ابي الربيع ٥ اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين
القطان نا احمد بن يوسف نا النضر بن محمد نا عكرمة هو ابن عمار نا ابو النجاشي
مولى رافع بن خديج قال نهاني رافع بن خديج عن كرا الارض وزعم ان نبي الله
صلى الله عليه وسلم نهى عنه ٥ اخرجه مسلم من وجه اخر عن عكرمة بن عمار اتم من ذلك

باب —— بيان المنهي عنه وانه مقصور على كرا الارض ببعض ما
يخرج منها دون غيره مما يجوز ان يكون عوضا في البيوع حدثنا ابو محمد
عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو محمد الحسن بن عمران القاضي بهراة نا ابو حاتم
عبد الجليل بن عبد الرحمن نا عبد الله بن موسى انا الاوزاعي ح واخبرنا ابو عبد الله
الحافظ وابو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا نا
ابو العباس محمد بن يعقوب نا سعيد بن عثمان التنوخي نا بشر بن بكر نا الاوزاعي نا
عطا عن جابر قال كانت لرجال فضول ارضين في عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكانوا يواجرونها على الثلث والربع والنصف فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من كانت له فضل ارض فليزرعها او ليمنحها اخاه فان ابى فليمسك ارضه ٥
لفظ حديث بشر وفي رواية عبد الله كانت لرجال فضول ارضين فكانوا يزرعونها
بالثلث والربع والنصف فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال من كانت له

ارض فليزرعها او ليمنحها اخاه فان لم يفعل فليمسك ارضه رواه البخاري في الصحيح
عن عبيد الله بن موسى واخرجه مسلم من حديث هقل عن الاوزاعي ٥ اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ نا ابو بكر بن اسحق انا ابو يوسف بن يعقوب نا احمد بن عيسى نا عبد الله
بن وهب حدثني هشام بن سعد ان ابا الزبير حدثه قال سمعت جابر بن عبد الله يقول
كنا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم ناخذ الارض بالثلث او الربع بالماذيانات
فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من كانت له ارض فليزرعها فان لم
يزرعها فليمنحها اخاه فان لم يمنحها اخاه فليمسكها ٥ رواه مسلم في الصحيح عن احمد
بن عيسى ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ حدثني ابو بكر بن اسحق انا محمد بن ايوب انا
احمد بن يونس نا زهير نا ابو الزبير عن جابر قال كنا نخابر على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم فنصيب من القصري ومن كذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان
له ارض فليزرعها او فليحرثها اخاه والا فليدعها ٥ رواه مسلم في الصحيح عن احمد
بن يونس ٥ اخبرنا ابو الحسين بن بشران نا اسمعيل بن محمد الصفار نا يحيى بن جعفر
انا عبد الوهاب بن عطا انا سعيد بن ابي عروبة عن يعلى بن حكيم عن سليمان بن يسار
عن رافع بن خديج قال كنا نحاقل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فقدم علينا
بعض عمومته قال قتادة اسمه ظهير فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن امر كان لنا نافعا وطواعية الله ورسوله انفع لنا وانفع قال القوم وما ذاك
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها او ليزرعها
اخاه ولا يكاريها بالثلث ولا بالربع ولا طعام مسمى ٥ رواه مسلم من اوجه عن ابن
ابي عروبة ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني احمد بن محمد الكرابيسي نا ابو عبد الله
محمد بن نصر المروزي نا يحيى بن يحيى انا حماد بن زيد عن ايوب قال كتب الي يعلى
بن حكيم عن سليمان بن يسار عن رافع بن خديج قال كنا نحاقل بالارض فنكريها
بالثلث والربع والطعام المسمى ولم يكن يومئذ ذهب ولا فضة نكريها بالارض
فما شعرت يوما اذ لقيني بعض عمومتي فقال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن امر كان لنا نافعا وطواعية رسول الله صلى الله عليه وسلم انفع لنا وانفع
كنا

كنا نحاقل بالارض فنكريها على الثلث والربع والطعام المسمى فنهانا عن ذلك وامر
رب الارض ان يزرعها او يزرعها وكره كراءها وما سوى ذلك ٥ رواه
مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ٥ واراد بالطعام المسمى مما يخرج من تلك الارض
وذلك بين في بعض الروايات عن رافع وكره كراءها يعني بذلك وما في معناه والله اعلم ٥
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو عبد الله اسحق بن محمد بن يوسف السوسي قالا نا
ابو العباس محمد بن يعقوب انا العباس بن الوليد اخبرني ابي قال سمعت الاوزاعي
قال حدثني ابو النجاشي قال صحبت رافع بن خديج ست سنين قال فحدثني عن عمه
ظهير بن رافع انه لقيه يوما فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا عن امر
كان بنا رافقا قال رافع فقلت له ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فهو الحق قال ارايت محاقلكم ماذا تصنعون بها قلنا نؤاجرها على الربع وعلى
الاوسق من التمر والشعير قال فلا تفعلوا ازرعوها او اسكنوها ٥ اخرجه
البخاري وهشام في الصحيح من حديث الاوزاعي ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن انا الشافعي انا مالك ح
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحق انا اسمعيل بن قتيبة نا يحيى بن يحيى قال
قرات على مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس انه سال رافع بن خديج
عن كراء الارض فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كراء الارض قال فقلت
ابالذهب والورق فقال اما بالذهب والورق فلا باس به ٥ رواه مسلم في الصحيح
عن يحيى بن يحيى ٥ قال الشافعي فرافع سمع النهي عن النبي صلى الله عليه وسلم
وهو اعلم بمعنى ما سمع وانما حكى رافع نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن كرائها بالثلث
والربع وكذلك كانت تكرى ٥ اخبرنا ابو زكريا وابو بكر قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا الربيع انا الشافعي انا مالك ح واخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو عمرو بن نجيد نا محمد
بن ابراهيم نا ابن بكير نا مالك عن ابن شهاب انه سال سالم بن عبد الله عن كراء الارض
فقال لا باس به فقلت له ارايت الحديث الذي يذكر عن رافع بن خديج فقال
اكثر رافع لو كانت لي ارض اكريتها ٥ لفظ حديث ابن بكير ٥ قال الشافعي فقد يكون
سالم سمع عن رافع الجملة الخبر جمله فراى انه حدث به على الكرا بالذهب والورق

فلم يرَ بالكرا بالذهب والورق باسًا لانه يعلم ان الارض تكرى بالذهب والورق
وقد تابعه غير مالك بن انس عن ربيعة انه عن كرا الارض ببعض ما يخرج منها ٥ اخبرنا
ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا احمد
بن عيسى ثنا ابن وهب حدثني الليث عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن واسحق بن عبد الله
عن حنظلة بن قيس انه سال رافع بن خديج عن كرا الارض فقال نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن كرا الارض ببعض ما يخرج منها قال فسالته عن كرائها
بالذهب والورق فقال لا باس بكرائها بالذهب والورق ٥ واخبرنا ابو علي
الروذباري انا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا قتيبة بن سعيد انا الليث ح واخبرنا
ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي اخبرني الحسن بن سفيان ثنا محمد بن رمح اخبرني الليث
هو ابن سعد عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس عن رافع بن خديج قال حدثني
عماي انهم كانوا يكرون الارض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما ينبت على الاربعا
او شي يستثنيه صاحب الارض فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك
فقلت لرافع كيف هي بالدنانير والدراهم فقال رافع لا باس بها بالدنانير والدراهم
رواه البخاري في الصحيح عن عمرو بن خلد عن الليث ٥ اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو
عبد الله محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد واحمد بن سلمة وحسين بن محمد قالوا ثنا اسحق بن ابرهيم
انا عيسى بن يونس ثنا الاوزاعي عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس الانصاري
قال سالت رافع بن خديج عن كرا الارض بالذهب والورق فقال لا باس به انما كان
الناس يواجرون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على الماذيانات واقبال الجداول
واشيا من الزرع فيهلك هذا ويسلم هذا ويسلم هذا ويهلك هذا ولم يكن للناس كرا الا
هذا فلذلك زجر عنه فاما شي معلوم مضمون فلا باس به ٥ رواه مسلم في الصحيح اسحق بن
عن ابرهيم بن مسلم ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى بن ابرهيم ثنا ابرهيم بن
ابي طالب ثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن حنظلة بن قيس انه سمع
رافع بن خديج يقول كنا اكثر الانصار حقلا فكنا نكري الارض على ان لنا هذه
ولهم هذه فربما اخرجت هذه ولم تخرج هذه فنهانا عن ذلك واما الورق فلم ينهنا

اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث ابن عيينة ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابرهيم بن عبد الله السعدي انا يزيد بن هارون ثنا
يحيى بن سعيد ان حنظلة بن قيس الانصاري اخبره انه سمع رافع بن خديج
يقول كنا اكثر اهل المدينة مزدرعا وكنا نكري الارض بالناحية منها تسمى
لسيد الارض فربما يصاب ذلك وتصاب الارض وربما يسلم ذلك وتسلم
الارض قال فنهينا عن ذلك واما بالذهب والورق فلم يكن في ذلك الزمان
رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى عن يزيد بن هارون اخبرنا ابو محمد عبد الله
بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور
ثنا عبد الرزاق انا الثوري عن منصور عن مجاهد عن اسيد هو ابن ظهير ابن اخي رافع
بن خديج قال كان احدنا اذا استغنى عن ارضه اعطاها بالثلث والربع والنصف
ويشترط ثلاث جداول ويشترط القصارة وما سقى الربيع وكان العيش اذ ذاك
شديدا قال وكنا نعمل فيها بالحديد وبما شاء الله ونصيب من ذلك منفعة فاتانا
رافع ابن خديج فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاكم عن امر كان لكم نافعا
وطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم انفع لكم وانه نهاكم عن الحقل ويقول من
استغنى عن ارضه فليمنحها اخاه او ليدع ونهاكم عن المزابنة والمزابنة ان يكون
للرجل المال العظيم من النخل فياتيه الرجل فيقول قد اخذته بكذا وكذا وسقا تمرا ٥
اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا مسدد ثنا ابو
الاحوص ثنا طارق بن عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب عن رافع بن خديج قال نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزابنة وقال انما يزرع ثلثة رجل له ارض
فهو يزرعها ورجل منح ارضا فهو يزرع ما منح ورجل اكترى ارضا بذهب
او فضة ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن صالح بن هانئ ثنا احمد بن محمد بن نصر
ثنا ابو نعيم الفضل بن دكين ثنا بكير بن عامر عن ابن ابي نعيم حدثني رافع بن خديج انه
زرع ارضا فمر به النبي صلى الله عليه وسلم وهو يسقيها فساله لمن الزرع ولمن
الارض فقال زرعي ببذري وعملي لي الشطر ولبني فلان الشطر فقال اربيتما
فرد الارض على اهلها وخذ نفقتك ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن

القاضي قالا نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا هاشم بن مرثد نا إسماعيل بن أبي أويس نا إبراهيم بن سعد
بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن محمد بن عكرمة بن عبد الرحمن بن الحارث
بن هشام عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة عن سعيد بن المسيب عن سعد بن أبي وقاص
أنه قال كان الناس يكرون المزارع بما يكون على الساقي وبما سعد بالماء مما حول البئر
من الزرع فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمرهم أن يكروا بالذهب والورق
أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسه نا أبو داود نا أبو بكر بن أبي شيبة نا عمر بن
أيوب عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج عن زيد بن ثابت قال نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن المخابرة قلت وما المخابرة قال أن يأخذ الأرض
بنصف أو ثلث أو ربع . أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ نا أبو بكر بن إسحاق أنا
أحمد بن سلمة نا إسحاق بن منصور نا يحيى بن حماد نا أبو عوانة عن الشيباني عن عبد الله بن
السائب قال دخلت على عبد الله بن معقل فسألناه عن المزارعة فقال زعم
ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزارعة وأمرنا بالمؤاجرة وقال لا بأس
بها . رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن منصور . أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم
الحافظ أنا أبو نصر العراقي نا سفيان بن محمد الجوهري نا علي بن الحسن نا عبد الله بن الوليد
نا سفيان أخبرني عبد الكريم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال إن أمثل ما أنتم صانعون
أن تستأجروا الأرض البيضاء ليس فيها شجر . وعن سفيان عن عبد الله بن عيسى
عن موسى بن عبد الله بن يزيد قال سئل ابن عمر عن كراء الأرض فقال أرضي وبعيري
سواء . أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالا نا أبو العباس أنا الربيع
أنا الشافعي أنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أنه سأله عن استكراء الأرض
بالذهب والورق فقال لا بأس به . قال وأخبرنا مالك عن هشام عن أبيه
مثله . قال وأخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم مثله . باب

من أباح المزارعة بجزء معلوم مشاع وحمل النهي عنها على التنزيه

أو على ما لو تضمن العقد شرطا فاسدا . أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو بكر بن
إسحاق نا إسماعيل بن قتيبة نا يحيى بن يحيى أنا حماد بن زيد عن عمرو أن مجاهدا قال لطاوس
انطلق بنا إلى ابن رافع بن خديج فاسمع منه الحديث عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال

قال فانتهره وقال إني والله لو أعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنه ما
فعلته ولكن حدثني من هو أعلم به منهم يعني ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لأن يمنح الرجل أخاه أرضه خير له من أن يأخذ عليها خرجا معلوما
رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنا أبو
القاسم سليمان بن أحمد الطبراني نا حفص بن عمر نا قبيصة نا سفيان عن عمرو بن دينار
قال سمعت ابن عمر يقول ما كنا نكره المزارعة حتى سمعت رافع بن خديج يقول نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزارعة . وعن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس
أن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينه عن المزارعة وقال لأن يمنح أحدكم أخاه أرضه
خير له من أن يأخذ شيئا معلوما . رواه البخاري في الصحيح عن قبيصة دون رواية ابن عمر
عن رافع . وأخرج مسلم حديث ابن عمر من حديث وكيع عن سفيان . أخبرنا أبو عبد الله
الحافظ أنا أبو بكر بن إسحاق أنا بشر بن موسى نا الحميدي نا سفيان عن عمرو بن دينار قال
قلت لطاوس لو تركت المخابرة فإنهم يزعمون أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه قال أي
عمرو إني أعطيهم وأعينهم وإن أعلمهم أخبرني يعني ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم
لم ينه عنه ولكن قال لأن يمنح أحدكم أخاه خير له من أن يأخذ عليها خرجا معلوما . أخرجه
البخاري ومسلم في الصحيح من حديث سفيان بن عيينة . أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران
أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المصري نا روح بن الفرج نا عمرو بن خالد نا الليث عن عبد الملك
بن عبد العزيز بن جريج عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس أنه لما سمع إكثار الناس
في كراء الأرض قال سبحان الله إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا منحها أخاه
ولم ينه عن كرائها . رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رمح عن الليث . أخبرنا علي بن
أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد أنا ابن ناجية نا ابن أبي رزمة نا الفضل بن موسى عن شريك
عن شعبة عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم لم يحرم المزارعة ولكن أمر أن يرفق الناس بعضهم ببعض . رواه مسلم في الصحيح
عن علي بن حجر عن الفضل بن موسى . وأخبرنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار أنا
الحسين بن يحيى بن عياش القطان نا أبو الأشعث نا يزيد بن زريع عن عبد الرحمن بن أبي إسحاق
ح وحدثنا أبو جعفر كامل بن أحمد المستملي أنا بشر بن أحمد الإسفرايني نا داود بن الحسين البيهقي

نا يحيى بن يحيى انا بشر بن المفضل عن عبد الرحمن بن اسحق ح وعن ابي عبيدة بن محمد بن عمار عن الوليد
بن ابي الوليد عن عروة بن الزبير عن زيد بن ثابت انه قال يغفر الله لرافع بن خديج انا
والله كنت اعلم بالحديث منه انما اتى رجلان من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم قد اقتتلا فقال ان كان هذا شانكم فلا تكروا المزارع فسمع قوله لا تكروا المزارع ٥
قال الشيخ زيد بن ثابت وابن عباس كانهما انكرا والله اعلم اطلاق النهي عن كرا
المزارع وعنى ابن عباس بما لم ينه عنه من ذلك كراها بالذهب والفضة وبما لا غرر
فيه وقد قيد بعض الرواة عن رافع الانواع التي وقع النهي عنها وبين علة النهي
وهي ما يخشى على الزرع من الهلاك وذلك غرر في العوض يوجب فساد العقد
وان كان ابن عباس عنى بما لم ينه عنه كراها ببعض ما يخرج منها فقد روينا عن من
سمع نهيه عنه فالحكم له دونه وقد روينا عن زيد بن ثابت ما يوافق رواية
رافع بن خديج وغيره فدل على انما انكر غير ما اثبته والله اعلم ومن العلما من حمل
اخبار النهي على ما لو وقعت بشروط فاسدة نحو شرط الجداول وهي الماذيانات
وهي الانهار وهو ما كان يشترط على المزارع ان يزرعه على هذه الانهار خاصة
لرب المال ونحو شرط القصارة وهي ما بقي من الحب في السنبل بعد ما يدرس ويقال
القصري ونحو شرط ما سقى الربيع وهو النهر الصغير مثل الجدول والسري ونحوه وجمعه
اربعاء ما لو كانت هذه وما اشبهها شروطا شرطها رب المال لنفسه خاصة
سوى الشرط على النصف والربع والثلث فيرى ان نهي النبي صلى الله عليه وسلم
عن المزارعة انما كان لهذه الشروط لانها مجهولة واذا كانت الحصص معلومة نحو
النصف والثلث والربع وكانت الشروط الفاسدة معدومة كانت المزارعة
جائزة والى هذا ذهب احمد بن حنبل وابو عبيدة ومحمد بن اسحق وغيرهم من اهل الحديث
واليه ذهب ابو يوسف ومحمد بن الحسن من اصحاب الراي والاحاديث التي مضت في
معاملة النبي صلى الله عليه وسلم اهل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر او زرع دليل لهم
في هذه المسالة وضعف احمد بن حنبل حديث رافع بن خديج وقال هو كثير الالوان
يريد ما اشرنا اليه من الاختلاف عليه في اسناده ومتنه ٥
اخبرنا ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي املا انا ابو حامد بن الشرقي نا محمد بن يحيى
الذهلي

الذهلي وابو الازهر قالا نا عبد الرزاق انا معمر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن
عمر انه كان يكري ارضه فاخبر بحديث رافع بن خديج فاتاه فساله عنه فاخبره
فقال ابن عمر قد علمت ان اهل الارض قد كانوا يعطون ارضيهم على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم ويشترط صاحب الارض في الماذيانات وما يسقي الربيع ويشترط
من الجزء بن تبنا معلوما قال وكان ابن عمر يظن ان النهي لما كانوا يشترطون ٥
واخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي انا ابو الحسن الكارزي انا علي بن عبد العزيز عن ابي عبيد
نا جرير عن منصور عن مجاهد عن اسيد بن ظهير عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه
وسلم في المزارعة ان احدهم كان يشترط ثلثة جداول والقصارة وما سقى الربيع
فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك قال الشيخ ومن ذهب الى هذا زعم
ان الاخبار التي ورد النهي فيها عن كرائها بالنصف او الثلث او الربع انما هو لما كانوا
يلحقون به من الشروط الفاسدة فقصر بعض الرواة بذكرها وقد ذكرها بعضهم
والنهي يتعلق بهذا دون غيرها والله اعلم ٥ اخبرنا ابو الحسن المقرى انا الحسن بن محمد
بن اسحق نا يوسف بن يعقوب نا عبد الوهاب بن غياث نا حماد بن سلمة عن اسمعيل
بن ابي حكيم عن عمر بن عبد العزيز ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مرضه الذي
مات فيه قاتل الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيايهم مساجد لا يبقى دينان
بارض العرب فلما استخلف عمر بن الخطاب رضي الله عنه اجلى اهل نجران الى النجرانية
واشترى عقدهم واموالهم فاعطى الناس محالا ان كان البذر والبقر والحديد من عمر
فلعمر الثلثان ولهم الثلث وان كان منهم فلعمر الشطر ولهم الشطر واعطى النخل
والعنب على ان لعمر الثلثين ولهم الثلث ٥ واشار البخاري اليه في ترجمة الباب وهو
مرسل قال البخاري في ترجمة الباب وقال قيس بن مسلم عن ابي جعفر ما بالمدينة
اهل بيت هجرة الا يزرعون على الثلث والربع قال البخاري وزارع علي وسعد بن
مالك وابن مسعود وعمر بن عبد العزيز والقاسم وعروة وال ابي بكر وال عمر وال علي وابن
سيرين ٥ وقال عبد الرحمن بن الاسود كنت اشارك عبد الرحمن بن يزيد في الزرع ٥
اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو محمد المزني انا علي بن محمد بن عيسى نا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري
قال كان سعيد بن المسيب يقول ليس باستكرا الارض بالذهب باس وقد بلغنا

ان رافع بن خديج كان يحدث ان عميه وكانا قد شهدا بدرا يحدثان ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن كرا الارض فلذلك من حديث رافع بن خديج كان عبد الله بن عمر
يترك كرا ارضه فلم يكن يكريها لا بذهب ولا بورق ولا بشي واظن ذلك من فتيا رافع
انا نرى تركه احرى فاما المعاملة على الشطر او الثلث او ما اصطلحوا عليه من
ذلك فقد بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان عامل يهود خيبر حين افا
الله على المسلمين على الشطر وذلك اطيب امر الارض واحله ٥ قال الشيخ ومن
قال بالاول اجاب عن هذا وزعم ان ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا حجة فيه
في قول احد دونه وحديث رافع حديث ثابت وفيه دليل على نهيه عن المعاملة
عليها ببعض ما يخرج منها الا انه اسنده عن بعض عمومته مرة وارسله اخرى
واستقصى في روايته مرة واختصرها اخرى وتابعه على روايته جابر بن عبد الله وغيره كما
تقدم ذكره وحديث المعاملة بشطر ما يخرج من خيبر من ثمر او زرع محمول اذا كان
الزرع بين ظهراني النخل وفي ذلك جمع بين الاخبار الواردة فيه وبالله التوفيق
والله اعلم ٥

باب من زرع في ارض غيره بغير اذنه او باذنه على سبيل المزارعة

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو وابو صادق بن ابي الفوارس قالوا ثنا
ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن ادم ثنا شريك ح
واخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق المزكي ثنا ابو بكر بن اسحق انا العباس بن الفضل الاسفاطي
ثنا ابو الوليد ثنا شريك عن ابي اسحق عن عطا عن رافع بن خديج قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من زرع في ارض قوم بغير اذنهم فليس له في الزرع شي ويرد
عليه نفقته هذا لفظ حديث ابي الوليد وفي رواية يحيى بن ادم قال يرفعه وقال
فله نفقته وليس له من الزرع شي ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو
وابو صادق العطار قالوا ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى بن ادم ثنا قيس يعني ابن
الربيع عن ابي اسحق عن عطا عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثله ٥ حدثنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو محمد الحسين بن عمران ابن ضى
بهراة ثنا ابو حاتم عبد الجليل بن عبد الرحمن الهروي ثنا عبد الله بن موسى انا بكير عن عبد الرحمن

بن

بن ابي نعم ان رافع بن خديج اخبره انه زرع ارضا اخذها من بني فلان فمر به رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو يسقي زرعه فسأله لمن هذا فقال الزرع لي وهي ارض بني فلان
اخذتها لي الشطر ولهم الشطر قال فقال انفض يدك من غبارها ورد الارض الى اهلها
وخذ نفقتك قال فانطلقت فاخبرتهم بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ
نفقته ورد اليهم ارضهم ٥ اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود
ثنا محمد بن بشار ثنا يحيى ثنا ابو جعفر الخطمي قال بعثني عمي انا وغلاما له الى سعيد بن المسيب
قال فقلنا له شي بلغنا عنك في المزارعة قال كان ابن عمر لا يرى بها باسا حتى بلغه عن
رافع بن خديج في حديث فاتاه فاخبره رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اتى بني حارثة فراى زرعا في ارض ظهير فقال ما احسن زرع ظهير فقالوا ليس
لظهير قال اليس ارض ظهير قالوا بلى ولكنه زرع فلان قال فخذوا زرعكم وردوا
عليه النفقة قال رافع واخذنا زرعنا ورددنا اليه النفقة قال سعيد افقر
اخاك او اكره بالدراهم ٥ ظاهر هذه الاحاديث يدل على ان الزرع يتبع الارض
وفقها الامصار على ان الزرع يتبع الارض البذر ولو ثبتت هذه الاحاديث
لم يكن لاحد في خلافها حجة الا ان الحديث الاول تفرد به شريك بن عبد الله وقيس
بن الربيع وقيس بن الربيع ضعيف عند اهل العلم بالحديث وشريك بن عبد الله مختلف
فيه كان يحيى بن سعيد القطان لا يروي عنه ويضعف حديثه جدا ثم هو مرسل قال
الشافعي في كتاب البويطي الحديث منقطع لانه لم يلق عطا رافعا ٥ اخبرنا ابو
سعيد الماليني انا ابو احمد عبد الله بن عدي الحافظ قال كنت اظن ان عطا عن
رافع بن خديج مرسل حتى تبين لي ان ابا اسحق ايضا عن عطا مرسل ٥ قال ابو احمد حدثنا
عبد الله بن محمد بن مسلم ثنا ابو يوسف بن سعيد ثنا حجاج بن محمد ثنا شريك عن ابي اسحق عن
عبد العزيز بن رفيع عن عطا بن ابي رباح عن رافع بن خديج قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من زرع في ارض قوم بغير اذنهم فليس له من الزرع
شي ويرد عليه قيمة نفقته قال ابو يوسف عن حجاج لا يقول عبد العزيز يقول عن
ابي اسحق عن عطا ٥ قال الشيخ ابو اسحق كان يدلس واهل العلم بالحديث
يقولون عطا عن رافع منقطع وقال ابو سليمان الخطابي هذا الحديث لا يثبت

بن يحيى صح

عند اهل المعرفة بالحديث قال ابو سليمان وحدثني الحسن عن موسى بن هارون الحمال انه كان ينكر هذا الحديث ويضعفه ويقول لم يروه عن شريك ولا رواه عن عطا غير ابي اسحاق وعطا لم يسمع من رافع بن خديج شيا قال ابو سليمان وضعفه البخاري ايضا قال الشيخ وقد رواه عقبة بن الاصم عن عطا قال حدثنا رافع بن خديج وعقبة ضعيف لا يحتج به واما حديث بكير بن عامر البجلي عن ابن ابي نعم عن رافع فبكير وان استشهد به مسلم بن الحجاج في غير هذا الحديث فقد ضعفه يحيى بن سعيد القطان وحفص بن غياث واحمد بن حنبل ويحيى بن معين واما الحديث الثالث فرواية ابو جعفر عمير بن يزيد الخطمي ولم ار البخاري ولا مسلما احتجا به في حديث والله اعلم وروي عن رفاعة بن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم في معناه وهو منقطع

باب فضل الزرع والغرس اذا اكل منه

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا علي بن محمد بن سختويه نا اسمعيل بن قتيبة نا يحيى بن يحيى نا ابو عوانة عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا او يزرع زرعا فياكل منه طير او انسان او بهيمة الا كانت له صدقة رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخاري عن قتيبة وغيره عن ابي عوانة واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه نا عثمان بن سعيد الدارمي ح واخبرنا احمد بن سلمان قال نا احمد بن محمد بن علي قالا نا مسلم بن ابرهيم نا ابان بن يزيد العطار نا قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل نخلا لام مبشر امراة من الانصار فقال من غرس هذا امسلم او كافر فقالوا مسلم فقال لا يغرس مسلم غرسا فياكل منه انسان او طير او دابة الا كانت له صدقة رواه البخاري في الصحيح فقال وقال مسلم حدثنا ورواه مسلم عن عبد بن حميد عن مسلم بن ابرهيم اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن احمد بن داود الرزاز ببغداد نا ابو عمرو عثمان بن احمد الدقاق قال نا ابو جعفر محمد بن عبيد الله المنادي نا يزيد بن هارون نا عبد الملك بن ابي سليمان عن عطا عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا الا كان له صدقة ما اكل منه وما سرق منه وما اكلت الطير منه وما اكلت الوحوش او قال السباع اخرجه مسلم في الصحيح من وجه اخر عن عبد الملك ببعض معناه اخبرنا ابو نصر

محمد بن علي بن محمد الفقيه الشيرازي انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا يحيى بن محمد نا احمد بن يونس نا ليث عن ابي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على ام مبشر الانصارية في نخل لها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم من غرس هذا النخل امسلم ام كافر فقالت لا بل مسلم فقال لا يغرس مسلم غرسا ولا يزرع زرعا فياكل منه انسان ولا دابة ولا شيء الا كانت له صدقة رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة عن الليث

باب ما يستحب من حفظ المنطق في الزرع

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو الحسن علي بن عبد الله العطار ببغداد شيخ ثقة نا علي بن حرب الموصلي سنة ستين ومائتين نا وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد قال لا تقل زرعت ولكن قل حرثت ان الله هو الزارع هذا من قول مجاهد وقد روي فيه حديث مرفوع غير قوي اخبرنا ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد نا خلف بن عمرو وابراهيم بن الهيثم جار عبيد العجل قالا نا مسلم بن ابي مسلم ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو قتيبة سالم بن الفضل الادمي بمكة نا موسى بن هارون نا مسلم الجرمي نا مخلد بن حسين عن هشام عن محمد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقولن احدكم زرعت ولكن ليقل حرثت قال الجرمي قال ابو هريرة الم تسمعوا الى قول الله عز وجل افرايتم ما تحرثون ءانتم تزرعونه ام نحن الزارعون

باب ما جاء في نصب الجماجم لاجل العين

اخبرنا ابو حازم الحافظ انا ابو الفضل بن خميرويه انا ابو احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا عبد العزيز بن محمد الدراوردي اخبرني الهيثم بن حفص عن ابيه عن عمر بن علي بن حسين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بتلك الجماجم تجعل في الزرع من اجل العين هذا منقطع ورواه علي بن عمر بن علي بن الحسين عن ابيه عن جده قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فقال يا معشر قريش انكم تحبون الماشية فاقلوا منها فانكم باقل الارض مطرا واحترثوا فان الحرث مبارك واكثروا فيه من الجماجم وهذا ايضا مرسل اخبرنا ابو بكر محمد بن محمد انا ابو الحسين الفسوي نا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا احمد بن صالح نا ابن ابي فديك عن علي بن عمر بن علي فذكره

باب ما جاء في طرح السرجين والعذرة في الارض

اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي انا ابو الحسن الكارزي

ثنا علي بن عبد العزيز ثنا ابو عبيد ثنا يزيد عن حماد بن سلمة عن محمد بن اسحق عن عبد الله بن ابي بكر هكذا
قال يزيد قال كان سعد يعني ابن ابي وقاص يحمل مكتل عُرّ والى ارض له فقال
وحدثنا ابو عبيد ثنا عباد بن العوام عن ابي اسحق عن عبد الله بن ابي بكر عن سعد مثل ذلك الا انه
قال ذلك لسعد مكتل عُرّ مكتل بر فقال ابو عبيد قال الاصمعي العُرّة هي عذرة
الناس وقد روي عن ابن عمر خلاف ذلك في العذرة خاصة اخبرنا ابو بكر بن
الحسن القاضي ثنا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابن ابي يحيى عن عبد الله
بن دينار عن ابن عمر انه كان يشترط على الذي يكريه ارضه ان لا يعرها وذلك قبل
ان يدع عبد الله الكراء وروي فيه حديث ضعيف اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا ابو عاصم النبيل انا
الحجاج بن حسان عن ابيه عن عكرمة عن ابن عباس قال كانت تكرى ارض رسول الله
صلى الله عليه وسلم ويشترط عليهم ان لا يدملوها بعذرة الناس اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ ثنا ابو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا سعيد عن حصين عن
اسيد قال شهدت ابن عمر واتاه رجل فقال اني كنت اكثرت حتى تزوجت وعتقت
وحججت فقال لما كنت تكثر قال العذرة قال انت خبيث وعملك خبيث وحجك
خبيث اخرج منه كما دخلت فيه

باب ما جاء في قطع السدر

اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان انا ابو عبد الله بن جعفر ثنا
يعقوب بن سفيان ثنا ابو محمد عبيد الله بن موسى عن ابن جريج ح واخبرنا ابو علي
الروذباري انا ابو بكر بن داسه ثنا نصر بن علي انا ابو اسامة عن ابن جريج عن عثمان بن ابي
سليمان عن سعيد بن محمد بن جبير بن مطعم عن عبد الله بن حبشي قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من قطع سدرة صوب الله راسه في النار واخبرنا ابو الحسن علي
بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا نصر بن علي فذكره
بنحو رواية ابي داود غير انه قال عن ابن جبير بن مطعم عن عبد الله بن حبشي عن النبي صلى
الله عليه وسلم واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسين بن علي الحافظ انا محمد
بن يحيى الصلحي بن الصلح ثنا ابو الاحوص محمد بن الهيثم ثنا يزيد بن موهب الرملي ثنا مسعدة
بن اليسع عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم من قطع سدرة صوب الله راسه في النار قال ابو عبد الله
قال ابو علي الحافظ هكذا كتبناه من حديث مسعدة ولم يتابع عليه وهو خطا
وانما رواه ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عروة بن الزبير قوله اخبرناه ابو عبد الله
انا ابو علي انا ابو علي بن الحسن بن سلم ثنا موسى بن عبد الرحمن المسروقي ثنا ابو اسامة عن
ابن جريج فصارت رواية نصر بن علي عن ابي اسامة بهذا معلولة ويحتمل ان
يكون ابو اسامة رواه على الوجهين وقد رواه معمر كما اخبرنا ابو الحسين بن بشران
انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انا معمر عن عثمان بن ابي
سليمان عن رجل من ثقيف عن عروة بن الزبير يرفع الحديث في الذي يقطع السدر
قال يصب عليه العذاب او قال يصوب راسه في النار قال فسالت بني
عروة عن ذلك فاخبروني ان عروة قطع سدرة كانت في حائط وجعل بابها الحائط
يشبه ان يكون الرجل من ثقيف عمرو بن اوس فقد اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابو معوية عن ابي عثمان عن
عمرو بن دينار عن عمرو بن اوس عن عروة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان الذين يقطعون السدر يصبهم الله على رؤوسهم في النار صبا ابو عثمان
هذا هو محمد بن شريك المكي وهذا هو المحفوظ عنه مرسلا وقد رواه القاسم بن ابي
شيبة عن وكيع عن محمد بن شريك العامري عن عمرو بن دينار عن عمرو بن اوس عن
عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الذين يقطعون السدر
يصبون في النار على رؤوسهم صبا اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو علي الحافظ
انا الحسين بن ادريس الانصاري ثنا القاسم بن ابي شيبة فذكره قال ابو علي ما اراه
حفظه عن وكيع وقد تكلموا فيه يعني القاسم والمحفوظ رواية ابي احمد الزبيري
ومن تابعه على روايته عن محمد بن شريك عن عمرو بن دينار عن عمرو بن اوس عن عروة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرسلا واخبرنا ابو الحسين بن بشران
انا اسمعيل الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انا ابراهيم بن يزيد حدثني
عمرو بن دينار عن عمرو بن اوس قال ادركت شيخا من ثقيف قد افسد السدر

زرعه. فقلت لا تقطعه فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا الا
من زرع فقال انا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من قطع السدر الا من زرع صب عليه العذاب صبا وانا اكره
ان اقطعه من الزرع ومن غيره. هذا اسناد اخر لعمرو بن اوس سوى روايته عن عروة
ان كان حفظه ابراهيم بن بريد وقد روي عن ابراهيم بن بريد كما اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ حدثني ابو سعيد احمد بن محمد بن وكيع ثنا ابراهيم بن بريد عن عمرو بن دينار عن جعفر
بن محمد بن علي عن ابيه عن جده عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرج
فاذن في الناس من الله لا من رسوله لعن الله قاطع السدرة. هكذا قاله شيخنا في
غرايب الشيوخ. واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو علي الحسين بن علي
الحافظ انا محمد بن عمران بن خزيمة الدينوري ابو بكر ثنا ابو عبد الله المخزومي
سعيد بن عبد الرحمن نا هشام بن سليمان عن ابن جريج حدثني ابراهيم بن بريد
المكي عن عمرو بن دينار عن الحسن بن محمد عن ابيه عن علي فذكره. قال ابو علي هكذا
قال لنا هذا الشيخ وابن جريج في اسناده وهم ورواه ابراهيم بن المنذر عن هشام
بن سليمان عن ابراهيم بن بريد ولم يذكر ابن جريج في اسناده وهو الصواب ورواه
علي بن ثابت عن ابراهيم بن بريد عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي مرسلا ورواه علي
بن هاشم بن البريد عن ابراهيم الخوزي عن عمرو بن دينار وسليمان الاحول عن
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن عمرو بن اوس الثقفي عن النبي صلى الله
عليه وسلم وقال الا من زرع. قال ابو علي الحافظ حديث ابراهيم بن
بريد مضطرب وابراهيم ضعيف. قال الشيخ ورواه المثنى بن الصباح
عن عمرو عن ابي جعفر كما اخبرنا علي بن بشران انا اسمعيل الصفار نا احمد بن منصور
ثنا عبد الرزاق قال سمعت المثنى بن الصباح يحدث عن عمرو بن دينار
عن ابي جعفر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي في مرضه
الذي مات فيه اخرج يا علي فقل عن الله لا عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم لعن الله من يقطع السدرة. قال الامام احمد وكل ذلك منقطع

وهو

وهو ضعيف الا حديث ابن جريج فاني لا ادري هل سمع سعيد بن عبد الله بن
حبشي ام لا ويحتمل ان يكون سمعه والله اعلم. وروي باسناد اخر موصولا ان كان
محفوظا. اخبرنا ابو عبد الله الحافظ حدثني الزبير بن عبد الواحد الحافظ وانا سالته
ثنا محمد بن نوح الجنديسابوري ثنا عبد القدوس بن محمد بن عبد الكبير بن شعيب بن
الحبحاب ثنا عبد القاهر بن شعيب عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم قاطع السدر يصوب الله راسه في النار. واخبرنا ابو عبد الله
ثنا الزبير بن عبد الحافظ انا ابو علي محمد بن سليمان المالكي بالبصرة ثنا زيد بن اخزم ثنا يحيى الواحد
بن الحارث عن اخيه مخارق بن الحارث عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من الله لا من رسوله لعن الله عاضد السدر. واخبرنا ابو علي الروذباري
انا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة وحميد بن مسعدة قالا ثنا حسان
بن ابراهيم قال سالت هشام بن عروة عن قطع السدر وهو مستند الى قصر عروة
فقال ترى هذه الابواب والمصاريع انما هي من سدر عروة كان يقطعه عروة
من ارضه وقال لا باس به زاد حميد وقال هي يا عراقي جئتني ببدعة قال قلت انما البدعة
من قبلكم سمعت من يقول بمكة لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قطع السدر
في فلاة يستظل بها ابن السبيل والبهايم عبثا وظلما بغير حق يكون له فيها. قال
الامام احمد وقد قرات في كتاب ابي الحسن القاضي روايته عن ابي عبد الله محمد بن يوسف
عن محمد بن يعقوب بن الفرجي عن ابي ثور انه قال سالت ابا عبد الله الشافعي
رحمه الله تعالى عن قطع السدر فقال لا باس به قد روي عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال اغسلوه بماء وسدر. قلت فالحديث الذي روي في قاطع السدر يكون
محمولا على ما حمله عليه ابو داود السجستاني رحمه الله تعالى ان صح طريقه ففيه
الاختلاف ما قدمنا ذكره ورويناه عن عروة بن الزبير انه كان يقطعه من ارضه وهو
احد رواة النهي فيشبه ان يكون النهي خاصا كما قال ابو داود والله اعلم. وقرات
في كتاب ابي سليمان الخطابي ان اسمعيل بن يحيى المزني سئل عن هذا فقال وجهه
ان يكون صلى الله عليه وسلم سئل عن من هجم على قطع سدر لقوم او ليتيم او لمن
حرم الله ان يقطع عليه فتحامل عليه بقطعه فاستحق ما قاله فتكون المسالة سبقت

السامع فسمع الجواب ولم يسمع المسألة وجعل نظيره حديث اسامة بن زيد أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما الربا في النسيئة فسمع الجواب ولم
يسمع المسألة وقد قال لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل يدا بيد واحتج
المزني بما احتج به الشافعي من اجازة النبي صلى الله عليه وسلم ان يغسل الميت
بالسدر ولو كان حراما لم يجز الانتفاع به قال والورق من السدر كالغصن
وقد سوى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما حرم قطعه من الشجر الحرم بين ورقه
وبين غيره فلما لم ار احدا يمنع من ورق السدر دل على جواز قطع السدر ۝

كتاب احيا الموات

باب من احيا ارضا ميتة ليست لاحد ولا في حق احد فهي له

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو الفضل محمد بن ابراهيم الهاشمي نا ابو عبد الله
محمد بن ابراهيم بن سعيد نا محمد بن خلاد نا الليث بن سعد ابو الحارث حدثني عبيد
الله بن ابي جعفر عن محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن عايشة عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه قال من عمر ارضا ليست لاحد فهو احق بها ۝ قال عروة فقضى بذلك
عمر بن الخطاب في خلافته ۝ رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير عن الليث
واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا محمد بن المثنى نا عبد الوهاب
نا ايوب عن هشام بن عروة عن ابيه عن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من احيا ارضا ميتة فهي له وليس لعرق ظالم حق ۝ واخبرنا ابو علي انا ابو بكر نا ابو
داود نا احمد بن عبدة نا عبد الله بن عثمان نا عبد الله بن المبارك انا نافع بن عمر عن ابن
ابي مليكة عن عروة قال اشهد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى ان
الارض ارض الله والعباد عباد الله ومن احيا مواتا فهو احق به جانا بهذا عن
النبي صلى الله عليه وسلم الذين جاونا بالصلوات عنه ۝ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو
نا ابو العباس الاصم نا الحسن بن علي بن عفان نا يحيى بن ادم نا سفيان بن عيينه
عن هشام بن عروة عن ابيه يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من احيا مواتا
من الارض فهي له وليس لعرق ظالم حق ۝ قال وحدثنا يحيى بن ادم نا عبد الله
بن ادريس عن هشام بن عروة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من

احيا ارضا ميتة فهو احق بها وليس لعرق ظالم حق قال وزاد هشام العرق الظالم
أن ياتي مال غيره فيحفر فيه ۝ واخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس محمد نا الحسن
نا يحيى بن ادم نا ابو شهاب عن محمد بن اسحق عن يحيى بن عروة بن الزبير عن ابيه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من احيا ارضا ميتة لم تكن لاحد قبله فهي له وليس لعرق
ظالم حق قال فلقد حدثني صاحب هذا الحديث انه ابصر رجلين من بياضة يختصمان
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في اجمة لاحدهما غرس فيها الاخر نخلا فقضى
رسول الله صلى الله عليه وسلم لصاحب الارض بارضه وامر صاحب النخل ان يخرج
نخله عنه قال فلقد رايته يضرب في اصول النخل بالفوس وانه لنخل عم قال يحيى
بن ادم قال بعضهم العم الذي ليس بالقصير ولا بالطويل وقال بعضهم العم القديم
وقال بعضهم الطويل ۝ قال الشيخ وقد روي عن محمد بن اسحق بن يسار انه قال العم
الشاب ۝ اخبرنا ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتاده انا ابو العباس محمد بن اسحاق
بن ايوب الضبعي نا الحسن بن علي بن زياد نا ابن ابي اويس حدثني كثير بن عبد الله عن ابيه
عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احيا مواتا من الارض في غير حق
مسلم فهو له وليس لعرق ظالم حق ۝ اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا ابو جعفر محمد بن
عمرو الرزاز نا عبد الملك بن محمد بن عبد الله الانصاري نا سعيد بن ابي عروبة
عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احاط على
شي فهو احق به وليس لعرق ظالم حق ۝ اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه
نا ابو داود نا محمد بن بشار حدثني عبد الحميد بن عبد الواحد حدثتني ام جنوب بنت
نميلة عن امها سويدة بنت جابر عن امها عقيلة بنت اسمر بن مضرس عن ابيها اسمر بن
مضرس قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فبايعته فقال من سبق الى ما لم يسبق
اليه مسلم فهو له قال فخرج الناس يتعادون يتخاطون

باب من احيا ارضا ميتة فهي له لعطية رسول الله صلى الله عليه وسلم دون السلطان

اخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب
نا ابو داود الطيالسي نا زمعة عن الزهري عن عروة عن عايشة قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم العباد عباد الله والبلاد بلاد الله فمن احيا من
موات الارض ميتا فهو له وليس لعرق ظالم حق ۝ واخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق

نا أبو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك عن هشام عن أبيه
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أحيا أرضا ميتة فهي له وليس لعرق ظالم حق
قال وأخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه أن عمر قال من أحيا أرضا ميتة فهي له

باب لا يترك ذمي يحييه لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعلها لمن أحياها من المسلمين

أخبرنا أبو القسم زيد
بن أبي هاشم العلوي وعبد الواحد بن محمد بن النجار بالكوفة قالا نا أبو جعفر بن دحيم
نا إبراهيم بن إسحق نا قبيصة عن سفيان عن ابن طاوس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من أحيا ميتا من موتان الأرض فله رقبتها وعادي الأرض لله ولرسوله ثم لكم
من بعدي ورواه هشام بن حجير عن طاوس فقال ثم هي لكم مني وأخبرنا أبو
سعيد بن أبي عمرو نا أبو العباس الأصم انا الحسن بن علي بن عفان نا يحيى بن آدم
نا محمد بن فضيل عن ليث عن طاوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عادي
الأرض لله ولرسوله ثم لكم من بعد فمن أحيا شيئا من موتان الأرض فله رقبتها
وبه قال حدثنا يحيى بن آدم نا ابن إدريس عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال
إن عادي الأرض لله ولرسوله ولكم من بعد فمن أحيا شيئا من موتان الأرض فهو أحق به
وأخبرنا أبو الحسين علي بن أحمد بن عبدان انا أحمد بن عبيد الصفار نا ابن ناجيه نا أبو كريب
نا معوية نا سفيان عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم موتان الأرض لله ولرسوله فمن أحيا منها شيئا فهي له تفرد به معوية
بن هشام مرفوعا موصولا

باب اقطاع الموات

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ انا أبو عبد الله الصفار نا إسمعيل بن إسحاق نا سليمان
بن حرب نا حماد بن زيد نا يحيى بن سعيد قال سمعت أنس بن مالك يحدث قال دعا
رسول الله صلى الله عليه وسلم الأنصار ليقطع لهم البحرين فقالوا لا حتى تقطع
لإخواننا المهاجرين مثل الذي تقطع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أما لكم ستروون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني رواه البخاري في الصحيح عن
سليمان بن حرب أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر
نا يونس بن حبيب نا أبو داود نا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت علقمة

بن وائل

بن وائل الحضرمي يحدث عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أقطعه أرضا لا أعلمه
إلا قال بحضرموت وأخبرنا أبو عبد الله إسحق بن محمد بن يوسف السوسي نا
أبو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن إسحاق الصغاني نا حجاج الأعور أخبرني شعبة
عن سماك عن علقمة بن وائل عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقطعه
أرضا قال فأرسل معي معوية أن أعطها إياه أو قال أعلمها قال فقال لي معوية اعلمها
أردفني خلفك فقلت لا تكون من أرداف الملوك قال فقال أعطني نعلك فقلت
انتعل ظل الناقة قال فلما استخلف معوية أتيته فأقعدني معه على السرير فذكرني
الحديث قال سماك قال وائل وددت أني كنت حملته بين يدي أخبرنا أبو نصر
عمر بن عبد العزيز بن قتادة انا عبد الله بن أحمد بن سعد البزاز الحافظ وأبو الحسن محمد بن عبد الله
بن إبراهيم بن عبدة قالا نا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم البوشنجي نا أحمد بن حنبل نا حماد
بن خالد وهو الخياط عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم أقطع الزبير حضر فرسه فأجرى الفرس حتى قام ثم رمى بسوطه فقال صلى الله عليه
وسلم أعطوه حيث بلغ السوط أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان انا أحمد بن عبيد الصفار
نا عبد العزيز بن معوية أبو خالد القرشي نا محرز بن وزر عن أبيه وزر حدثه عن أبيه عمران
حدثه عن أبيه شعيب حدثه عن أبيه عاصم حدثه عن أبيه حصين بن مشمت حدثه أنه
وفد إلى النبي صلى الله عليه وسلم وبايعه بيعة الإسلام وصدق إليه ماله وأقطعه
النبي صلى الله عليه وسلم مياه عده فيها هذا الحرف شيخنا لم يضبط أسامي تلك
المواضع قال وشرط النبي صلى الله عليه وسلم لابن مشمت فيما أقطعه إياه أن لا
يباح ماؤه ولا يعقر مرعاه ولا يعضد شجره أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو
نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن علي بن عفان نا يحيى بن آدم نا يزيد بن
عبد العزيز وأبو معوية عن هشام بن عروة عن أبيه أن أبا بكر أقطع الزبير ما بين
الجرف إلى قناة قال يحيى وقال الحسن بن صالح سمعت جعفر بن محمد يقول
أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا بئر قيس والشجرة قال وقال الحسن
بن صالح سمعت عبد الله بن الحسن يقول إن عليا سأل عمر بن الخطاب فأقطعه
ينبع أخبرنا أبو سعيد نا أبو الحسن العباس نا يحيى بن آدم نا أبو معوية عن أبي إسحاق

الشيباني عن محمد بن عبيد الله الثقفي قال كان بالبصرة رجل يقال له نافع ابو عبد الله
فاتى عمر فقال ان بالبصرة ارضا ليست من ارض الخراج ولا يضر باحد من المسلمين
وكتب اليه ابو موسى يعلمه بذلك وكتب عمر الى ابي موسى ان كانت ليست تضر
باحد من المسلمين وليست من ارض الخراج فاقطعها اياه ○ واخبرنا ابو سعيد
نا ابو العباس نا الحسن نا يحيى بن ادم نا عباد بن العوام عن عوف الاعرابي قال
قرات كتاب عمر بن الخطاب الى ابي موسى ان ابا عبد الله سالني ارضا على شاطي
الدجلة يختلي فيها خيله فان كانت ليست من ارض الجزية ولا يجري اليها
ما الجزية فاعطها اياه ○ اخبرنا ابو حازم الحافظ انا ابو الفضل بن حمدويه
انا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا ابو عوانة نا ابرهيم بن مهاجر عن موسى بن طلحة
ان عثمان بن عفان اقطع خمسة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
الزبير وسعد بن مالك وابن مسعود وخبابا واسامة بن زيد فرايت جاري سعد
وابن مسعود يعطيان ارضيهما بالثلث

باب كتابة القطايع

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب
نا ابو زكريا يحيى بن محمد الشهيد نا احمد بن عبد الله بن يونس نا زهير بن معوية نا يحيى
بن سعيد قال سمعت انسا يقول دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الانصار
ليكتب لهم الى البحرين فقالوا لا والله حتى تكتب لاخواننا من قريش بمثلها فقال
لهم ذلك ما شا الله كل ذلك يقولون ذلك قال فانكم سترون بعدي اثرة فاصبروا
حتى تلقوني ○ رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن عبد الله بن يونس ورواه بعضهم عن يحيى
فقال في الحديث اقطع الانصار البحرين فارادان يكتب لهم بها كتابا ○ اخبرنا
محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحاق الصغاني نا حسين
بن محمد نا ابو اويس حدثني كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن ابيه عن جده ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اقطع بلال بن الحارث المزني معادن القبلية جلسيها وغوريها
وحيث يصلح الزرع من قدس ولم يعطه حق مسلم وكتب له النبي صلى الله عليه وسلم
بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما اعطا رسول الله بلال بن الحارث اعطاه معادن
القبلية جلسيها وغوريها وحيث يصلح الزرع من قدس ولم يعطه حق مسلم ○

ولوا

واخبرنا محمد نا ابو العباس نا محمد نا حسين بن محمد نا ابو اويس عن ثور بن زيد مولى بني الديل
بن بكر بن كنانة عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ○ واخبرنا
ابو الحسين بن الفضل القطان انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان نا سليمان
نا عمرو بن علي بن مقدم عن هشام بن عروة عن ابيه قال دخلت على معوية فقال لي ما
فعل المسلول قال قلت هو عندي فقال انا والله خططته بيدي اقطع ابو بكر
الزبير ارضا فكنت اكتبها قال فجاء عمر فاخذ ابو بكر يعني الكتاب فادخله
في ثني الفراش فدخل عمر فقال كانكم على حاجة فقال ابو بكر نعم فخرج فاخرج ابو بكر
الكتاب فاتممته ○

باب سواد الكرمات لا مالك له ان كان

اخبرنا ابو منصور الظفر بن محمد بن احمد العلوي انا ابو جعفر محمد بن علي
بن دحيم نا احمد بن حازم بن ابي غرزة نا الفضل بن دكين انا فطر بن خليفة مولى عمرو بن
حريث عن ابيه انه سمع عمرو بن حريث قال انطلق بي ابي الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وانا غلام شاب فدعا لي بالبركة ومسح راسي وخط لي دارا بالمدينة
بقوس ثم قال الا ازيدك ○ اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق نا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي انا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن يحيى بن جعدة
قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة اقطع الناس الدور فقال لحي من بني
زهرة يقال لهم بنو عبد بن زهرة نكب عنا ابن ام عبد فقال لهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلم ابتعثني الله اذا ان الله لا يقدس امة لا يوخذ للضعيف فيهم حقه ○
واخبرنا ابو زكريا وابو بكر قالا انا ابو العباس انا الربيع قال قال الشافعي انا ابن عيينة
عن هشام عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطع الزبير ارضا وان عمر بن
الخطاب اقطع العقيق اجمع وقال ابن المستقطعون قال الشافعي والعقيق
قريب من المدينة ○ اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا
ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انا جعفر بن عون انا هشام عن ابيه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اقطع الزبير وان ابا بكر اقطع الناس العقيق ○ اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ اخبرني احمد بن جعفر القطيعي نا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي نا
ابو اسامة نا هشام بن عروة اخبرني ابي عن اسما بنت ابي بكر قالت كنت انقل النوى من

ارض الزبير التي اقطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم على راسي وهي مني على ثلثي فرسخ
اخرجاه في الصحيح من حديث ابي اسامة

باب ما جاء في الحمى

اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا ابن ملحان وعبيد بن شريك قالا
نا يحيى نا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن
عباس عن الصعب بن جثامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حمى الا لله
ولرسوله قال وبلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حمى النقيع وان عمر بن
الخطاب حمى السرف والربذة ○ لفظ حديث عبيد رواه البخاري في الصحيح
عن يحيى بن بكير هكذا ○ اخبرنا ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا اسمعيل بن
محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان الصعب بن جثامة قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا حمى الا لله ولرسوله ○ قال الزهري وقد كان
لعمر بن الخطاب حمى بلغني انه كان يحميه لابل الصدقة ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو عون محمد بن احمد بن ماهان الجزار بمكة انا محمد بن علي بن زيد نا سعيد بن منصور نا
عبد العزيز بن محمد نا عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش عن الصعب بن جثامة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حمى النقيع وقال لا حمى الا لله ولرسوله ○ قال البخاري
هذا وهم ○ قال الشيخ لان قوله حمى النقيع من قول الزهري ○ وكذلك قاله ابن ابي الزناد
عن عبد الرحمن بن الحارث ○ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله
الصفار نا احمد بن محمد البرتي نا القعنبي نا عبد الله بن عمر بن حفص عن عاصم بن عمر بن الخطاب
عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم حمى النقيع لخيل المسلمين ترعى فيه ○
اخبرنا ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي نا محمد
بن ابرهيم العبدي نا ابن بكير نا مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر بن الخطاب استعمل
مولى له يدعى هنيا على الحمى فقال له يا هني اضمم جناحك عن المسلمين واتق دعوة
المظلوم فان دعوة المظلوم مجابة وادخل رب الصريمة والغنيمة واياي ونعم
ابن عفان وابن عوف فانهما ان تهلك ماشيتهما يرجعان الى نخل وزرع
وان

وان رب الصريمة والغنيمة ان تهلك ماشيتهما ياتني ببنيه فيقول يا امير المؤمنين
يا امير المؤمنين افتاركهم انا لا ابا لك فالماء والكلا ايسر علي من الذهب والورق
وايم الله انهم يرون اني قد ظلمتهم انها لبلادهم قاتلوا عليها في الجاهلية واسلموا عليها
في الاسلام والذي نفسي بيده لولا المال الذي احمل عليه في سبيل الله ما حميت
على الناس في بلادهم شبرا ○ رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن ابي اويس عن مالك
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا علي بن عيسى الحيري نا محمد بن عمرو الحرشي نا يحيى بن يحيى انا
المعتمر بن سليمان التيمي نا ابي نا ابو نضرة عن ابي سعيد مولى ابي اسيد الانصاري
قال سمع عثمان بن عفان ان وفد اهل مصر قد اقبلوا فاستقبلهم فلما سمعوا به
اقبلوا نحوه قال وكره ان يقدموا عليه المدينة فاتوه فقالوا له ادع بالمصحف وافتح
السابعة وكانوا يسمون سورة يونس السابعة فقراها حتى اتى على هذه الاية
قل ارايتم ما انزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراما وحلالا قل الله اذن لكم
ام على الله تفترون قالوا له قف ارايت ما حميت من الحمى الله اذن لك ام على الله تفتري
فقال امضه نزلت في كذا وكذا فاما الحمى فان عمر حمى الحمى قبلي لابل الصدقة فلما وليت
زادت ابل الصدقة فزدت في الحمى لما زاد في الصدقة ○ اخبرنا ابو الحسين بن بشران
انا ابو محمد دعلج بن احمد بن دعلج نا محمد بن علي بن زيد نا سعيد بن منصور نا يونس بن ابي يعفور
عن ابيه قال قال عبد الله بن عمر اشتريت ابلا وارتجعتها الى الحمى فلما سمنت
قدمت بها قال فدخل عمر بن الخطاب السوق فرأى ابلا سمانا فقال لمن هذه
الابل قيل لعبد الله بن عمر قال فجعل يقول يا عبد الله بن عمر بخ بخ ابن امير المؤمنين
قال فجئته اسعى فقلت ما لك يا امير المؤمنين قال ما هذه الابل قلت ابل انضاء
اشتريتها وبعثت بها الى الحمى ابتغي ما يبتغي المسلمون قال فقال ارعوا ابل ابن
امير المؤمنين اسقوا ابل ابن امير المؤمنين يا عبد الله بن عمر اغد على راس مالك واجعل
باقيه في بيت مال المسلمين ○ هذا الاثر يدل على ان غير النبي صلى الله عليه وسلم
ليس له ان يحمي لنفسه وفيه دلالة على ان قول النبي صلى الله عليه وسلم لا حمى الا
لله ولرسوله اراد به لا حمى الا على مثل ما حمى عليه رسوله في صلاح المسلمين والله اعلم ○

باب ما يكون إحيا وما يرجى فيه من الأجر

اخبرنا ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي اخبرني احمد بن محمد بن منصور بن معوية الرازي ثنا ابو زرعة الرازي نا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عبيد الله بن ابي جعفر عن محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من عمر ارضا ليست لاحد فهو احق بها قال عروة قضى بذلك عمر بن الخطاب في خلافته ٥ رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير ٥ اخبرنا ابو القسم عبد الرحمن بن عبيد الله الحرفي ببغداد انا حمزة بن محمد بن العباس ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا ابو عامر ثنا كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احيا مواتا من الارض فهو احق به وليس لعرق ظالم حق ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو طاهر الفقيه وابو زكريا بن ابي اسحق وابو عبد الرحمن السلمي وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا انس بن عياض عن هشام بن عروة عن عبيد الله بن رافع عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احيا ارضا ميتة فله فيها اجر وما اكلت العافية فهو له صدقة ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابو معوية عن هشام عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره زاد منها فهو له صدقة ٥ ورواه حماد بن زيد عن هشام عن وهب بن كيسان عن جابر اخبرناه ابو الحسن المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد ثنا حماد بن زيد ثنا هشام بن عروة فذكره الا انه قال فهو له ٥ واخبرنا ابو الحسن المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عبد الواحد بن غياث ثنا حماد بن سلمة عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فذكره بمثل حديث ابي معوية عن هشام زاد يعني الطير والسباع ٥ اخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا هشام عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احاط حائطا على ارض فهي له ٥ اخبرنا ابو سعيد الماليني انا ابو احمد بن عدي ثنا علي بن العباس ثنا عباد بن سعيد الكندي ثنا عبد الرحيم عن عباد بن منصور الناجي عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عن انس في الشعاب

قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احطتم عليه واعلمتموه فهو لكم وما لم يحط عليه فهو لله ولرسوله ٥ اخبرنا ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابرهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب ح واخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن ادم ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن ابيه قال كان الناس يتحجرون على عهد عمر فقال من احيا ارضا فهي له زاد مالك مواتا قال مالك كانه لم يجعلها له بالتحجير حتى يحييها ٥ واخبرنا ابو سعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى بن ادم ثنا ابن مبارك عن معمر عن ابن ابي نجيح عن عمرو بن شعيب ان عمر جعل التحجير ثلث سنين فان تركها حتى تمضي ثلث سنين فاحياها غيره فهو احق بها ٥ اخبرنا زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو العباس هو الاصم انا الربيع بن سليمن قال قال الشافعي اخبرنا عبد الرحمن بن حسن بن القسم الازرقي عن ابيه عن علقمة بن نضلة ان ابا سفين بن حرب قام بفناء داره فضرب برجله وقال سنام الارض ان لها سناما زعم ابن فرقد الاسلمي اني لا اعرف حقي من حقه لي بياض المروة وله سوادها ولي ما بين كذا الى كذا فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فقال ليس لاحد الا ما احاطت عليه جدرانه ان احيا ما يكون زرعا او حفرا او يحاط بالجدران ٥ قال الشيخ قوله ان احياء الموات الى اخره اظنه من قول الشافعي فقد رواه الحميدي عن عبد الرحمن بن الحسن دونه والله اعلم ٥ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن ادم ثنا ابن المبارك عن حكيم بن رزيق قال قرات كتاب عمر بن عبد العزيز الى ابي ان اجرهم ما احيوا ببنيان او حرث ٥

باب من اقطع قطيعة او تحجر ارضا ثم لم يعمرها او لم يعمر بعضها

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هاني ثنا الفضل بن محمد بن المسيب ثنا نعيم بن حماد ثنا عبد العزيز بن محمد عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن الحرث بن بلال بن الحارث عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ من المعادن القبلية الصدقة وانه اقطع بلال بن الحارث العقيق اجمع فلما كان عمر قال لبلال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقطعك لتحجره عن الناس لم يقطعك الا لتعمل قال فاقطع عمر بن الخطاب للناس العقيق ٥ اخبرنا ابو سعيد

بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم نا الحسن بن علي نا يحيى بن ادم نا يونس عن محمد بن اسحاق
عن عبد الله بن ابي بكر قال جاء بلال بن الحرث المزني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاستقطعه ارضا فقطعها له طويلة عريضة فلما ولي عمر قال له يا بلال انك
استقطعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ارضا عريضة طويلة قطعها لك
وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يمنع شيئا يسئله وانك لا تطيق ما في
يديك فقال اجل قال فانظر ما قويت عليه منها فامسكه وما لم تطق فادفعه الينا
نقسمه بين المسلمين فقال لا افعل والله شيء اقطعنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال عمر والله لتفعلن فاخذ منه ما عجز عن عمارته فقسمه بين المسلمين واخبرنا ابو
الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور نا عبد الرزاق انا معمر
عن ابن طاوس عن ابيه عن رجل من اهل المدينة قال اقطع النبي صلى الله عليه وسلم
العقيق رجلا واحدا فلما كان عمر كثر عليه فاعطاه بعضه وقطع سايره الناس

باب من اقطع قطيعة فباعها

اخبرنا ابو علي الروذباري
انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا سليمن بن داود المهري انا ابن وهب حدثني سبرة
بن عبد العزيز بن الربيع الجهني عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم نزل في موضع
المسجد تحت دومة فاقام ثلثا ثم خرج الى تبوك وان جهينة لحقوه بالرحبة
فقال لهم من اهل ذي المروة فقالوا بنو رفاعة من جهينة فقال قد اقطعتها
لبني رفاعة فاقتسموها فمنهم من باع ومنهم من امسك فعمل ثم سالت اباه عبد العزيز
عن هذا الحديث فحدثني ببعضه ولم يحدثني به كله

باب ما لا يجوز اقطاعه من المعادن الظاهرة

اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن
عبيد الصفار نا عبيد بن شريك نا نعيم يعني بن حماد نا محمد بن يحيى بن قيس المأربي ح
واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا قتيبة بن سعيد ومحمد بن المتوكل
العسقلاني المعنى واحد ان محمد بن يحيى بن قيس المأربي حدثهم قال اخبرني ابي عن ثمامة
بن شراحيل عن سمي بن قيس عن شمير قال ابن المتوكل ابن عبد المدان عن ابيض
بن حمال انه وفد الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستقطعه الملح قال ابن المتوكل
الذي بمارب فقطعه له فلما ان ولى قال رجل من المجلس اتدري ما قطعت له انما

قطعت

قطعت له الماء العد قال فانتزع منه قال وسالته عما يحمى من الاراك قال ما لم
تنله خفاف وقال ابن المتوكل اخفاف الابل اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس
الاصم نا الحسن بن علي بن عفان نا يحيى بن ادم نا ابن المبارك عن معمر عن يحيى بن قيس
المأربي عن رجل من ابيض بن حمال انه استقطع النبي صلى الله عليه وسلم الملح
الذي بمارب فاراد ان يقطعه اياه فقال رجل انه كالماء العد فابى ان يقطعه
قال الاصمعي الماء العد الدايم الذي لا انقطاع له وهو مثل ماء العين وماء البير
اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا عبيد الله بن معاذ
نا ابي نا كهمس عن سيار بن منظور رجل من بني فزارة عن ابيه عن امراة يقال لها بهيسة
عن ابيها قال استاذن ابي النبي صلى الله عليه وسلم فدخل بينه وبين قميصه فجعل
يقبل ويلتزم ثم يقول يا نبي الله ما الشيء الذي لا يحل منعه قال الماء قال يا نبي الله ما الشيء
الذي لا يحل منعه قال ان تفعل الخير خير لك اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه
نا ابو داود نا حفص بن عمر وموسى بن اسمعيل المعنى واحد قالا نا عبد الله بن حسان
العنبري قال حدثتني جدتاي صفية ودحيبة ابنتا عليبة وكانتا ربيبتي قيلة بنت مخرمة
وكانت جدة ابيهما انها اخبرتهما قالت قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت
تقدم صاحبي تعني حريث بن حسان وافد بني بكر بن وايل فبايعه على الاسلام عليه
وعلى قومه ثم قال يا رسول الله اكتب بيننا وبين بني تميم بالدهناء لا يجاوزها
الينا منهم احد الا مسافر او مجاور فقال اكتب له يا غلام بالدهناء فلما رايته
قد امر له بها شخص بي وهي وطني وداري فقلت يا رسول الله انه لم يسالك السوية
من الارض اذ سالك انما هذه الدهناء عندك مقيد الجمل ومرعى الغنم ونساء بني تميم
وابناؤها وراء ذلك فقال امسك يا غلام صدقت المسكينة المسلم اخو المسلم
يسعهما الماء والشجر ويتعاونان على الفتان اخبرنا ابو علي الروذباري
انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا علي بن الجعد اللؤلؤي انا حريز بن عثمان عن حبان
بن زيد الشرعبي عن رجل من قرن ح قال ابو داود وحدثنا مسدد انه سمع
رجلا من المهاجرين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال غزوت مع النبي
صلى الله عليه وسلم ثلثا اسمعه يقول المسلمون شركا في ثلث الماء والكلا والنار

النار

ابو خراش هو حبان بن زيد الشرعبي وكذلك رواه ثور بن يزيد ومعاذ بن معاذ عن
حريز وقال يزيد بن هارون حبان بن زيد بالفتح ٥ واخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو
نا ابو العباس الاصم نا الحسن بن علي بن عفان نا يحيى بن ادم نا سفين بن سعيد
عن ثور بن يزيد يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلمون شركاء في الكلا والماء
والنار ٥ ارسله الثوري عن ثور وانما اخذه ثور عن حريز ٥ اخبرنيه ابو عبد الرحمن
السلمي انا ابو اسحق ابراهيم بن احمد بن محمد بن رجا البزاز نا ابو الحسن الغازي
نا ابو حفص عمرو بن علي نا يحيى يعني القطان نا ثور عن حريز عن ابي خراش عن رجل من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث غزوات
سمعته يقول المسلمون شركاء في ثلاث في الماء والكلا والنار ٥ قال وسمعت ابا
حفص يقول وسالت عنه معاذا فحدثني قال حدثني حريز بن عثمان نا حبان بن
زيد الشرعبي عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال غزوت مع النبي
صلى الله عليه وسلم قال ابو حفص ثم قدم علينا يزيد بن هارون فحدثنا به اظنه
عن حريز نا حبان بن زيد الشرعبي يزيد بن هارون وحده يقول حبان ٥

باب ما جاء في مقاعد الاسواق وغيرها

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحق الفقيه انا اسمعيل بن اسحاق القاضي
نا اسمعيل بن ابي اويس نا ملك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه ٥ رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل
بن ابي اويس ٥ اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الاصبهاني انا ابو محمد بن حيان نا
عبد الله بن بندار بن ابراهيم الضبي نا ابو عبد الله محمد بن المغيرة نا النعمان بن عبد السلام
عن عبد الله بن المبارك حدثني يحيى بن ابي الهيثم حدثني الاصبغ بن نباته المجاشعي ان عليا خرج
الى السوق فاذا دكاكين قد بنيت بالسوق فامر بها فخربت فسويت قال ومر
بدور بني البكاء فقال هذه من سوق المسلمين قال فامرهم ان يتحولوا وهدمها قال
وقال علي من سبق الى مكان في السوق فهو احق به قال فلقد رايتنا نبايع الرجل
اليوم ها هنا وغدا من ناحية اخرى ٥ اخبرنا ابو صالح بن ابي طاهر العنبري انا
جدي يحيى بن منصور نا ابو بكر محمد بن النضر بن سلمة بن الجارود نا محمد بن الصباح

بن سفيان الجرجرائي انا سفين بن عيينة عن ابي يعفور قال كنا في زمن المغيرة بن شعبة
من سبق الى مكان في السوق فهو احق به الى الليل ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو
العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن علي الوراق نا سعيد بن سليمان نا شريك عن سعد الكاتب
عن بلال العبسي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حمى الا في ثلاث ثلة البير
ومربط الفرس وحلقة القوم ٥ هذا مرسل ٥ اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا حاجب بن
احمد الطوسي نا عبد الرحيم بن منيب نا جرير بن عبد الحميد الضبي انا سهيل بن ابي صالح عن
ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الرجل من مجلسه
ثم عاد اليه فهو احق به فقام رجل من مجلسه فجلست فيه ثم عاد فاقامني ابو صالح عنه ٥
اخبرنا ابو علي الروذباري نا محمد بن بكر نا ابو داود نا ابراهيم بن موسى الرازي نا
مبشر الحلبي نا تمام بن نجيح عن كعب الايادي قال كنت اختلف الى ابي الدرداء
فقال ابو الدرداء كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس وجلسنا حوله فقام
فاراد الرجوع نزع نعليه او بعض ما يكون عليه فيعرف ذلك اصحابه فيثبتون

باب ما جاء في اقطاع المعادن الباطنة

اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا عبد الله بن مسلمة عن مالك
عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن غير واحد ان النبي صلى الله عليه وسلم اقطع بلال بن
الحارث المزني معادن القبلية وهي من ناحية الفرع فتلك المعادن لا يوخذ منها
الا الزكاة الى اليوم ٥ واخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار
نا اسمعيل القاضي نا ابن ابي اويس حدثني ابي عن ثور بن زيد الديلي وعن خاله موسى بن
ميسرة مولى بني الديل عن عكرمة عن ابن عباس انه قال اعطى النبي صلى الله عليه وسلم
بلال بن الحرث المزني معادن القبلية جلسيها وغوريها وحيث يصلح الزرع ٥

باب ما جاء في النهي عن منع فضل الماء

اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق انا محمد بن غالب نا عبد الله بن مسلمة عن
ملك بن انس ح واخبرنا ابو محمد المهرجاني انا محمد بن جعفر المزكي نا محمد بن ابراهيم
العبدي نا ابن بكير نا ملك ح واخبرنا ابو نصر محمد بن علي بن محمد الفقيه نا ابو
عبد الله محمد بن يعقوب نا محمد بن النضر وجعفر بن محمد قالا نا يحيى بن يحيى قال قرات

عن مالك بن انس عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلا ٥ رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن
يوسف عن مالك ٥ ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى ٥ اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان
انا احمد بن عبيد الصفار نا عبيد بن شريك نا يحيى بن بكير حدثني الليث نا يونس ح
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو نصر محمد بن علي الفقيه قالا نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب
نا محمد بن اسمعيل نا ابو الطاهر انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد
بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به الكلا ٥ رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر واخرجه
البخاري عن يحيى بن بكير عن الليث عن عقيل عن الزهري ٥ حدثنا ابو الحسن محمد
بن الحسين بن داود العلوي انا ابو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزي نا محمود بن ادم
المروزي نا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة اراه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم
ولهم عذاب اليم رجل حلف على يمين على مال مسلم فاقتطعه ورجل حلف على يمين بعد
صلاة العصر انه اعطي بسلعته اكثر مما اعطي وهو كاذب ورجل منع فضل ماء
قال الله تعالى يقول اليوم امنعك فضلي كما منعت ما لم تعمل يداك ٥ رواه البخاري
في الصحيح عن عبد الله بن محمد ورواه مسلم عن عمرو الناقد كلاهما عن سفين بن عيينه ٥
اخبرنا ابو ابي ف وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا نا ابو العباس هو الاصم انا
الربيع بن سليمان قال قال الشافعي انا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من منع فضول الماء ليمنع به الكلا
منعه الله فضل رحمته يوم القيامة ٥ كذا وقع متن هذا الحديث بهذا الاسناد
في كتاب احياء الموات وذلك الكتاب مما لم يقرا على الشافعي ولم يسمع منه ولو قرئ
عليه لغيره ٥ اخبرنا ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي نا محمد بن
ابرهيم البوشنجي نا ابن بكير نا مالك عن ابي الرجال محمد بن عبد الرحمن بن حارثة عن
امه عمرة بنت عبد الرحمن اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا
يمنع نقع بير ٥ اخبرنا ابو الحسن بن عبدان انا سليمان بن احمد اللخمي نا علي بن عبد العزيز
نا

نا ابو نعيم نا سفيان نا ابو الرجال قال سمعت امي تقول نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان يمنع نقع البير ٥ هذا هو المحفوظ مرسلا ٥ وقد حدثنا ابو الحسن
محمد بن الحسين العلوي انا ابو حامد بن الشرقي نا ابو الازهر من اصله نا عبد
الرزاق انا سفين الثوري عن ابي الرجال عن عمرة عن عايشه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهى ان يمنع نقع البير ٥ هكذا اتي به موصولا ولنا يعرف
موصولا من حديث عبد الرحمن بن ابي الرجال عن ابيه ٥ اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ نا محمد بن صالح بن هاني نا يحيى بن محمد بن يحيى نا عبد الله بن عبد الوهاب
الحجبي نا عبد الرحمن بن ابي الرجال قال سمعت ابي يحدث عن امه عمرة عن عايشة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع نقع البير وهو الرهو ٥ قال عبد الرحمن سمعت
ابي يقول الرهو ان تكون البير بين شركا فيها الماء فيكون للرجل فيها فضل
فلا يمنع صاحبه ٥ وكذلك رواه محمد بن اسحق بن بشار عن ابي الرجال موصولا ٥
ورواه ايضا حارثة بن محمد عن عمرة موصولا الا ان حارثة ضعيف ٥ واخبرنا ابو الحسين
بن الفضل القطان انا ابو عمرو بن السماك نا محمد بن عبد الله بن ابي داود المنادي نا
ابو بدر شجاع بن الوليد نا حارثة بن محمد عن عمرة عن عايشه قالت نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنع فضل الماء ولا نقع البير ٥ حارثة هذا ضعيف
اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن علي بن عفان
نا يحيى بن ادم نا حماد بن زيد عن يونس بن عبيد وهشام بن حسان عن الحسن
ان رجلا اتى اهل ماء فاستسقاهم فلم يسقوه حتى مات عطشا فاغرمهم عمر بن الخطاب
رضي الله عنه الدية

باب الماء والكلا وغير ذلك يوخذ من المعادن الظاهرة ثم يباع

حدثنا ابو الحسن محمد بن الحسين بن
داود العلوي رحمه الله تعالى انا عبد الله بن محمد بن الحسن بن الشرقي نا عبد الله بن
هاشم نا وكيع بن الجراح عن هشام بن عروة عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لان ياخذ احدكم احبله فياتي الجبل فيجي بحزمة من حطب على ظهره
فيبيعها فيستغني بثمنها خير له من ان يسال الناس اعطوه او منعوه ٥ رواه البخاري
في الصحيح عن يحيى بن موسى عن وكيع ٥ وفي حديث علي رضي الله عنه واعرت رجلا

ان يرتحل معي فناتي باذخر ابيعه من الصواغين فاستعين به في وليمة عرسي ٥ اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو محمد الحسن بن حكيم انا ابو الموجه انا عبدان انا عبد الله
انا يونس عن الزهري اخبرني علي بن حسين ان حسين بن علي اخبره ان عليا كانت له
شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاني
شارفا من الخمس يومئذ فلما اردت ان ابني بفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه
وسلم واعدت رجلا صواغا من بني قينقاع ان يرتحل معي فناتي باذخر اردت ان ابيعه
الصواغين فنستعين به في وليمة عرسي وذكر الحديث ٥ رواه البخاري في الصحيح
عن عبدان ٥

باب ترتيب سقي الزروع والاشجار من الاودية المباحة

اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل
قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا بشر بن عمر الزهراني
عن الليث بن سعد قال سمعت ابن شهاب يحدث عن عروة بن الزبير ان
عبد الله بن الزبير حدثه ان رجلا من الانصار خاصم الزبير عند رسول الله صلى الله
عليه وسلم في شراج الحرة التي يسقون بها النخل فقال الانصاري سرح الماء يمر
فابى عليه فاختصما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اسق يا زبير ثم ارسل الى جارك فغضب الانصاري فقال يا رسول الله
ان كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا زبير اسق
ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجدر فقال الزبير والله اني لاحسب هذه الاية
نزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الى
قوله ويسلموا تسليما ٥ رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف ورواه مسلم
عن قتيبة ومحمد بن رمح كلهم عن الليث ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن
احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا نعيم بن حماد انا ابن المبارك انا معمر عن
الزهري عن عروة بن الزبير قال خاصم الزبير رجلا من الانصار في شرج الحرة فقال
النبي صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير ثم ارسل الى جارك فقال الانصاري يا رسول الله
وان كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق يا
زبير ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجدر ثم ارسل الماء الى جارك فقال واستوعى

رسول الله صلى الله عليه وسلم

رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير حقه في صريح الحكم حين احفظه الانصاري
وكان اشار عليهما قبل ذلك بامر كان لهما فيه سعة قال قال الزبير فما احسب هذه
الاية الا نزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم
قال فسمعت غير الزهري يقول نظرنا في قول النبي صلى الله عليه وسلم حتى يرجع الى
الجدر فكان ذلك الى الكعبين ٥ رواه البخاري في الصحيح عن عبدان عن ابن
المبارك مختصرا واخرجه من حديث ابن جريج عن الزهري بطوله وفي اخره قال
ابن شهاب فقدرت الانصار والناس قول النبي صلى الله عليه وسلم اسق
ثم احبس حتى يرجع الماء الى الجدر كان ذلك الى الكعبين ٥ اخبرناه ابو عمرو الاديب
انا ابو بكر الاسماعيلي اخبرني عبد الله بن محمد بن مسلم ثنا يوسف بن سعيد ثنا حجاج
عن ابن جريج عن ابن شهاب فذكره قال ادني قال ابن شهاب اخاذ بالجدر يحبس
الماء ٥ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد
ثنا ابو اسامة عن الوليد بن كثير عن ابي مالك بن ثعلبة عن ابيه ثعلبة بن ابي مالك
انه سمع كبراءهم يذكرون ان رجلا من قريش كان له سهم في بني قريظة فخاصم الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم في مهزور السيل الذي يقتسمون ماءه فقضى بينهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء الى الكعبين لا يحبس الاعلى عن الاسفل ٥ واخبرنا
ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا احمد بن عبدة ثنا المغيرة بن عبد الرحمن
حدثني ابي عبد الرحمن بن الحارث عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قضى في السيل المهزور ان يمسك حتى يبلغ الكعبين ثم يرسل
الاعلى على الاسفل ٥ اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق
ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا فضيل بن سليمان ثنا موسى بن عقبة بن ابي
عياش الاسدي قال ثنا اسحق بن يحيى بن الوليد بن عبادة بن الصامت عن عبادة بن
الصامت قال ان من قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قضى في شرب
النخل من السيل ان الاعلى فالاعلى يشرب قبل الاسفل ويترك فيه الماء الى الكعبين
ثم يرسل الماء الى الاسفل الذي يليه وكذلك حتى تنقضي الحوائط ٥ اسحق بن
يحيى عن عبادة مرسل

باب القوم يختلفون في سعة الطريق الميتا [illegible]

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس نا عثمان بن سعيد نا موسى بن
اسمعيل نا جرير بن حازم قال سمعت الزبير بن الحارث يحدث عن عكرمة قال سمعت
ابا هريرة يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى ان الجار يضع جذعه او خشبه
في حائط جاره ان شاء وان ابى وسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى ان تنازع
اثنان في طريق جعلت سبعة اذرع ٥ رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل
اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابو عمرو بن ابي جعفر نا عمران بن موسى نا ابو كامل
نا عبد العزيز بن المختار نا خالد عن يوسف بن عبد الله بن الحارث عن ابيه عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبعة اذرع
رواه مسلم في الصحيح عن ابي كامل ورواه ايضا بشير بن كعب عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا
ابو العباس محمد بن يعقوب نا جعفر بن محمد بن شاكر نا محمد بن سابق نا المنهال بن
خليفة ابو قدامة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا اشككتم في طريق فاجعلوا سبعة اذرع يختلف فيه الحاملتان
اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسين بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب
نا محمد بن ابي بكر نا فضيل بن سليمان انا موسى بن عقبة قال حدثني اسحق بن يحيى بن
الوليد بن عبادة بن الصامت عن عبادة بن الصامت قال ان من قضاء رسول
الله صلى الله عليه وسلم في الرحبة تكون بين الطريق ثم يريد اهلها البناء فيها
فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يترك للطريق منها سبعة اذرع قال
وكانت تلك الطريق تسمى الميتا ٥

باب النخل يغرس في موات او تكون لرجل نخلة بين ظهراني نخل لغيره فاختلفا في حريمها

اخبرنا ابو الحسن محمد بن احمد بن الحسن بن اسحاق البزاز ببغداد
انا ابو محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي نا ابو يحيى بن ابي مسرة نا يحيى بن
محمد الجاري نا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن يحيى عن ابيه قال عبد العزيز لا اعلمه الا
عن ابي سعيد قال اختصم رجلان في نخلة فقطع النبي صلى الله عليه وسلم جريدة
من جريدها فذرعها فوجدها خمسا فجعلها حريمها ٥ قال يحيى بن محمد واخبرنيه
ابن

بن ابي طوالة انه قال وجدها سبعا ٥ واخبرنا ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد
نا عباس بن الفضل نا ابن كاسب نا يحيى المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري فذكره
في حديث عمرو فوجدها خمسة اذرع وقال ابو طوالة سبعة اذرع ٥ اخبرنا ابو
الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب
نا محمد بن ابي بكر نا فضيل بن سليمان نا موسى بن عقبة حدثني اسحق بن يحيى بن الوليد
بن عبادة عن عبادة بن الصامت قال ان من قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قضى في النخلة والنخلتين والثلاثة لرجل في نخل فيختلفون في حقوق ذلك فقضى
ان لكل نخلة من اولئك من الارض مبلغ جريدها ٥ وفيما روى ابو داود
في المراسيل باسناده عن عروة بن الزبير قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
في حريم النخل طول عسيبها

باب ما جاء في حريم الابار

اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم نا الحسن بن علي بن عفان نا
يحيى بن آدم نا هشيم عن عوف الاعرابي عن رجل عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم حريم البئر اربعون ذراعا من جوانبها كلها لاعطان
الابل والغنم وابن السبيل اول شارب ولا يمنع فضل ماء ليمنع به الكلأ ٥
ورواه ابن المبارك عن عوف قال بلغني عن ابي هريرة فذكره من قوله وقد كتبناه
من حديث مسدد عن هشيم اخبرنا عوف حدثنا محمد عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال فذكره اخبرناه ابو الحسن المقرئ انا الحسن بن محمد
بن اسحق نا يوسف بن يعقوب نا مسدد نا هشيم فذكره ٥ واخبرنا ابو سعيد
بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم نا الحسن بن علي بن عفان نا يحيى بن آدم نا ابن مبارك
عن يونس عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب ان حريم البئر البدي خمسة
وعشرون ذراعا نواحيها كلها وحريم العادية خمسون ذراعا من نواحيها
كلها وحريم بئر الزرع ثلث مائة ذراع من نواحيها كلها ٥ قال وقال الزهري
وسمعت الناس يقولون حريم العيون خمس مائة ذراع ٥ وكذلك رواه معمر
عن الزهري ٥ ورواه اسمعيل بن امية عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم حريم البئر العادية خمسون ذراعا وحريم بئر البدي
خمسة وعشرون ذراعا ٥ قال سعيد بن المسيب من قبل نفسه وحريم قليب

الزرع ثلث مائة ذراع ٥ اخبرنا ابو بكر محمد بن محمد انا ابو الحسين الفسوي ثنا ابو علي
اللؤلؤي نا ابو داود نا محمد بن كثير نا سفين الثوري عن اسمعيل بن امية فذكره ٥
وروي من حديث معمر وابراهيم بن ابي عبلة عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة مرفوعا
موصولا وهو ضعيف ٥ واخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم ثنا الحسن
بن علي بن عفان نا يحيى بن ادم نا ابراهيم بن ابي يحيى عن داود بن الحصين عن عكرمة عن
ابن عباس قال حريم البير خمسون ذراعا وحريم العين مايتا ذراع ٥ قال وحدثني يحيى بن
ادم نا ابو عثمان سعيد بن عبد الجبار الشامي عن محمد بن عبد الرحمن بن الحصين قال حدثني ابي
قال شهدت حبيب بن مسلمة قضى في حريم البير العادية خمسين ذراعا وفي البدي خمسة
وعشرين ذراعا ٥ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم نا الحسن بن علي ثنا يحيى
بن ادم نا ابن مبارك عن معمر عن اسمعيل بن ابي سعيد قال سمعت عكرمة يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الله جعل للزرع حرمة غلوة بسهم قال يحيى قالوا والغلوة ما بين ثلث
مائة ذراع وخمسين الى اربع مائة ٥ واخبرنا ابو بكر محمد بن محمد في المراسيل انا ابو الحسين
الفسوي نا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا عثمان بن ابي شيبة نا جرير عن عبد الله بن المبارك
ح قال ابو داود وقرأته على سعيد بن يعقوب عن ابن مبارك عن معمر عن ايوب عن ابي
قلابة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تضاروا في الحفر زاد سعيد وذلك ان يحفر
الرجل الى جنب الرجل ليذهب بمائه ٥ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم
انا الحسن بن علي بن عفان نا يحيى بن ادم نا شريك وقيس بن الربيع عن سعد الكاتب عن
بلال العبسي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا حمى الا في ثلث ثلة البير وطول الفرس
وحلقة القوم

باب ما جاء في توريث النساء المهاجرين خططهن بالمدينة

اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود
نا عبد الواحد بن غياث نا عبد الواحد بن زياد ثنا الاعمش عن جامع بن شداد عن كلثوم
عن زينب انها كانت تفلي راس رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده امراة عثمان بن عفان
ونساء من المهاجرات وهن يشتكين منازلهن انها تضيق عليهن ويخرجن منها
فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تورث دور المهاجرين النساء فمات عبد الله
بن مسعود فورثته امراته دارا بالمدينة

باب من قضى

فيما

فيما بين الناس بما فيه صلاحهم ودفع الضرر عنهم على الاجتهاد

اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن
يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر نا فضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة حدثني اسحاق بن يحيى
بن الوليد بن عبادة بن الصامت عن عبادة بن الصامت قال ان من قضاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه قضى ان لا ضرر ولا ضرار ٥ اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق
ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك اخبره عن
عمرو بن يحيى المازني عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار
واخبرنا ابو بكر بن الحسن ثنا ابو العباس انا الربيع انا الشافعي انا مالك عن ابن شهاب عن
الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع احدكم جاره ان يغرز
خشبة في جداره قال ثم يقول ابو هريرة مالي اراكم عنها معرضين والله لارمين
بها بين اكتافكم ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو الفضل
العباس بن محمد الدوري نا يونس بن محمد المؤدب ثنا ليث بن سعد عن مالك بن انس عن
ابن شهاب عن عبد الرحمن بن هرمز هو الاعرج عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه قال من سأله جاره ان يغرز خشبة في جداره فلا يمنعه ٥ اخرجاه
في الصحيح من حديث مالك ٥ واخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن وابو سعيد بن ابي عمرو قالا
ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري نا حجاج بن محمد الاعور نا ابن
جريج قال اخبرني عمرو بن دينار ان هشام بن يحيى اخبره عن عكرمة بن سلمة بن ربيعة
اخبره ان اخوين من بني المغيرة اعتق احدهما ان لا يغرز الاخر خشبا في جداره
فلقيا مجمع بن يزيد الانصاري ورجالا كثيرا من الانصار فقالا نشهد ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم امر ان لا يمنع جار جاره ان يغرز خشبا في جداره فقال
الحالف اي اخي قد علمت انه مقضي لك علي وقد حلفت فاجعل اسطوانا دون
جداري ففعل الاخر فغرز في الاسطوان خشبه قال ابي عمرو فانا نظرت الى ذلك ٥
واخبرنا ابو زكريا ثنا ابو العباس انا الربيع انا الشافعي انا مالك عن عمرو بن يحيى المازني
عن ابيه ان الضحاك بن خليفة ساق خليجا له من العريض فاراد ان يمر به في ارض محمد
بن مسلمة فابى محمد فكلم فيه الضحاك عمر بن الخطاب فدعا محمد بن مسلمة فامره ان

يخلي سبيله فقال محمد بن مسلمة لا فقال عمر لم تمنع اخاك ما ينفعه وهو لك نافع
تشرب اولا واخرا ولا يضرك فقال محمد لا فقال عمر والله ليمرن به ولو على
بطنك ٥ هذا مرسل وبمعناه ايضا رواه يحيى بن سعيد الانصاري وهو ايضا
مرسل ٥ وقد روي في معناه حديث مرفوع اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا
الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب نا ابو الربيع نا حماد بن زيد عن واصل
مولى ابي عيينة قال سمعت ابا جعفر محمد بن علي يحدث عن سمرة بن جندب انه
كانت له عضد من نخل في حائط رجل من الانصار قال ومع الرجل اهله وكان سمرة
بن جندب يدخل الى نخله فيتاذى به ويشق عليه فطلب اليه ان يبيعه فابى فطلب
اليه ان يناقله فابى فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فطلب اليه النبي صلى الله
عليه وسلم ان يبيعه فابى فطلب اليه ان يناقله فابى فقال فهبه لي ولك كذا وكذا
امر رغبه فيه فابى فقال انت مضار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب
فاقلع نخله ٥ وقد روي في معارضته ما دل على انه لا يجبر عليه اخبرنا ابو طاهر الفقيه
انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا ابرهيم بن الحرث نا يحيى بن ابي بكر نا زهير
بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال ان لفلان في حائطي عذقا وقد اذاني وشق علي مكان عذقه فارسل اليه
نبي الله صلى الله عليه وسلم وقال بعني عذقك الذي في حائط فلان قال لا قال
فهبه لي قال لا قال فبعنيه بعذق في الجنة قال لا فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما رايت الذي هو ابخل منك الا الذي يبخل بالسلام ٥ واخبرنا ابو سعيد بن ابي
عمرو نا ابو محمد المزني انا علي بن محمد بن عيسى نا ابو اليمان اخبرني شعيب عن الزهري قال
حدثني سعيد بن المسيب ان اول شي عتب فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم على
ابي لبابة بن عبد المنذر يتيما له في عذق نخله فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
لابي لبابة بالعذق فضج اليتيم واشتكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي لبابة هب لي هذا العذق يا ابا لبابة لكي ترده الى
اليتيم فابى ابو لبابة ان يهبه لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا ابا لبابة اعطه هذا اليتيم ولك مثله في الجنة فابى ابو لبابة
ان

ان يعطيه فقال رجل من الانصار من رسول الله ارايت ان ابتعت هذا العذق
فاعطيت اليتيم الي مثله في الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فانطلق
الانصاري وهو ابن الدحداحة حتى لقي ابا لبابة فقال يا ابا لبابة ابتاع منك هذا العذق
بحديقتي وكانت له حديقة نخل فقال ابو لبابة نعم فابتاعه منه بحديقته فلم يلبث
ابن الدحداحة الا يسيرا حتى جاء كفار قريش يوم احد فخرج مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقاتلهم فقتل شهيدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رب عذق
مدلل لابن الدحداحة في الجنة ٥ واما حديث لا ضرر ولا ضرار فهو مرسل وهو
مشترك الدلالة ٥ واما حديث الخشبة فمن العلماء من حمله على ظاهره بجعل رواية على
الوجوب كما ترى ولم يحفظ الشافعي قولا يخالفه بل قد نص في القديم والجديد على ما
يوافقه ٥ واما حديث عمر رضي الله عنه فقد خالفه محمد بن مسلمة وقد يجد من يدعي القول
به عموما في ان كل مسلم احق بماله فيتوسع به في خلافه ٥ قال الشافعي في القديم وحسب
قضاء عمر في امراة المفقود من بعض هذه الوجوه التي منع فيها الضرر بالمراة اذا كان
الضرر عليها ابين فان الجديد وقال علي بن ابي طالب في امراة المفقود امراة ابتليت
فلتصبر لا تنكح حتى ياتيها يقين موته قال الشافعي وبهذا نقول

كتاب الوقف

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الصدقات المحرمات

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو
عبد الله محمد بن يعقوب نا ابرهيم بن عبد الله السعدي انا يزيد بن هارون انا ابن عون
ح واخبرنا ابو محمد عبد الرحمن بن محمد بن احمد بن بالويه المزكي نا ابو بكر احمد بن يوسف بن
خلاد العطار ببغداد نا الحرث بن محمد بن ابي اسامة التميمي نا اشهل يعني ابن حاتم نا
ابن عون ٥ واخبرنا ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز نا
احمد بن الوليد الفحام نا عبد الوهاب بن عطا انا ابن عون عن نافع عن ابن عمر ان عمر رضي الله
عنه اصاب ارضا بخيبر فقال يا رسول الله اني اصبت ارضا والله ما اصبت
مالا قط هو انفس عندي منها فما تامرني يا رسول الله قال ان شئت تصدقت
بها وحبست اصلها قال فجعلها عمر صدقة لا تباع ولا توهب ولا تورث

تصدق بها على الفقرا ولذوي القربى وفي سبيل الله وفي الرقاب قال ابن عون
واحسبه قال والضيف ولا جناح على من وليها ان ياكل بالمعروف او يطعم
صديقا غير متمول فيه ٥ لفظ حديث ابن بشران ٥ رواه البخاري في الصحيح
عن ابي عاصم عن ابن عون واخبرنا ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار
انا احمد بن عبيد الصفار نا عثمان بن عمر الضبي نا مسدد نا يزيد بن زريع نا ابن عون عن
نافع عن ابن عمر قال اصاب عمر ارضا بخيبر فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
اني اصبت ارضا لم اصب مالا قط انفس عندي منه فكيف تامرني قال ان
شئت حبست اصلها وتصدقت بها فتصدق بها عمر انه لا يباع اصلها ولا
يورث ولا يوهب للفقراء والقربى والرقاب وفي سبيل الله والضيف وابن السبيل
ولا جناح على من وليها ان ياكل بالمعروف او يطعم صديقا غير متمول فيه ٥ رواه البخاري
في الصحيح عن مسدد ٥ اخبرنا ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا دعلج بن احمد
نا ابراهيم بن علي نا يحيى بن يحيى انا سليم بن اخضر عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال اصاب
عمر ارضا بخيبر فاتى النبي صلى الله عليه وسلم يستامره فيها فقال يا رسول الله اني
اصبت ارضا بخيبر لم اصب مالا قط هو انفس عندي منه فما تامرني به فقال ان
شئت حبست اصلها وتصدقت بها قال فتصدق بها عمر انه لا يباع اصلها
ولا يورث ولا يوهب قال فتصدق عمر في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل
الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها ان ياكل منها بالمعروف ويطعم صديقا
غير متمول فيه ٥ قال فحدثت بهذا الحديث محمدا فلما بلغت هذا المكان غير متمول
مالا قال محمد غير متاثل مالا قال ابن عون واخبرني من قرا هذا الكتاب ان فيه غير متاثل
مالا ٥ رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ٥ اخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل
ببغداد انا ابو الحسن علي بن محمد المصري نا عبد الله بن محمد بن ابي مريم نا محمد بن يوسف
الفريابي نا سفيان الثوري عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال اصبت
ارضا من خيبر ما اصبت مالا قط انفس عندي منه فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم استامره
فقلت يا رسول الله اني اصبت ارضا من خيبر ما اصبت مالا انفس علي منه قال ان
شئت حبست اصلها وتصدقت بها فتصدق بها عمر على ان لا تباع ولا توهب ولا تورث
قال

قال فتصدق بها في الفقراء والاقربين وفي سبيل الله وفي الرقاب وابن السبيل وفي
الضيف لا جناح على من وليها ياكل بالمعروف ويعطي بالمعروف صديقا غير متمول قال ابن
عون فذكرته لابن سيرين فقال غير متاثل مالا ٥ اخرجه مسلم في الصحيح عن ابراهيم
بن اسحق عن ابي داود الحفري عن سفيان ٥ حدثنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني
انا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد بن بشر البصري بمكة نا الهيثم بن سهل التستري نا حماد
بن زيد نا ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم
اني اصبت مالا بخيبر لم اصب مالا قط احب الي منه فقال ان شئت تصدقت به
وان شئت امسكت اصله قال فتصدق به عمر على الضعفاء والمساكين وابن السبيل
لا جناح على من وليها ان ياكل او يطعم صديقا غير متمول مالا او متاثل منه مالا ٥ وكذلك
روي عن يونس بن محمد عن حماد عن ايوب وعن يزيد بن زريع عن ايوب وارسله جماعة
عن حماد ٥ واخرج البخاري اخره عن قتيبة عن حماد موصولا ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
اخبرني احمد بن محمد النسوي نا حماد بن شاكر نا محمد بن اسمعيل حدثني هرون نا
ابو سعيد مولى بني هاشم نا صخر بن جويرية عن نافع عن ابن عمر ان عمر تصدق بمال له على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يقال له ثمغ وكان نخلا فقال عمر يا رسول الله
اني استفدت مالا وهو عندي نفيس فاردت ان اتصدق به فقال النبي صلى الله عليه
وسلم تصدق باصله لا يباع ولا يوهب ولا يورث ولكن ينفق ثمره فتصدق به عمر
فصدقته ذلك في سبيل الله وفي الرقاب والمساكين والضيف وابن السبيل ولذي القربى
ولا جناح على من وليه ان ياكل منه بالمعروف او يوكل صديقه غير متمول به ٥ اخرجه البخاري
هكذا وبهذا المعنى روي عن يحيى بن سعيد الانصاري عن نافع عن ابن عمر ان عمر استشار
رسول الله صلى الله عليه وسلم في ان يتصدق بماله الذي بثمغ فقال له النبي صلى الله عليه
وسلم تصدق بثمره واحبس اصله لا يباع ولا يورث ٥ اخبرنا ابو الحسين بن بشران
العدل ببغداد انا ابو الحسن علي بن محمد المصري املاء نا محمد بن الربيع بن بلال نا حرملة
بن يحيى واحمد بن ابي بكر قالا نا ابن وهب اخبرني ابراهيم بن سعد عن عبد العزيز بن المطلب
عن يحيى بن سعيد فذكره ٥ اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو زكريا بن ابي اسحاق

المزكي قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني الليث
بن سعد عن يحيى بن سعيد عن صدقة عمر بن الخطاب قال نسخها لي عبد الحميد بن عبد الله
بن عمر بن الخطاب في ثمغ انه الى حفصة ما عاشت تنفق ثمره حيث اراها الله تعالى
فان توفيت فانه الى ذي الراي من اهلها لا يشترى اصله ابدا ولا يوهب ومن وليه
فلا حرج عليه في ثمره ان اكل او اكل صديقا غير متاثل مالا فما عفا عنه من ثمره
فهو للسايل والمحروم والضيف وذوي القربى وابن السبيل وفي سبيل الله تنفقه
حيث اراها الله فان توفيت فالى ذي الراي من ولدي والماية الوسق الذي اطعمني
محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالوادي بيدي لم اهلكها فانه مع ثمغ على سنته التي
امرت بها وان شاء ولي ثمغ اشترى من ثمره رقيقا لعمله وكتب معيقيب وشهد
عبد الله بن الارقم بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما اوصى به عبد الله عمر امير المومنين
ان حدث به حادث ان ثمغا وصرمة بن الاكوع والعبد الذي فيه والماية السهم الذي
بخيبر ورقيقه الذي فيه والماية يعني الوسق الذي اطعمه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم
تليه حفصة ما عاشت ثم يليه ذو الراي من اهلها لا يباع ولا تشترى ينفقه
حيث راى من السايل والمحروم وذوي القربى ولا حرج على من وليه ان اكل او اكل
او اشترى له رقيقا منه ٥ اخبرنا ابو محمد بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي
نا سعدان بن نصر نا اسحاق الازرق نا سفيان عن ابي اسحاق عن عمرو بن الحارث بن
المصطلق قال لم يترك رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بغلة بيضاء وسلاحا وارضا
جعلها صدقة ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر محمد بن المومل نا الفضل بن محمد
نا النفيلي نا زهير نا ابو اسحاق عن عمرو بن الحارث ختن رسول الله صلى الله عليه وسلم اخي
امراته قال والله ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما ولا عبدا
ولا امة ولا شيا الا بغلته البيضاء وسلاحه وارضا تركها صدقة ٥ اخرجه
البخاري في الصحيح من حديث زهير بن معوية وابي الاحوص والثوري عن ابي اسحاق
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني يزيد بن محمد بن جناح المحاربي بالكوفة نا الحسين
بن عمر بن ابي الاحوص الثقفي نا ابي نا الحسن بن زياد الهمداني نا ابو حفص الابار عن

الاعمش

الاعمش عن ابرهيم عن مسروق عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل سبع
حيطان له بمكة والمدينة تقسم على بني عبد المطلب وبني هاشم ٥ اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمن
المؤذن نا عبد الله بن وهب عن سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه ان علي بن ابي طالب
قطع له عمر بن الخطاب ينبع ثم اشترى علي بن ابي طالب الى قطيعة عمر اشياء فحفر فيها
عينا فبيناهم يعملون فيها اذ تفجر عليهم مثل عنق الجزور من الماء فاتى علي وبشر بذلك
قال بشر الوارث ثم تصدق بها على الفقرا والمساكين وفي سبيل الله وابن السبيل
القريب والبعيد وفي السلم وفي الحرب ليوم تبيض وجوه وتسود وجوه ليصرف
الله بها وجهي عن النار ويصرف النار عن وجهي ٥ وروينا من وجه اخر
عن ابي جعفر ان عمر وعليا وقفا ارضا لهما بتا بتلا ٥ اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق نا ابو
العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي اخبرني محمد بن علي بن شافع اخبرني
عبد الله بن حسن بن حسن عن غير واحد من اهل بيته واحسبه قال زيد بن علي ان
فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقت بمالها على بني هاشم وبني المطلب
وان عليا تصدق عليهم وادخل معهم غيرهم ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني احمد
بن سهل نا ابراهيم بن معقل نا حرملة نا ابن وهب حدثني مالك ان زيد بن ثابت كان
قد حبس داره التي في البقيع وداره التي عند المسجد وكتب في كتاب حبسه على ما حبس
عمر بن الخطاب قال مالك وحبس زيد بن ثابت عندي قال وكان زيد بن ثابت
يسكن منزلا في داره التي حبس عند المسجد حتى مات فيه وقد كان عبد الله بن عمر فعل
ذلك حبس داره وكان يسكن مسكنا منها ٥ اخبرنا ابو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى المهرجاني
الخطيب انا ابو بحر البربهاري نا بشر بن موسى نا ابو بكر عبد الله بن الزبير الحميدي قال
وتصدق ابو بكر الصديق بداره بمكة على ولده فهي الى اليوم وتصدق عمر بن الخطاب
بربعه عند المروة وبالثنية على ولده فهي الى اليوم وتصدق علي بن ابي طالب بارضه
بينبع فهي الى اليوم وتصدق الزبير بن العوام بداره بمكة في الحرامية وداره بمصر
واموالة بالمدينة على ولده فذلك الى اليوم وتصدق سعد بن ابي وقاص بداره بالمدينة
وبداره بمصر على ولده فذلك الى اليوم وعثمان بن عفان برومة فهي الى اليوم وعمرو بن العاص

ما بوهط من الطايف وداره بمكة على ولده فذلك الى اليوم وحكيم بن حزام بداره بمكة
والمدينة على ولده فذلك الى اليوم قال وما لا يحضرني ذكره كثير يجزي منه اقل مما
ذكرت قال وفيما ذكرت من صدقات من تصدق بداره بمكة حجة لاهل مكة في
ملك بيوتها وكرا منازلها لانه لا يعد ابو بكر وعمر والزبير وعمرو بن العاص وحكيم
بن حزام الى شي الناس فيه شرع فيتصدقون به على اولادهم دون مالكيه معهم
اخبرنا ابو عبد السلمي انا ابو الحسن محمد بن محمود المروزي نا ابو عبد الله محمد بن علي
الحافظ نا محمد بن المثنى نا الانصاري حدثني ابي عن ثمامة عن انس انه وقف دارا
بالمدينة فكان اذا حج مر بالمدينة فنزل داره ٥ باب

جواز الصدقة المحرمة وان لم تقبض

اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ نا ابو بكر محمد بن احمد بن بالويه نا ابو بكر محمد بن ربح البزاز نا يزيد بن هارون
انا عبد الله بن عون عن نافع عن ابن عمر قال اصاب عمر ارضا بخيبر فاتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اصبت ارضا بخيبر والله ما اصبت
مالا قط هو انفس عندي منها فما تامرني قال ان شئت تصدقت بها وحبست اصلها
فجعلها عمر ان لا تباع ولا توهب ولا تورث وتصدق بها على الفقراء والمساكين وابن
السبيل وفي سبيل الله والرقاب ولا جناح على من وليها ان ياكل منها بالمعروف ويطعم
منها غير متمول فيه ثم اوصى به الى حفصة بنت عمر ثم الى الاكابر من آل عمر ٥
قال الشافعي في كتاب البحيره اخبرني غير واحد من آل عمر وآل علي ان عمر ولي صدقته
حتى مات وجعلها بعده الى حفصة وان عليا ولي صدقته حتى مات ووليها بعده
حسن بن علي وان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وليت صدقتها حتى ماتت
وبلغني عن غير واحد من الانصار انه ولي صدقته حتى مات قال في القديم وولي الزبير صدقته
حتى قبضه الله تعالى وولي عمرو بن العاص صدقته حتى قبضه الله تعالى وولي المسور بن
مخرمة صدقته حتى قبضه الله تعالى ٥ اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي انا علي بن عمر الحافظ
نا يحيى بن محمد بن صاعد نا عمرو بن علي نا معتمر بن سليمان عن عيسى بن المسيب عن القاسم بن عبد
الرحمن عن ابيه قال قال عبد الله بن مسعود فرغ من اربع من الخلق والخلق والرزق
والاجل فليس احد اكسب من احد والصدقة جائزة قبضت او لم تقبض ٥

باب وقف المشاع

اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن القاضي نا ابو
العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا سفين عن عبد الله بن
عمر عن نافع عن ابن عمر ان عمر ملك مائة سهم من خيبر اشتراها فاتى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اصبت مالا لم اصب مثله قط وقد اردت ان
اتقرب به الى الله عز وجل فقال احبس الاصل وسبل الثمرة ٥ واخبرنا ابو سعيد يحيى بن محمد
بن يحيى الخطيب انا ابو بحر البربهاري نا بشر بن موسى نا الحميدي نا سفيان نا عبد الله بن عمر
منذ اكثر من سبعين سنة قال اخبرني نافع عن عبد الله بن عمر ان عمر قال يا رسول الله اني
اصبت مالا لم اصب قط مثله كانت المائة سهم التي بخيبر واني قد اردت ان اتقرب بها
الى الله عز وجل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم احبس الاصل وسبل الثمرة
قال ابو يحيى الساجي وروي ان الحسن والحسين وقف احدهما اشقاصا من دوره
فاجاز ذلك العلماء ٥ وتصدق ابن عمر بالسهم بالغابة التي وهبت له حفصة ٥

باب من قال لا حبس عن فرائض الله عز وجل

اخبرنا ابو
نصر بن قتادة وابو بكر محمد بن ابرهيم الفارسي قالا انا ابو عمرو بن مطر نا ابراهيم بن علي نا يحيى بن
يحيى انا عبد الله بن لهيعة عمن سمع عكرمة يحدث عن ابن عباس انه قال لما انزلت الفرايض
في سورة النساء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حبس بعد سورة النساء ٥ اخبرنا ابو بكر
بن الحارث الاصبهاني انا علي بن عمر الحافظ نا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز نا كامل بن طلحة
نا ابن لهيعة نا عيسى بن لهيعة عن عكرمة قال سمعت ابن عباس يقول سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول بعد ما انزلت سورة النساء وفرض فيها الفرايض يقول
لا حبس بعد سورة النساء ٥ واخبرنا ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ
نا عبيد الله بن عبد الصمد بن المهتدي بالله حدثني محمد بن عبد الرحيم بن موسى الصرفي بمصر نا عمرو
بن خالد نا ابن لهيعة عن اخيه عيسى بن لهيعة عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا حبس عن فرائض الله ٥ قال علي لم يسنده غير ابن لهيعة عن اخيه
وهما ضعيفان ٥ قال الشيخ وهذا اللفظ انما يعرف من قول شريح القاضي ٥
اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه
نا يعقوب بن سفيان نا ابو بكر الحميدي نا سفيان نا عطاء بن السايب قال

شريحًا في زمن بشر بن مروان وهو يومئذ قاض فقلت يا ابا امية افتني فقال يا ابن اخي انما
انا قاض ولست بمفتي قال فقلت والله ما جئت اريد خصومة ان رجلا من الحي جعل
داره حبسًا قال فأعطاني فلاخل من الباب الذي في المسجد في المقصورة فسمعته
حين دخل وتبعته وهو يقول لحبيب الذي يقدم الخصوم اليه اخبر الرجل انه لا حبس عن
فرائض الله عز وجل ○ اخبرنا ابو زكريا يحيى بن ابراهيم المزكي انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب
انا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انا جعفر بن عون انا مسعر عن ابي عون عن
شريح قال جاء محمد صلى الله عليه وسلم بمنع الحبس ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو طاهر
الفقيه وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب
قال سمعت محمد بن عبد الله بن عبد الحكم يقول سمعت الشافعي يقول قال مالك الحبس الذي
جاء محمد صلى الله عليه وسلم باطلاقه هو الذي في كتاب الله ما جعل الله من بحيرة
ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام قال محمد بن عبد الله كلم به مالك ابا يوسف عند
امير المومنين ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني الحسين بن علي التميمي نا عبد الله بن ابي حاتم
قال سمعت محمد بن عبد الله بن عبد الحكم يقول سمعت الشافعي يقول اجتمع مالك وابو يوسف
عند امير المومنين فتكلما في الوقوف وما يحبسه الناس فقال يعقوب هذا باطل قال شريح
جاء محمد صلى الله عليه وسلم باطلاق الحبس فقال مالك انما جاء محمد صلى الله عليه وسلم باطلاق
ما كانوا يحبسونه لآلهتهم من البحيرة والسائبة والوصيلة فاما الوقوف فهذا وقف عمر بن
الخطاب حيث استأذن النبي صلى الله عليه وسلم فقال احبس اصلها وسبل ثمرتها
وهذا وقف الزبير فاعجب الخليفة ذلك منه وبقي يعقوب ○ حدثنا ابو عبد الله الحافظ
املاء انا علي بن حمشاذ العدل نا بشر بن موسى نا الحميدي نا سفيان عن عمرو بن دينار عن عبد الله
بن ابي بكر عمرو بن حزم عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عبد الله بن زيد بن عبد ربه
الذي اري النداء انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله حايطي هذا صدقة
وهو الى الله ورسوله فجاء ابواه فقالا يا رسول الله كان قوام عيشنا فرده رسول الله
صلى الله عليه وسلم اليهما ثم ماتا فورثهما ابنهما بعد ○ هذا مرسل ابو بكر بن حزم
لم يدرك عبد الله بن زيد ○ وروي من اوجه اخر عن عبد الله بن زيد كلهن مراسيل ○
والحديث وارد في الصدقة المنقطعة وكانه تصدق به صدقة تطوع وجعل مصرفها

الى

الى اخيه ر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتصدق بها رسول الله صلى الله عليه وسلم على
ابويه ○ **باب ما جاء في البحيرة والسائبة**
والوصيلة والحام اخبرنا ابو عبد الله الحافظ قال اخبرني
واخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو محمد احمد بن عبد الله المزني انا علي بن محمد بن عيسى نا ابو اليمان
اخبرني شعيب عن الزهري قال سمعت سعيد بن المسيب يقول ان البحيرة التي يمنع درها
للطواغيت ولا يحلبها احد من الناس والسائبة التي كانوا يسيبونها لآلهتهم
ولا يحمل عليها شيء قال وقال ابو هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رايت
عمرو الخزاعي يجر قصبه في النار وكان اول من سيب السوائب قال ابن المسيب
والوصيلة الناقة البكر تبكر في اول نتاج الابل بالانثى ثم تثني بعد ذلك بانثى
وكانوا يسيبونهم لطواغيتهم ويدعونها الوصيلة حين وصلت احداهما الاخرى
ليس بينهما ذكر قال ابن المسيب والحام فحل الابل كان يضرب الضراب
المعدود فاذا قضى ضرابه ودعوه للطواغيت واعفوه من الحمل فلم يحملوا عليه شيئا
وسموه الحام ○ رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان ○ **باب الحبس**
في الرقيق والماشية اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر
نا ابو داود نا الحسن بن الصباح نا شبابه عن ورقا عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب على الصدقة فمنع ابن جميل
وخالد بن الوليد والعباس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ينقم ابن جميل الا
ان كان فقيرا فاغناه الله واما خالد فانكم تظلمون خالدا قد احتبس ادراعه واعتاده
في سبيل الله واما العباس عم رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي علي ومثلها ثم قال اما
اما شعرت ان عم الرجل صنو الاب او صنو ابيه ○ اخرجه مسلم في الصحيح من حديث
ورقا واخرجه البخاري من حديث شعيب وغيره عن ابي الزناد وقال بعضهم عن ابي الزناد
ادراعه واعبده ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو احمد الحافظ نا احمد بن محمد بن
الحسن نا محمد بن حمويه نا ابو اليمان انا شعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال
امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد وعباس
بن عبد المطلب فذكر الحديث وقال ادراعه واعبده ○ في سبيل الله واما العباس بن

بن عبد المطلب عم رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي عليه صدقة ومثلها معها
رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان وكذلك رواه موسى بن عقبة عن ابي الزناد الا
انه قال فهي له ومثلها معها اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا
اسمعيل بن الفضل حدثني احمد بن حفص حدثني ابي نا ابراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبه
فذكره وكذلك رواه ابو اويس عن ابي الزناد الا انه قال فهي عليه ومثلها معها
اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان نا
اسمعيل بن ابي اويس حدثني ابي عن ابي الزناد فذكره اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا
احمد بن عبيد الصفار نا اسمعيل القاضي نا مسدد نا عبد الوارث بن سعيد عن عامر الاحول
عن بكر بن عبد الله عن ابن عباس قال وحدثنا اسمعيل نا ابرهيم بن الحجاج نا عبد الوارث بن
سعيد وحدثنا عامر بن عبد الواحد الاحول حدثني بكر بن عبد الله المزني عن ابن عباس ان
نبي الله صلى الله عليه وسلم اراد الحج فقالت امراة لزوجها حج بي مع النبي صلى الله عليه
وسلم فقال ما عندي ما احجك عليه قالت احجني على جملك فلان قال ذاك حبيس في سبيل الله
قالت فحج بي على ناضحك قال ذاك نعتقبه انا وانت قالت فبع تمرتك قال ذاك
قوتي وقوتك فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلت زوجها الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقالت اقرئه السلام ورحمة الله وسله ما يعدل حجة معك فاتى زوجها النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله امراتي تقرئك السلام ورحمة الله وانها سالتني
احجها فقلت ما عندي ما احجك عليه فقالت احجني على جملك فلان فقلت ذاك حبيس في
سبيل الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو كنت احججتها عليه كان في سبيل الله قالت
فاحجني على ناضحك فقلت ذاك نعتقبه انا وانت قالت فبع تمرتك فضحك النبي
صلى الله عليه وسلم من حرصها على الحج قال ابراهيم بن الحجاج في حديثه فضحك النبي صلى
الله عليه وسلم عجبا من حرصها على الحج قال فانها امرتني ان اسالك ما يعدل حجة
معك قال اقرئها السلام ورحمة الله واخبرها انها تعدل حجة معي عمرة في رمضان
قال القاضي هكذا رواه عبد الوارث عن عامر الاحول عن بكر عن ابن عباس
وزاد هشام في اسناده رجلا

الصدقة

الصدقة في الاقربين

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ حدثني ابو الحسين علي بن
محمد بن سختويه نا الحسن بن علي بن زياد نا ابن ابي اويس حدثني خالي مالك عن اسحق بن عبد الله
بن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك يقول كان ابو طلحة اكثر الانصار بالمدينة مالا من نخل
وكانت احب امواله اليه بير يسمى بيرحا وكانت مستقبلة المسجد وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء كان فيها طيب قال انس فلما نزلت هذه
الاية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب اموالي الي بيرحا وانها صدقة
لله ارجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث اراك الله فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ذلك مال رابح قد سمعت ما قلت واني ارى ان تجعلها في الاقربين
قال ابو طلحة افعل يا رسول الله فقسمها ابو طلحة في اقاربه وبني عمه قال اسمعيل
يعني بالمال الرابح الذي يغدوا ويروح بخيره رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل
بن ابي اويس ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك اخبرناه ابو عبد الله الحافظ نا علي بن عيسى
نا علي بن عمرو الحرشي وموسى بن محمد الذهلي قالا نا يحيى بن يحيى قال قرات على مالك فذكره بنحوه
الا انه قال فضعها يا رسول الله حيث شئت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بخ ذلك مال رابح اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق
الصغاني نا خلف بن سالم نا بهز نا حماد بن سلمة نا ثابت عن انس قال لما نزلت هذه الاية
لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قال ابو طلحة ارى ربنا يسالنا من اموالنا فاشهدك
يا رسول الله اني قد جعلت ارضي بيرحا لله قال فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اجعلها في قرابتك قال فجعلها في حسان بن ثابت وابي بن كعب رواه
مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن بهز بن اسد وقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه
فيما يحتج به على الانصار يوم السقيفة بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم بالهدى
ودين الحق فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الاسلام فاخذ الله بقلوبنا
ونواصينا الى ما دعا اليه وكنا معشر المهاجرين اول الناس اسلاما ونحن
عشيرته واقاربه اخبرناه ابو عبد الله الحافظ انا ابو جعفر البغدادي نا محمد بن عمرو
بن خالد نا ابي نا ابن لهيعة عن ابي الاسود عن عروة بن الزبير ح واخبرنا
ابو الحسين بن الفضل انا ابو بكر محمد بن عبد الله بن عتاب نا القاسم بن عبد الله نا ابن ابي اويس

نا إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة نا موسى بن عقبة فذكره عن أبي بكر رضي الله عنه زاد موسى في
روايته وذو أرحامه

باب الصدقة في ولد البنين والبنات ومن يلينا وله اسم الولد والابن منهم

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن مكرم نا
زيد بن الحباب نا حسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يخطب فأقبل الحسن والحسين عليهما قميصان أحمران يعثران ويقومان
فلما رآهما نزل فأخذهما ثم صعد فوضعهما في حجره ثم قال صدق الله إنما أموالكم وأولادكم
فتنة رأيت هذين فلم أصبر حتى أخذتهما ٥ أخبرنا أبو عمرو الأديب أنا أبو بكر الإسماعيلي
نا أبو يعلى نا محمد بن عباد نا سفيان عن أبي موسى قال سمعت الحسن سمعت أبا بكرة يقول
رأيت النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر ومعه الحسن بن علي وهو ينظر إليه مرة وإلى
الناس مرة وهو يقول إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من
المسلمين رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان ٥ أخبرنا أبو علي الروذباري
أنا عبد الله بن عمر بن أحمد بن شوذب المقرئ بواسط نا شعيب بن أيوب نا عبيد الله بن موسى
عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن هانئ بن هانئ عن علي قال لما ولد الحسن سميته حربا
فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أروني ابني ما سميتموه فقلت حربا فقال بل
هو حسن ثم ولد الحسين فسميته حربا فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أروني
ابني ما سميتموه فقلت حربا فقال بل هو حسين فلما ولد الثالث سميته حربا فجاء
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أروني ابني ما سميتموه قلت حربا قال بل
هو محسن ثم قال سميتهم بأسماء ولد هارون شبر وشبير ومشبر ٥ رواه يونس بن أبي
إسحاق عن أبيه وقال في الحديث إني سميت بني هؤلاء بتسمية هارون بنيه ٥ وورد
في هذا المعنى أخبار كثيرة

باب الصدقة في العترة

قال القتيبي هم ولده وولد ولده الذكور والإناث وعشيرته الأدنون يدل على
ذلك قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه نحن عترة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي
خرج منها وبيضته التي تفقأت عنه ٥ وأخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد
وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالا نا أحمد بن سلمان الربعي الفقيه نا معاذ بن المثنى نا إسماعيل
ر

بن عبد الله بن زرارة الرقي نا عبد الله بن حرب الليثي نا هاشم بن يحيى بن هاشم المري
نا أبو دغفل الهجيمي قال سمعت معقل بن يسار المزني يقول سمعت أبا بكر الصديق
يقول علي بن أبي طالب عترة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في هذا الإسناد بعض من
يجهل ويذكر عن أبي بكر أنه قال يوم السقيفة نحن عترة رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب الصدقة في الذرية ومن يلينا وله اسم الذرية

حدثنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد النحوي ببغداد
نا جعفر بن محمد بن شاكر نا بشر بن مهران نا شريك عن عبد الملك بن عمير قال دخل يحيى بن
يعمر على الحجاج ح وحدثنا أبو عبد الله نا إسحاق بن محمد بن علي بن خالد الهاشمي بالكوفة
نا أحمد بن موسى بن إسحاق التميمي نا محمد بن عبيد النحاس نا صالح بن موسى الطلحي نا عاصم بن
بهدلة قال اجتمعوا عند الحجاج فذكر الحسين بن علي فقال الحجاج لم يكن من ذرية النبي
صلى الله عليه وسلم وعنده يحيى بن يعمر فقال له كذبت أيها الأمير فقال لتأتيني
على ما قلت ببينة من مصداق من كتاب الله تعالى أو لأقتلنك قال ومن ذريته
داود وسليمان وأيوب ويوسف وموسى وهارون إلى قوله وزكريا ويحيى وعيسى
فأخبر الله عز وجل أن عيسى من ذرية آدم بأمه والحسين بن علي من ذرية محمد صلى الله عليه
وسلم بأمه قال صدقت فما حملك على تكذيبي في مجلسي قال ما أخذ على النبيين ليبيننه
للناس ولا يكتمونه قال الله تعالى فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمنا قليلا قال
فنفاه إلى خراسان

باب الصدقة على ما شرط الواقف من الأثرة والتقدمة والتسوية

أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر
بن الحسن قالا نا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنا ابن وهب أخبرني
سليمان بن بلال عن كثير بن زيد عن وليد بن رباح عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال
المسلمون على شروطهم ٥ أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي أنا أبو الحسن الكارزي نا علي بن عبد العزيز نا أبو
عبيد نا أبو يوسف عن هشام بن عروة أن الزبير جعل دوره صدقة قال وللمردودة من بناته
أن تسكن غير مضرة ولا مضر بها ٥ فإن استغنت بزوج فليس لها حق قال أبو عبيد قال
الأصمعي المردودة المطلقة ٥

باب اتخاذ المسجد والسقايات وغيرها

أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنا أحمد بن عبيد الصفار نا عبد الله بن محمد بن ناجية نا

نا ابو همام اخبرني ابن وهب عن عمرو ان بكيرا حدثه عن عاصم بن عمر بن قتادة حدثه انه سمع عبيد الله
الخولاني يذكر انه سمع عثمان بن عفان عند قول الناس فيه حين بنى مسجد رسول الله صلى
الله عليه وسلم انكم قد اكثرتم واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بنى لله مسجدا
قال بكير احسبه قال يبتغي به وجه الله بنى الله له بيتا في الجنة ٥ رواه البخاري
في الصحيح عن يحيى بن سليمن ورواه مسلم عن هارون بن سعيد وغيره كلهم عن ابن وهب ٥
اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا علي بن الحسن الهلالي
نا ابو عاصم نا عبد الحميد بن جعفر حدثني ابي عن محمود بن لبيد قال لما اراد عثمان ان يبني
المسجد كره الناس ذلك وارادوا ان يدعه فقال عثمان سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من بنى مسجدا لله بنى الله له بيتا في الجنة ٥ رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن
حرب وغيره عن ابي عاصم ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو محمد الحسن بن محمد بن حليم
المروزي انا ابو الموجه محمد بن عمرو الفزاري انا عبدان بن عثمان اخبرني ابي عن شعبة عن ابي
اسحق عن ابي عبد الرحمن ان عثمان حيث حوصر اشرف عليهم فقال انشدكم الله ولا انشد
الا اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حفر
بئر رومة فله الجنة فحفرتها الستم تعلمون انه قال من جهز جيش العسرة فله الجنة
فجهزتهم فصدقوه بما قال ٥ رواه البخاري في الصحيح عن عبدان ٥ واخبرنا ابو الحسين بن
بشران العدل ببغداد انا ابو الحسن علي بن محمد المصري نا عبد الله بن محمد بن ابي مريم نا علي
بن معبد نا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن ابي انيسة عن ابي اسحق عن ابي عبد الرحمن السلمي قال
لما حصر عثمان بن عفان واحيط بداره اشرف على الناس فقال انشدكم الله هل تعلمون
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على جبل حراء فقال اسكن حراء فما عليك الا نبي او صديق
او شهيد قالوا اللهم نعم قال انشدكم الله هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من ينفق نفقة متقبلة والناس يومئذ معسرون مجهودون فجهزت ثلث ذلك الجيش
من مالي قالوا اللهم نعم ثم قال انشدكم الله هل تعلمون ان رومة لم يكن يشرب منها احد
الا بثمن فابتعتها بمالي فجعلتها للغني والفقير وابن السبيل قالوا اللهم نعم في اشياء
عددها ٥ اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي نا الحسن
بن محمد بن الصباح الزعفراني نا عفان نا ابو عوانة نا حصين عن عمرو بن جاوان عن الاحنف بن قيس

في قصة ذكرها قال جاء عثمان بن عفان فقال اهاهنا علي قالوا نعم قال اهاهنا طلحة قالوا
نعم قال اهاهنا الزبير قالوا نعم قال اهاهنا سعد قالوا نعم قال انشدكم بالله الذي لا اله
الا هو اتعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من يبتاع مربد بني فلان غفر الله
له فابتعته قال احسبه انه قال بعشرين او بخمسة وعشرين الفا فاتيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقلت قد ابتعته قال اجعله في مسجدنا واجره لك قالوا نعم قال انشدكم
بالله الذي لا اله الا هو اتعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من يبتاع بئر
رومة غفر الله له فابتعتها بكذا وكذا فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت
اني ابتعت بئر رومة فقال اجعلها للمسلمين واجرها لك قالوا نعم قال انشدكم بالله
الذي لا اله الا هو هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر في وجوه القوم
يوم جيش العسرة فقال من يجهز هؤلاء غفر الله له فجهزتهم حتى ما يفقدون خطاما
ولا عقالا قالوا نعم قال اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد وذكر الحديث ٥ اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابرهيم بن مرزوق البصري نا سعيد بن عامر
عن يحيى بن ابي الحجاج عن ابي سعيد الجريري عن ثمامة بن حزن القشيري قال شهدت الدار
واشرف عليهم عثمان فقال انشدكم الله والاسلام هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قدم المدينة وليس بها ماء يستعذب غير بئر رومة فقال من يشتري بئر رومة
فيكون دلوه فيها مع دلاء المسلمين بخير له منها في الجنة فاشتريتها من صلب مالي
فانتم اليوم تمنعوني ان اشرب منها حتى اشرب من ماء البحر قالوا اللهم نعم قال انشدكم
الله والاسلام هل تعلمون ان المسجد ضاق باهله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من يشتري بقعة آل فلان بخير له منها في الجنة فاشتريتها من مالي او قال من صلب
مالي فزدتها في المسجد فانتم اليوم تمنعوني ان اصلي فيها قالوا اللهم نعم وذكر الحديث
في تجهيز جيش العسرة وقصة ثبير ٥ اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد نا محمد
بن الحسين المقرئ نا محمد بن الحسن بن قتيبة نا محمد بن عمرو بن الجراح الغزي نا الوليد بن مسلم عن شعيب
بن زريق وغيره عن عطاء الخراساني عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب عن ابي
هريرة قال لما اراد عمر بن الخطاب ان يزيد في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقعت

زيادته على دار العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه فأراد عمر رضي الله عنه أن يدخلها
في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعوضه منها فأبى وقال قطيعة رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاختلفا فجعلا بينهما أبي بن كعب فأتياه في منزله وكان يسمى سيد
المسلمين فأمر لهما بوسادة فألقيت لهما فجلسا عليها بين يديه فذكر عمر ما أراد وذكر
العباس قطيعة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبي إن الله أمر عبده ونبيه
داود عليه السلام أن يبني له بيتا فقال أي رب وأين هذا البيت قال حيث
ترى الملك شاهرا سيفه فرآه على الصخرة وإذا ما هناك يومئذ أندر لغلام من بني إسرائيل
فأتاه داود فقال إني قد أمرت أن أبني هذا المكان بيتا لله عز وجل فقال له الفتى الله
أمرك أن تأخذها مني بغير رضاي قال لا فأوحى الله عز وجل إلى داود عليه السلام
إني قد جعلت في يدك خزائن الأرض فأرضه فأتاه داود فقال إني قد أمرت برضاك
فلك بها قنطار من ذهب قال قد قبلت يا داود وهي خير أم القنطار قال بل هي خير
قال فأرضني قال فلك بها ثلاث قناطير فلم يزل يشدد على داود حتى رضي منه
بتسع قناطير قال العباس اللهم لا آخذها إلا وقد تصدقت بها على جماعة
المسلمين فقبلها عمر منه فأدخلها في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥ أخبرنا
أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان
نا يوسف بن كامل العطار نا حماد نا علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس
قال كانت للعباس دار إلى جنب المسجد في المدينة فقال عمر بن الخطاب بعنيها
أو هبها لي حتى أدخلها في المسجد فأبى فقال اجعل بيني وبينك رجلا من أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم فجعلا بينهما أبي بن كعب فقضى للعباس على عمر فقال
عمر ما أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أجرأ علي منك فقال أبي بن كعب أو
أنصح لك مني ثم قال يا أمير المؤمنين أما بلغك حديث داود عليه السلام إن الله عز وجل
أمره ببناء بيت المقدس فأدخل فيه بيت امرأة بغير إذنها فلما بلغ حجز الرجال
منعه الله تعالى بناءه قال داود أي رب إن منعتني بناءه فاجعله في خلفي فقال
العباس أليس قد قضيت لي بها وصارت لي قال بلى قال فإني أشهدك
أني قد جعلتها لله عز وجل

كتاب الهبات

باب

باب التحريض على الهبة والهدية صلة بين الناس

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو محمد بن جعفر الباقرحي نا محمد بن يحيى نا عاصم بن علي نا ابن
أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا
نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة ٥ رواه البخاري في الصحيح
عن عاصم بن علي وأخرجه مسلم من وجه آخر عن سعيد ٥ أخبرنا أبو محمد بن يوسف أنا أبو سعيد بن
الأعرابي نا إبراهيم بن عبد الله العبسي أنا وكيع عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أهدي إلي ذراع لقبلت ولو دعيت إلى كراع
لأجبت ٥ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا العباس
بن محمد الدوري نا وهب بن جرير عن شعبة عن الأعمش فذكره ٥ أخرجه البخاري من حديث
شعبة ٥ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنا إسماعيل بن قتيبة
نا يحيى بن يحيى أنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة
أنها كانت تقول والله يا ابن أختي إن كنا لننظر إلى الهلال ثم الهلال ثم الهلال ثلاثة
أهلة في شهرين وما أوقد في أبيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار قال قلت
يا خالة ما كان يعيشكم قالت الأسودان التمر والماء إلا أنه قد كان لرسول الله
صلى الله عليه وسلم جيران من الأنصار وكانت لهم منائح فكانوا يرسلون إلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم من ألبانها فيسقيناه ٥ رواه البخاري في الصحيح عن عبد
العزيز بن عبد الله عن ابن أبي حازم ٥ ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى ٥ وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ
أنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب أنا أحمد بن سلمة نا إسحاق بن إبراهيم أنا عبدة بن سليمان
نا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان الناس يتحرون بهداياهم
يوم عائشة يبتغون بذلك مرضاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥ رواه البخاري
في الصحيح عن إبراهيم بن موسى عن عبدة ٥ ورواه مسلم عن أبي كريب عن عبدة ٥ أخبرنا أبو الحسين
بن بشران العدل ببغداد أنا إسماعيل بن محمد الصفار نا أحمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق
أنا معمر عن ثابت عن أنس أن رجلا من أهل البادية كان اسمه زاهر بن حرام قال وكان
يهدي للنبي صلى الله عليه وسلم الهدية من البادية فيجهزه رسول الله صلى الله عليه وسلم

اذا اراد ان يخرج فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان ظهرا بادينا ونحن حاضروه ٥
وذكر الحديث ٥ واخبرنا ابو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله الحرفي ببغداد نا محمد بن عبد الله
الشافعي نا عبد الله بن عبد الواحد نا ابو الجماهر نا سعيد بن بشير عن قتادة عن انس ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو اهدي الي كراع لقبلت ولو دعيت الى كراع
لاجبت وكان يامر بالهدية صلة بين الناس وقال لو قد اسلم الناس قد تهادوا
من غير جوع ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن الحيري قالا نا ابو العباس
محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد الدوري نا محمد بن بكير الحضرمي نا ضمام بن اسمعيل المصري
عن موسى بن وردان عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تهادوا تحابوا ٥ اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ قال سمعت ابا زكريا يحيى بن محمد العنبري يقول سمعت ابا عبد الله البوشنجي
يقول في قول النبي صلى الله عليه وسلم تهادوا تحابوا انه من المحبة واذا قال بالتخفيف
فانه من المحاباة ٥

باب شرط القبض في الهبة

اخبرنا ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى وابو بكر احمد بن الحسن قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني مالك بن انس ويونس بن يزيد وغيرهم
من اهل العلم ان ابن شهاب اخبرهم عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه
وسلم انها قالت ان ابا بكر الصديق نحلها جاد عشرين وسقا من ماله بالغابة
فلما حضرته الوفاة قال والله يا بنية ما من الناس احد احب الي غنى بعدي منك ولا
اعز علي فقرا بعدي منك واني كنت نحلتك من مالي جاد عشرين وسقا فلو كنت
جددتيه واحترتيه كان لك ذلك وانما هو مال الوارث وانما هما اخواك واختاك
فاقتسموه على كتاب الله فقالت يا ابه والله لو كان كذا وكذا لتركته انما هي اسما فمن
الاخرى قال ذو بطن خارجة اراها جارية ٥ قال واخبرنا ابن وهب اخبرني عبد الله
بن عمر عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة بذلك ٥ قال واخبرنا ابن وهب
قال سمعت حنظلة بن ابي سفيان يحدث انه سمع القاسم بن محمد يحدث بذلك
ايضا الا انه قال ارضا لها بمرد وكانت عنده لم تقبضها ٥ اخبرنا ابو زكريا
وابو بكر قالا نا ابو العباس نا محمد انا ابن وهب اخبرني رجال من اهل العلم منهم مالك
بن انس ويونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القاري عن

عمر بن الخطاب

عمر بن الخطاب انه قال ما بال رجال ينحلون ابناءهم نحلا ثم يمسكونها فان مات ابن
احدهم قال مالي بيدي لم اعطه احدا وان مات هو قال قد كنت اعطيته اياه من نحل
نحلة لم يحزها الذي نحلها حتى يكون ان مات لوارثه فهو باطل ٥ واخبرنا ابو زكريا
وابو بكر قالا نا ابو العباس نا محمد انا ابن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب
عن ابن المسيب وعن عبد الرحمن بن عبد القاري عن عمر بن الخطاب بذلك ٥ واخبرنا ابو
الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب نا محمد بن المنهال
نا يزيد بن زريع نا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن يحيى بن يعمر عن ابي موسى الاشعري
قال قال عمر بن الخطاب لا نحل ميراث ما لم يقبض ٥ وروي عن عثمان وابن عمر وابن عباس
انهم قالوا لا تجوز صدقة حتى تقبض ٥ وعن معاذ بن جبل وشريح انهما كانا لا يجيزانها
حتى تقبض ٥

باب يقبض للطفل ابوه ٥

اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن وابو زكريا بن ابي اسحق قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا
محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب قال اخبرني رجال من اهل العلم منهم مالك
بن انس ويونس بن يزيد وغيرهم ان ابن شهاب اخبرهم عن سعيد بن المسيب
عن عثمان بن عفان انه قال من نحل ولدا له صغيرا لم يبلغ ان يحوز نحلة فاعلن بها واشهد
عليها فهي جائزة وان وليها ابوه ٥ اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد
الصفار نا ابو يحيى زكريا بن اسد نا سفيان عن الزهري عن عروة عن عبد الرحمن بن
عبد القاري ان عمر بن الخطاب قال ما بال اقوام ينحلون اولادهم نحلة فاذا مات
احدهم قال مالي في يدي واذا مات هو قال قد كنت نحلته ولدي لا نحلة الا
نحلة يحوزها الولد دون الوالد فان مات ورثه ٥ قال وحدثنا ابو يحيى نا سفيان
عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال فشكي ذلك الى عثمان فراى ان الوالد
يحوز لولده اذا كانوا صغارا ٥

باب هبة ما في يدي الموهوب له

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني علي بن عيسى الوراق نا ابراهيم بن ابي طالب نا ابن
ابي عمر نا سفيان عن عمرو عن ابن عمر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر
وكنت على بكر صعب لعمر وكان يغلبني فيتقدم امام القوم فيزجره عمر ويرده فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بعنيه فقال هو لك يا رسول الله قال بعنيه فباعه

من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد الله
فاصنع به ما شئت ٥ رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن ابن عيينة

باب ما جاء في هبة المشاع

اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو
العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن علي الوراق نا ثابت بن محمد العابد نا مسعر بن كدام عن
محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد
اظنه قال ضحى فقال صل ركعتين او صل ركعتين قال وكان لي عليه دين فقضاني وزادني
رواه البخاري في الصحيح عن ثابت بن محمد ٥ اخبرنا ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد
الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا شعبة عن محارب بن دثار قال سمعت
جابر بن عبد الله يقول بعت بعيرا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فوزن فارجح لي فما
بقي بعض تلك الدراهم معي حتى اصيب يوم الحرة ٥ اخرجاه في الصحيح من حديث شعبة
اخبرنا ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي نا محمد بن
ابراهيم البوشنجي نا يحيى بن بكير نا مالك عن يحيى بن سعيد انه قال اخبرني محمد بن ابراهيم
بن الحارث التيمي عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله عن عمير بن سلمة الضمري انه اخبره عن البهزي
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يريد مكة وهو محرم حتى اذا كان بالروحاء اذا
حمار وحشي عقير فذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعوه فانه يوشك
ان ياتي صاحبه فجاء البهزي وهو صاحبه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله شانكم بهذا الحمار فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر
رضي الله عنه فقسمه بين الرفاق ثم مضى حتى اذا كان بالاثاية بين الرويثة والعرج
اذا ظبي حاقف في ظل وفيه سهم فزعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر رجلا
يقف عنده لا يريبه احد من الناس حتى يجاوزه ٥ وروي مسلم البطين ان حسن بن
علي ورث مواريث فتصدق بها قبل ان تقسم فاجيزت ٥ واخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي
انا ابو الحسن محمد بن محمود المروزي نا محمد بن علي الحافظ نا محمد بن المثنى نا عبد الرحمن بن مهدي
نا همام عن قتادة عن النضر بن انس قال نحلني انس نصف داره قال فقال ابو بردة ان
سرك ان يجوز لك فاقبضه فان عمر بن الخطاب قضى في الانحال ان ما قبض منه فهو
جايز وما لم يقبض فهو ميراث قال فدعوت يزيد الرشك فقسمها

باب العمرى

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي
انا مالك ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ حدثني ابو علي الحسين بن علي الحافظ انا علي
بن الحسين الصفار نا يحيى بن يحيى قال قرات على مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل اعمر عمرى له ولعقبه
فانها للذي اعطيها لا ترجع الى الذي اعطاها لانه اعطى عطاء وقعت فيه المواريث
وفي رواية الشافعي فانه للذي يعطاها والباقي سواء ٥ رواه مسلم في الصحيح عن يحيى
بن يحيى ٥ واخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا حجاج بن ابي يعقوب
نا يعقوب نا ابي عن صالح عن ابن شهاب باسناده ومعناه ٥ اخبرنا محمد بن عبد الله
الحافظ اخبرني ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد نا الحسن بن عبد الصمد نا
يحيى بن يحيى انا الليث بن سعد ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل بن ابراهيم
نا احمد بن سلمة نا قتيبة بن سعيد نا الليث ح واخبرنا ابو الحسن بن عبدان انا احمد
بن عبيد الصفار نا عبيد بن شريك وابن ملحان قالا نا يحيى بن بكير نا الليث عن ابن شهاب
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من اعمر رجلا عمرى له ولعقبه فقد قطع قوله حقه فيها وهي لمن اعمر ولعقبه
رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وقتيبة ومحمد بن رمح بهذا اللفظ غير ان يحيى بن يحيى
قال في اول حديثه ايما رجل اعمر عمرى فهي له ولعقبه ٥ قال الشيخ ورواية الجماعة
عن الليث كما مضى ٥ اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق نا
يوسف بن يعقوب القاضي نا ابو الربيع نا فليح بن سليمان عن الزهري عن ابي سلمة بن
عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ح واخبرنا ابو
عبد الله الحافظ اخبرني ابو عمرو بن ابي جعفر نا عبد الله بن محمد نا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم
نا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرني ابن شهاب عن العمرى وسنتها عن حديث ابي سلمة بن
عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل
اعمر عمرى له ولعقبه فقال قد اعطيتكها وعقبك ما بقي منكم احد فانها لمن اعطيها وانها
لا ترجع الى صاحبها من اجل انه اعطى عطاء وقعت فيه المواريث ٥ لفظ حديث ابن جريج ٥
سواء غير ان في حديث فليح تقع فيه المواريث ٥ رواه مسلم في الصحيح عن عبد الرحمن بن بشر بن الحكم

اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا احمد بن حنبل نا عبد الرزاق نا
معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله قال انما العمرى التي اجاز رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان يقول هي لك ولعقبك فاما اذا قال هي لك ما عشت فانها
ترجع الى صاحبها ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل بن ابرهيم نا احمد بن سلمة نا اسحق
بن ابراهيم انا عبد الرزاق فذكره بمثله ٥ زاد قال معمر وكان الزهري يفتي به ٥ رواه
مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابرهيم ٥ اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق انا ابو جعفر محمد
بن علي بن دحيم الشيباني بالكوفة نا احمد بن حازم انا عبيد الله يعني ابن موسى انا ابن
ابي ذيب ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو عامر بن ابي جعفر نا عبد الله
بن محمد نا محمد بن رافع نا ابن ابي فديك نا ابن ابي ذيب عن ابن شهاب عن ابي سلمة
عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيمن اعمر عمرى له ولعقبه
فهو له بتلة لا يجوز للمعطي فيها شرط ولا ثنيا ٥ قال ابو سلمة لانه اعطا عطاء
وقعت فيه المواريث فقطعت المواريث شرطه ٥ لفظ حديث ابن ابي فديك ٥ وفي
رواية عبيد الله من اعمر عمرى فهي له ولعقبه بتلا ليس للمعطي فيها شرط ولا ثنيا ولم
يذكر قول ابي سلمة ٥ رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابراهيم بن منقذ المصري
نا عبد الله بن يزيد المقري نا سعيد بن ابي ايوب قال حدثني يزيد بن ابي حبيب عن
ابن شهاب عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالعمرى
ان يهب الرجل للرجل ولعقبه ويستثني ان حدث بعقبك فهو الي والى عقبي انها
لمن اعطيها ولعقبه ٥ ورواه ايضا عقيل بمعنى رواية هاولاء ٥ وخالفهم الاوزاعي
فرواه عن الزهري كما اخبرنا ابو عبد الله اسحق بن محمد بن يوسف السوسي وابو عبد الرحمن
السلمي قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا العباس بن الوليد هو ابن مزيد اخبرني
ابي نا الاوزاعي حدثني ابن شهاب قال حدثني عروة بن الزبير عن جابر بن عبد الله ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اعمر عمرى فهي له ولعقبه يرثها من يرثه
من عقبه ٥ وكذلك رواه محمد بن شعيب عن الاوزاعي عن الزهري عن ابي سلمة
وعروة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه ٥ اخبرناه ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر

نا ابو داود نا احمد بن ابي الحواري نا الوليد فذكره ٥ ورواه يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن
جابر مطلقا ٥ اخبرنا ابو عبد الله وابو محمد بن ابي حامد المقرئ وابو بكر بن الحسن القاضي
وابو صادق بن ابي الفوارس قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا العباس بن الوليد البيروتي
اخبرني محمد بن شعيب بن شابور عن شيبان بن عبد الرحمن ح وحدثنا ابو بكر محمد بن الحسن
بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود الطيالسي نا هشام ح
كلاهما عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال العمرى لمن وهبت له وفي رواية شيبان قضى في العمرى
انها لمن وهبت له ٥ رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم عن شيبان واخرجه مسلم
من وجه اخر عن هشام الدستوائي وبمعناه رواه عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله ٥
حدثنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا
شعبة عن قتادة سمع عطاء عن جابر ح واخبرنا ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد
نا اسمعيل بن ابي اسحق نا هدبة نا همام بن يحيى نا قتادة عن عطاء عن جابر ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال العمرى جائزة ٥ اخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة ٥ واخرجه
البخاري من حديث همام ورواه ابو الزبير عن جابر كما اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني
محمد بن ابرهيم التيمي نا جعفر بن محمد بن الحسين نا يحيى بن يحيى انا ابو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسكوا عليكم اموالكم ولا تفسدوها
فانه من اعمر عمرى فهي للذي اعمرها حيا وميتا ولعقبه ٥ رواه مسلم في الصحيح
عن يحيى بن يحيى ٥ وحدثنا ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي انا ابو حامد بن
الشرقي نا عبد الرحمن بن بشر نا يحيى بن سعيد عن سفيان اخبرني ابو الزبير عن جابر بن عبد الله
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امسكوا عليكم اموالكم لا تعطوها احدا فمن اعمر شيئا
فهو له ٥ اخرجه مسلم في الصحيح عن ابي بكر وغيره عن وكيع عن سفيان ٥ واخبرنا ابو
الحسن العلوي انا ابو الاحر محمد بن عمر بن جميل الازدي بطوس نا ابو بكر بن ابي خيثمة
نا ابو معمر نا عبد الوارث نا ايوب السختياني عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله
قال كان الانصار يعمرون المهاجرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
امسكوا اموالكم ولا تعمروها فانه من اعمر شيئا حياته فانه لورثته اذا مات ٥

اخرجه مسلم في الصحيح عن عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث عن ابيه عن جده وكذلك
رواه هشام الدستوائي عن ابي الزبير ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل بن
ابرهيم نا احمد بن سلمة نا اسحاق بن منصور نا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرني ابو
الزبير انه سمع جابر بن عبد الله قال اعمرت امراة بالمدينة حائطا لها ابنا لها ثم توفي ابناها
وتوفيت بعده وترك ولدا وله اخوة بنون للمعمرة فقال ولد المعمرة رجع الحائط
الينا وقال بنو المعمر بل كان لابينا حياته وموته فاختصموا الى طارق مولى عثمان
فدعا جابرا فشهد على النبي صلى الله عليه وسلم بالعمرى لصاحبها فقضى بذلك طارق
ثم كتب الى عبد الملك فاخبره بذلك واخبره بشهادة جابر فقال عبد الملك
صدق جابر وامضى ذلك طارق فان ذلك الحائط لبني المعمر حتى اليوم ٥ رواه
مسلم في الصحيح عن اسحاق بن منصور ومحمد بن رافع ٥ واخبرنا ابو عبد الله انا ابو النضر
بن ابرهيم انا احمد بن سلمة نا اسحاق بن ابراهيم ونصر بن علي الجهضمي قالا نا سفيان
عن عمرو وسمع سليمان بن يسار ان طارقا ابرا كان بالمدينة قضى بالعمرى للوارث
عن قول جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ٥ رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن
ابرهيم ٥ اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا سليمان بن احمد اللخمي نا عبيد بن غنام نا ابو بكر
قال وحدثنا الحضرمي نا عثمان بن ابي شيبة قالا نا معوية بن هشام نا سفين عن حميد
الاعرج ح واخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا محمد بن عثمان بن ابي شيبة
نا ابي نا معوية بن هشام نا سفين عن حبيب بن ابي ثابت عن حميد الاعرج عن طارق المكي
عن جابر بن عبد الله قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في امراة من الانصار اعطاها
ابنها حديقة من نخل فماتت فقال ابنها انما اعطيتها حياتها وله اخوة فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم هي لها حياتها وموتها قال اني كنت تصدقت بها عليها قال ذاك
ابعد لك ٥ رواه ابو داود في السنن عن عثمان بن ابي شيبة نحو رواية ابنه عنه وليس بالقوي
وقد رواه ابن عيينة بخلاف ذلك وهو مذكور في هذا الباب ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
نا ابو العباس محمد بن يعقوب من اصل كتابه نا العباس بن محمد الدوري نا ابو عمر الحوضي نا همام
نا قتادة قال قال لي سليمن بن هشام ان هذا الحديث يعني الزهري لا يكاد شيئا الا امرنا
ان نتوضا منه قلت سالت عنه سعيد بن المسيب فقال اذا اكلته فهو طيب فليس عليك
في

فيه وضوء واذا خرج فهو خبيث عليك فيه الوضوء فقال اما كان في الارض احد اختلفتما
فيه في البلاد احد قلت نعم اقدم رجل في جزيرة العرب قال من قلت عطا فارسل
اليه فجي به فقال ان هذين قد اختلفا علي فما تقول قال حدثني جابر بن عبد الله انهم
اكلوا مع ابي بكر خبزا ولحما ثم قام فصلى ولم يتوضا فقال له فما تقول في العمرى
قال قلت حدثني النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال العمرى جائزة فقال الزهري انها لا تكون عمرى حتى تجعل له ولعقبه قال
فقال لعطا ما تقول قال حدثني جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
العمرى جائزة قال الزهري ان الخلفاء لا يقضون بذلك قال عطا بل قضى به عبد
الملك بن مروان في كذا وكذا ٥ رواه البخاري في الصحيح مختصرا بالاسناد دون القصة
اخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا شعبة
عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال العمرى جائزة ٥ اخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة وابن ابي عروبة كلاهما
عن قتادة ٥ اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن وابو زكريا بن ابي اسحاق قالا نا ابو العباس محمد
بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا ابن عيينة عن عمرو عن طاوس عن
حجر المدري عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل العمرى للوارث ٥
تابعه ابن نجيح عن طاوس ٥ اخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران انا ابو جعفر محمد
بن عمرو الرزاز نا جعفر بن محمد بن شاكر نا عفان نا همام نا قتادة عن الحسن عن سمرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرى جائزة ٥ اخبرنا ابو بكر بن الحسن وابو زكريا
بن ابي اسحاق قالا نا ابو العباس هو الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفيان بن عيينة
عن عمرو بن دينار عن حميد الاعرج عن حبيب بن ابي ثابت قال كنت عند ابن عمر فجاءه
رجل من اهل البادية فقال اني وهبت لابني ناقة حياته وانها تناتجت فقال
ابن عمر هي له حياته وموته فقال اني تصدقت عليه بها فقال ذاك ابعد لك منها ٥
قال واخبرني ابن عيينة عن ابن نجيح عن حبيب بن ابي ثابت مثله الا انه قال
اضنت واضطربت ٥ كذا روي وقال ابو سليمان ان صوابه ضنت يعني تناتجت ٥
قال الشيخ وهذا يدل على ان الذي روي عن ابن عمر فيما اخبرنا ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر

بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر ورث حفصة
بنت عمر دارها قال وكانت حفصة اسكنت بنت زيد بن الخطاب ما عاشت فلما توفيت
ابنة زيد قبض عبد الله بن عمر المسكن ورأى انه له ٥ ورد في العارية دون العمرى والله
اعلم ٥ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابن
عيينة عن ايوب عن ابن سيرين قال حضرت شريحا قضى لاعمى بالعمرى فقال الاعمى
يا ابا امية اقضيت لي فقال شريح لست انا قضيت لك ولكن محمد صلى الله عليه
وسلم قضى لك منذ اربعين سنة قال من اعمر شيئا حياته فهو لورثته اذا مات ٥
واخبرنا ابو حازم الحافظ انا ابو الفضل محمد بن عبد الله بن حمدويه ثنا احمد بن نجدة ثنا
سعيد بن منصور ثنا هشيم انا هشام ومنصور عن ابن سيرين ان رجلا اعمر رجلا دارا
حياته فخاصمه فيها بعد ذلك الى شريح وكان الذي اعمر الدار اعمى فقضى له شريح
بها وقال من ملك شيئا حياته فهو له حياته وموته فقال المعمر كيف قضيت لي يا ابا امية
قال لست انا قضيت ولكن قضى الله على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم
منذ خمسين سنة من ملك شيئا حياته فهو له ولورثته بعده

باب الرقبى

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد
بن شيبان ثنا سفيان بن عيينة ح وحدثنا ابو محمد عبد الله بن يوسف املا ثنا ابو
العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا ابن عيينة عن ابن جريج عن
عطا عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تعمروا ولا ترقبوا
فمن اعمر شيئا او ارقبه فهو سبيل الميراث ٥ اخبرنا ابو الحسين بن بشران ببغداد انا
ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن ابراهيم الواسطي انا يزيد بن هارون انا داود بن ابي هند
عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرى جائزة
لمن اعمرها والرقبى جائزة لمن ارقبها ٥ اخبرنا ابو الحسين بن عبدان انا احمد بن عبيد
ثنا ابن جابر ثنا حامد بن يحيى ثنا عبد الله بن الحارث المخزومي قال حدثني شبل بن عباد عن عمرو
بن دينار ح واخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عبد الله بن
محمد النفيلي قال قرأت على معقل عن عمرو بن دينار عن طاوس عن حجر عن زيد بن ثابت
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعمر شيئا فهو لمعمره محياه ومماته ولا ترقبوا

فمن

فمن ارقب شيئا فهو سبيله وفي رواية شبل فهو سبيل الميراث

باب ما جاء في تفسير العمرى والرقبى التي وردت في الاخبار المطلقة

اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي انا ابو الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز قال قال ابو عبيد
تاويل العمرى ان يقول الرجل للرجل هذه الدار لك عمرك او يقول هذه الدار لك
عمري قال وقد حدثني حجاج عن ابن جريج عن عطا في تفسير العمرى بمثل ذلك او
نحو قال ابو عبيد واما الرقبى فان ابن علية حدثني عن حجاج بن ابي عثمان قال سالت
ابا الزبير عن الرقبى فقال هو ان يقول الرجل ان مت قبلي رجع الي وان مت قبلك
فهو لك قال وحدثني ابن علية ايضا عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة قال الرقبى
ان يقول كذا وكذا لفلان وان مت فهو لفلان ٥ اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر
ثنا ابو داود ثنا عبد الله بن الجراح عن عبيد الله بن موسى عن عثمان بن الاسود عن مجاهد
قال العمرى ان يقول الرجل للرجل هو لك ما عشت فاذا قال ذلك فهو له ولورثته
والرقبى ان يقول الانسان هو للآخر مني ومنك ٥ قال الشيخ رحمه الله
تعالى وكان الشافعي رحمه الله تعالى يذهب في القديم الى ظاهر ما رواه الزهري
وهو ان يجعلها له ولعقبه فان جعلها له ولم يذكر عقبه قال في موضع هي باطلة
وقال في موضع اذا مات المعمر رجعت الى المعمر ثم ذهب في الجديد الى سائر الروايات
التي دلت على انه اذا جعلها له في حيوته وسلمها اليه كانت له ولعقبه وهذا هو
المذهب وكذلك في الرقبى ٥

جماع ابواب عطية الرجل ولده

باب السنة في التسوية بين الاولاد في العطية

اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو محمد يحيى بن منصور القاضي املا ثنا محمد بن عبد السلام
ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن وعن محمد بن النعمان
بن بشير انه قال ان اباه اتى به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني نحلت ابني
هذا غلاما كان لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل ولدك نحلته مثل هذا
قال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجعه ٥ رواه البخاري في الصحيح عن
عبد الله بن يوسف عن مالك ٥ ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ
ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن شيبان ثنا سفيان عن الزهري عن محمد بن النعمان بن بشير

وحميد بن عبد الرحمن بن عوف انهما سمعا النعمان يقول نحلني ابي غلاما فامرتني امي
ان اذهب به الى النبي صلى الله عليه وسلم فاشهده على ذلك فقال اكل ولدك اعطيته
قال لا قال فاردده رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبه وغيره عن سفيان
بن عيينه اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد بن غالب الخوارزمي الحافظ ببغداد ثنا ابو العباس
محمد بن احمد بن حمدان ثنا تميم بن محمد ثنا حامد بن عمر ثنا ابو عوانه عن حصين عن عامر قال سمعت
النعمان بن بشير يقول وهو على المنبر اعطاني ابي عطية فقالت له عمرة بنت رواحة
لا ارضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاتى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال اني اعطيت ابني من عمرة بنت رواحة عطية وامرتني ان اشهدك يا رسول الله
قال اعطيت سائر ولدك مثل هذا قال لا قال فاتقوا الله واعدلوا بين اولادكم قال
فرجع فرد عطيته رواه البخاري في الصحيح عن حامد بن عمر واخرجه مسلم من وجه
اخر عن حصين اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن ابي نصر الداربردي
بمرو ثنا ابو الموجه انا عبدان انا عبد الله انا ابو حيان التيمي عن الشعبي عن النعمان بن بشير
قال سالت امي ابي بعض الموهبة لي من ماله فالتوى بها سنة ثم بدا له فوهبها لي
وانها قالت لا ارضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما وهبت لابني فاخذ
بيدي وانا يومئذ غلام فاتى بي النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ام هذا
ابنت رواحة قاتلتني منذ سنة على بعض الموهبة لابني هذا وقد بدا لي فوهبتها له وقد
اعجبها ان تشهدك يا رسول الله فقال يا بشير الك ولد سوى ولدك هذا
قال نعم قال فلا تشهدني اذا فاني لا اشهد على جور رواه البخاري في الصحيح عن
عبدان واخرجه مسلم من حديث محمد بن بشر عن ابي حيان وقال في اخره فلا تشهدني اذا
فاني لا اشهد على جور وحدثنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب
ثنا ابو داود ثنا شعبه عن مجالد عن الشعبي عن النعمان بن بشير ان اباه نحله غلاما فاراد
ان يشهد النبي صلى الله عليه وسلم فقال اكل ولدك نحلت كما نحلته قال لا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عليك من الحق ان تعدل بين ولدك كما عليهم
من الحق ان يبروك تفرد به مجالد بهذه اللفظة واخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ
ثنا محمد بن صالح بن هانئ ثنا محمد بن عمرو الحرشي ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا ابو الزبير عن جابر
قال

قال قالت امراة بشير انحل ابني غلامك واشهد عليه رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان ابنة فلان سالتني ان انحل
ابنها غلامي وقالت اشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اله اخوة قال
نعم قال افكلهم اعطيت مثل ما اعطيته قال لا قال فليس يصلح هذا واني لا اشهد
الا على حق رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن يونس ورواه عاصم بن علي عن زهير
بمعناه الا انه قال واني لا اشهد الا على حق اخبرناه علي بن احمد بن عبدان انا
احمد بن عبيد ثنا اسمعيل القاضي ثنا عاصم ثنا زهير فذكره اخبرنا ابو محمد بن يحيى بن عبد
الجبار السكري ببغداد انا اسمعيل الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سليمان بن حرب ح
واخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد ثنا اسحق بن الحسن الحربي ثنا
سليمن يعني ابن حرب ثنا حماد بن زيد عن حاجب بن المفضل بن المهلب بن ابي صفرة
عن ابيه قال سمعت النعمان بن بشير يخطب على المنبر قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اعدلوا بين اولادكم اعدلوا بين اولادكم لفظهما سواء اخبرنا ابو
حازم الحافظ وابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة قالا انا ابو الفضل بن حميرويه
ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا اسمعيل بن عياش عن سعيد بن يوسف عن يحيى بن
ابي كثير عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
سووا بين اولادكم في العطية فلو كنت مفضلا احدا لفضلت النساء

باب ما يستدل به على ان امره بالتسوية بينهم في العطية على الاختيار دون الايجاب

اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف
الاصفهاني انا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد بن الصباح
الزعفراني ثنا ربعي بن ابراهيم بن علية عن داود بن ابي هند عن عامر الشعبي عن النعمان بن
بشير قال جاء بي ابي يحملني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اشهد
اني نحلت النعمان من مالي كذا وكذا قال لكل بنيك نحلت مثل الذي نحلت النعمان
قال لا قال فاشهد على هذا غيري قال اليس يسرك ان يكونوا لك في البر سواء قال بلى قال
فلا اذا اخرجه مسلم في الصحيح من اوجه عن داود بن ابي هند وكذلك رواه مغيرة
عن الشعبي اليس يسرك ان يكونوا لك في البر واللطف سواء قال نعم قال فاشهد على

هذا غيري. أخبرنا أبو علي الروذباري أنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل
ثنا هشيم أنا سيار ح وأنا مغيرة ح وأنا داود عن الشعبي ح ومجالد وإسماعيل بن سالم عن الشعبي
عن النعمان بن بشير قال نحلني أبي نحلاً قال إسماعيل بن سالم من بين القوم نحلة غلاماً له
قال فقالت له أمي عمرة بنت رواحة ائت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأشهده
قال فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال إني نحلت ابني النعمان نحلاً وإن
عمرة سألتني أن أشهدك على ذلك قال فقال ألك ولد سواه قال قلت نعم قال
فكلهم أعطيته مثل الذي أعطيت النعمان قال لا قال فقال بعض هؤلاء المحدثين هذا جور
وقال بعضهم هذا تلجئة فأشهد على هذا غيري قال مغيرة في حديثه أليس يسرك
أن يكونوا لك في البر واللطف سواء قال نعم قال فأشهد على هذا غيري.
وذكر مجالد في حديثه إن لهم عليك من الحق أن تعدل بينهم كما أن لك عليهم من
الحق أن يبروك. وأخبرنا أبو الحسن المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا
يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن الشعبي قال سمعت
النعمان بن بشير يذكر القصة بطولها قال في آخرها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا أشهد
على هذا، هذا جور، أشهد على هذا غيري، اعدلوا بين أولادكم في النحل كما تحبون أن يعدلوا
بينكم في البر واللطف. أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد
الصفار ثنا قاسم بن زكريا المقرئ ثنا الحسين بن علي البسطامي ثنا أزهر عن ابن عون عن الشعبي
عن النعمان بن بشير قال نحلني أبي نحلة ثم أتى بي النبي صلى الله عليه وسلم ليشهده فقال أكل
بنيك أعطيته هذا قال لا قال أليس تريد منهم من البر ما تريد من هذا قال بلى قال فإني
لا أشهد قال ابن عون فحدثت به محمداً يعني ابن سيرين فقال إنما تحدثنا أنه قال قاربوا بين
أولادكم. رواه مسلم في الصحيح عن أحمد بن عثمان النوفلي عن أزهر بن سعد. قال
الشافعي وقد فضل أبو بكر عائشة بنحل. قال الشيخ وهذا فيما أخبرنا أبو سعيد
بن أبي عمرو ثنا أبو محمد المزني ثنا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني
عروة بن الزبير أن عائشة قالت كان أبو بكر نحلني جاد عشرين وسقاً من ماله فلما حضرته
الوفاة جلس فاحتبى ثم تشهد ثم قال أما بعد أي بنية إن أحب الناس إلي غنى بعدي لأنت
وإني كنت نحلتك جاد عشرين وسقاً من مالي فوددت والله أنك كنت حزتيه وأخذتيه

ولو

ولكن إنما هو اليوم مال الوارث وإنما هو أخواك وأختاك قالت فقلت يا أبتاه
هذه أسماء فمن الأخرى قال ذو بطن ابنة خارجة أراها جارية قالت فقلت لو
أعطيتني ما بين كذا إلى كذا لرددته إليك. قال الشافعي وفضل عمر عاصم بن عمر بشيء
أعطاه إياه. وفضل عبد الرحمن بن عوف ولد أم كلثوم. أخبرنا أبو بكر بن أبي إسحاق
وأبو بكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس الأصم أنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنا ابن وهب
أخبرني ابن لهيعة عن بكير بن الأشج عن نافع أن ابن عمر قطع ثلاثة أرؤس أو أربعة
لبعض ولده دون بعض قال بكير وحدثني القاسم بن عبد الرحمن الأنصاري أنه انطلق هو
وابن عمر حتى أتوا رجلاً من الأنصار فساوموه بأرض له فاشتراها منه فأتاه رجل
فقال إني رأيتك اشتريت أرضاً وتصدقت بها قال ابن عمر فإن هذه
الأرض لابني واقد فإنه مسكين نحله إياها دون ولده قال بكير وحدثني عبد الرحمن بن القاسم
أن أباه كان يقطع ولده دون بعض. قال وأخبرنا ابن وهب أخبرني سعيد بن أبي أيوب عن
بشير بن أبي سعيد عن محمد بن المنكدر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل
ذي مال أحق بماله قال ابن وهب يصنع به ما شاء.

باب رجوع الوالد فيما وهب من ولده

أخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنا
أحمد بن عبيد ثنا إبراهيم بن إسحاق السراج ثنا يحيى بن يحيى أنا إبراهيم بن سعد عن ابن
شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ومحمد بن النعمان بن بشير عن النعمان بن بشير قال أتى بي
النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني نحلت ابني هذا غلاماً قال أكل بنيك نحلت
قال لا قال فاردده. رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى. وقد مضى في رواية
مالك عن ابن شهاب في هذا الحديث فقال فارجعه. أخبرنا أبو طاهر الفقيه
أنا أبو بكر محمد بن الحسين القاضي القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق أنا
ابن جريج أخبرني الحسن بن مسلم بن يناق عن طاوس قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يحل لأحد يهب لأحد هبة ثم يعود فيها إلا الوالد. هذا مرسل وقد روي
موصولاً. أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنا أبو سعيد بن الأعرابي
ثنا سعدان بن نصر ثنا إسحاق بن يوسف الأزرق عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن

عن طاوس عن ابن عباس وابن عمر قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينبغي لاحد
ان يعطي عطية فيرجع فيها الا الوالد فيما يعطيه ولده ومثل الذي يعطي العطية
ثم يرجع فيها كالكلب يأكل حتى اذا شبع قاء ثم عاد فرجع في قيئه ٥ واخبرنا
ابو عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا يحيى بن محمد بن يحيى نا مسدد
نا يزيد بن زريع نا حسين المعلم فذكره باسناده موصولا ومعناه الا انه قال
عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل لرجل يعطي عطية او يهب هبة فيرجع فيها
الا الوالد فيما يعطي ولده ثم ذكر معناه ٥ رواه ابو داود في السنن عن مسدد ٥
واخبرنا ابو علي الحسين بن محمد الروذباري انا ابو علي اسمعيل بن محمد الصفار نا عباس
بن محمد عن ابيه نا ابو معمر المنقري نا عبد الرزاق الوارث نا عامر الاحول عن عمرو
بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرجع في
هبته الا الوالد والعايد في هبته كالعايد في قيئه ٥ وكذلك روي عن سعيد
بن بشير عن مطر وعامر الاحول عن عمرو ٥ واخبرنا ابو الحسين بن بشران ببغداد
انا ابو الحسن احمد بن اسحاق الطيبي نا احمد بن محمد بن شاكر نا احمد بن عيسى التنيسي نا
عمرو بن ابي سلمة عن سعيد بن بشير عن مطر وعامر الاحول عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يرجع الرجل في هبته الا الوالد
من ولده والعايد في هبته كالعايد في قيئه ٥ ويحتمل ان يكون عمرو بن شعيب
رواه من الوجهين جميعا فحسين المعلم حجة وعامر الاحول ثقة ٥ وروي عن مطر وعامر
نحو رواية عامر وحده ٥ وفيما بلغنا عن علي بن المديني عن عبد الرزاق عن معمر عن ايوب
عن ابي قلابة قال كتب عمر بن الخطاب يقبض الرجل من ولده ما اعطاه ما لم يمت
او يستهلك او يقع فيه دين ٥

باب من قال لا يحل لواهب ان يرجع فيما وهب الا الوالد فيما وهب لولده

اخبرنا ابو بكر بن الحسن وابو زكريا بن ابي اسحق قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم
عن طاوس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لواهب ان يرجع فيما وهب

الا الوالد من ولده ٥ هذا منقطع وقد رويناه موصولا ٥ اخبرنا علي بن احمد بن عبدان
انا احمد بن عبيد نا اسمعيل القاضي نا ابرهيم بن الحجاج نا عبد الوارث بن سعيد نا
حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن طاوس عن ابن عمر وابن عباس قالا قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لرجل يعطي عطية ثم يرجع فيها الا الوالد فيما
يعطي ولده ٥ ومثل الذي يعطي عطية ثم يرجع فيها مثل الكلب اكل حتى اذا شبع
قاء ثم عاد فيه ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه نا
احمد بن محمد بن عيسى نا مسلم بن ابرهيم نا وهيب عن طاوس عن ابيه عن ابن عباس عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال العايد في هبته كالكلب يعود في قيئه ٥ رواه البخاري في الصحيح
عن مسلم بن ابرهيم واخرجه مسلم من وجه آخر عن وهيب ٥ اخبرنا ابو الحسن بن عبدان انا
احمد بن عبيد نا تمتام واسمعيل بن اسحاق قالا نا مسلم بن ابرهيم نا ابان وهمام وشعبة
ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا علي بن عبد العزيز نا مسلم
بن ابرهيم نا شعبة وهشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال العايد في هبته كالكلب يعود في قيئه ٥ زاد اسمعيل قال همام قال
قتادة ولا اعلم القيء الا حراما ٥ رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن ابرهيم عن هشام وشعبة
واخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة ٥ اخبرنا ابو بكر بن فورك ٥ انا عبد الله بن جعفر
الاصبهاني نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا ... ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن دينار المعدل نا السري بن خزيمة نا ابو نعيم نا سفين عن ايوب
عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العايد في هبته كالكلب
يعود في قيئه ليس لنا مثل السوء ٥ رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم باب

المكافاة في الهبة

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ حدثني ابو عمرو
بن نجيد نا محمد بن ايوب نا ابرهيم بن موسى انا عيسى بن يونس عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عايشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها ٥
رواه البخاري عن مسدد عن عيسى بن يونس ٥ حدثنا الشيخ الامام ابو الطيب
سهل بن محمد بن سليمان املاء والفقيه ابو الحسن بن ابي المعروف قراءة عليه قالا

كالعايد

نا ابو عمرو اسمعيل بن نجيد السلمي انا ابو مسلم ابراهيم بن عبد الله البصري نا ابو عاصم النبيل نا ابن
عجلان عن المقبري عن ابي هريرة ان رجلا اهدى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقحة فاثابه منها ست بكرات فتسخطها الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من يعذرني من فلان اهدى الي لقحة وكاني انظر اليها في وجه بعض اهلي فاثبته منها
بست بكرات فتسخطها فقد هممت والله ان لا اقبل هدية الا ان تكون من قرشي
او انصاري او ثقفي او دوسي قال ابو عاصم وكان ابو هريرة دوسيا ولكن هذا
في حديث اخر لفظ حديث الفقيه ولم يذكر الامام قول ابي عاصم ورواه محمد بن اسحاق
بن يسار عن سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة مختصرا اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ
نا ابو العباس هو محمد بن خالد الهاشمي بالكوفة نا احمد بن حازم بن ابي غرزة نا عبيد الله
بن موسى انا حنظلة بن ابي سفيان قال سمعت سالم بن عبد الله يحدث عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من وهب هبة فهو احق بها ما لم يثب منها وكذلك رواه علي
بن سهل بن المغيرة عن عبيد الله وهو وهم انما المحفوظ عن حنظلة عن سالم بن عبد الله عن ابيه
عن عمر بن الخطاب من وهب هبة لوجه الله فذلك له ومن وهب هبة يريد ثوابها فانه
يرجع فيها ان لم يرض منها اخبرنا ابو بكر بن الحسن وابو زكريا بن ابي اسحاق قالا نا ابو
العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب قال سمعت حنظلة
بن ابي سفيان الجمحي يقول سمعت سالم بن عبد الله يقول عن ابيه عن عمر بن الخطاب
بذلك وقد قيل عن عبيد الله بن موسى عن ابراهيم بن اسمعيل بن مجمع كما اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ اخبرني ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي بمرو نا سعيد بن مسعود نا عبيد الله بن
موسى عن ابراهيم بن اسمعيل عن عمرو بن دينار عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم الواهب احق بهبته ما لم يثب وهذا المتن بهذا الاسناد اليق وابراهيم بن اسمعيل
ضعيف عند اهل العلم بالحديث وعمرو بن دينار عن ابي هريرة منقطع والمحفوظ
عن عمرو بن دينار عن سالم عن ابيه عن عمر قال من وهب هبة لم يثب فهو احق بهبته
الا لذي رحم اخبرناه ابو نصر بن قتادة انا ابو الفضل بن خميرويه نا احمد بن نجدة
نا سعيد بن منصور نا سفين عن عمرو بن دينار عن سالم عن ابيه عن عمر فذكره قال
البخاري هذا اصح اخبرنا ابو الحسين بن بشران ببغداد انا ابو علي اسمعيل بن محمد الصفار

نا عبد العزيز بن عبد الله الهاشمي نا عبد الله بن جعفر عن عبد الله بن المبارك عن حماد بن سلمة عن
قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كانت الهبة لذي رحم محرم
لم يرجع فيها لم نكتبه الا بهذا الاسناد وليس بالقوي اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق
وابو بكر احمد بن الحسن قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم نا ابن
وهب اخبرني اسامة بن زيد الليثي ان عمرو بن شعيب حدثه عن ابيه عن عبد الله بن عمرو
بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال مثل الذي يسترد ما وهب كمثل
الكلب الذي يقئ ويأكل قيئه فاذا استرد الواهب فليوقف فليعرف بما استرد ثم ليدفع
اليه ما وهب اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر قالا نا ابو العباس انا محمد بن عبد الله
بن عبد الحكم انا ابن وهب انه سمع مالك بن انس يقول حدثني داود بن الحصين
ان ابا غطفان بن طريف المري اخبره عن مروان بن الحكم قال قال عمر بن الخطاب
من وهب هبة لصلة رحم او على وجه صدقة فانه لا يرجع فيها ومن وهب هبة
يرى انه انما اراد بها الثواب فهو على هبته يرجع فيها ان لم يرض منها اخبرنا
ابو الحسن المقرئ انا عثمان بن محمد بن بشر نا اسمعيل القاضي نا ابن ابي اويس وعيسى
بن مينا قالا نا ابن ابي الزناد عن ابيه عن الفقهاء من اهل المدينة كانوا يقولون في كل
عطية اعطاها ذو طول ان لا عوض فيها ولا ثواب وقالوا الثواب لمن كانت
عطيته على وجه الثواب انه احق بعطيته ما لم يثب منها وقضى بذلك عمر بن عبد
العزيز وقال عيسى بن مينا في روايته احق بعطيته ما لم يثب منها وما لم تفت

باب شكر المعروف

اخبرنا ابو علي الروذباري انا
ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا مسدد نا بشر نا عمارة بن غزية حدثني رجل من قومي
عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعطي عطاء فوجد
فليجز به فان لم يجد فليثن فان من اثنى به فقد شكره ومن كتمه فقد كفره قال ابو داود
رواه يحيى بن ايوب عن عمارة عن شرحبيل عن جابر اخبرناه ابو عبد الله الحافظ انا
ابو عبد الله محمد بن عبد الله الزاهد الاصبهاني نا الحسن بن علي بن بحر البري نا يحيى بن
اسحاق السيلحيني انا يحيى بن ايوب عن عمارة بن غزية عن شرحبيل الانصاري عن جابر بن
عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اولي اليه معروف فوجد فليكافئه
ومن لم يجد فليثن به فان من اثنى به فقد شكره ومن كتمه فقد كفره ومن تحلى بما لم يعط

كان علا بس ثوبي زور ٥ اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا تمتام نا مسلم
بن ابرهيم نا الربيع بن مسلم نا محمد بن زياد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا يشكر الله من لا يشكر الناس ٥ رواه ابو داود في كتاب السنن عن مسلم بن ابرهيم
وكذلك رواه يحيى بن سعيد القطان وغيره عن الربيع بن مسلم ٥ واخبرنا ابو بكر بن
فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود الطيالسي نا محمد بن طلحة
عن عبد الله بن شريك العامري عن عبد الرحمن بن عدي الكندي عن الاشعث بن قيس
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اشكر الناس لله اشكرهم للناس ٥ اخبرنا ابو طاهر الفقيه
انا عبدوس بن الحسين بن منصور النيسابوري نا ابو حاتم الرازي نا الانصاري حدثني
حميد عن انس قال قال المهاجرون يا رسول الله ما راينا مثل قوم قدمنا عليهم المدينة احسن
بذلا من كثير ولا احسن مواساة من قليل قد كفونا المؤنة واشركونا في المهنى فقد
خشينا ان يكونوا يذهبون بالاجر كله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا ما
اثنيتم به عليهم ودعوتم الله لهم ٥ اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود
نا موسى بن اسمعيل نا حماد عن ثابت عن انس ان المهاجرين قالوا يا رسول الله ذهبت
الانصار بالاجر كله قال لا ما دعوتم الله لهم واثنيتم عليهم ٥ باب

ذكر الخبر الذي روي من اهديت له هدية وعنده ناس فهم شركا فيها ٥ قال البخاري لم يصح ذلك ٥

اخبرناه ابو الحسن محمد بن الحسن العلوي انا عبد الله بن محمد بن الحسن بن الشرقي نا محمد بن يحيى
نا محمد بن الصلت نا مندل بن علي عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهديت له هدية وعنده ناس فهم شركا فيها
وروي ذلك من وجه اخر عن عمرو وفيه نظر ٥ اخبرناه ابو عبد الله الحافظ نا ابو جعفر
محمد بن سليمان بن منصور المذكر نا احمد بن داود السمناني نا محمد بن ابي السري نا عبد الرزاق
نا محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اهدي اليه وعنده قوم فهم شركا ٥ وكذلك رواه ابو الازهر عن عبد الرزاق ورواه
احمد بن يوسف عن عبد الرزاق فذكره عن ابن عباس موقوفا غير مرفوع وهو اصح ٥

باب اباحة صدقة التطوع لمن لا تحل له صدقة الفرض من بني هاشم وبني المطلب

اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو
نا

نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي اخبرني محمد بن علي بن شافع
اخبرني عبد الله بن حسن بن حسن عن غير واحد من اهل بيته واحسبه قال زيد بن علي
ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقت بمالها على بني هاشم وبني المطلب
وان عليا تصدق عليهم وادخل معهم غيرهم ٥ وبإسناده اخبرنا الشافعي اخبرنا ابرهيم
بن محمد عن جعفر بن محمد عن ابيه انه كان يشرب من سقايات كان يضعها الناس بين مكة
والمدينة فقلت او قيل له فقال انما حرمت علينا الصدقة المفروضة ٥ باب

اعطا الغني من التطوع

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن
الحسن وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحاق
الصغاني نا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري حدثني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال
سمعت عمر بن الخطاب يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطا فاقول
اعطه افقر اليه مني حتى اعطاني مرة مالا فقلت اعطه افقر اليه مني فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم خذه فتموله او تصدق به وما جاك من هذا المال وانت غير
مشرف ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك ٥ رواه البخاري في الصحيح عن
ابي اليمان ٥ اخبرنا ابو بكر بن الحسن وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا محمد بن اسحاق نا احمد بن صالح نا ابن وهب ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني
ابو عمرو بن ابي جعفر نا عبد الله بن محمد بن يونس نا ابو الطاهر انا ابن وهب اخبرني عمرو بن
الحارث عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يعطي عمر بن الخطاب العطا فيقول له عمر اعطه يا رسول الله افقر اليه مني
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذه فتموله او تصدق به وما اتاك من هذا
المال وانت غير مشرف ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك قال سالم
فمن اجل ذلك كان ابن عمر لا يسال احدا شيئا ولا يرد شيئا اعطيه ٥ قال
عمرو وحدثني ابن شهاب بمثل ذلك عن السايب بن يزيد عن حويطب بن عبد العزى
عن عبد الله بن السعدي عن عمر بن الخطاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥ رواه
مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر ٥ حدثنا الشيخ الامام ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان
نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد الدوري نا اسحاق بن عيسى نا شريك

عن جابر بن ابي راشد عن زيد بن اسلم عن ابيه قال كان رجل من اهل الشام مرضيا فقال
له عمر على ما يحبك اهل الشام قال اغازيهم واواسيهم قال فعرض عليه عمر عشرة الف
قال خذها واستعن بها في غزوك قال اني عنها غني قال عمر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم عرض علي مالا دون الذي عرضت عليك فقلت له مثل الذي قلت لي فقال
لي اذا اتاك الله مالا لم تسأله ولم تشره اليه نفسك فاقبله فانما هو رزق ساقه
الله اليك • اخبرنا ابو طاهر الفقيه وابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحق
وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم
انا ابي وشعيب بن الليث قالا انا الليث عن ابن الهاد عن عمرو عن المطلب ان عبد الله
بن عامر بعث الى عايشة بنفقة وكسوة فقالت لرسوله يا بني اني لا اقبل من احد
شيئا فلما خرج قالت ردوه علي فردوه فقالت اني ذكرت شيئا قاله لي رسول الله
صلى الله عليه وسلم قالت قال يا عايشة من اعطاك عطاء بغير مسألة فاقبليه
فانما هو رزق عرضه الله عليك • اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين
القطان نا ابراهيم بن الحارث نا يحيى بن ابي بكر نا حماد بن سلمة عن ثابت عن ابي رافع
ان ابا هريرة قال لئن ان احدا من الناس يهدي الي بهدية الا قبلتها فاما المسألة فاني
لم اكن اسأله •

باب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأخذ صدقة التطوع ويأخذ الهدية

اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق وابو بكر احمد بن الحسن قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن القسم
بن محمد عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل فقربت اليه خبزا وادم البيت
فقال الم ار برمة لحم فقالت ذلك شيء تصدق به على بريرة فقال هو لها صدقة
وهو لنا هدية • اخرجاه في الصحيح من حديث مالك • اخبرنا ابو الحسن محمد بن يعقوب
بن احمد الفقيه بالطابران انا ابو الازهر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه نا ابو بكر محمد بن احمد
بن النضر نا ابن ابنة معوية بن عمرو حدثني جدي معوية بن عمرو نا زايدة بن قدامة الثقفي
نا سماك بن حرب عن عبد الرحمن بن القسم عن ابيه عن عايشة انها اشترت بريرة
من اناس من الانصار واشترطوا الولاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

الولا

الولاء لمن ولي النعمة قالت وخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان زوجها
عبدا واهدت لعايشة رضي الله عنها لحما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هو عليها صدقة وهو لنا هدية • اخرجه مسلم في الصحيح من حديث زايدة • اخبرنا
ابو محمد عبد الله بن يوسف انا ابو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان نا قطن بن ابرهيم
العنبري نا حفص بن عبد الله نا ابرهيم بن طهمان عن محمد بن زياد عن ابي هريرة قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتي بطعام سأل اهدية هو ام صدقة
فان قيل صدقة قال لاصحابه كلوا ولم ياكل وان قيل هدية ضرب بيده فاكل معهم
اخرجه البخاري في الصحيح من حديث ابرهيم بن طهمان • اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
نا محمد بن صالح بن هاني نا الحسن بن سفين نا عبد الرحمن بن سلام نا الربيع بن مسلم
عن محمد بن زياد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اتي بطعام سأل
عنه فان قيل هدية اكل منها وان قيل صدقة لم ياكل منها • رواه مسلم في الصحيح
عن عبد الرحمن بن سلام • اخبرنا ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا ابو
احمد حمزة بن محمد بن العباس نا محمد بن حماد نا قليس بن حفص نا مسلمة بن علقمة نا داود بن ابي
هند عن سماك بن حرب عن سلامة العجلي عن سلمان الفارسي قال اتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم بجفنة من خبز ولحم فقال ما هذه يا سلمان قلت
صدقة فلم ياكل وقال لاصحابه كلوا ثم اتيته بجفنة من خبز ولحم فقال ما هذه
يا سلمان قلت هدية فاكل قال انا ناكل الهدية ولا ناكل الصدقة

كتاب اللقطة

باب اللقطة ياكلها الغني والفقير اذا لم تعترف بعد تعريف سنة

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه نا محمد بن نصر نا يحيى بن يحيى قال قرات
على مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني
انه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله عن اللقطة فقال اعرف
عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة فان جاء صاحبها والا فشأنك بها قال
فضالة الغنم قال لك او لاخيك او للذئب قال فضالة الابل قال ما لك ولها
معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتاكل الشجر حتى يلقاها ربها • رواه مسلم

عن يحيى بن يحيى ٥ ورواه البخاري عن عبد الله بن يوسف وغيره عن مالك ٥ اخبرنا ابو محمد
عبد الله بن يوسف الاصفهاني انا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة نا الحسن
بن محمد بن الصباح نا وكيع بن الجراح نا سفيان الثوري عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن
عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن اللقطة فقال عرفها سنة فان جاء صاحبها والا فاستنفقها ٥ اخرجاه
من حديث الثوري ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن صالح بن هانئ نا محمد بن عمرو
الحرشي انا القعنبي نا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد الانصاري عن يزيد مولى
المنبعث انه سمع زيد بن خالد الجهني صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة الذهب او الورق فقال اعرف
وكاءها وعفاصها ثم عرفها سنة فان لم تعرف فاستنفقها ولتكن وديعة
عندك فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها اليه ٥ اخرجاه في الصحيح
من حديث سليمان بن بلال ٥ واخبرنا ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي
اخبرني ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى البزاز نا احمد بن حفص بن عبد الله حدثني ابي نا ابرهيم
بن طهمان عن عباد بن اسحاق عن عبد الله بن يزيد عن ابيه يزيد مولى المنبعث عن زيد
بن خالد الجهني انه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشاة الضالة
فقال لك او لاخيك او للذئب وسئل عن البعير فغضب واحمر وجهه
فقال معه سقاؤه وحذاؤه يرد الماء ويرعى الشجر وسئل عن النفقة فقال يعرفها
حولا فان جاء صاحبها دفعتها اليه والا عرفت وكاءها وعفاصها ثم افضتها
في مالك فان جاء صاحبها دفعتها اليه ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر
بن الحسن القاضي وغيرهما قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد
الحكم انا ابن وهب حدثني الضحاك بن عثمان عن ابي النضر عن بسر بن سعيد عن زيد
بن خالد الجهني قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فقال عرفها
سنة فان لم تعترف فاعرف عفاصها ووكاءها ثم كلها فان جاء صاحبها
فاردها اليه ٥ رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر عن ابن وهب ٥ اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه انا اسمعيل بن اسحاق نا سليمان بن حرب

نا شعبة اخبرني سلمة بن كهيل قال سمعت سويد بن غفلة يقول كنت في غزوة فوجدت
سوطا فاخذته فقال لي زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة اطرحه فابيت عليهما
فقضينا غزاتنا ثم حججت فمررت بالمدينة فلقيت ابي بن كعب فذكرت ذلك
له فقال لي اني وجدت صرة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي
عرفها حولا فعرفتها ثم عدت اليه فقال عرفها حولا اخر فعرفتها ثم عدت اليه
قال في الرابعة احفظ عددها ووعاءها ووكاءها فان جاء صاحبها والا فاستمتع
بها قال سلمة لا ادري اقال ثلثة احوال عرفها او قال حولا ٥ لفظ حديث
ادم وليس في حديث سليمان قول سلمة ٥ رواه البخاري في الصحيح عن ادم بن ابي
اياس وسليمان بن حرب واخرجه مسلم من وجه اخر عن شعبة ٥ ورواه وكيع عن سفيان
الثوري عن سلمة بن كهيل قال في اخره فان جاء صاحبها والا فهي كسبيل مالك ٥
اخبرناه ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو عمرو الحيري وابو بكر الوراق قالا نا الحسن بن سفيان
نا ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع عن سفيان فذكره بمعناه دون قول سلمة ٥ رواه مسلم
في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة ٥ ورواه عبد الله بن نمير عن سفيان وقال في الحديث
والا فاستمتع بها ورواه الاعمش عن سلمة بن كهيل فقال انتفع بها ورواه زيد
بن ابي انيسة عن سلمة بن كهيل فقال ثم انتفع بها حاجتك ورواه حماد بن سلمة عن سلمة
بن كهيل فقال واستمتع بها وكل ذلك يرجع الى معنى واحد ٥ اخبرنا ابو بكر محمد بن
الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود الطيالسي
نا شعبة قال سمعت خالد الحذاء يحدث عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن مطرف بن عبد
الله بن الشخير عن عياض بن حمار المجاشعي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من
التقط لقطة فليشهد ذوي عدل او ذا عدل ولا يكتم ولا يغيب فان جاء صاحبها
فهو احق بها والا فهو مال الله يؤتيه من يشاء ٥ اخبرنا ابو علي الروذباري انا
محمد بن بكر نا ابو داود نا قتيبة بن سعيد نا الليث عن ابن عجلان عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سئل
عن اللقطة فقال ما كان منها في طريق الميتاء والقرية الجامعة فعرفها سنة فان جاء
طالبها فادفعها اليه وان لم يات فهي لك وما كان في الخراب ففيها وفي الركاز الخمس ٥

أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا أبو
أسامة عن الوليد بن كثير حدثني عمرو بن شعيب عن عمرو وعاصم ابني سفيان بن عبد الله
بن ربيعة أن سفيان بن عبد الله وجد عيبة فأتى بها عمر بن الخطاب فقال عرفها سنة
فإن عرفت فذاك وإلا فهي لك فلم تعرف فلقيه بها القابل في الموسم فذكرها له
فقال عمر هي لك فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا بذلك قال لا حاجة لي فيها
فقبضها عمر فجعلها في بيت المال ٥ ورويناه عن عائشة أن امرأة سألتها عن اللقطة
فقالت استمتعي بها ٥ أخبرنا محمد بن موسى بن الفضل ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا
الربيع بن سليمان أنا الشافعي أخبرني الدراوردي عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر
عن عطاء بن يسار عن علي بن أبي طالب أنه وجد دينارا على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فأمره أن يعرفه فلم يعترف فأمره أن يأكله ثم جاء
صاحبه فأمره أن يغرمه ٥ قال الشافعي وعلي بن أبي طالب ممن تحرم عليه
الصدقة لأنه من صلبية بني هاشم ٥ أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم
أنا الربيع قال قال الشافعي حكاية عن رجل عن شعبة عن أبي قيس قال سمعت هزيلا
يقول رأيت عبد الله يعني ابن مسعود أتاه رجل بصرة مختومة فقال قد عرفتها
ولم أجد من يعرفها قال استمتع بها ٥ قال الشافعي وهكذا السنة الثابتة عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم ورووا حديثا عن عامر عن أبيه أنه اشترى جارية فذهب صاحبها
فتصدق بثمنها وقال اللهم عن صاحبها فإن كره فلي وعلي الغرم ثم قال وهكذا نفعل
باللقطة فخالفوا السنة في اللقطة التي لا حجة فيها وخالفوا حديث عبد الله بن
مسعود الذي يوافق السنة وهو عندهم سنة ثابتة واحتجوا بهذا الحديث وهم
يخالفونه فيما هو فيه بعينه ٥ قال الشيخ وقد روي عن علي بن أبي طالب
رضي الله عنه ما يوافق قول العراقيين من قوله ٥ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ
ثنا أحمد بن هارون الفقيه ثنا محمد بن أيوب أنا أبو عمر وحفص بن عمر ثنا شعبة عن أبي إسحاق
عن عاصم بن ضمرة أن رجلا [illegible] وجد صرة فأتى بها عليا فقال إني وجدت
صرة فيها دراهم وقد عرفتها ولم أجد من يعرفها وجعلت أشتهي أن يجيء من يعرفها
قال تصدق بها فإن جاء صاحبها فرضي كان له الأجر وإن لم يرض كان لك الأجر وغرمتها ٥

عاصم

عاصم بن ضمرة عن علي موقوفا وقد روينا عن علي رضي الله عنه مرفوعا جواز الأكل وروينا بإسناد
صحيح موصول عن النبي صلى الله عليه وسلم وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الثابتة
أولى بالاتباع وبالله التوفيق ٥ أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا
ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي أنا مالك عن نافع أن رجلا
وجد لقطة فجاء إلى عبد الله بن عمر فقال له إني وجدت لقطة فماذا ترى فقال له ابن عمر
عرفها قال قد فعلت قال زد قال قد فعلت قال لا آمرك أن تأكلها ولو شئت لم
تأخذها زاد أبو سعيد في روايته قال الشافعي ابن عمر لعله أن لا يكون سمع الحديث
عن النبي صلى الله عليه وسلم في اللقطة ولو لم يسمعه ابتغى أن يقول لا تأكلها كما
قال ابن عمر ٥ وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل أنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان
ثنا قبيصة ثنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت قال سمعت ابن عمر وسئل عن اللقطة
فقال ادفعها إلى الأمير ٥

باب ما يجوز له أخذه وما لا يجوز مما يجده

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس
محمد بن يعقوب أنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين المصري أنا ابن وهب أخبرني مالك
بن أنس وعمرو بن الحارث وسفيان بن سعيد الثوري وغيرهم أن ربيعة بن أبي عبد الرحمن
حدثهم عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني أنه قال أتى رجل إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وأنا معه فسأله عن اللقطة فقال اعرف عفاصها ووكاءها
ثم عرفها سنة فإن جاء صاحبها وإلا فشأنك بها قال فضالة الغنم قال لك
أو لأخيك أو للذئب قال فضالة الإبل قال معها حذاؤها وسقاؤها ترد
الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها ٥ أخرجه البخاري في الصحيح من حديث مالك
والثوري ورواه مسلم عن أبي الطاهر عن ابن وهب عن ثلاثتهم ٥ أخبرنا أبو عمرو
محمد بن عبد الله الأديب أنا أبو بكر الإسماعيلي أنا أبو عبد الله الصوفي ثنا يحيى بن
أيوب ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان
ثنا قتيبة بن سعيد قالا ثنا إسماعيل بن جعفر عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن يزيد
مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن اللقطة فقال عرفها سنة ثم اعرف وكاءها وعفاصها ثم استنفق بها فإن
جاء ربها فأدها إليه فقال يا رسول الله فضالة الغنم قال خذها فإنما هي لك

او لاخيك او للذيب قال يا رسول الله فضالة الابل قال فغضب رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه او احمر وجهه قال ما لك ولها معها
حذاؤها وسقاؤها حتى يلقاها ربها وقال يحيى بن ايوب دعها حتى يلقاها
ربها ٥ رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة ورواه مسلم عن يحيى بن ايوب وقتيبة وعلي
بن حجر ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا محمد بن يعقوب الحافظ ويحيى بن منصور
القاضي ومحمد بن ابرهيم الهاشمي قالوا نا محمد بن عمرو الحرشي ح واخبرنا ابو صالح بن ابي طاهر
العنبري انا جدي يحيى بن منصور القاضي نا محمد بن عمرو بن قشمرد انا القعنبي نا سليمان
بن بلال عن يحيى بن سعيد عن يزيد مولى المنبعث انه سمع زيد بن خالد الجهني صاحب
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة
الذهب او الورق فقال اعرف وكاءها وعفاصها ثم عرفها سنة فان لم تعترف
فاستنفقها ولتكن وديعة عندك فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها اليه
وسأله عن ضالة الابل فقال ما لك ولها دعها فان معها حذاءها وسقاءها ترد الماء
وتاكل الشجر حتى يجدها ربها وسأله عن الشاة فقال خذها فانما هي لك او لاخيك
او للذيب ٥ رواه البخاري في الصحيح عن ابن ابي اويس عن سليمان ورواه مسلم عن القعنبي
اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الحميد الحارثي نا
ابو اسامة عن الوليد بن كثير حدثني عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال سمعت رجلا
من مزينة سال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اسمع عن الضالة من الابل فقال
معها سقاؤها وحذاؤها لا ياكلها الذيب ترد الماء وتاكل من الشجر فدعها
مكانها حتى ياتيها باغيها قال فضالة الغنم قال لك او لاخيك او للذيب
اجمعها حتى ياتيها باغيها قال اللقطة نجدها قال ما كان في العامرة والسبيل
العامرة فعرفها سنة فان جاء باغيها فادها اليه والا فهي لك قال يا رسول
الله فما يوجد في القرية الخراب العادي قال فيه وفي الركاز الخمس ٥ رواه عمرو
بمعناه قال فيه فكيف ترى في ضالة الغنم قال طعام ماكول لك او لاخيك او
للذيب احبس على اخيك ضالته وقد مضى باسناده في كتاب الزكاة ٥ اخبرنا
ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب القاضي

نا محمد بن ابي بكر نا يحيى بن سعيد عن ابي حيان التيمي حدثني الضحاك خال المنذر بن جرير
عن المنذر بن جرير قال كنت مع ابي بالبوازيج بالسواد فراحت البقر فراى بقرة
انكرها فقال ما هذه البقرة قالوا بقرة لحقت بالبقر فامر بها فطردت حتى توارت ثم
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا ياوي الضالة الا ضال ٥ اخبرنا
ابو الحسن علي بن احمد بن عمر المقرئ ابن الحمامي ببغداد نا اسمعيل بن علي الخطبي نا معاذ
بن المثنى حدثني عبد الرحمن بن المبارك نا وهيب نا ايوب عن ابي العلاء عن ابي مسلم
عن الجارود قال قلت يا رسول الله ما ترى في ضالة الابل فاتركها فقال ضالة المسلم
حرق النار ٥ وكذلك رواه حماد بن زيد عن ايوب وكذلك رواه قتادة عن ابي العلاء
اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا هشام بن علي نا عمرو بن مرزوق نا هشام
عن قتادة عن ابي العلاء عن ابي مسلم عن الجارود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ضالة
المومن حرق النار ٥ وكذلك رواه خالد الحذاء عن ابي العلاء يزيد بن عبد الله
بن الشخير في احدى الروايتين عنه ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن
يعقوب نا ابرهيم بن مرزوق نا سعيد بن عامر نا شعبة عن خالد الحذاء عن يزيد بن عبد الله
بن الشخير عن ابي مسلم عن ابي الجارود قال اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن على
ابل عجاف فقلنا يا رسول الله انا نمر بالجرف فنجد ابلا فنركبها فقال ضالة المومن
المسلم حرق النار ٥ وقيل عنه عن يزيد عن اخيه مطرف عن الجارود اخبرناه ابو الحسين
محمد بن الحسين بن داود العلوي انا ابو حامد بن الشرقي نا محمد بن يحيى الذهلي واحمد بن يوسف
السلمي قالا نا عبد الرزاق انا سفين عن خالد الحذاء عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن
مطرف بن الشخير عن الجارود العبدي يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ضالة المومن
حرق النار فلا تقربنها ٥ وقد قيل عنه عن مطرف عن ابي مسلم عن الجارود وقد قيل
عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن ابيه ٥ اخبرنا الاستاذ ابو اسحاق ابرهيم بن محمد بن
ابراهيم الاسفراييني انا احمد بن علي بن احمد الشجري نا علي بن عبد العزيز نا القسم
بن سلام نا يحيى بن سعيد عن حميد الطويل عن الحسن عن مطرف بن عبد الله عن ابيه ان رجلا
سال النبي صلى الله عليه وسلم فقال انا نصيب هوامي الابل فقال ضالة المسلم او
المومن حرق النار ٥ اخبرنا ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر المزكي نا محمد بن ابرهيم

ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب ان عمر بن الخطاب قال وهو
مسند ظهره الى الكعبة من اخذ ضالة فهو ضال اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا ابو النضر ثنا ابو خيثمة ثنا ابو
الجويرية قال سمعت اعرابيا من بني سليم ساله يعني ابن عباس عن الضوال فقال لما
ترى في الضوال قال من اكل من الضوال فهو ضال ثم سكت الرجل واخذ ابن عباس
يعني الناس يقول ابو الجويرية فتوى كثيرة لا احفظها فقال الاعرابي اراك قد
اصدرت الناس عن غيري افتني في نوبة قال ويلك لا تسل هذه المسالة قال وما
اشد مسلتك قال استغفر الله واتوب اليه واحل مما صنعت قال اتدري فيما نزلت
هذه الاية يا ايها الذين امنوا لا تسلوا عن اشياء ان تبد لكم تسوكم حتى فرغ من
الاية كلها قال كان قوم يسالون رسول الله صلى الله عليه وسلم استهزا
فيقول الرجل من ابي ويقول الرجل تضل ناقته اين ناقتي فانزل الله عز وجل
فيه هذه الاية ○ رواه البخاري في الصحيح عن الفضل بن سهل عن ابي النضر مختصرا
انا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا مخلد بن خالد ثنا عبد الرزاق انا
معمر عن عمرو بن مسلم عن عكرمة احسبه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
ضالة الابل المكتومة غرامتها ومثلها معها ○

باب الرجل يجد ضالة يريد ردها على صاحبها لا يريد اكلها

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن قالوا ثنا ابو العباس
محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب حدثني عمرو بن الحارث عن بكر
بن سوادة عن ابي سالم الجيشاني عن زيد بن خالد الجهني عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه قال من اوى ضالة فهو ضال ما لم يعرفها ○ رواه مسلم في الصحيح عن
ابي الطاهر عن ابن زياد القطان ثنا محمد بن ربح ثنا يزيد بن هارون انا يحيى بن سعيد
الانصاري عن سليمان بن يسار عن ثابت بن الضحاك انه وجد بعيرا فاتى به عمر بن
الخطاب فامره ان يعرفه ثم انه رجع الى عمر فقال انه قد شغلني عن عملي فقال له
اذهب فارسله من حيث اخذته ○ وبمعناه رواه مالك بن انس وليس فيه ما
يدل على سقوط الضمان عنه اذا ارسلها فهلكت ○ اخبرنا احمد المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر

ثنا محمد بن ابرهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك انه سمع ابن شهاب يقول كانت ضوال الابل في زمان
عمر بن الخطاب ابلا مؤبلة تناتج لا يمسها احد حتى اذا كان زمان عثمان بن عفان امر
بمعرفتها وتعريفها ثم تباع فاذا جاء صاحبها اعطي ثمنها ○

باب الاختيار في اخذ اللقطة اذا كان من اهل الامانة ومن اختار تركها

اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد انا اسمعيل بن محمد
الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق انا سفين عن سلمة بن كهيل
عن سويد بن غفلة قال خرجت مع زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة فالتقطت
سوطا بالعذيب فقالا دعه دعه فقلت والله لا ادعه تاكله السباع لاستمتعن
به فقدمت على ابي بن كعب فذكرت ذلك له فقال احسنت احسنت اني
وجدت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صرة فيها دراهم مائة دينار فاتيت
النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعرفها حولا فعرفتها حولا ثم اتيته فقال اعرفها
حولا فعرفتها حولا ثم اتيته فقال اعرفها حولا فاتيته بها بعد الحول ثلثة
فقال اعرف عددها ووكاها ووعاها فان جاءك احد يخبرك بعددها ووكائها
فادفعها اليه والا فاستمتع بها ○ اخرجه مسلم في الصحيح من حديث سفيان
الثوري ○ اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا ابو احمد محمد
بن عبد الوهاب انا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن قابوس بن ابي ظبيان عن ابيه عن
ابن عباس قال لا يرفعها من الارض لست منها في شيء يعني اللقطة ○ وقول عبد
الله بن عمر في ذلك قد مضى في المسالة الاولى ○

باب تعريف اللقطة ومعرفتها والاشهاد عليها

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا
الشافعي انا مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد
الجهني انه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فساله عن اللقطة فقال
اعرف عفاصها ووكاها ثم عرفها سنة فان جاء صاحبها والا فشانك بها ○
اخرجاه في الصحيح من حديث مالك وبمعناه رواه سليمان بن بلال عن ربيعة ويحيى بن
سعيد عن يزيد ورواه اسمعيل بن جعفر عن ربيعة فقال في الحديث عرفها سنة ثم
اعرف وكاها وعفاصها ثم استنفق بها ○ فان جاء ربها فادها اليه ○

اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا قتيبة بن سعيد نا اسمعيل بن
جعفر بذكره ○ وقد مضى بطوله ○ ورواه الثوري عن ربيعة كما اخبرنا ابو الحسن علي بن
احمد بن عبدان انا ابو القاسم سليمان بن احمد اللخمي نا اسحاق الدبري عن عبد الرزاق ح
قال وحدثنا حفص بن عمر نا قبيصة عن سفيان الثوري عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن
عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم
فسأله عن اللقطة فقال عرفها سنة ثم اعرف عفاصها ووكاها ووعاها فان
جاء صاحبها فادفعها اليه والا فاستنفقها او استمتع بها فقال يا رسول الله
ضالة الغنم قال انما هي لك او لاخيك او للذئب فسأله عن ضالة الابل فتغير
وجهه وقال ما لك ولها معها حذاؤها وسقاؤها ترد الماء وتأكل الشجر دعها
حتى يلقى ربها ○ اخرجه البخاري من وجهين اخرين عن الثوري دون قوله وعاها
وقال فان جاء احد يخبرك بها والا فاستنفقها ○ اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد
المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب نا محمد بن ابي بكر نا ابو بكر الحنفي
نا الضحاك بن عثمان عن سالم ابي النضر عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهني
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من التقط لقطة فليعرفها سنة فان جاء ربها
والا فليعرف عددها ووكاها ثم ليأكلها فان جاء صاحبها فليردها عليه ○
رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن منصور عن ابي بكر الحنفي الا انه قال في متنه
فان اعترفت فادها والا فاعرف عفاصها ووعاها وعددها ○ اخبرنا ابو
الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا محمد بن الفرج يعني الازرق
نا ابو النضر نا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت سويد بن غفلة انه كان في غزوة
فوجد سوطا واخذه فقال له زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة اطرحه قال فابيت
عليهما فقضينا غزاتنا ثم حججت فمررت بالمدينة فاتيت ابي بن كعب فذكرت
ذلك له فقال اني وجدت صرة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها مائة
دينار فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال عرفها حولا فعرفتها حولا فلم اجد
احدا يعرفها فعدت اليه فقال مثل ذلك ثلاث مرات فقال احفظ عددها
ووعاها ووكاها فان جاء صاحبها والا فاستمتع بها قال سلمة لا ادري عرفها

حولا الى ثلثة احوال او في الحول اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث شعبة ○
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل بن ابرهيم نا احمد بن سلمة نا قتيبة بن سعيد نا
جرير عن الاعمش عن سلمة بن كهيل عن سويد بن غفلة قال كنا حجاجا فوجدت سوطا
فذكر الحديث دون تسمية زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة وقال في اخره فقلت
قد عرفتها قال استمتع بها واحفظ وعاها وخرقتها واحص عددها ○ رواه مسلم
في الصحيح عن قتيبة بن سعيد ○ اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد
بن عبيد نا اسمعيل بن اسحاق نا مسدد نا خالد بن عبد الله نا خالد الحذاء عن ابي العلا
عن مطرف عن عياض بن حمار المجاشعي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من وجد لقطة فليشهد ذا عدل او ذوي عدل ولا يكتم ولا يغيب فان وجد
صاحبها فليردها عليه والا فهو مال الله يؤتيه من يشاء ○ اخبرنا ابو زكريا بن ابي
اسحاق نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن انا الشافعي انا مالك عن
ايوب بن موسى عن معوية بن عبد الله بن بدر ان اباه اخبره انه نزل منزلا بطريق الشام
فوجد صرة فيها ثمانون دينارا فذكر ذلك لعمر بن الخطاب فقال له عمر عرفها
على ابواب المساجد واذكرها لمن يقدم من الشام سنة فاذا مضت السنة فشانك
بها ○

باب مدة التعريف

اتفقت رواية زيد بن خالد الجهني وعبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه
وسلم على تعريف اللقطة سنة واحدة وقد مضت الروايات عنهما وكذلك عن عمر
بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن عتبة بن سويد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه
وسلم واما حديث سلمة بن كهيل عن سويد بن غفلة عن ابي بن كعب عن النبي صلى الله
عليه وسلم فرواية الاعمش وزيد بن ابي انيسة وحماد عن سلمة بن كهيل يدل
على انه يعرفها ثلثة احوال ورواية شعبة عن سلمة كذلك قال شعبة فلقيته بعد
ذلك بمكة فقال لا ادري ثلثة احوال او حولا واحدا ○ اخبرناه ابو بكر بن فورك
انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا شعبة اخبرني سلمة بن كهيل
قال سمعت سويد بن غفلة يقول غزوت انا وزيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة فوجدت
سوطا فاخذته فقالا لي القه فقلت لا ولكني اعرفه فان وجدت من يعرفه والا

استمتعت به فابيت عليها فلما رجعنا من غزاتنا قضي لي اني حججت فاتيت المدينة
فلقيت ابي بن كعب فاخبرته بشان السوط وبقولهما فقال لي ابي بن كعب وجدت
صرة فيها مائة دينار على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فاتيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال اعرفها حولا فعرفتها فلم اجد من يعرفها ثلاث
مرات فقال احفظ عددها ووكاءها ووعاءها فان جاء صاحبها والا فاستمتع
بها قال شعبة فلقيت سلمة بعد ذلك فقال لا ادري ثلثة احوال او حولا واحدا
فاعجبني هذا الحديث فقلت لابي صادق تعال فاسمعه منه ٥ رواه بهز بن اسد
عن شعبة عن سلمة قال شعبة فسمعته بعد عشر سنين يقول عرفها عاما واحدا ٥
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل بن ابرهيم نا احمد بن سلمة نا عبد الرحمن بن
بشر نا بهز نا شعبة فذكره ٥ رواه مسلم في الصحيح عن عبد الرحمن بن بشر ٥ وكان
ابو سلمة بن كهيل كان يشك فيه ثم يذكره فثبت على عام واحد ٥ واما ما اخبرنا
ابو الحسن علي بن احمد المقري انا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب نا
احمد بن عيسى نا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث ان بكير بن الاشج حدثه ان عبد الله
بن مقسم حدثه عن رجل عن ابي سعيد الخدري ان علي بن ابي طالب رضي الله عنه
وجد دينارا فاتى به فاطمة عليها السلام فقالت هذا رزق رزقنا الله عز وجل
لله الحمد فاشتر به لحما وطعاما فيها طعاما فقال لفاطمة ارسلي الى ابيك فيخبره
فان رآه حلالا اكلناه فلما صنعوا طعاما دعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلما اتى ذكروا ذلك له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو رزق الله فاكل
منه واكلوا فلما كان من بعد ذلك اتت امراة تنشد الدينار انشد الله الدينار
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي اد الدينار ٥ واخبرنا ابو علي الروذباري
انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا جعفر بن مسافر نا ابن ابي فديك نا موسى بن يعقوب
الزمعي عن ابي حازم عن سهل بن سعد اخبره ان علي بن ابي طالب دخل على فاطمة وحسن
وحسين يبكيان فقال ما يبكيهما قالت الجوع فخرج علي فوجد دينارا بالسوق
فجاء الى فاطمة فاخبرها فقالت اذهب الى فلان اليهودي فخذ لنا دقيقا فجاء
اليهودي فاشترى به دقيقا فقال اليهودي انت ختن هذا الذي يزعم انه رسول الله
صلى الله عليه وسلم

بلغ

صلى الله عليه وسلم قال نعم قال فخذ دينارك ولك الدقيق فخرج علي حتى جاء به فاطمة
فاخبرها فقالت اذهب الى فلان الجزار فخذ لنا بدرهم لحما فذهب ورهن الدينار
بدرهم لحم فجاء به فعجنت ونصبت وخبزت فارسلت الى ابيها فجاءهم
فقالت يا رسول الله اذكر لك فان رايته لنا حلالا اكلناه واكلت من شانه كذا وكذا
فقال كلوا بسم الله فاكلوا فبيناهم مكانهم اذا غلام ينشد الله والاسلام الدينار
فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعي له فسأله فقال سقط مني في السوق
فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا علي اذهب الى الجزار فقل له ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول لك ارسل الي بالدينار ودرهمك علي فارسل به فدفعه
رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه ٥ قال الشيخ ظاهر الحديث عن علي رضي الله عنه
في هذا الباب يدل على انه انفقه قبل التعريف في الوقت ٥ وقد روينا عن عطا بن
يسار عن علي في هذه القصة ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يعرفه فلم يعرف
فامره ان ياكله وظاهر تلك الرواية انه شرط التعريف في الوقت واباح اكله
قبل مضي السنة والاحاديث التي وردت في اشتراط التعريف سنة في جواز
الاكل اصح واكثر فهي اولى ويحتمل ان يكون انما اباح له انفاقه قبل مضي سنة
لوقوع الاضطرار اليه والقصة تدل عليه ويحتمل انه لم يشترط مضي سنة في قليل
اللقطة والله اعلم ٥ واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود
نا الهيثم بن خالد الجهني نا وكيع عن سعد بن اوس عن بلال بن يحيى العبسي عن علي
انه التقط دينارا فاشترى به دقيقا فعرفه صاحب الدقيق فرد عليه
الدينار فاخذه علي فقطع منه قيراطين فاشترى به لحما ٥ في متن هذا الحديث
اختلاف وفي اسانيده ضعف والله اعلم ٥ باب

ما جاء في قليل اللقطة

ظاهر الاحاديث عن زيد بن خالد
الجهني وعبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم يدل على التسوية
بين قليل اللقطة وكثيرها في التعريف ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو علي
الحسين بن علي الحافظ املاء نا علي بن احمد بن الحسين العجلي بالكوفة نا ابو كريب
نا ابو اسامة عن زايدة عن منصور عن طلحة بن مصرف عن انس بن مالك ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم مر بتمرة بالطريق فقال لولا أن تكون من الصدقة لأكلتها ٥ رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب وقال البخاري وقال زائدة عن منصور فذكره ٥ أخبرنا أبو محمد جناح بن نذير بن جناح ثنا أبو جعفر بن دحيم ثنا محمد بن الحسين بن أبي الحنين القزاز ثنا قبيصة بن عقبة عن سفيان عن منصور عن طلحة بن مصرف عن أنس قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على تمرة في الطريق مطروحة فقال لولا أني أخشى أن تكون من الصدقة لأكلتها ٥ قال ومر عمر (ابن عمر) بتمرة مطروحة في الطريق فأكلها رواه البخاري في الصحيح عن قبيصة وأخرجه مسلم من وجه آخر عن الثوري دون أثر ابن عمر ٥ وقد روينا من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا أنه قال إني لأدخل بيتي أجد التمرة ملقاة على فراشي وفي رواية ولا أدري أمن تمر الصدقة أم تمر أهلي فأدعها وذلك لا يتناول اللقطة ٥ وأخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ح وأخبرنا أبو سعد الماليني أنا أبو أحمد بن عدي ثنا الوليد بن حماد الرملي ثنا سليمان بن عبد الرحمن ثنا محمد بن شعيب عن المغيرة بن زياد عن أبي الزبير المكي أنه حدثه عن جابر بن عبد الله قال رخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في العصا والسوط والحبل وأشباهه يلتقطه الرجل ينتفع به ٥ لفظ (روايتهم) حديث أبي داود وفي رواية الرملي قال عن أبي الزبير والباقي قال أبو داود رواه النعمان بن عبد السلام عن المغيرة أبي سلمة بإسناده ٥ قال الشيخ وكان محمد بن شعيب عنه أخذ هذا أخبرنا أبو سعد الماليني أنا أبو أحمد بن عدي ثنا جعفر بن أحمد بن عاصم ثنا هشام بن عمار ثنا محمد بن شعيب أخبرني رجل حدثني أبو سلمة المغيرة بن زياد عن أبي الزبير عن جابر قال رخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره ولم يذكر الحبل قال أبو داود ورواه شبابة عن مغيرة بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر قال كانوا لم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم ٥ قال الشيخ في رفع هذا الحديث شك وفي إسناده ضعف والله أعلم ٥ وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا يزيد بن هارون ثنا إسرائيل ثنا عمر بن عبد الله بن يعلى عن جدته حكيمة عن يعلى بن مرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من التقط لقطة يسيرة حبلا أو درهما أو شبه ذلك فليعرفها ثلاثة

ايام

أيام فإن كان فوق ذلك فليعرفه ستة أيام ٥ تفرد به عمر بن عبد الله بن يعلى وقد ضعفه يحيى بن معين ورماه جرير بن عبد الحميد وغيره بشرب الخمر ٥ وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ حدثني علي بن حمشاد ثنا يزيد بن الهيثم ثنا إبراهيم بن أبي الليث ثنا الأشجعي عن سفيان عن طلحة بن يحيى القرشي عن فروخ مولى طلحة قال سمعت أم سلمة سئلت عن التقاط السوط فقالت يلتقط سوط أخيه يصل به يديه ما أرى بأسا قال والحبل قالت والحبل قال والحذاء قالت والحذاء قال فالوعاء قالت لا أحل ما لم يحرم الله الوعاء يكون فيه النفقة ويكون فيه المتاع ٥ عن سفيان عن الربيع بن صبيح عن الحسن أنه رخص في السوط والعصا والسير يجده فليستمتع به

باب ما جاء في اتباع الحصادين وأخذ ما يسقط منهم

أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل أنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن عمر بن ميمون بن مهران عن أبيه عن أم الدرداء قالت قال لي أبو الدرداء لا تسألي أحدا شيئا قلت إن احتجت قال تتبعي الحصادين فانظري ما يسقط منهم فخذيه فاخبطيه ثم اطحنيه ثم اعجنيه ثم كليه ولا تسألي أحدا شيئا ٥ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا عبد الرحمن بن حمدان الجلاب بهمذان ثنا أبو حاتم محمد بن إدريس ثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم قال سمعت الأوزاعي يقول ما أخطأت يد الحاصد أو جنت يد القاطف فليس لصاحب الزرع عليه سبيل إنما هو للمارة وأبناء السبيل

باب ما جاء في إنشاد الضالة في المسجد

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن الهلالي ثنا المقرئ ثنا حيوة قال سمعت أبا الأسود يقول أخبرني أبو عبد الله مولى شداد ح وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنا ابن وهب أخبرني حيوة بن شريح عن محمد بن عبد الرحمن عن أبي عبد الله مولى شداد بن الهاد أنه سمع أبا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سمع رجلا ينشد في المسجد ضالة فليقل لا أداها الله إليك فإن المساجد لم تبن لهذا ٥ رواه مسلم عن أبي الطاهر عن ابن وهب وعن زهير بن حرب عن المقرئ ٥ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم

بن محمد الصيدلاني نا قتيبة بن سعيد نا جرير عن محمد بن شيبة عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع اعرابيا او رجلا يقول من دعا الى الجمل الاحمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا وجدت انما بنيت هذه المساجد لما بنيت له رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة

باب ما جاء في من يعترف اللقطة

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا احمد بن سلمان الفقيه نا اسمعيل بن اسحاق القاضي نا حجاج بن منهال ح واخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا موسى بن اسمعيل قالا نا حماد نا سلمة بن كهيل عن سويد بن غفلة فذكر الحديث عن ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم في اللقطة قال في التعريف عرفها عامين او ثلثة وقال اعرف عددها ووعاءها ووكاءها واستمتع بها فان جاء صاحبها فعرف عددها ووكاءها فادفعها اليه ٥ قال ابو داود ليس يقول الاحماد فعرف عددها ٥ قال الشيخ قد اخرجه مسلم من حديث بهز عن حماد بن سلمة وهذه اللفظة قد اتى بمعناها سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل ٥ اخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور نا عبد الرزاق انا سفيان عن سلمة بن كهيل عن سويد بن غفلة عن ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم في اللقطة فقال اعرف عددها ووكاءها ووعاءها فان جاء احد يخبرك بعددها ووكائها فادفعها اليه والا فاستمتع بها ٥ اخرجه مسلم في الصحيح من حديث عبد الله بن نمير عن الثوري اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا تمتام نا ابو حذيفة نا سفيان عن سلمة فذكر الحديث قال في اخره وقال النبي صلى الله عليه وسلم احص عددها ووكاءها ووعاءها فان جاء صاحبها فعرف الصفة فاعطه اياها والا فاستمتع بها ٥ وبمعناه روي في احدى الروايتين عن زيد بن ابي انيسة عن سلمة ٥ واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا موسى بن اسمعيل عن حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد وربيعة عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث اللقطة قال فان جاء باغيها فعرف عفاصها وعددها فادفعها اليه ٥ قال ابو داود قال حماد ايضا عن عبيد الله بن عمر عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ٥ اخبرنا ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد نا العودي

مه

بن عمرو بن شعيب

محمد بن احمد نا علي بن عثمان نا حماد بن عبيد الله عن عبيد الله بن عمر عن ابيه عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن ضالة الابل فذكر الحديث قال ثم سأله عن اللقطة فقال اعرف عددها ووعاءها وعفاصها وعرفها عاما فان جاء صاحبها فعرف عددها وعفاصها فادفعها اليه والا فهي لك ٥ قال ابو داود وهذه الزيادة التي زاد حماد بن سلمة في حديث سلمة بن كهيل ويحيى بن سعيد وربيعة وعبيد الله ان جاء صاحبها فعرف عفاصها ووكاءها فادفعها اليه ليست بمحفوظة ٥ قال قد رويناه عن الثوري عن سلمة بن كهيل ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو بكر بن جعفر نا عبد الله بن احمد حدثني ابي نا عبد الرحمن عن سفيان عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن حدثني يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم بلقطة فقال اعرفها سنة ثم اعرف عفاصها ووكاءها فان جاء احد يخبرك بها والا فاستنفقها وذكر باقي الحديث ٥ رواه البخاري في الصحيح عن عمرو بن عباس عن عبد الله بن مهدي بهذا اللفظ ورواه عن محمد بن يوسف عن سفيان فان جاء احد يخبرك بعفاصها ووكائها والا فاستنفق بها ٥ وهذه اللفظة ليست في رواية اكثرهم فليشبه ان تكون غير محفوظة كما قال ابو داود ٥ وقد اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو قال نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي الملتقط اذا عرف العفاص والوكاء والعدد والوزن ووقع في نفسه انه لم يدع باطلا ان يعطيه ولا اجبره في الحكم الا ببينة تقوم عليها كما تقوم على الحقوق ثم ساق الكلام الى ان قال وانما قوله صلى الله عليه وسلم اعرف عفاصها ووكاءها والله اعلم ان يؤدي عفاصها ووكاءها مع ما يؤدي منها وليعلم اذا وضعها في ماله انها اللقطة دون ماله وقد يحتمل ان يكون استدلالا على صدق المعترف وهذا الاظهر انما قول رسول الله صلى الله عليه وسلم البينة على المدعي فهذا مدعي ارايت لو ان عشرة او اكثر وصفوها كلهم فاصابوا صفتها اكنا نعطيهم اياها يكونون شركاء فيها ولو كانوا الفا او الفين ونحن نعلم ان كلهم كاذب الا واحدا بغير عينه ولعل الواحد ان يكون كاذبا ليس يستحق احد بالصفة شيئا

باب ما جاء فيمن احيا حسيرا

اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا موسى بن اسمعيل نا حماد قال

قال وحدثنا موسى نا ابان عن عبيد الله بن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن الشعبي قال عن ابان
ان عامر الشعبي حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من وجد دابة قد عجز عنها
اهلها ان يعلفوها فسيبوها فاخذها فاحياها فهي له ٥ قال في حديث ابان قال
عبيد الله فقلت عمن هذا قال عن غير واحد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥
قال ابو داود هذا لفظ حديث حماد وهو ابين واتم ٥ اخبرنا ابو علي نا محمد بن بكر نا ابو
داود نا محمد بن عبيد عن حماد بن زيد عن خالد عن عبيد الله بن حميد بن عبد الرحمن عن الشعبي
يرفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من ترك دابة بمهلك فاحياها
رجل فهي لمن احياها ٥ واخبرنا ابو حازم الحافظ نا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد
بن نجدة نا سعيد بن منصور نا هشيم نا منصور عن عبيد الله بن حميد الحميري قال سمعت
الشعبي يقول من قامت عليه دابته فتركها فهي لمن احياها قلت عمن هذا يا ابا عمرو
فقال ان شئت عددت لك كذا وكذا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
هذا حديث مختلف في رفعه وهو عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطع وكل احد احق بماله
حتى يجعله لغيره والله اعلم ٥ واخبرنا ابو حازم انا ابو الفضل انا احمد نا سعيد بن منصور
نا خالد نا مطرف عن الشعبي في رجل سيب دابته فاخذها رجل فاصلحها قال فقال
الشعبي هذا قد قضي فيه ان كان سيبها في كلأ وماء وامن فصاحبها احق بها
وان كان سيبها في مفازة ومخافة فالذي اخذها احق بها ٥

باب لا تحل لقطة مكة الا لمنشد

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو العباس المحبوبي نا سعيد بن مسعود نا عبيد الله بن موسى نا شيبان عن يحيى
بن ابي كثير اخبرني ابو سلمة ان ابا هريرة اخبره عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة مكة
لا يختلى شوكها ولا يعضد شجرها ولا تلتقط ساقطتها الا لمنشد ٥
اخرجه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم عن شيبان ٥ ورواه مسلم عن اسحق بن منصور
عن عبيد الله بن موسى ٥ اخبرنا محمد بن عبد الله اخبرني ابو الوليد نا عبد الله بن
محمد نا محمد بن رافع نا يحيى بن ادم نا مفضل بن مهلهل عن منصور عن مجاهد عن
طاوس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة ان
هذا البلد حرام حرمه الله لم يحل فيه القتال لاحد قبلي ولم يحل لي الا ساعة من نهار
فهو

فهو حرام حرمه الله الى يوم القيامة لا ينفر صيده ولا يعضد شوكه ولا يلتقط
لقطته الا من عرفها ولا يختلى خلاه فقال العباس الا الاذخر فانه لقينهم
ولبيوتهم فقال الا الاذخر ٥ رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع واخرجاه من
حديث جرير عن منصور ٥ اخبرنا ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي نا القسم
بن زكريا نا عباس بن عبد العظيم العنبري نا روح نا زكريا بن اسحاق عن عمرو بن دينار
عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يختلى خلاها ولا يعضد
عضاهها ولا ينفر صيدها ولا تحل لقطتها الا لمنشد فقال العباس الا
الاذخر فقال الا الاذخر ٥ رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن سعيد عن روح
اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي انا ابو الحسن الكارزي نا علي بن عبد العزيز قال
قال ابو عبيد ليس للحديث عندي وجه الا ما قال عبد الرحمن بن مهدي انه ليس لواجدها
منها شيء الا الانشاد ابدا والا فلا يحل له ان ينتفع بها ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
وابو بكر بن الحسن قالا وابو زكريا بن ابي اسحاق قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا
محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله
بن الاشج عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهى عن لقطة الحاج ٥ رواه مسلم عن ابي الطاهر وغيره عن ابن
وهب

باب الجعالة

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو بكر بن اسحاق نا محمد بن ايوب انا مسدد نا ابو عوانة عن ابي بشر عن ابي المتوكل
عن ابي سعيد ان رهطا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلقوا في سفرة
سافروها فنزلوا بحي من احياء العرب فاستضافوهم فابوا ان يضيفوهم قال
فلدغ سيد ذلك الحي فسعوا له بكل شيء لا ينفعه شيء فقال بعضهم لو اتيتم هؤلاء
الذين نزلوا بكم لعله يكون عند بعضهم شيء ينفع صاحبكم فقال بعضهم ايها الرهط
ان صاحبنا لدغ فسعينا له بكل شيء فهل عند احد منكم ما ينفع صاحبنا فقال رجل
من القوم نعم اني لارقي ولكن استضفناكم فابيتم ان تضيفونا وما انا براق
حتى تجعلوا لي جعلا فجعلوا له قطيعا من الشاء قال فاتاه فقرأ عليه ام الكتاب
ويتفل عليه حتى برأ كانما نشط من عقال قال فاوفاهم جعلهم الذي صالحوهم عليه
فقال اقسموا فقال الذي رقى لا تفعلوا حتى نأتي النبي صلى الله عليه وسلم فنستأمره

يغدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان علمت انها رقيه وقال احسنتم فاقتسموا واضربوا لي معكم بسهم ٥
رواه البخاري في الصحيح عن ابي النعمان عن ابي عوانة واخرجه مسلم من وجه اخر
عن ابي بشر وهو في هذا كالدلالة على ان الجعل انما يكون مستحقا بالشرط
فاما الذي اخبرنا ابو بكر احمد بن ابراهيم بن محمود الاصبهاني انا ابو الحسن احمد بن ابرهيم
بن احمد الشاهد ثنا ابو اسحق ابرهيم بن محمد بن ابي ثابت العطار الدمشقي ثنا
احمد بن بكر البالسي ثنا محمد بن كثير ثنا خصيف عن معمر عن عمرو بن دينار عن
ابن عمر قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في العبد الابق يوجد في الحرم
بعشرة دراهم فهذا ضعيف والمحفوظ حديث ابن جريج عن ابن ابي مليكة
وعمرو بن دينار قالا جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في الابق يوجد خارجا من
الحرم عشرة ذلك وذلك منقطع ٥ اخبرنا ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد
انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معمر عن الحجاج عن الشعبي عن الحارث
عن علي في جعل الابق دينارا قريبا اخذ او بعيدا ٥ وعن الحجاج عن عمرو بن شعيب
ان سعيد بن المسيب كان يقول ذلك وعن الحجاج ان ابن مسعود كان يقول اذا
خرج من المصر فجعله اربعون ٥ الحجاج بن ارطاة لا يحتج به ٥ واخبرنا ابو بكر
محمد بن ابرهيم الحافظ انا ابو نصر العراقي انا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن
الهلالي ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن ابي رباح عن ابي عمرو الشيباني قال
اصبت غلمانا اباقا بالعين فاتيت عبد الله بن مسعود فذكرت ذلك له فقال
الاجر والغنيمة قلت هذا الاجر فما الغنيمة قال اربعون درهما من كل راس
وهذا امثل ما روي في هذا الباب ويحتمل ان يكون عبد الله عرف شرط مالكهم
لمن ردهم عن كل راس اربعين درهما ٥ فاخبره بذلك والله اعلم ٥ اخبرنا الفقيه
ابو الفتح العمري انا ابو الحسن احمد بن ابرهيم العبقسي ثنا ابو محمد عبد الرحمن بن عبد الله
بن محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا جدي ثنا سفيان عن عمار بن رزيق وعمرو بن
سعيد عن رجل من خثعم يقال له حزن عن رجل منهم قال وجدت عبدا ابق
من السواد فانفلت مني فخاصموني الى شريح فضمنيه قال فرفع ذلك الى
علي رضي الله عنه فقال كذب شريح واخطا القضا يحلف العبد الاسود للعبد الاحمر

لانفلت

لا انفلت منه انفلاتا لا شي عليه ٥ واخبرنا ابو بكر محمد بن ابرهيم بن احمد الفارسي
انا ابو اسحق الاصبهاني انا ابو احمد بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل قال قال لنا محمد بن يوسف
عن سفيان عن حزن بن بشير عن رجا بن الحارث عن علي رضي
الله عنه في الرجل يجد الابق فيابق منه لا يضمنه وضمنه شريح ونحن نقول
نقول علي ان كان الابق ابق منه دون تعديه والله اعلم ٥ باب

التقاط المنبوذ وانه لا يجوز تركه ضايعا

اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك
ثنا يحيى حدثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب ان سالم بن عبد الله اخبره ان عبد الله
بن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه
ولا يسلمه من كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة
فرج الله عنه كربة من كرب يوم القيمة ومن ستر على مسلم ستره الله يوم القيامة ٥
رواه البخاري عن يحيى بن بكير ورواه مسلم عن قتيبه عن الليث ٥ اخبرنا محمد بن
عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا محمد بن ايوب ثنا ابو الوليد ثنا شعبة
عن عدي عن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من ترك مالا فلورثته
ومن ترك كلا فالينا ٥ رواه البخاري في الصحيح عن ابي الوليد واخرجه مسلم
من وجه اخر عن شعبه ٥ حدثنا ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي
املاء انا ابو القاسم عبد الله بن ابرهيم بن بالويه المزكي ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد
الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم انا اولى الناس بالمومنين في كتاب الله فايكم ما ترك دينا او
ضيعة فادعوني فاني وليه وايكم ما ترك مالا فليوثر بماله عصبته من كان ٥
رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق ٥ اخبرنا ابو محمد عبد الله بن
يوسف انا ابو سعيد بن الاعرابي ح واخبرنا ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل
الصفار قالا ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معوية عن الاعمش عن المعرور بن سويد
عن عمر في قصه ذكرها قال ثم قرا عمر هذه الاية ان الله اشترى من المومنين انفسهم
واموالهم بان لهم الجنة الاية فجعل لهم الصفقتين جميعا والله لولا ان الله

امركم بخراز من قبله لاخذت فضل مال الرجل عن نفسه وعياله فقسمته بين
نفر من المهاجرين ٥ اخبرنا علي بن احمد بن عبدان نا احمد بن عبيد الصفار نا علي بن بيان نا
عارم بن الفضل ابو النعمان نا الصعق بن حزن عن نبيل بن عرادة عن جرادة بن طارق
قال جئت او اقبلت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه من صلاة الغداة حتى اذا كان
في السوق فسمع صوت صبي مولود يبكي حتى قام عليه واذا عنده امه فقال لها ما شانك
قالت جئت الى هذا السوق ببعض الحاجة فعرض لي المخاض فولدت غلاما فقال
وهي الى جنب دار قوم في السوق فقال اهل شعر بك احد من اهل هذه الدار فقال
ما صنع بك اهل هذه الدار اما اني لو علمت انهم شعروا بك ثم لم ينفعوك لفعلت بهم
وفعلت ثم دعا لها بشربة سويق فقال اشربي هذه تقطع الحشا وتعصم الامعاء
وتدر العروق ثم دخلنا المسجد فصلى بالناس قال الصعق حدثني ازهر عن نبيل
قال ولو علمت انهم شعروا بك ثم لم ينفعوك بشيء لحرقت عليهم ٥ اخبرنا ابو محمد عبد
الله بن يحيى السكري ببغداد انا اسمعيل الصفار نا احمد بن منصور نا عبد الرزاق انا
مالك واخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر القاضي قالا نا ابو العباس محمد
الاصم انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك عن ابن شهاب عن سنين ابي جميلة
رجل من بني سليم انه وجد منبوذا زمان عمر بن الخطاب فجاء به الى عمر بن الخطاب
فقال ما حملك على اخذ هذه النسمة فقال وجدتها ضايعة فاخذتها فقال له عريفي
يا امير المومنين انه رجل صالح قال اكذلك قال نعم قال عمر اذهب فهو حر ولك
ولاوه وعلينا نفقته لفظ حديث الشافعي وحديث عبد الرزاق مختصرا انه
التقط منبوذا فجاء به الى عمر فقال له عمر هو حر ولاوه ونفقته علينا من بيت
المال ٥ اخبرنا ابو القاسم بن علي بن عبد الخالق المؤذن انا ابو بكر محمد بن احمد بن حنب
نا ابو اسمعيل الترمذي نا ايوب بن سليمان حدثني ابو بكر بن ابي اويس حدثني سليمان
بن بلال قال قال يحيى اخبرني ابن شهاب ان سنين ابا جميلة اخبره قال ونحن
مع سعيد بن المسيب جلوس قال وزعم ابو جميلة انه ادرك النبي صلى الله عليه
وسلم انه كان خرج معه عام الفتح فاخبره انه وجد منبوذا في خلافة عمر بن الخطاب
فاخذه قال فذكر ذلك عريفي فلما راني عمر قال عسى الغوير ابوسا ما حملك على اخذك هذه النسمة

قال

قال قلت وجدتها ضايعة فاخذتها فقال عريفي انه رجل صالح قال اكذلك قال
نعم قال فاذهب به فهو حر ولك ولاوه وعلينا نفقته

باب الولد يتبع ابويه في الكفر فاذا اسلم احدهما تبعه الولد في الاسلام

قال الله تعالى والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان وقرئ واتبعناهم ذرياتهم بايمان
الحقنا بهم ذرياتهم ٥ اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا
القعنبي عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة فابواه يهودانه وينصرانه كما تناتج
الابل من بهيمة جمعاء هل تحس من جدعاء قالوا يا رسول الله افرايت من يموت
وهو صغير ● قال الله اعلم بما كانوا عاملين اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو
عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الاخرم حدثني ابي نا كثير بن عبيد نا محمد بن حرب عن
الزبيدي عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال كان ابو هريرة يحدث ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ما من مولود في بني ادم الا يولد على الفطرة حتى يكون
ابواه يهودانه او يمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء
ثم يقول ابو هريرة واقرؤا ان شئتم فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل
لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن اكثر الناس لا يعلمون ٥ رواه مسلم في الصحيح
عن حاجب بن الوليد عن محمد بن حرب وكذلك رواه معمر عن الزهري ٥ ورواه يونس
بن يزيد عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة ٥ اخبرناه ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر
بن ابي نصر الداربردي بمرو نا ابو الموجه نا عبدان انا عبد الله عن يونس عن
الزهري اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما من مولود الا يولد على الفطرة فابواه يهودانه فذكر الحديث مثل
حديث ابن المسيب ٥ رواه البخاري عن عبد الله عن عبدان واخرجه مسلم من حديث ابن وهب
عن يونس ٥ واخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر القطان نا احمد بن يوسف السلمي
نا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال وقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من يولد يولد على هذه الفطرة فابواه يهودانه وينصرانه
كما تنتجون البهيمة فهل تجدون فيها من جدعاء حتى تكونوا انتم تجدعونها قالوا يا رسول الله

افرايت من يموت وهو صغير قال الله اعلم بما كانوا عاملين ٥ رواه البخاري عن اسحاق
ورواه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبد الرزاق ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد
بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار نا ابو معوية عن
الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس
من مولود يولد الا على هذه الملة حتى يبين عنه لسانه فابواه يهودانه او ينصرانه
او يشركانه او يمجسانه قال فقالوا يا رسول الله فكيف بمن كان قبل ذلك مات
قال الله تعالى اعلم بما كانوا عاملين ٥ رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة
وغيره عن ابي معوية ٥ واختلف فيه على الاعمش فقال عنه جرير الا على الفطرة
وكذلك قال له عنه جماعة ٥ وقال عنه حفص بن غياث وابو بكر بن عياش على الاسلام
وكان الاعمش يروي هذا الحديث على المعنى عندنا لا على اللفظ المروي والله اعلم ٥
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا محمد بن شاذان نا قتيبة
بن سعيد نا عبد العزيز بن محمد عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال كل انسان تلده امه على الفطرة ابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه فان
كانا مسلمين فمسلم كل انسان تلده امه يلكزه الشيطان في حضنيه الا مريم وابنها ٥
رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة ٥ اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق انا
ابو المثنى نا مسدد نا يزيد بن زريع عن يونس عن الحسن عن الاسود بن سريع عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال كل مولود يولد على الفطرة حتى يعرب عن نفسه ٥ زاد فيه
غيره فابواه يهودانه وينصرانه ٥ قال الشافعي في القديم في رواية ابي عبد الرحمن
البغدادي عنه قول النبي صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة التي فطر الله عليها
الخلق فجعلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يفصحوا بالقول فيختاروا احد
القولين الايمان او الكفر لا حكم لهم في انفسهم انما الحكم لهم بابائهم فما كان اباؤهم يوم
يولدون فهو بحاله اما مومن فعلى ايمانه او كافر فعلى كفره ٥ واخبرنا ابو علي الروذباري
انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا الحسن بن علي نا الحجاج بن المنهال قال سمعت حماد
بن سلمة يفسر حديث كل مولود يولد على الفطرة قال هذا عندنا حيث اخذ الله عز وجل
عليهم العهد في اصلاب ابائهم حيث قال الست بربكم قالوا بلى ٥ اخبرنا ابو عبد الله

اسحق

اسحق بن محمد بن يوسف السوسي نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا العباس بن الوليد اخبرني
ابي حدثني الاوزاعي حدثني الزهري حدثني حميد بن عبد الرحمن حدثنا ابو هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال كل مولود يولد على الفطرة فابواه يهودانه وينصرانه
ويمجسانه قال الاوزاعي لا يخرجانه من علم الله والى علم الله يصيرون ٥

باب ذكر بعض من صار مسلما باسلام ابويه او احدهما من اولاد الصحابة رضي الله عنهم

اخبرنا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد انا عبد الصمد بن علي
بن مكرم الطيالسي نا عبيد بن عبد الواحد بن شريك البزاز نا يحيى بن عبد الله بن بكير
نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ان عروة بن الزبير اخبره ان عايشة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم قالت والله ما عقلت ابوي قط الا وهما يدينان الدين وما
مر علينا يوم قط الا ياتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرة وعشيا ٥
رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير ٥ قال الامام احمد وعايشة رضي الله عنها
ولدت على الاسلام لان اباها اسلم في ابتداء المبعث ٥ وثابت عن الاسود عن
عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وهي ابنة ست وبنى بها
وهي ابنة تسع ومات عنها وهي ابنة ثمان عشرة لكن اسما بنت ابي بكر ولدت في
الجاهلية ثم اسلمت باسلام ابيها لانها هاجرت الى النبي صلى الله عليه وسلم
وهي حبلى بعبد الله بن الزبير فوضعته بقبا فلم ترضعه حتى اتت به النبي صلى الله عليه
وسلم فحنكه ودعا له وكان اول مولود ولد في الاسلام بعد مقدمه المدينة ٥
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا ابو بكر بن اسحاق
وعبد الله بن محمد قالا نا ابو كريب نا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن اسما انها حملت
بعبد الله بن الزبير بمكة قالت فخرجت وانا متم فاتيت المدينة فنزلت بقبا فولدته
بقبا ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعته في حجره ثم دعا بتمرة فمضغها
ثم تفل في فيه فكان اول شي دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حنكه
ثم دعا له وبرك عليه وكان اول مولود ولد في الاسلام ٥ رواه مسلم في الصحيح
عن ابي كريب ٥ واخرجه البخاري عن زكريا بن يحيى وغيره عن ابي اسامة زاده علي بن مسهر

عن هشام فلم ترضعه حتى اتت به النبي صلى الله عليه وسلم ٥ وفيما ذكر ابو عبد الله
من مسنده حكاية عن ابن ابي الزناد ان اسماء بنت ابي بكر كانت اكبر من عائشه بعشر
سنين ٥ قال الامام احمد واسلام ام اسماء تاخر قالت اسماء قدمت علي امي وهي
مشركة في حديث ذكرته وهي قتيلة من بني مالك بن حسل وليست بام عائشة
فكان اسلام اسماء باسلام ابيها دون امها ٥ واما عبد الرحمن بن ابي بكر فكانه كان
بالغا حين اسلم ابواه فلم يتبعهما في الاسلام حتى اسلم بعد مدة طويلة وكان اسن
اولاد ابي بكر ٥ اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا احمد بن حنبل
وعبد العزيز بن يحيى المعنى قالا نا محمد بن سلمة عن ابن اسحق عن داود بن الحصين
قال كنت اقرا على ام سعد بنت الربيع وكانت يتيمة في حجر ابي بكر فقرات والذين
عاقدت ايمانكم فقالت لا تقرا والذين عاقدت ايمانكم انما نزلت في ابي بكر وابنه
عبد الرحمن حين ابى الاسلام فحلف ابو بكر ان لا يورثه فلما اسلم امره نبي الله
صلى الله عليه وسلم ان يؤتيه نصيبه زاد عبد العزيز وما اسلم حتى حمل على الاسلام
بالسيف ٥ قال الامام احمد وزعم الواقدي ان عبد الرحمن اسلم في هدنة الحديبية
وزعم علي بن زيد انه هاجر في فتية من قريش الى النبي صلى الله عليه وسلم قبل الفتح
وزعم ابو عبيدة ان اسم عبد الرحمن في الجاهلية عبد العزى فسماه رسول الله صلى الله
عليه وسلم عبد الرحمن ٥ وزعم مصعب بن عبد الله الزبيري ان ام عبد الرحمن وعائشه
ام رومان بنت عامر اسلمت وحسن اسلامها ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
نا ابو الحسن علي بن عيسى بن ابراهيم نا ابرهيم بن ابي طالب نا ابن ابي عمر نا سفيان عن عمرو عن
ابن عمر قال لما اسلم عمر اجتمع الناس اليه قالوا صبا عمر وانا على ظهر بيت فجاء العاص
بن وائل وعليه قباء ديباج فقال صبا عمر فمه انا له جار قال فتفرق الناس
قال فعجبت من عزه يومئذ ٥ رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان
فعمر بن الخطاب رضي الله عنه اسلم وعبد الله بن عمر صبي فصار مسلما باسلامه وذكر
لما في الحديث الثابت عن نافع عن ابن عمر قال عرضني رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوم احد وانا ابن اربع عشرة سنة فاستصغرني وقد قيل ان حفصة وعبد الله
اسلما قبل ابيهما وعبد الله كان صغيرا فانما تم اسلامه باسلام ابيه والله اعلم ٥ واما
العاص

العباس بن عبد المطلب فانه خرج الى بدر مع المشركين واسر حتى فدى نفسه واسلم ٥
اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا ابو بكر محمد بن عبد الله بن احمد بن عتاب
نا القاسم بن عبد الله بن المغيرة نا اسمعيل بن ابي اويس نا اسمعيل بن ابرهيم بن عقبة
عن عمه موسى بن عقبة قال ابن شهاب حدثني انس بن مالك ان رجالا من الانصار استاذنوا
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ائذن لنا يا رسول الله فلنترك لابن اختنا عباس
فداءه فقال لا والله لا تذرون منه درهما ٥ رواه البخاري في الصحيح عن ابن ابي اويس
وعبد الله بن عباس اذ ذاك كان صبيا صغيرا الا ان امه كانت اسلمت فصار مسلما
باسلام امه ٥ قال البخاري كان ابن عباس مع امه من المستضعفين ولم يكن
مع ابيه على دين قومه ٥ اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف انا ابو سعيد بن الاعرابي نا
سعدان بن نصر نا سفيان عن عبيد الله بن ابي يزيد قال سمعت ابن عباس يقول انا وامي
من المستضعفين كانت امي من النساء وانا من الولدان ٥ رواه البخاري في الصحيح
عن عبد الله بن محمد عن سفيان ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق انا علي بن
عبد العزيز نا ابو النعمان عارم نا حماد بن زيد عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس
في هذه الاية الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون
حيلة ولا يهتدون سبيلا قال كنت انا وامي ممن عذر الله تعالى ذكره ٥ رواه
البخاري في الصحيح عن ابي النعمان وسليمان بن حرب ٥ اخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله
بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا شعبة عن عمرو بن ابي حكيم عن عبد الله
بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن ابي الاسود الديلي عن معاذ بن جبل قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول الاسلام يزيد ولا ينقص ٥ ورواه عبد الوارث
عن عمرو عن عبد الله بن بريدة عن يحيى عن ابي الاسود ان رجلا حدثه ان معاذا قال فذكره
كذلك مرفوعا ٥ اخبرناه ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا مسدد
نا عبد الوارث ٥ وانما اراد والله اعلم ان حكم الاسلام يغلب ومن تغليبه ان يحكم
للولد بالاسلام باسلام احد ابويه ٥ اخبرنا ابو سعد عبد الرحمن بن محمد بن شبانه
الشاهد بهمذان انا ابو جعفر محمد بن محمويه النسوي نا ابو العباس السراج نا شباب
بن خياط العصفري نا حشرج بن عبد الله بن حشرج حدثني ابي عن جدي عن عائذ بن عمرو

انه جاء يوم الفتح مع ابي سفيان بن حرب ورسول الله صلى الله عليه وسلم حوله اصحابه
فقالوا هذا ابو سفيان وعايذ بن عمرو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا عايذ بن
عمرو وابو سفيان الاسلام اعز من ذلك الاسلام يعلو ولا يعلى قال الامام
احمد وقال الحسن وابرهيم وشريح وقتادة اذا اسلم احدهما فالولد مع المسلم باب

من قال لا يحكم باسلام الصبي بنفسه وابواه كافران حتى يبلغ فيصف الاسلام

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر
بن اسحاق وابو محمد بن موسى قالا انا محمد بن ايوب انا ابو الوليد الطيالسي وموسى
بن اسمعيل قالا نا حماد بن سلمة عن حماد عن ابرهيم عن الاسود عن عايشة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال رفع القلم عن ثلثة عن الصبي حتى يحتلم وعن المعتوه حتى يفيق
وعن النايم حتى يستيقظ وروي عن علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب من قال بصحة اسلامه

استدلالا
بما اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا علي بن حمشاد العدل انا ابو خليفه واخبرنا ابو عمرو محمد بن
عبد الله الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي اخبرني ابو خليفه نا سليمان بن حرب نا حماد بن
زيد عن ثابت عن انس ان غلاما من اليهود كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم فمرض
فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده فقعد رسول الله صلى الله عليه وسلم عند راسه
فنظر الغلام الى ابيه فقال اطع ابا القسم فاسلم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو يقول الحمد لله الذي انقذه بي من النار رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب
واخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار انا محمد بن الفرج الازرق
نا ابو النضر نا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت ابا حمزة رجل من الانصار قال سمعت
زيد بن ارقم يقول اول من صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب قال فذكرت
ذلك لابرهيم فانكر ذلك وقال ابو بكر اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق
الفقيه انا محمد بن يونس ح واخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا محمد بن يونس
نا ابرهيم بن زكريا البزاز نا موسى بن محمد بن عطا المقدسي حدثني ابو عبد الله الشامي عن
الحسن بن السري قال قال علي في حديث ذكره سبقتهم الى الاسلام قديما ما
بلغت اوان حلمي لفظ حديث ابن عبدان قديما وهذا شايع فيما بين الناس من قول

علي رضي الله عنه

علي رضي الله عنه الا انه لم يقع الينا باسناد يحتج بمثله واختلف اهل العلم في سنه يوم اسلم
اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان
نا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثني الليث بن سعد حدثني ابو الاسود عن عروة قال اسلم
علي وهو ابن ثمان سنين حدثنا ابو عبد الله الحافظ املاء نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا احمد بن عبد الجبار نا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق قال ان علي بن ابي طالب اسلم وهو
ابن عشر سنين واخبرنا ابو عبد الله في المغازي نا ابو العباس الاصم نا احمد نا يونس
حدثني عبد الله بن ابي نجيح قال اراه عن مجاهد قال اسلم علي بن ابي طالب وهو ابن عشر
سنين اخبرنا ابو طاهر الفقيه نا ابو عثمان البصري نا محمد بن عبد الوهاب قال سمعت
الحسين بن الوليد قال سمعت شريكا يقول اسلم علي وهو ابن احدى عشرة سنة اخبرنا
ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور واخبرنا ابو الحسين
بن الفضل القطان نا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان حدثني عيسى بن محمد وابو بشر
قالا انا عبد الرزاق انا معمر عن قتادة عن الحسن وغيره قال فكان اول من امن به
علي بن ابي طالب وهو ابن خمس عشرة او ست عشرة لفظ حديثهما وفي حديث احمد
بن منصور قال عن الحسن وغير واحد قال اول من اسلم علي بعد خديجة وهو ابن
خمس عشرة سنة او ست عشرة سنة وحدثنا ابو عبد الله الحافظ نا علي
بن حمشاد نا محمد بن المغيرة نا القسم بن الحكم نا مسعر عن الحكم بن عتيبة عن مقسم
عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دفع الراية الى علي يوم بدر وهو
ابن عشرين سنة قال الامام احمد وقعة بدر كانت بعدما قدم رسول
الله صلى الله عليه وسلم المدينة بسنة ونصف سنة واختلفوا في قدر مقامه بمكة
بعدما بعث فقيل عشرا وقيل ثلث عشرة سنة وقيل خمس عشرة سنة فان كان عشرا
وصح ان عليا كان ابن عشرين سنة يوم بدر رجع سنه يوم اسلم الى قريب مما
قال عروة بن الزبير وان كان ثلث عشرة او خمس عشرة فالى اقل من ذلك والله اعلم
واختلفوا في سن علي رضي الله عنه يوم قتل فقيل خمس وستون وقيل ثلث وستون
وقيل اقل من ذلك واشهرها ثلث وستون على انه ابن اربعين من مهاجر رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيرجع سنه يوم اسلم على قول من قال مكث رسول الله صلى الله عليه وسلم

بمكة عشرا الى ثلاث عشرة سنة وعلى قول من قال ثلاث عشرة الى عشر سنين ففي
اكثر الروايات كان رضي الله عنه بلغ من السن حين صلى مع النبي صلى الله عليه
وسلم قدرا يحتمل ان يكون احتلم فيه وما روي من الشعر محتمل للتاويل مع ضعف
اسناده على ان الحكم بصحة قول البالغ دون الصبي المميز وقع شرعه بعد اسلام
علي رضي الله عنه فاسلامه كان محكوما بصحته اما لانه بقي حتى وصف الاسلام
بعد بلوغه او لان النبي صلى الله عليه وسلم خاطبه بالدعاء الى الاسلام وغيره من
الصبيان غير مخاطب او لان قول الصبي المميز اذ ذاك كان محكوما بصحته
قبل ورود الشرع بغيره او كان قد احتلم فصار بالغا به والله اعلم هذا وقد ذهب الحسن
البصري وغيره واحد في رواية قتادة الى ان عليا رضي الله عنه اسلم وهو ابن خمس
عشرة سنة او ست عشرة سنة كما مضى ذكره ۝ وقد اخبرنا ابو الحسين بن الفضل
القطان انا عبد الله بن جعفر بن درستويه نا يعقوب ابن سفيان نا الحجاج نا حماد بن سلمة
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل ابن ابرهيم نا احمد بن سلمة نا اسحاق بن ابرهيم
انا روح بن عبادة نا حماد بن سلمة عن عمار بن ابي عمار عن ابن عباس قال اقام رسول الله صلى
الله عليه وسلم بمكة خمس عشرة سنة يسمع الصوت ويرى الضوء سبع سنين ولا
يرى شيئا وثمان سنين يوحى اليه ۝ واقام بالمدينة عشرا وفي رواية حجاج بن منهال
سبعا يرى الضوء ويسمع الصوت وثمانيا يوحى اليه واقام بالمدينة عشرا رواه
مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم ۝ قال الامام احمد الى مثل هذا ذهب الحسن
في قدر ما كان يوحى الى النبي صلى الله عليه وسلم بمكة فعلى هذا التفصيل يكون اسلام
علي بعد السبع سنين وهو بعد ما اوحي الى النبي صلى الله عليه وسلم فيكون مقامه بمكة
بعد الوحي ثمان سنين فيكون علي رضي الله عنه على قول من قال قتل وهو ابن
ثلاث وستين سنة على راس اربعين من مهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين اسلم ابن خمس عشرة سنة كما روي عن الحسن البصري الا ان الروايات المشهورة
في مقام النبي صلى الله عليه وسلم بمكة بعد الوحي تدل على اكثر من ذلك والله اعلم اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا علي بن عبد العزيز نا ابو نعيم الفضل
بن دكين نا شيبان عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابن عباس وعائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم

لبث

لبث بمكة عشر سنين ينزل عليه القرآن وبالمدينة عشر سنين ينزل عليه ۝ رواه البخاري
في الصحيح عن ابي نعيم ۝ وكذا رواه ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن انس بن مالك ۝ واخبرنا
ابو الحسن بن بشران العدل ببغداد انا ابو عمرو بن السماك نا حنبل بن اسحاق نا شريح بن النعمان
نا حماد بن سلمة عن ابي جمرة ان ابن عباس قال اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ثلاث
عشرة سنة وبالمدينة عشرا ومات وهو ابن ثلاث وستين ۝ اخرجه مسلم من وجه
آخر عن حماد بن سلمة وكذلك رواه عمرو بن دينار وعكرمة عن ابن عباس ۝ اخبرنا ابو نصر
محمد بن احمد بن اسمعيل البزاز الطابراني بها انا عبد الله بن احمد بن منصور الطوسي نا محمد بن اسمعيل
الصايغ نا روح بن عبادة نا زكريا بن اسحاق نا عمرو بن دينار عن ابن عباس قال مكث رسول
الله صلى الله عليه وسلم بمكة ثلاث عشرة سنة وتوفي وهو ابن ثلاث وستين ۝ رواه
البخاري في الصحيح عن مطر بن الفضل ورواه مسلم عن اسحق بن ابرهيم كلاهما عن روح ۝
واخبرنا ابو نصر الطابراني انا عبد الله بن احمد بن منصور نا محمد بن اسمعيل نا روح نا هشام نا
عكرمة عن ابن عباس قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لاربعين سنة فمكث
بمكة ثلاث عشرة يوحى اليه ثم امر بالهجرة فهاجر عشر سنين ومات وهو ابن ثلاث وستين ۝
رواه البخاري في الصحيح عن مطر بن الفضل عن روح ۝ واما الزبير بن العوام فقد اختلفت
الرواية في مبلغ سنه يوم اسلم عن عروة ۝ اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان انا
عبد الله بن جعفر بن درستويه نا يعقوب بن سفيان نا يحيى بن عبد الله بن بكير نا الليث
بن سعد حدثني ابو الاسود عن عروة قال اسلم الزبير وهو ابن ثمان سنين ۝ واخبرنا ابو
الحسين انا عبد الله نا يعقوب نا يوسف الصفار نا ابو اسامة عن هشام اخبرني
ابي ان الزبير اسلم يوم اسلم وهو ابن ست عشرة سنة فما تخلف عن غزوة غزاها رسول الله
صلى الله عليه وسلم قط وقتل وهو ابن بضع وستين سنة ۝

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

كتاب الفرايض

باب الحث على تعلم الفرايض

اخبرنا ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الفقيه رحمه الله تعالى انا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال
البزاز نا محمد بن يحيى نا عبد الله بن يزيد المقرئ واخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان نا
عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان نا ابو عبد الرحمن المقرئ نا عبد الرحمن بن زياد
بن انعم عن عبد الرحمن بن رافع عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال العلم ثلثة وما سوى ذلك فهو فضل اية محكمة او سنة قايمة او فريضة عادلة
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن علي بن عفان نا ابو
اسامة عن عوف عمن حدثه عن سليمان بن جابر عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم تعلموا القران وعلموه الناس وتعلموا العلم وعلموه الناس وتعلموا الفرايض
وعلموها الناس فان العلم سينقص وتظهر الفتن حتى يختلف الاثنان في الفريضة لا
يجدان من يفصل بينهما ٥ وقد قيل عن عوف عن سليمان عن ابي الاحوص عن عبد الله
اخبرناه ابو الحسن المقرئ نا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب نا محمد بن ابي بكر
نا المثنى بن بكر العطار نا عوف نا سليمان عن عبد الله فذكره مرفوعا الا انه قال فاني
امرؤ مقبوض وان العلم سيقبض حتى يختلف الرجلان في الفريضة فلا يجدان من يخبرهما
بها ٥ واخبرنا ابو محمد الحسن بن احمد بن ابرهيم بن فراس المالكي بمكة انا احمد بن ابرهيم بن محمد
بن احمد بن الضحاك ابو عبد الله المصري نا علي بن عبد العزيز نا اسمعيل بن ابي اويس نا حفص
بن عمر بن ابي العطاف مولى بني سهم ح واخبرنا محمد بن موسى بن الفضل انا ابو عبد الله
محمد بن يعقوب الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن نصر المروزي نا محمد بن عباد المكي نا حفص بن عمر
المدني عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تعلموا
الفرايض وعلموه الناس فانه نصف العلم وهو ينسى وهو اول شي ينتزع من امتي ٥ تفرد
به حفص بن عمر وليس بالقوي ٥ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله بن يعقوب
نا محمد بن نصر نا يحيى بن يحيى انا ابو عوانة عن عاصم عن مورق قال قال عمر تعلموا الفرايض
واللحن والسنة كما تعلمون القران ٥ قال وحدثنا يحيى بن يحيى انا ابو معوية عن الاعمش
عن ابرهيم قال قال عمر رضي الله عنه تعلموا الفرايض فانها من دينكم ٥ قال وحدثنا يحيى بن
يحيى انا وكيع عن ابي هلال عن قتادة قال كتب عمر اذا لهوتم فالهوا بالرمي واذا تحدثتم فتحدثوا

بالفرايض

بالفرايض ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو عبد الله الشيباني
نا محمد بن نصر المروزي نا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت ابا
الاحوص يحدث عن عبد الله بن مسعود قال من تعلم العلم القران فليتعلم الفرايض ولا
يكن كرجل لقيه اعرابي فقال يا عبد الله اعرابي ام مهاجر قال مهاجر قال انسان من
اهلي مات فكيف تقسم ميراثه فان علمه كان خيرا اعطاه الله اياه وان قال لا ادري
قال فما فضلكم علينا انكم تقرؤون القران ولا تعلمون الفرايض ٥ اخبرنا ابو سعيد
انا ابو عبد الله نا محمد بن نصر نا ابو بكر بن خلاد نا يحيى بن سعيد نا سفيان حدثني ابو
اسحق عن ابي عبيدة قال قال عبد الله من تعلم القران فليتعلم الفرايض فان لقيه اعرابي
قال يا مهاجر اتقرا القران قال نعم قال وانا اقرا القران فان قال تفرض قال نعم
كان ذلك وان قال لا قال فما فضلك علي ٥ واخبرنا ابو سعيد انا ابو عبد الله
نا محمد بن نصر نا يحيى بن يحيى انا ابو خيثمة عن ابي اسحاق اري عن ابي عبيدة عن ابيه قال
من قرا القران فليتعلم الفرايض ولا يكن كرجل لقيه اعرابي فيقول يا مهاجر اتقرا القران فان
قال نعم قال فان انسانا من اهلي مات فنقص فريضته فان حلها فهو علمه وزيادة
زاده الله وان قال لا قال فبم تفضلونا يا معشر المهاجرين ٥ واخبرنا ابو سعيد انا ابو
عبد الله نا محمد بن نصر نا حسين بن الاسود نا يحيى بن ادم نا محمد بن طلحة بن مصرف
عن القسم بن الوليد قال قال ابن مسعود تعلموا الفرايض والحج والطلاق فانه من دينكم
واخبرنا ابو سعيد انا ابو عبد الله نا محمد بن نصر نا احمد بن عبدة نا حماد بن زيد نا الزبير بن الخريت
عن عكرمة قال كان ابن عباس يضع الكبل في رجلي يعلمني القران والفرايض ٥ اخبرنا
ابو طاهر الفقيه انا ابو عثمان البصري نا ابو احمد بن عبد الوهاب اخبرني بشر بن الحكم
قال سمعت سفيان بن عيينه يقول انما قيل الفرايض نصف العلم لانه يبتلى به الناس
كلهم ٥ قال الشيخ وذكر عن طاوس وقتادة الفريضة ثلث العلم ٥ اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحاق الصغاني نا اسمعيل
بن الخليل نا علي بن مسهر نا الاعمش عن ابرهيم قال سالت علقمة عن الفرايض فقال
اذا اردت ان تعلمها قمت جيرانك وورث بعضهم من بعض ٥ باب

ترجيح قول زيد بن ثابت على قول غيره من الصحابة رضي الله عنهم في علم الفرايض

اخبرنا ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البختري الرزاز
نا حنبل بن اسحاق نا قبيصة بن عقبة نا سفيان بن سعيد عن خالد وعاصم عن ابي قلابة
عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارحم امتي ابو بكر واشدهم
في دين الله عمر واصدقهم حياء عثمان وافرضهم زيد واقراهم ابي واعلمهم بالحلال والحرام معاذ
وان لكل امة امينا وامين هذه الامة ابو عبيدة بن الجراح ٥ وكذلك رواه قطنة
بن العلا عن سفيان عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس موصولا وكذلك رواه
وهيب بن خالد وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن خالد الحذاء موصولا ٥ اخبرنا
ابو طاهر الفقيه انا ابو طاهر محمد بن الحسن المحمداباذي نا ابو قلابة نا عفان وسهل بن بكار
قالا نا وهيب عن خالد عن ابي قلابة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ارأف امتي بامتي ابو بكر واشدهم في دين الله عمر واصدقهم حياء عثمان وافرضهم زيد
واقراهم ابي واعلمهم بالحلال والحرام معاذ ولكل امة امين وامين هذه الامة ابو عبيدة
بن الجراح ٥ حدثنا ابو عبد الله الحافظ نا علي بن حمشاذ العدل نا ابو المثنى
محمد بن ايوب قالا نا مسدد نا عبد الوهاب ٥ واخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو
انا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر نا ابو بكر بن خلاد الباهلي نا عبد الوهاب
الثقفي نا خالد عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارحم
امتي بامتي ابو بكر واشدهم في امر الله عمر ثم ذكر ما بعده بمعناه ٥ ورواه بشر بن
المفضل واسمعيل بن علية ومحمد بن ابي عدي عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن النبي صلى الله
عليه وسلم مرسلا الا قوله في ابي عبيدة فانهم وصلوه في اخره فجعلوه عن انس بن
مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم وكل هولاء الرواة ثقات اثبات والله اعلم ٥
واخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه نا
يعقوب بن سفيان نا ابو صالح حدثني موسى بن علي عن ابيه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
خطب الناس بالجابية فقال من اراد ان يسال عن القران فليات ابي بن كعب
ومن اراد ان يسال عن الفرائض فليات زيد بن ثابت ومن اراد ان يسال عن الفقه
فليات معاذ بن جبل ومن اراد ان يسال عن المال فلياتني فان الله تعالى جعلني له
خازنا وقاسما ٥ اخبرنا ابو الحسين انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان

نا ابو بكر بن عبد الملك نا كثير بن هشام نا جعفر بن برقان قال سمعت الزهري
يقول لولا ان زيد بن ثابت كتب الفرائض لرايت انها ستذهب من الناس ٥
اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر نا الحسن بن علي
الحلواني نا عارم نا يوسف بن الماجشون قال سمعت ابن شهاب يقول لو هلك عثمان
بن عفان وزيد بن ثابت رضي الله عنهما في بعض الزمان لهلك علم الفرائض الى يوم
القيامة جاء على الناس زمان وما يحسنه غيرهما ٥ اخبرنا ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك
انا عبد الله بن جعفر بن احمد بن فارس نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا شعبة عن
قتادة قال سمعت انسا يقول جمع القران على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
اربعة ابي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وابو زيد قال قلت لانس
من ابو زيد قال احد عمومتي ٥ رواه مسلم في الصحيح عن ابي موسى عن ابي داود واخرجه
البخاري عن بندار عن يحيى عن شعبة ٥ اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان انا عبد الله
بن جعفر بن درستويه نا يعقوب بن سفيان نا ابو اليمان اخبرني شعيب ح قال
وحدثنا حجاج بن ابي منيع قال حدثني جدي جميعا عن الزهري قال اخبرني ابن السباق
ان زيد بن ثابت الانصاري قال قال لي ابو بكر الصديق رضي الله عنه انك رجل شاب
عاقل لا نتهمك وكنت تكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتتبع القران فاجمعه
قد مضت هذه القصة بطولها في كتاب الصلاة وفيها فضيلة سنية لزيد بن ثابت
رضي الله عنه ٥ اخبرنا هلال بن محمد الحفار نا الحسين بن يحيى بن عياش نا يحيى
بن السري نا جرير ح واخبرنا ابو الحسين بن الفضل انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن
سفيان نا ابو الوليد هشام بن عبد الملك نا جرير عن الاعمش عن ثابت بن عبيد عن زيد بن
ثابت قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم تاتيني كتب لا احب ان يقراها احد
فتحسن السريانية قلت لا قال فتعلمها فتعلمتها في سبعة عشر يوما ٥ لفظ حديث
بن الفضل ٥ اخبرنا ابو الحسين محمد بن احمد بن الحسن بن اسحق البزاز ببغداد انا ابو محمد
عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي نا ابو يحيى بن ابي ميسرة نا يحيى بن عرفة نا عبد الرحمن بن
ابي الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد عن ابيه قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
اتي بي اليه فقرات عليه فقال لي تعلم كتاب يهود فاني لا امنهم على كتابنا قال فما مر بي

خمسة عشر يومًا حتى تعلمته فكنت اكتب للنبي صلى الله عليه وسلم واقرأ كتبهم اليه
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو عبد الرحمن محمد بن عبد الله التاجر نا ابو حاتم
الرازي ثنا الانصاري محمد بن عبد الله بن المثنى نا محمد بن عمرو عن ابي سلمة ان ابن عباس
اخذ بركاب زيد بن ثابت فقال له تنح يا ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال انا هكذا كنا نفعل بكبرائنا وعلمائنا ، ومعناه رواه البخاري الشعبي اخبرنا
محمد بن الحسين بن الفضل انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان نا موسى بن اسمعيل
نا حماد بن اسمعيل نا حماد بن سلمة عن عمار بن ابي عمار قال لما مات زيد بن ثابت قعدنا
الى ابن عباس في ظل قصر فقال هكذا ذهاب العلم لقد دفن اليوم علم كثير ، اخبرنا
ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا احمد بن يوسف السلمي نا عبيد
الله بن موسى انا اسمعيل بن ابي خالد عن ابي اسحاق عن مسروق قال اتيت المدينة
فسألت عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروني ان زيد بن ثابت كان
من الراسخين في العلم ، اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا احمد بن عبدوس العنزي نا الحسين
بن ادريس الانصاري ثنا عثمان بن ابي شيبة نا ابن المبارك عن عاصم الاحول عن الشعبي
قال غلب زيد بن ثابت بخصلتين بالقرآن وبالفرائض

باب من لا يرث من ذوي الارحام

اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابراهيم بن
مرزوق البصري نا وهب بن جرير نا شعبة عن محمد بن المنكدر قال سمعت
جابر بن عبد الله يقول دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا مريض فتوضأ
ونضح علي من وضوئه قال فقلت يا رسول الله انما يرثني كلالة فكيف الميراث
فنزلت اية الفرض ، رواه البخاري في الصحيح عن ابي الوليد عن شعبه ، ورواه (موسى عن)
مسلم عن ابي وهب بن جرير ، اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو صادق
محمد بن احمد الصيدلاني قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب نا بحر بن نصر نا ابن وهب
اخبرني ابن جريج عن محمد بن المنكدر عن جابر قال عادني رسول الله صلى الله عليه
وسلم وابو بكر رضي الله عنه في بني سلمة فوجدني لا اعقل فدعا بماء فتوضأ فرش
علي منه فافقت فقلت كيف اصنع في مالي يا رسول الله فنزلت في

يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين ، اخرجاه في الصحيح من حديث ابن جريج
وقد اخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا
اسمعيل بن عياش ثنا شرحبيل بن مسلم الخولاني سمع ابا امامة يقول سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع سمعته يقول ان الله قد اعطى كل ذي
حق حقه فلا وصية لوارث ، اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو
قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب نا يزيد بن هارون انا
محمد بن مطرف عن زيد بن اسلم ومحمد بن عبد الرحمن بن المجبر عن زيد بن اسلم عن عطاء بن
يسار عن ابي العالية قال اتى رجل من اهل العالية رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله ان رجلا هلك وترك عمة وخالة انطلق تقسم ميراثه فتبعه
رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمار فقال يا رب رجل ترك عمة وخالة ثم سار
هنية ثم قال يا رب رجل ترك عمة وخالة ثم سار هنية ثم قال يا رب رجل ترك
عمة وخالة ثم قال لا ارى ينزل علي شيء لا شيء لهما ، وروى ابو داود في
المراسيل عن عبد الله بن مسلمة عن عبد العزيز بن محمد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن
يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب الى قبا يستخير في ميراث العمة
والخالة فانزل الله عليه لا ميراث لهما ، اخبرناه ابو بكر محمد بن ابي بكر محمد انا ابو
الحسين الفسوي نا ابو علي اللؤلؤي ثنا ابو داود فذكره ، ورواه ابو نعيم ضرار بن صرد
عن عبد العزيز موصولا بذكر ابي سعيد الخدري رضي الله عنه فيه وروي عن شريك
بن ابي نمر ان الحارث بن عبد اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن ميراث
العمة والخالة فسكت فنزل عليه جبريل عليه السلام فقال حدثني جبريل ان
لا ميراث لهما ، اخبرنا ابو بكر محمد بن ابرهيم بن احمد الفارسي من اصل كتابه انا ابو سعد
اسمعيل بن احمد الخلالي انا ابو يعلى الموصلي نا محمد بن بكار نا عبد الرحمن بن ابي الزناد
عن ابيه عن خارجة بن زيد بن ثابت الانصاري عن ابيه زيد بن ثابت ان معاني هذه
الفرائض واصولها عن زيد بن ثابت واما التفسير فتفسير ابي الزناد على معاني
زيد بن ثابت قال لا يرث ابن الاخ للام برحمه تلك شيئا ولا ترث الجدة ام ابي
الام اظنه قال ولا الجد ابو الام ولا ابنة الاخ للام والاب ولا العمة اخت الاب

للام والاب ولا الخالة ولا من هو ابعد نسبا من المتوفى ممن سمى في هذا الكتاب
يرث لمواضعهم برحم ذلك شيئا. اخبرنا ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة انا ابو
عمرو بن نجيد انا محمد بن ابرهيم البوشنجي نا ابن بكير نا مالك عن محمد بن ابي بكر بن محمد بن
عمرو بن حزم عن عبد الرحمن بن حنظلة الزرقي انه اخبره عن مولى لقريش كان قديما
يقال له ابن مرسا انه قال كنت جالسا عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلما صلى
الظهر قال يا يرفا هلم الكتاب لكتاب كان كتبه في شان العمة يسأل عنها ويستخبر فيها
فاتاه به يرفا فدعا بتور او قدح فيه ماء فمحا ذلك الكتاب فيه ثم قال لو
رضيك الله لاقرك لو رضيك الله لاقرك. وباسناده قال انا مالك
عن محمد بن ابي بكر بن عمرو بن حزم انه سمع اباه كثيرا يقول كان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه يقول عجبا للعمة تورث ولا ترث. وقد روي عن عمر بخلافه
ورواية المدنيين اولى بالصحة والله اعلم. باب

من قال بتوريث ذوي الارحام

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا انا ابو العباس محمد بن
يعقوب نا محمد بن اسحاق الصغاني نا قبيصة بن عقبة نا سفين عن عبد الرحمن
بن الحارث بن عياش بن ابي ربيعة عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف عن ابي امامة
بن سهل بن حنيف قال كتب عمر رضي الله عنه الى ابي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه
ان علموا غلمانكم العوم ومقاتلتكم الرمي قال وكانوا يختلفون بين الاغراض
فجاء سهم غرب فاصاب غلاما فقتله في حجر خال له لا يعلم له اصل قال فكتب
ابو عبيدة الى عمر رضي الله عنهما هو بسبيله الى من يدفع عقله قال فكتب اليه
عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول الله ورسوله مولى من لا مولى
له والخال وارث من لا وارث له. اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن
القاضي قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحاق نا هاشم بن القاسم نا
شعبة عن بديل العقيلي قال سمعت علي بن ابي طلحة يحدث عن راشد بن سعد
عن ابي عامر الهوزني عن المقدام صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من ترك كلا فالينا وربما قال فالى الله ورسوله ومن ترك
مالا فلورثته وانا وارث من لا وارث له اعقل عنه وارثه والخال وارث من لا وارث
له

له يعقل عنه ويرثه. اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا سليمان بن حرب
في اخرين قالوا نا حماد بن زيد عن بديل عن علي بن ابي طلحة عن راشد بن سعد عن ابي عامر الهوزني عن
المقدام الكندي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اولى بكل مؤمن من نفسه
فمن ترك دينا او ضيعة فالي ومن ترك مالا فلورثته وانا مولى من لا مولى له ارث ماله
وافك عانه والخال مولى من لا مولى له يرث ماله ويفك عانه. قال ابو داود رواه
الزبيدي عن راشد بن سعد عن ابن عائذ عن المقدام ورواه معوية بن صالح عن راشد
قال سمعت المقدام. واخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا عبد
السلام بن عتيق الدمشقي نا محمد بن المبارك نا اسمعيل بن عياش عن يزيد بن حجر عن صالح
بن يحيى بن المقدام عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انا
وارث من لا وارث له افك عنه وارث ماله والخال وارث من لا وارث له يفدي عنه
ويرث ماله. اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انا ابو بكر
محمد بن عبد الله الشافعي نا جعفر بن محمد بن الازهر نا المفضل بن غسان الغلابي قال كان
يحيى بن معين يبطل حديث الخال وارث من لا وارث له يعني حديث المقدام وقال
ليس فيه حديث قوي. قال الشيخ وروي من وجه اخر اضعف من ذلك. اخبرنا
ابو طاهر الفقيه انا احمد بن اسحاق الصيدلاني نا احمد بن محمد بن نصر نا ابو نعيم نا شريك
عن ليث عن محمد بن المنكدر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخال وارث.
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا
محمد بن اسحاق نا يحيى بن ابي بكير نا شريك عن ليث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال الخال وارث. هذا يختلف فيه على شريك كما ترى وليث بن ابي سليم
غير محتج به والله اعلم. اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن وليث بن ابي
سليم وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحاق
نا ابو عاصم عن ابن جريج عن عمرو بن مسلم عن طاوس عن عائشة قالت الله ورسوله
مولى من لا مولى له والخال وارث من لا وارث له. هذا هو المحفوظ من قول عائشة
موقوفا عليها وكذلك رواه عبد الرزاق عن ابن جريج موقوفا وقد كان ابو عاصم يرفعه في
بعض الروايات عنه ثم شك فيه والشك غير محفوظ والله اعلم. اخبرنا ابو سعيد الماليني
والرفع

زيد عن حم

انا ابو احمد بن عدي ثنا محمد بن الحسين الاهوازي ثنا عمرو بن علي ثنا ابو عاصم فذكره مرفوعا ٥
وكان احمد بن حنبل ويحيى بن معين يقولان عمرو بن مسلم صاحب طاوس ليس بالقوي
وروي عن ابن طاوس مرسلا ٥ أخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب
ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا معوية بن هشام ثنا سفيان ح واخبرنا ابو بكر محمد بن ابرهيم الاردستاني
انا ابو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان
عن محمد بن اسحاق عن محمد بن يحيى بن حبان عن واسع بن حبان ان ثابت بن الدحداح
وكان رجلا اتيا في بني انيف او في بني العجلان مات فسال النبي صلى الله عليه وسلم (اي غريب)
هل له وارث فلم يجدوا له وارثا فرفع النبي صلى الله عليه وسلم ميراثه الى ابن اخته
وهو ابو لبابة بن عبد المنذر ٥ لفظ حديث الاردستاني وحديث ابي عبد الله مختصرا
لم يسم الوارث ولا المورث وهو منقطع ٥ وروي عن محمد بن اسحق عن يعقوب بن عتبة
عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سال
عاصم بن عدي الانصاري عن ثابت بن الدحداح وتوفي هل تعلمون له نسبا فقال لا
وانما هو اتي فينا قال فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بميراثه لابن اخته ٥ اخبرناه
ابو عبد الرحمن السلمي انا ابو الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز عن ابي عبيد ثنا عباد بن
عباد عن محمد بن اسحاق عن يعقوب بن عتبة عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن
حبان رفعه ٥ وهذا ايضا منقطع وقد اجاب عنه الشافعي في القديم فقال ثابت
بن الدحداحة قتل يوم احد قبل ان تنزل الفرايض ٥ قال الشيخ مثله في يوم احد في رواية
الزهري عن سعيد بن المسيب وذلك فيما اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو محمد المزني
انا علي بن محمد بن عيسى ثنا ابو اليمان اخبرني شعيب عن الزهري حدثني سعيد بن المسيب في قصة
ذكرها قال فلم يلبث ابن الدحداحة الا يسيرا حتى جاءت كفار قريش يوم احد فخرج
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقاتلهم فقتل شهيدا ٥ قال الشافعي وانما
نزلت اية الفرايض فيما يثبت اصحابنا في بنات محمود بن مسلمة وقتل يوم خيبر وقد
قيل نزلت بعد احد في بنات سعد بن الربيع وهذا كله بعد امر ثابت بن الدحداحة
قال الشيخ فيما ذكرنا من حديث جابر بن عبد الله وقوله للنبي صلى الله عليه وسلم
انما يرثني كلالة فكيف الميراث فنزلت اية الفرض دلالة على انها نزلت بعد احد

قال

قال قبل احد كان ابوه حيا وانما قتل يوم احد شهيدا وخلف جابرا وبنات له فحين مرض
جابر كانت له اخوات ولم يكن بنات ولا ولد فقال انما يرثني كلالة فنزلت اية الفرايض
وقد قيل انما نزلت فيه اية الفرايض التي في اخر سورة النساء ونزلت التي في اولها في
ابنتي سعد بن الربيع كما قال الشافعي رحمه الله تعالى ٥ اخبرنا ابو الحسن بن عبدان
انا احمد بن عبيد ثنا محمد بن الفضل بن جابر ثنا يحيى يعني ابن يوسف الزمي ثنا عبيد الله بن
عمرو عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال جاءت امراة سعد بن ربيع
بابنتيها من سعد فقالت يا رسول الله هاتان ابنتا سعد بن الربيع قتل ابوهما
معك شهيدا يوم احد وان عمهما اخذ مالهما ولم يترك لهما مالا ولا ينكحان الا
ولهما مال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي الله في ذلك قال فنزل الله
الميراث فارسل الى عمهما فدعاه فقال اعط ابنتي سعد الثلثين واعط امهما الثمن
ولك ما بقي ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى
بن ابي طالب انا يزيد بن هارون انا داود بن ابي هند عن الشعبي قال سالني زياد في
رجل توفي وترك عمته وخالته فقال هل تدرون كيف قضى عمر رضي الله عنه
فيها قالوا لا فقال والله اني لاعلم الناس بقضاء عمر رضي الله عنه فيها جعل العمة
بمنزلة الاخ والخالة بمنزلة الاخت واعطى العمة الثلثين والخالة الثلث ٥ ورواه
الحسن وجابر بن زيد وبكر بن عبد الله المزني وغيرهم ان عمر رضي الله عنه جعل للعمة
الثلثين وللخالة الثلث ٥ وجميع ذلك مراسيل ورواية المدنيين عن عمر اولى ان
تكون صحيحة والله اعلم ٥ وابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو
العباس بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انا يزيد انا محمد بن سالم عن الشعبي عن مسروق
عن عبد الله قال الخالة بمنزلة الام والعمة بمنزلة الاب وابنة الاخ بمنزلة الاخ وكل
ذي رحم بمنزلة الرحم الذي يليه اذا لم يكن وارث ذو قرابة ٥ وروينا عن ابي
اسحاق الشيباني عن الشعبي عن مسروق قال كان عبد الله [illegible] يقول ورث كل انسان
بمنزلة ابيه ٥ اخبرنا ابو بكر احمد بن علي الحافظ ثنا ابو اسحق ابرهيم بن عبد الله الاصبهاني
انا اسمعيل بن ابرهيم بن الحارث القطان ثنا الحسن بن عيسى انا جرير عن المغيرة عن اصحابه كان
علي وعبد الله اذا لم يجدوا ذا سهم اعطوا القرابة اعطوا ابنة البنت المال كله والخالة المال

كله وكذلك ابنة الاخ وابنة الاخت للام او للاب والام او للاب والعمة وابنة العم
وابنة بنت الابن والجد ابو الام وما قرب او بعد اذا كان رحما فله المال اذا لم يوجد
غيره فان وجد ابنة بنت وابنة اخت فللبنت النصف وللاخت النصف وان كانت عمة وخالة
فالثلث والثلثان وابنة الخال وابنة الخالة الثلث والثلثان

باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم

اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن وابو محمد بن ابي حامد المقرئ وابو صادق محمد بن ابي
الفوارس الصيدلاني قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر محمد بن اسحق الصغاني
اخبرني ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان
عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرث المسلم الكافر
ولا الكافر المسلم ٥ رواه البخاري في الصحيح عن ابي عاصم ٥ حدثنا ابو محمد عبد الله
بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري ثنا الحسن بن محمد
بن الصباح الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن علي بن الحسين بن علي عن
عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد بن حارثة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر ٥ رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره
عن سفيان ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد
بن رافع ومحمد بن يحيى قالا ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن
عثمان عن اسامة بن زيد قال قلت يا رسول الله اين تنزل غدا وذلك في حجة النبي
صلى الله عليه وسلم فقال وهل ترك لنا عقيل بن ابي طالب شيئا ثم قال لا يرث
المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ثم قال نحن نازلون غدا بخيف بني كنانة حيث
قاسمت قريش على الكفر ٥ رواه البخاري في الصحيح عن محمود ورواه مسلم عن محمد
بن مهران وغيرهما عن عبد الرزاق ٥ اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابو بكر
بن قريش انا الحسن بن سفيان ثنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني يونس
بن يزيد عن ابن شهاب قال حدثني علي بن حسين ان عمرو بن عثمان اخبره عن اسامة بن
زيد انه قال يا رسول الله اتنزل في دارك بمكة فقال وهل ترك لنا عقيل من رباع
او دور وكان عقيل ورث ابا طالب هو وطالب ولم يرثه علي ولا جعفر لانهما كانا
مسلمين

مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين ٥ وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه من اجل ذلك
يقول لا يرث المؤمن الكافر ٥ رواه البخاري عن اصبغ عن ابن وهب ورواه مسلم
عن حرملة ٥ اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابوري
ثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني محمد بن عمرو عن ابن جريج ح واخبرنا
ابو عبد الله الحافظ انا ابو احمد محمد بن محمد بن الحسن الشيباني ثنا ابو العلاء محمد بن
احمد الكوفي بمصر ثنا الحارث بن مسكين ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر
بن اسحق الفقيه انا ابراهيم بن يوسف بن خالد ثنا الحرث بن مسكين ثنا ابن وهب قال
اخبرني محمد بن عمرو اليافعي عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم النصراني الا ان يكون عبده او امته ٥
واخبرنا ابو بكر بن الحرث الفقيه انا علي بن عمر ثنا ابو بكر النيسابوري ثنا عبد الرحمن
بن بشر وابو الازهر قالا ثنا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرني ابو الزبير عن جابر
قال لا يرث اليهودي ولا النصراني المسلم ولا يرثهم الا ان يكون عبد الرجل او امته
هذا موقوف قال علي وهو المحفوظ ٥ اخبرنا ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي انا
ابو محمد عبد الله بن محمد بن الحسن بن الشرقي ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم العبدي ثنا سفيان
بن عيينة قال سمعت عدة منهم يعقوب بن عطاء عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتوارث اهل ملتين شتى ٥ وكذلك رواه حبيب
المعلم عن عمرو ٥ اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد ثنا تمتام ثنا عبد المتعال بن طالب
ثنا ابن وهب انا الخليل بن مرة عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ولا يتوارثون
اهل ملتين ٥ اخبرنا ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي
ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار
ان محمد بن الاشعث اخبره ان عمة له يهودية او نصرانية توفيت وان محمد بن الاشعث
ذكر ذلك لعمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال من يرثها فقال له عمر رضي الله عنه
يرثها اهل دينها ثم اتى عثمان بن عفان رضي الله عنه فسأله عن ذلك فقال له
عثمان بن عفان رضي الله عنه اتراني نسيت ما قال لك عمر رضي الله عنه ثم قال يرثها

اهل دينها. وبهذا الاسناد قال اخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب
ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لا نرث اهل الملل ولا يرثونا. اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ انا الحسن بن محمد بن حليم المروزي بها قال حدثنا ابو الموجه
انا عبدان اخبرني ابي عن شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال
توفيت عمة للاشعث وهي يهودية فابى عمر ان يورثه وقال ليرثها اهل دينها
وبهذا الاسناد عن شعبة عن حصين قال رايت شيخا يمشي على عصا فقالوا هذا
وارث صفية بنت حيي وكنا نتحدث انها لما ماتت اسلم من اجل ميراثها فلم يورث

باب لا يرث المملوك

استدلالا بما اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي
انا ابن عيينة عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من باع عبدا له مال فماله للبايع الا ان يشترطه المبتاع. قال الشافعي فلما
كان بينا في سنة النبي صلى الله عليه وسلم ان العبد لا يملك مالا وان ما يملك العبد
فانما يملكه لسيده ولم يكن السيد باب الميت ولا وارثا سميت له فريضه
وكنا لو اعطينا العبد بانه اب انما اعطينا السيد الذي لا فريضة له فورثنا غير
من ورث الله فلم نورث عبدا لما وصفت ولا احدا لم يجتمع فيه الحرية والاسلام
والبراءة من القتل قال الشيخ وبه قال زيد بن ثابت

باب لا يرث القاتل

اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم نا
بحر بن نصر نا عبد الله بن وهب اخبرني ابن ابي ذيب عن ابن شهاب عن سعيد
بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يرث قاتل من دية من قتل.
اخرجه ابو داود في المراسيل عن عيسى بن يونس الطرسوسي عن حجاج عن ابن ابي ذيب
الا انه قال في متنه لا يرث قاتل عمد ولا خطا شيئا من الدية. اخبرناه محمد بن محمد انا
الفسوي نا اللؤلؤي نا ابو داود فذكره. واخبرنا ابو سعيد نا ابو العباس نا بحر بن
نصر نا عبد الله بن وهب اخبرني حفص بن ميسرة ان عبد الرحمن بن حرملة الاسلمي
حدثه قال حدثني غير واحد ان عديا الجذامي كانت له امراتان فاقتتلتا فرمى احداهما فماتت
منها فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاه فذكر ذلك له فقال له اعقلها ولا

ترثها

ترثها. اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هارون
انا يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب ان رجلا من بني مدلج يقال له قتادة كانت له ام
ولد وكان له ابنان فتزوج عليها امراة من العرب فقالت لا ارضى عنك حتى ترعى
علي ام ولدك فابى ابناها ذلك فتناول قتادة احد ابنيه بالسيف فمات فقدم سراقة
بن مالك بن جعشم على عمر بن الخطاب رضي الله عنه فذكر ذلك له فقال له اعدد
لي بقديد وهي ارض بني مدلج عشرين ومائة من الابل فلما قدم عمر رضي الله عنه
اخذ ثلثين جذعة واربعين خلفة ثم قال لابن اخ المقتول سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول ليس للقاتل شيء. هذه مراسيل جيدة يقوي بعضها بعضا
وقد روي موصولا من اوجه منها ما اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد بن احمد بن الحارث
الاصبهاني انا ابو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر ابو الشيخ نا ابراهيم بن محمد بن الحارث
نا شيبان بن فروخ نا محمد بن راشد نا سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لقاتل شيء فان لم يكن له وارث يرثه اقرب
الناس اليه ولا يرث القاتل شيئا. واخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد
بن عبيد الصفار نا جعفر بن محمد الفريابي نا ابراهيم بن العلاء نا اسمعيل بن عياش عن
ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليس للقاتل من الميراث شيء. رواه جماعة عن اسمعيل بن عياش وقيل عنه عن يحيى
بن سعيد وابن جريج والمثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله
عليه وسلم. واخبرنا ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو الشيخ الاصبهاني نا محمد بن جعفر
نا العباس بن يزيد نا عبد الرزاق انا معمر عن رجل قال عبد الرزاق وهو عمرو بن برق
عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا فانه
لا يرثه وان لم يكن له وارث غيره وان كان ولده او والده فان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قضى ليس لقاتل ميراث. اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن
عبيد الصفار نا عبيد بن شريك نا يحيى بن بكير نا الليث عن اسحاق بن عبد الله
بن ابي فروة عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال القاتل لا يرث ○ اسحق بن عبد الله لا يحتج به الا ان شواهده
تقويه والله اعلم ○ اخبرنا ابو عبد الله السلمي انا علي بن عمر الحافظ نا احمد بن حمدونه المروزي
نا محمود بن ادم نا ابو بكر بن عياش عن مطرف عن الشعبي قال عمر لا يرث القاتل
خطا ولا عمدا ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن
ابي طالب نا يزيد بن هارون انا محمد بن سالم عن الشعبي عن علي وزيد بن عبد الله قالوا
لا يرث القاتل عمدا ولا خطا شيا ○ واخبرنا ابو عبد الله نا ابو العباس نا يحيى
نا يزيد انا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن خلاس ان رجلا رمى بحجر فاصاب
امه فماتت من ذلك فاراد نصيبه من ميراثها فقال له اخوته لا حق لك فارتفعوا
الى علي رضي الله عنه فقال له علي رضي الله عنه حظك من ميراثها الحجر واغرمه
الدية ولم يعطه من ميراثها شيا ○ واخبرنا ابو عبد الله نا ابو العباس نا يحيى
انا يزيد انا حبيب بن ابي حبيب عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد قال ايما
رجل قتل رجلا او امراة عمدا او خطا ممن يرث فلا ميراث له منهما وايما امراة
قتلت رجلا او امراة عمدا او خطا فلا ميراث لها منهما وان كان القتل عمدا فالقود
الا ان يعفو اولياء المقتول فان عفوا فلا ميراث له من عقله ولا من ماله قضى
بذلك عمر بن الخطاب وعلي رضي الله عنهما وشريح وغيرهم من قضاة المسلمين ○ اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس الاصم نا يحيى بن ابي طالب
انا يزيد بن هارون انا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني
قال كان في بني اسرائيل عقيم لا يولد له وكان له مال كثير وكان ابن اخيه وارثه
فقتله ثم احتمله ليلا حتى اتى به حيا اخرين فوضعه على باب رجل منهم ثم اصبح يدعيه
عليهم حتى تسلحوا وركب بعضهم الى بعض فقال ذو الراي والنهى علام يقتل بعضكم
بعضا وهذا رسول الله فيكم فاتوه فقال ان الله يامركم ان تذبحوا بقرة قالوا اتتخذنا
هزوا قال اعوذ بالله ان اكون من الجاهلين قال فلو لم يعترضوا البقر لاجزات
عنهم ادنى بقرة ولكنهم شددوا فشدد عليهم حتى انتهوا الى البقرة التي امروا
بذبحها فوجدوها عند رجل ليس له بقرة غيرها فقال والله لا انقصها من
ملء جلدها فاخذوها بملء جلدها ذهبا فذبحوها فضربوه ببعضها فقام فقالوا
من

من قتلك قال هذا لابن اخيه ثم مال ميتا فلم يعط ابن اخيه من ماله شيا ولم يورث
قاتل بعد ○

باب من قال يرث قاتل الخطا من المال ولا يرث من الدية

روي ذلك عن سعيد بن المسيب وعطا بن ابي رباح ومحمد
بن جبير بن مطعم ○ قال الشافعي وروي ذلك عن بعض اصحابنا عن النبي صلى
الله عليه وسلم بحديث لا يثبته اهل العلم بالحديث يعني ما اخبرنا ابو عبد الرحمن
محمد بن الحسين السلمي انا علي بن عمر الحافظ نا محمد بن جعفر المطيري نا اسمعيل بن عبد الله
بن ميمون نا عبيد الله بن موسى نا حسن بن صالح عن محمد بن سعيد عن عمرو بن شعيب
قال اخبرني ابي عن جدي عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام يوم
فتح مكة فقال لا تتوارث اهل ملتين المراة ترث من دية زوجها وماله وهو يرث
من ديتها ومالها ما لم يقتل احدهما صاحبه عمدا فان قتل احدهما صاحبه عمدا لم
يرث من ديته وماله شيا وان قتل صاحبه خطا ورث من ماله ولم يرث من ديته
قال واخبرنا علي نا ابو بكر النيسابوري نا محمد بن يحيى نا عبيد الله بن موسى نا الحسن بن صالح
باسناده مثله ○ قال علي محمد بن سعيد الطائفي ثقة ○ قال الشيخ وقد رواه محمد بن عمر
الواقدي وليس بحجة عن الضحاك بن عثمان عن عمرو وعن مخرمة بن بكير عن ابيه عن عمرو ○ والشافعي
كالمتوقف في روايات عمرو بن شعيب اذا لم ينضم اليها ما يوكدها ○ قال الشافعي ليس
في الفرق بين ان يرث قاتل الخطا ولا يرث قاتل العمد حجة يتبع الا خبر رجل
فانه يرفعه لو كان ثابتا كانت الحجة فيه ولكنه لا يجوز ان يثبت له شي ويرد له اخر لا
معارض له قال الشافعي واذا لم يثبت الحديث له فلا يرث عمدا ولا خطا اشبه
بعموم ان لا يرث قاتل من قتل

باب ميراث من عمي موته

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحاق نا يحيى بن ابي
بكير نا زهير بن معوية نا عباد بن كثير حدثني ابو الزناد عن خارجة بن زيد بن ثابت قال
امرني ابو بكر حيث قتل اهل اليمامة ان يورث الاحياء من الاموات ولا اورث بعضهم
من بعض ○ وبهذا الاسناد قال امرني عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليالي طاعون
عمواس قال كانت القبيلة تموت باسرها فيرثهم قوم اخرون قال فامرني ان
اورث الاحيا من الاموات ولا اورث الاموات بعضهم من بعض ○ كا

قال الشيخ وقد روي عن الشعبي عن عمر انه ورث بعضهم من بعض من تلاد اموالهم
وفي رواية انه قال لعلي رضي الله عنه ورث هولاء فورثهم من تلاد اموالهم
وعن قتادة ان عمر ورث اهل طاعون عمواس بعضهم من بعض فاذا كانت يد احدهم
ورجله على الاخر ورث الاعلى من الادنى سفل ولم يورث الاسفل من الاعلى ٥
وهاتان الروايتان منقطعتان وقد قيل عن قتادة عن رجا بن حيوة عن قبيصة بن
ذويب عن عمر وهو ايضا منقطع فما روينا عن عمر اشبه والله اعلم ٥ اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحاق الصغاني
نا سعيد بن ابي مريم نا ابن ابي الزناد قال حدثني ابي عن خارجة بن زيد بن ثابت عن
ابيه زيد بن ثابت انه قال في قوم متوارثين هلكوا في هدم او غرق او غير ذلك
من المتالف فلم يدر ايهم مات قبل قال لا يتوارثون ٥ واخبرنا ابو الحسن الرفا
انا عثمان بن محمد بن بشر نا اسمعيل القاضي نا ابن ابي اويس و عيسى بن ميناء قالا نا
ابن ابي الزناد عن الفقهاء من اهل المدينة كانوا يقولون كل قوم متوارثين ماتوا في
هدم او غرق او حريق او غيره يعني موت بعضهم قبل بعض فانهم لا يتوارثون ولا يحجبون
وعلى ذلك كان قول زيد بن ثابت وقضى بذلك عمر بن عبد العزيز ٥ اخبرنا ابو
عبد الرحمن السلمي انا علي بن عمر الحافظ نا محمد بن القاسم بن زكريا نا هشام بن يونس نا
الدراوردي عن جعفر بن محمد عن ابيه ان ام كلثوم بنت علي وابنها توفيا في يوم
واحد والتقت الصايحتان فلم يدر ايهما هلك قبل فلم ترثه ولم يرثها وان اهل
صفين لم يتوارثوا وان اهل الحرة لم يتوارثوا ٥ اخبرنا ابو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي
انا اسمعيل بن احمد الخلالي انا ابو يعلى نا محمد بن بكار نا عبد الرحمن بن ابي الزناد
قال قال ابو الزناد اخبرني الثقة ان اهل الحرة حين اصيبوا كان القضاء فيهم على
زيد بن ثابت وفي الناس يوميذ من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن ابنايهم
ناس كثير ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن
ابي طالب انا يزيد بن هارون نا شيخ من اهل البصرة من عمارة بن حزن عن ابيه
ان عليا رضي الله عنه ورث قتلى الجمل فورث ورثتهم الاحيا ٥ قال واخبرنا يزيد
نا نصر بن طريف الباهلي عن يحيى بن سعيد ان قتلى الجمل والحرة ورث ورثتهم الاحياء

واخبرنا

واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن علي بن عفان نا
معوية بن هشام عن سفيان عن حزن بن بشير الخثعمي عن ابيه ان عليا ورث رجلا
وابنه او اخوين اصيبا بصفين لا يدري ايهما مات قبل الاخر فورث بعضهم من
بعض ٥ كذا قال ونحن انما ناخذ بالرواية الاولى ٥ اخبرنا ابو احمد المهرجاني انا
ابو بكر بن جعفر نا محمد بن ابراهيم نا ابن بكير نا مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن
عن غير واحد من علمايهم انه لم يتوارث احد ممن قتل يوم الجمل ويوم صفين ويوم
الحرة ثم كان يوم قديد فلم يتوارث احد ممن قتل منهم من صاحبه شيا الا من علم
انه قتل قبل صاحبه قال مالك وذلك الامر الذي لا اختلاف فيه عندنا
ولا شك عند احد من اهل العلم ببلدنا قال الامام احمد رحمه الله تعالى وروي عن
اياس بن عبد المزني انه قال لا يورث بعضهم من بعض وقول الجماعة اولى ٥

باب لا يحجب من لا يرث من هولاء

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن
هارون انا حماد بن زيد نا انس بن سيرين ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
قال لا نتوارث اهل ملتين شتى ولا يحجب من لا يرث ٥ قال واخبرنا يزيد انا شعبة
عن الحكم عن ابراهيم قال قال علي رضي الله عنه وزيد رضي الله عنه المشرك لا يحجب ولا يرث
وقال عبد الله رضي الله عنه يحجب ولا يرث ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا الحسن
بن حليم انا ابو الموجه انا عبدان اخبرني ابي عن شعبة عن المغيرة عن الشعبي عن علي وزيد
بن ثابت قالا المملوكون واهل الكتاب بمنزلة الاموات قال وقال عبد الله يحجبون ولا
يرثون ٥

باب حجب الاخوة والاخوات من قبل الام بالاب والجد والولد وولد الابن

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد
بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابراهيم بن مرزوق نا وهب بن جرير نا
شعبة عن يعلى بن عطا عن القاسم بن ربيعة بن قانف يقول قرات على سعد يعني ابن
ابي وقاص وان كان رجل يورث كلالة او امراة وله اخ او اخت قال سعد من امه
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هارون

انا عاصم الاحول عن الشعبي قال سئل ابو بكر رضي الله عنه عن الكلالة فقال اني ساقول
فيها براي فان يكن صوابا فمن الله تعالى وان يكن خطا فمني ومن الشيطان اراه ما خلا
الولد والوالد فلما استخلف عمر رضي الله عنه قال اني لاستحيي الله ان ارد شيا
قاله ابو بكر ٥ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا محمد بن نصير
نا يحيى بن يحيى انا ابو معوية عن اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي قال من زعم ان احدا من
اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ورث اخوة من ام مع جد فقد كذب ٥ اخبرنا ابو
بكر احمد بن علي الاصبهاني انا ابو اسحاق ابرهيم بن عبد الله نا اسمعيل بن ابرهيم بن الحرث
القطان نا الحسن بن علي نا ابن المبارك انا اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي قال ما
ورث احد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الاخوة من الام مع الجد شيا
قط ٥ واخبرنا ابن المبارك انا سفيان عن الاعمش عن ابرهيم نحوه ٥ باب

حجب الاخوة والاخوات من كانوا بالاب والابن وابن الابن

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب
نا محمد بن نصر نا ابو بكر بن خلاد نا سفيان بن عيينه عن ابن المنكدر عن جابر بن
عبد الله قال مرضت فاتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني فقلت يا رسول الله
كيف اقضي في مالي كيف اصنع في مالي فلم يجبني بشي حتى نزلت اية المواريث
يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ٥ رواه البخاري في الصحيح عن قتيبه
ورواه مسلم عن عمرو الناقد كلاهما عن سفيان ٥ واخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن
بكر نا ابو داود نا احمد بن حنبل نا سفيان قال سمعت ابن المنكدر انه سمع جابرا يقول
مرضت فاتاني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني هو وابو بكر ماشيين وقد اغمي علي
فلم اكلمه فتوضا وصبه علي فافقت فقلت يا رسول الله كيف اصنع في مالي
ولي اخوات فنزلت اية الميراث يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ٥ من كان
ليس له ولد وله اخوات ٥ وفي رواية شعبة عن ابن المنكدر عن جابر في هذا الحديث
قال انما يرثني كلاله فسمي من يرثه كلاله وقد مضى ذكره ٥ قال الشيخ وجابر بن عبد الله
الذي نزلت فيه اية الكلالة لم يكن له ولد ولا والد لان اباه قتل يوم احد

وهذه

وهذه الاية نزلت بعده ٥ اخبرنا ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي انا ابو حامد بن الشرقي
نا عبد الرحمن بن بشر نا وكيع نا اسمعيل بن ابي خالد عن ابي اسحاق عن البرا قال اخر اية
نزلت يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ٥ رواه مسلم في الصحيح عن علي بن خشرم
عن وكيع ٥ واخرجه البخاري من وجه اخر عن ابي اسحاق ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
اخبرني ابو عمرو بن ابي جعفر نا حامد بن محمد بن شعيب نا زهير بن حرب بن خيثمة
نا شبابة بن سوار نا شعبة عن قتادة عن سالم بن ابي الجعد عن معدان بن ابي طلحة
اليعمري قال خطب عمر بن الخطاب رضي الله عنه فذكر الحديث قال فيه ما اغلظ
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم او ما نازلت رسول الله صلى الله عليه وسلم في
شي اكثر من ابواب الكلالة حتى ضرب صدري وقال يكفيك منها اية الصيف التي انزلت
في اخر سورة النسا يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة الى اخر الاية وسا قضي
فيها بقضا يعلمه من يقرا ومن لا يقرا وهو ما خلا الاب كذا احسب ٥ رواه مسلم
في الصحيح عن زهير بن حرب ٥ اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود
نا منصور بن ابي مزاحم نا ابو بكر عن ابي اسحاق عن البرا بن عازب قال جا رجل الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله يستفتونك في الكلالة فما الكلالة
قال تجزيك اية الصيف قلت لابي اسحاق هو من مات ولم يدع ولدا ولا والدا
قال كذلك ظنوا انه كذلك ٥ واخبرنا ابو بكر محمد بن محمد انا ابو الحسين عبد الله بن ابرهيم
الداودي نا ابو علي محمد بن احمد اللولوي نا ابو داود السجستاني نا حسين بن علي
بن الاسود نا يحيى بن ادم نا عمار بن رزيق عن ابي اسحاق عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
قال جا رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله يستفتونك قل الله يفتيكم
في الكلالة قال من لم يترك ولدا ولا والدا فورثته كلالة ٥ قال ابو داود وروى
عمار عن ابي اسحاق عن البرا في الكلالة قال يكفيك اية الصيف ٥ قال الشيخ هذا
هو المشهور وحديث ابي اسحاق عن ابي سلمة منقطع وليس بمعروف ٥ اخبرنا
ابو نصر بن قتادة انا ابو منصور العباس بن الفضل الضبي نا احمد بن نجدة نا سعيد
بن منصور نا سفيان عن عاصم الاحول عن الشعبي قال قال عمر رضي الله عنه

الكلالة ما عدا الولد قال ابو بكر الكلالة ما عدا الولد والوالد فلما طعن عمر قال
اني لاستحيي ان اخالف ابا بكر الكلالة ما عدا الولد والوالد ○ اخبرنا ابو سعيد بن
ابي عمرو نا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر نا عبد الاعلى نا حماد عن عمران بن حدير
عن السميط بن عمير ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال اتى علي زمان وما ادري
ما الكلالة واذا الكلالة من لا اب له ولا ولد ○ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو
نا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر نا عبد الاعلى نا حماد عن عمران بن حدير عن السميط
بن عمير ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال اتى علي زمان وما ادري ما الكلالة واذا الكلالة
من لا اب له ولا ولد ○ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو عبد الله يعقوب نا محمد بن نصر
نا يحيى بن يحيى نا هشيم نا زكريا بن ابي زائدة عن ابي اسحاق عن سليم بن عبد السلولي انه سمع
ابن عباس يقول الكلالة الذي لا يدع ولدا ولا والدا ○ وكذلك رواه اسرائيل عن ابي اسحق
اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف انا ابو سعيد بن الاعرابي نا سعدان بن نصر نا سفيان
عن عمرو عن الحسن بن محمد قال سألت ابن عباس عن الكلالة قال هو ما عدا الوالد
والولد قال قلت فان الله عز وجل يقول ان امرؤ هلك ليس له ولد قال فغضب وانتهرني
واخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر نا محمد بن الصباح
نا سفيان قال انا عمرو سمعت الحسن بن محمد يحدث قال سألت ابن عباس عن الكلالة
فقال من لا ولد له ولا والد فقلت له قال الله تعالى ان امرؤ هلك ليس له ولد
وله اخت فغضب وانتهرني وقال من لا ولد له ولا والد ○ اخبرنا ابو محمد عبد الله
بن يوسف الاصبهاني اخبرني ابو سعيد بن الاعرابي واخبرنا ابو الحسين بن بشران
انا اسمعيل بن محمد الصفار قالا نا سعدان بن نصر نا سفيان حدثني سليمان الاحول
عن طاوس قال سمعت ابن عباس يقول كنت اخر الناس عهدا بعمر رضي الله عنه فسمعته
يقول القول ما قلت قلت وما قلت قال الكلالة من لا ولد له ○ كذا في هذه الرواية
والذي روينا عن عمر وابن عباس في تفسير الكلالة بدلائل الكتاب والسنة من هذه
الرواية اولى ان يكون صحيحا لانفراد هذه الرواية وبظاهر الروايات عنهم
بخلافها والله اعلم ○ وقد اخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن
حبيب نا ابو داود نا شعبة عن عمرو بن مرة سمع مرة قال قال عمر رضي الله عنه ثلاث
لان

لان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهن احب الي من حمر النعم الخلافة والكلالة
والربا فقلت لمرة ومن يشك في الكلالة ما هو دون الولد والوالد قال انهم يشكون
في الوالد ○ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر نا محمد
بن بكار نا عبد الرحمن بن عبد الله بن ذكوان عن ابيه عن خارجة بن زيد عن ابيه ان معاني
هذه الفرائض واصولها عن زيد بن ثابت واما التفسير فتفسير ابي الزناد على معاني
زيد قال وميراث الاخوة للام انهم لا يرثون مع الولد ولا مع ولد الابن ذكرا كان
او انثى شيئا ولا مع الاب ولا مع الجد ابي الاب شيئا ○ قال وميراث الاخوة
للاب والام انهم لا يرثون مع الولد الذكر ولا مع ولد الابن الذكر ولا مع الاب شيئا ○
قال وميراث الاخوة للاب اذا لم يكن معهم احد من بني الام والاب كميراث الاخوة
للاب والام سواء فاذا اجتمع الاخوة من الاب والام والاخوة من الاب فكان
في بني الام والاب ذكر فلا ميراث معه لاحد من الاخوة للاب ○ باب

لا يرث مع الاب ابواه

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد
بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هرون
انا الربيع بن صبيح نا عطاء قال كان ابو بكر رضي الله عنه يقول الجد اب ما لم يكن دونه
اب كما ان ابن الابن ابن ما لم يكن دونه ابن ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا
ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هارون انا سعيد بن ابي عروبة
عن قتادة عن سعيد بن المسيب ان زيد بن ثابت لم يكن يجعل للجدة مع ابنها ميراثا ○
قال واخبرنا يزيد قال انا محمد بن سالم عن الشعبي ان عليا رضي الله عنه وزيدا رضي الله عنه
كانا لا يجعلان للجدة مع ابنها ميراثا ○ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو قال انا ابو عبد الله
بن يعقوب نا محمد بن نصر نا يحيى بن يحيى انا هشيم عن مغيرة عن فضيل بن عمرو عن ابرهيم
ان عليا وزيدا كانا لا يورثان الجدة مع ابنها وقالا قال وحدثنا محمد بن نصر نا اسحق
انا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري ان عثمان رضي الله عنه كان لا يورث الجدة اذا
كان ابنها حيا ○ واما الذي اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا
ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هارون انا محمد بن سالم
عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله في الجدة مع ابنها وابنها حي ○ فمحمد بن سالم ينفرد به [illegible]

وروي عن يونس عن ابن سيرين قال لا اثبت وعن اشعث ابن سوار عن ابن سيرين عن
عبد الله وعن اشعث بن عبد الملك عن الحسن وابن سيرين عن النبي صلى الله عليه وسلم
وحديث يونس واشعث منقطع ومحمد بن سالم غير محتج به وانما الرواية الصحيحة
فيه عن عمر وعبد الله وعمران بن حصين ٥ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا عبد الله بن يعقوب
نا محمد بن نصر نا يحيى بن يحيى انا سفين بن عيينة عن ابرهيم بن ميسرة عن سعيد بن المسيب
ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ورث جدة رجل من ثقيف مع ابنها ٥ واخبرنا ابو
سعيد نا ابو عبد الله نا محمد بن نصر نا ابو قدامة نا سفين عن ابن ابي خالد عن ابي
عمرو عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه ورث جدة مع ابنها ٥ واخبرنا ابو سعيد
انا ابو عبد الله نا محمد بن نصر نا اسحاق بن ابرهيم انا اسمعيل بن علية عن سلمة بن علقمة
عن حميد بن هلال عن ابي الدهماء عن عمران بن حصين انه كان يورث الجدة وابنها
حي ٥

باب لا يرث مع الام جدة

اخبرنا ابو طاهر الفقيه وابو بكر بن الحسن وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا انا ابو
العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا زيد بن الحباب نا ابو المنيب عبيد الله
بن عبد الله العتكي عن ابن بريدة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اطعم الجدة
السدس اذا لم تكن امه ٥ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله بن يعقوب
نا محمد بن نصر نا محمد بن بكار نا ابن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد بن ثابت
عن ابيه ان معاني هذه الفرائض واصولها عن زيد بن ثابت واما التفسير فتفسير ابي
الزناد على معاني زيد قال وميراث الجدات ان ام الام لا ترث مع الام شيئا وهي فيما
سوى ذلك يفرض لها السدس فريضة وان ام الاب لا ترث مع الام ولا مع الاب
شيئا وهي فيما سوى ذلك يفرض لها السدس فريضة ٥

جماع ابواب المواريث ٥

باب فرض الزوج والزوجة

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي نا ابرهيم بن الحسين
نا ادم بن ابي اياس نا ورقاء عن ابن ابي نجيح عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس في قوله تعالى
يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين قال كان الميراث للولد وكانت

الوصية

وكانت الوصية للوالدين فنسخ الله من ذلك ما احب فجعل للولد الذكر مثل حظ الانثيين
وجعل للوالدين السدسين وجعل للزوج النصف او الربع وجعل للمراة الربع او الثمن ٥
رواه البخاري عن محمد بن يوسف عن ورقاء ٥ واخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو
عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر ح واخبرنا ابو بكر محمد بن ابرهيم الفارسي انا اسمعيل
بن احمد الخلالي انا ابو يعلى قالا نا محمد بن بكار نا عبد الرحمن بن عبد الله بن ذكوان عن ابيه
عن خارجة بن زيد بن ثابت عن ابيه ان معاني هذه الفرائض واصولها كلها عن زيد بن
ثابت واما التفسير فتفسير ابي الزناد على معاني زيد قال ويرث الرجل من امراته
اذا لم تترك ولدا ولا ولد ابن النصف فان تركت ولدا او ولد ابن ذكرا او انثى ورثها
زوجها الربع لا ينقص من ذلك شيء وترث المراة من زوجها اذا هو لم يترك ولدا ولا ولد
ابن الربع فان ترك ولدا او ولد ابن ورثته امراته الثمن

باب فرض الام

اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر ح
واخبرنا ابو بكر الفارسي انا اسمعيل الخلالي انا ابو يعلى قالا نا محمد بن بكار نا عبد الرحمن بن
ابي الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد بن ثابت ان معاني هذه الفرائض واصولها عن زيد
بن ثابت واما التفسير فتفسير ابي الزناد على معاني زيد قال وميراث الام من
ولدها اذا توفي ابنها او ابنتها فترك ولدا او ولد ابن ذكرا او انثى او ترك اثنين من
الاخوة فصاعدا ذكورا او اناثا من اب وام او من اب او من ام السدس فان لم يترك
المتوفى ولدا ولا ولد ابن ولا اثنين من الاخوة فصاعدا فان للام الثلث كاملا
الا في فريضتين فقط وهما ان يتوفى الرجل ويترك امراته وابويه فيكون لامراته
الربع ولامه الثلث مما بقي وهو الربع من راس المال وان يتوفى امراة وتترك زوجها
وابويها فيكون لزوجها النصف ولامها الثلث مما بقي وهو السدس من راس المال ٥
واخبرنا ابو سعيد انا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر نا الحسن بن علي الحلواني نا
يحيى بن ادم نا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد عن ابيه انه كان
يحجب الام بالاخوين فقالوا يا ابا سعيد فان الله تعالى يقول فان كان له اخوة فلامه السدس
وانت تحجبها باخوين فقال ان العرب تسمي الاخوين اخوة فقالوا له يا ابا سعيد

اوهمت انما هي ثمانية ازواج من الضان اثنين ومن المعز اثنين ومن الابل اثنين ومن
البقر اثنين فقال لها ان الله تعالى يقول فجعل منه الزوجين الذكر والانثى فهما زوجان
كل واحد منهما زوج يقول الذكر زوج والانثى زوج ٥ واخبرنا ابو سعيد انا ابو عبد الله
نا محمد بن نصر نا يحيى بن يحيى انا خالد بن عبد الله عن خالد عن انس بن سيرين ان رجلا سال
ابن عمر عن رجل ترك امه واخويه فقال انطلق الى زيد فسله ثم ارجع الي فاخبرني
ما يقول زيد فاتى زيدا فقال احجبت الام عن الثلث لها السدس ٥ واخبرنا ابو سعيد
انا ابو عبد الله نا محمد بن اسحاق بن ابراهيم انا شبابة انا ابن ابي ذيب عن شعبة عن ابن
عباس انه دخل على عثمان بن عفان رضي الله عنه فقال ان الاخوين لا يردان الام عن
الثلث قال الله تعالى فان كان له اخوة فالاخوان بلسان قومك ليسا باخوة
فقال عثمان لا استطيع ان ارد ما كان قبلي ومضى في الامصار وتوارث به الناس
وروي عن ابن عباس في ابوين واخوة انه قال انما حجب الاخوة الام من الثلث ليكون
السدس لهم وهو بخلاف قول زيد بن ثابت وغيره اخبرناه ابو سعيد بن ابي عمرو
انا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر نا اسحق ومحمد بن يحيى قالا نا عبد الرزاق
انا معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال قال ابن عباس في السدس الذي حجبه الاخوة
امه هو للاخوة لا يكون للاب انما نقصته الام ليكون للاخوة قال ابن طاوس وبلغني
ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاهم السدس فلقيت بعض ولد ذلك الرجل الذي
اعطي اخوته السدس فقال بلغنا انها كانت وصية لهم ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
وابو بكر احمد بن الحسن قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحاق الصغاني نا روح
بن عبادة نا شعبة نا منصور وسليمان عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود قال كان
عمر رضي الله عنه اذا سلك بنا طريقا وجدناه سهلا وانه اتى في امراة وابوين فجعل
للمراة الربع وللام ثلث ما بقي وكذلك رواه سفيان بن عيينة عن منصور وزاد فيه
وما بقي فللاب ٥ واخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر
نا اسحاق بن ابراهيم انا عيسى بن يونس ووكيع عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن
عبد الله قال كان عمر رضي الله عنه اذا سلك طريقا فاتبعناه وجدناه سهلا وانه
اتي

اتي في امراة وابوين فاعطى المراة الربع واعطى الام ثلث ما بقي واعطى الاب سهمين ٥
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا
محمد بن اسحاق الصغاني نا روح بن عبادة نا شعبة قال سمعت ايوب ح واخبرنا
ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس نا يحيى بن ابي طالب
انا يزيد بن هارون انا سفين الثوري عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عن
ابي المهلب عن عثمان في امراة وابوين انه جعلها من اربعة اسهم للمراة الربع سهم وللام
ثلث ما بقي سهم وللاب ما بقي ٥ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله بن يعقوب نا
محمد بن نصر نا محمد بن يحيى نا حجاج بن منهال عن حماد عن الحجاج عن عمير بن سعيد عن الحرث
الاعور عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه للزوج النصف وللام ثلث ما بقي وللاب
سهمان ٥ وروي عن علي وابن عباس رضي الله عنهما بخلاف ذلك ٥ اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد انا
الحسن بن عمارة عن الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه في
زوج وابوين قال للزوج النصف وللام الثلث وللاب السدس ٥ الحسن بن عمارة
متروك ٥ وروي من وجه اخر منقطع ٥ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو عبد الله
بن يعقوب نا محمد بن نصر نا ابو كامل انا ابو عوانة عن الاعمش عن ابراهيم عن عمر وعبد
الله في امراة وابوين للام ثلث ما بقي قال وقال علي بن ابي طالب رضي الله عنه
لها الثلث من جميع المال ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن قالا
نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحاق نا روح بن عبادة الثوري واخبرنا
ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس نا يحيى بن ابي طالب
انا يزيد بن هارون انا سفيان عن عبد الرحمن بن الاصبهاني عن عكرمة قال ارسلني
ابن عباس الى زيد بن ثابت اسله عن زوج وابوين فقال زيد للزوج النصف وللام
ثلث ما بقي وللاب بقية المال فقال ابن عباس للام الثلث كاملا ٥ لفظ حديث يزيد
بن هارون وفي رواية روح وللام ثلث ما بقي وهو السدس فارسل اليه ابن عباس في كتاب
الله تجد هذا قال لا ولكن اكره ان افضل اما على اب قال وكان ابن عباس يعطي للام

الثلث من جميع المال ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد قالا نا ابو العباس
نا يحيى انا يزيد بن هارون انا شريك بن عبد الله عن عبد الرحمن الاصبهاني عن عكرمة قال
قال فاتيت ابن عباس فاخبرته فقال لي برأي فرجعت الى ابن عباس فاخبرته
فقال ابن عباس وانا اقول برأيي للام الثلث كاملا ٥ واخبرنا ابو عبد الله نا
ابو العباس نا يحيى انا يزيد انا سفين الثوري عن رجل عن فضيل عن ابرهيم قال
خالف ابن عباس جميع اهل الصلاة في زوج وابوين ٥ اخبرنا ابو عبد الله نا ابو
العباس انا يحيى انا يزيد انا همام بن يحيى عن يزيد الرشك قال سالت سعيد بن المسيب
عن رجل مات وترك امراة وابوين قال قسمها زيد من اربعة اسهم للمراة سهم وللام
ثلث ما بقي وللاب بقية المال

باب فرض الابنة

قال الله تبارك وتعالى ان كانت واحدة فلها النصف اخبرنا ابو علي الحسين
بن محمد الروذباري انا ابو بكر محمد بن احمد بن محمويه العسكري نا جعفر بن محمد القلانسي
نا ادم بن ابي اياس نا شعبة نا ابو قيس قال سمعت هزيل بن شرحبيل يقول سئل
ابو موسى الاشعري عن ابنة وابنة ابن واخت فقال للابنة النصف وللاخت النصف
قال وائت ابن مسعود فسيتابعني فسئل عنها ابن مسعود واخبر بقول ابي موسى
فقال لقد ضللت اذا وما انا من المهتدين اقضي فيها بما قضى رسول الله صلى الله
عليه وسلم للابنة النصف ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين وما بقي فللاخت
قال فاتينا ابا موسى الاشعري فاخبرناه بقول ابن مسعود فقال لا تسالوني عن شي ما
دام هذا الحبر فيكم ٥ رواه البخاري في الصحيح عن ادم ٥

باب فرض الابنتين فصاعدا

اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا
احمد بن عبيد الصفار نا اسمعيل القاضي نا مسدد نا بشر بن المفضل نا عبد الله بن محمد
بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جئنا
امراة من الانصار في الاسواف وهي جدة خارجة بن زيد بن ثابت فذكر الحديث
قال فجاءت المراة بابنتين لها فقالت يا رسول الله هاتان ابنتا ثابت بن قيس
بن شماس قتل معك يوم احد وقد استفاء عمهما مالهما وميراثهما كله فلم يدع لهما مالا
الا اخذه فما ترى يا رسول الله فوالله لا ينكحان ابدا الا ولهما مال فقال

رسول

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي الله في ذلك ونزلت سورة النساء يوصيكم
الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين الاية فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ادع لي المراة وصاحبها فقال لعمهما اعطهما الثلثين واعط امهما
الثمن وما بقي فلك ٥ قوله استفاء مالهما معناه استرد واسترجع حقهما
من الميراث واصله من الفيء وهو الرجوع ٥ قوله ثابت بن قيس خطا انما هو سعد بن
الربيع ٥ اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا ابن السرح
نا ابن وهب اخبرني داود بن قيس وغيره من اهل العلم عن عبد الله بن محمد بن عقيل
عن جابر ان امراة سعد بن الربيع قالت يا رسول الله ان سعدا هلك وترك ابنتين
قال وساق الحديث ٥ قال ابو داود هذا هو الصواب ٥

باب ميراث اولاد الابن

اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو وانا ابو عبد
الله بن يعقوب نا محمد بن نصر ح واخبرنا ابو بكر الفارسي انا اسمعيل الخلالي
انا ابو يعلى قالا نا محمد بن بكار نا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة
بن زيد عن ابيه زيد بن ثابت ان معاني هذه الفرايض واصولها عن زيد بن ثابت
واما التفسير فتفسير ابي الزناد على معاني زيد قال وميراث الولد انه اذا توفي
رجل او امراة فترك ابنة واحدة فلها النصف وان كانتا اثنتين فما فوق ذلك من الاناث
كان لهن الثلثان فان كان معهن ذكر فانه لا فريضة لاحد منهم ويبدا بمن
شركهم بفريضة فيعطى فريضته فما بقي بعد ذلك فهو بينهم للذكر مثل حظ الانثيين
ومنزلة ولد الابناء اذا لم يكن دونهم ولد كمنزلة الولد سواء ذكرهم كذكورهم واناثهم
كاناثهم يرثون كما يرثون ويحجبون كما يحجبون فان اجتمع الولد وولد الابن فكان في
الولد ذكر فانه لا ميراث معه لاحد من ولد الابن وان لم يكن الولد ذكرا وكانتا
اثنتين فاكثر من البنات فانه لا ميراث لبنات الابن معهن الا ان يكون مع بنات
الابن ذكر هو من المتوفى بمنزلتهن او هو اطرف منهن فيرد على من بمنزلته ومن
فوقه من بنات الابناء فضلا ان فضل فيقتسمونه للذكر مثل حظ الانثيين فان لم يفضل
شي فلا شي لهن وان لم يكن الولد الا ابنة واحدة فترك ابنة ابن فاكثر من ذلك
من بنات الابن بمنزلة واحدة فلهن السدس تتمة الثلثين وان كان مع بنات

الابن ذكر هو بمنزلتهن فلا سدس لهن ولا فريضة ولكن ان فضل بعد فريضة اهل
الفرايض كان ذلك الفضل لذلك الذكر ولمن بمنزلته من الاناث للذكر مثل حظ
الانثيين وليس لمن هو اطرف منهن شيء وان لم يفضل شيء فلا شيء لهن ٥
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا
يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هارون انا سفيان الثوري عن معبد بن خالد عن مسروق
عن عايشة في ابنتين وبنات ابن وبني ابن واختين لاب وام واخوة واخوات لاب
انها اشركت بين بنات الابن وبني الابن وبين الاخوة والاخوات للاب فيما بقي
للذكر مثل حظ الانثيين قال وكان عبد الله لا يشرك بينهم يعني يجعل ما بقي للذكور
دون الاناث ٥ واخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد
بن نصر نا محمد بن بشار نا عبد الرحمن نا سفيان عن الاعمش عن ابرهيم عن علقمة قال قدم
مسروق من المدينة وهو يشرك بينهم فقال له علقمة اكان احد اثبت عندك من عبد الله
قال لا ولكني قدمت المدينة فرايت زيد بن ثابت واهل المدينة يشركون في رجل
ترك اخوات لاب وام واخوة واخوات لاب وترك بنات وبنات ابن وبني ابن ٥
اخبرنا ابو بكر احمد بن علي الحافظ انا ابرهيم بن عبد الله الاصبهاني نا اسمعيل بن ابرهيم بن الحارث القطان
انا الحسن بن عيسى انا جرير عن المغيرة عن اصحابه وعن اصحاب ابرهيم والشعبي عن
ابرهيم والشعبي هذا ما اختلف فيه علي وعبد الله وزيد ابنتان وابن ابن وابنة
ابن في قول علي وزيد للابنتين الثلثان وما بقي للذكر دون الانثى لانه لم يكن يزيد
البنات على الثلثين ابنة وابنة ابن وابن ابن في قول علي وزيد للابنة النصف وما بقي
فلابن الابن ولبنات الابن للذكر مثل حظ الانثيين وفي قول عبد الله للابنة النصف
ولبنات الابن تكملة الثلثين وما بقي فلابن الابن ٥

باب فرض ابنة الابن مع ابنة الصلب ليس معها ذكر

اخبرنا ابو محمد جناح بن نذير بن جناح المحاربي بالكوفة انا ابو جعفر بن دحيم
نا ابو عمرو احمد بن حازم انا عبيد الله بن موسى وقبيصة عن سفين ح واخبرنا
ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا يحيى بن ابي طالب نا يزيد بن هارون نا سفيان الثوري عن ابي قيس عن الهزيل
بن شرحبيل قال جاء رجل الى ابي موسى وسلمان بن ربيعة فسالهما عن ابنة وابنة ابن

واخت لاب وام فقالا للابنة النصف وللاخت من الاب والام ما بقي وقالا
له انطلق الى عبد الله فسله فانه سيتابعنا قال فاتى عبد الله فذكر ذلك له فقال
قد ضللت اذا وما انا من المهتدين ولكن اقضي فيها كما قضى رسول الله صلى الله
عليه وسلم للابنة النصف ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين وللاخت ما بقي ٥
لفظ حديث ابي عبد الله وفي رواية جناح بما قضى النبي صلى الله عليه وسلم ٥ اخرجه
البخاري في الصحيح من حديث عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان ٥ اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ انا احمد بن جعفر القطيعي نا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي نا عبد الرحمن
نا سفيان فذكره بمعناه لاقضين فيها بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا قال سفيان للابنة النصف ولابنة الابن
السدس وما بقي فللاخت

باب من لم يورث ابن الاخ مع الجد شيئا

اخبرنا ابو بكر احمد بن علي الحافظ انا ابو اسحق
الاصبهاني نا اسمعيل بن ابرهيم القطان انا الحسن بن علي انا ابن المبارك انا
ابو بكر بن عياش عن المغيرة والاعمش عن ابرهيم ان عليا وعبد الله بن مسعود كانا
لا يورثان ابن الاخ مع الجد ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن
يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هارون انا مجالد بن سعيد عن الشعبي قال
ما ورث احد من الناس ابن اخ لام ولا ابن اخ مع جد شيئا ٥ واخبرنا ابو عبد الله
نا ابو العباس نا يحيى انا يزيد انا اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي قال حدثت ان عليا
رضي الله عنه كان ينزل بني الاخ مع الجد منازل ابايهم ولم يكن احد من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم يفعله غيره ٥

باب فرض الاخوة والاخوات للام

قال الله تبارك وتعالى وان كان رجل يورث
كلالة او امراة وله اخ او اخت فلكل واحد منهما السدس فان كانوا اكثر من
ذلك فهم شركاء في الثلث ٥ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب
نا محمد بن نصر نا يحيى بن يحيى انا هشيم عن يعلى بن عطا عن القاسم بن عبد الله بن ربيعة
بن قانف ان سعدا كان يقراها وان كان رجل يورث كلالة او امراة وله اخ
او اخت من امه ٥ واخبرنا ابو سعيد انا ابو عبد الله نا محمد بن نصر نا محمد بن يحيى نا روح

نا سعيد عن قتادة ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه قال في خطبته الا ان هذه الاية
التي في اول سورة النساء من شان الفرائض انزلها الله في الولد والوالد والاية الثانية
من سورة النساء انزلها الله في الزوج والزوجة والاخوة من الام والاية التي ختم بها
سورة النساء انزلها الله تعالى في الاخوة من الام والاب ٥ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو
نا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر ح واخبرنا ابو بكر محمد بن ابرهيم الفارسي انا اسمعيل
بن احمد الخلالي انا ابو يعلى نا محمد بن بكار نا عبد الرحمن بن عبد الله بن ذكوان عن
ابيه عن خارجة بن زيد بن ثابت الانصاري عن ابيه ان معاني هذه الفرائض واصولها
عن زيد بن ثابت واما التفسير فتفسير ابي الزناد على معاني زيد بن ثابت قال وميراث
الاخوة للام انهم لا يرثون مع الولد ولا مع ولد الابن ذكرا كان او انثى شيئا ولا مع
الاب ولا مع الجد ابي الاب شيئا وهم في كل ما سوى ذلك يفرض للواحد منهم السدس
ذكرا كان او انثى فان كانوا اثنين فصاعدا ذكورا او اناثا فرض لهم الثلث يقتسمونه
بالسوية ٥

باب فرض الاخت والاختين فصاعدا لاب وام او لاب

قال الله تعالى تبارك وتعالى يستفتونك قل الله يفتيكم
في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها
ان لم يكن لها ولد فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك الاية ٥ اخبرنا ابو بكر بن
فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا هشام الدستوائي ح واخبرنا
ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر نا اسحاق بن ابراهيم
انا وهب بن جرير عن هشام بن ابي عبد الله صاحب الدستوائي عن ابي الزبير عن جابر
بن عبد الله قال اشتكيت وعندي سبع اخوات لي فدخل علي رسول الله صلى الله عليه
وسلم فنضح في وجهي فافقت فقلت يا رسول الله اوصي لاخواتي بالثلثين قال
احسن قلت بالشطر قال احسن ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم
رجع فقال لي يا جابر ما اراك الا ميتا او قال ما اراك ميتا من هذا الوجع وقد انزل
الله في اخواتك فبين فجعل لهن الثلثين فكان جابر يقول نزلت هؤلاء الايات في
يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة الى اخرها ٥ لفظ حديث وهب بن جرير
وحديث الطيالسي مختصر ورواه كثير بن هشام نحو رواية وهب الا انه قال يا جابر لا اراك
ميتا من وجعك هذا ٥ باب

باب ميراث الاخوة والاخوات لأب وأم أو لأب

اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا محمد بن نصر نا محمد بن بكار
ح واخبرنا ابو بكر محمد بن ابرهيم الفارسي انا اسمعيل بن احمد الخلالي انا ابو يعلى
نا محمد بن بكار نا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد عن ابيه
زيد بن ثابت ان معاني هذه الفرائض واصولها عن زيد بن ثابت واما التفسير
فتفسير ابي الزناد على معاني زيد بن ثابت قال وميراث الاخوة للاب والام
انهم لا يرثون مع الولد الذكر ولا مع ولد الابن الذكر ولا مع الاب شيئا
وهم مع البنات وبنات الابناء ما لم يترك المتوفى جدا ابا الاب يخلفون ويبدا
بمن كانت له فريضة فيعطون فرائضهم فان فضل بعد ذلك فضل كان للاخوة
للام والاب بينهم على كتاب الله اناثا كانوا او ذكورا للذكر مثل حظ الانثيين
فان لم يفضل شيء فلا شيء لهم وان لم يترك المتوفى ابا ولا جدا ابا الاب ولا ولدا ولا ابنا
ذكرا ولا انثى فانه يفرض للاخت الواحدة من الاب والام النصف فان كانتا
اثنتين فاكثر من ذلك من الاخوات فرض لهن الثلثان فان كان معهن اخ ذكر
فانه لا فريضة لاحد من الاخوات وبدا بمن شركهم من اهل الفرائض فيعطون
فرائضهم فما فضل بعد ذلك كان بين الاخوة والاخوات للاب والام للذكر مثل
حظ الانثيين الا في فريضة واحدة فقط لم يفضل لهم فيها شيء فاشتركوا مع بني
امهم وهي امراة توفيت وتركت زوجها وامها واخويها لابيها وامها فكان
لزوجها النصف ولامها السدس ولابني امها الثلث فلم يفضل شيء يشترك
بنو الام والاب في هذه الفريضة مع بني الام في ثلثهم فيكون للذكر مثل حظ الانثى
من اجل انهم كلهم بنو ام المتوفى قال وميراث الاخوة من الاب اذا لم يكن معهم احد
من بني الام والاب كميراث الاخوة للاب والام سواء ذكرهم كذكرهم واناثهم كاناثهم
الا انهم لا يشتركون مع بني الام في هذه الفريضة التي شركهم بنو الاب والام فاذا
اجتمع الاخوة من الام والاب والاخوة من الاب فكان في بني الاب والام ذكر
فلا ميراث معه لاحد من الاخوة للاب وان لم يكن بنو الام والاب الا امراة واحدة

وكان بنو الاب امراة واحدة او اكثر من ذلك من الاناث لا ذكر فيهن فانه يفرض
للاخت من الاب والام النصف ويفرض لبنات الاب السدس تتمة الثلثين فان
كان مع بنات الاب اخ ذكر فلا فريضة لهن ويبدا باهل الفرائض فيعطون
فرائضهم فان فضل بعد ذلك فضل كان بين بني الاب للذكر مثل حظ الانثيين
فان لم يفضل شي فلا شي لهم فان كان بنو الام والاب اثنتين فاكثر من ذلك من الاناث
فرض لهن الثلثان ولا ميراث معهن لبنات الاب الا ان يكون معهن ذكر من اب
فان كان معهن ذكر بدي بفرائض من كانت له فريضة فاعطوها فان فضل بعد ذلك
فضل كان بين بني الاب للذكر مثل حظ الانثيين فان لم يفضل شي فلا شي لهم
اخبرنا ابو بكر احمد بن علي الاصبهاني انا ابرهيم بن عبد الله نا اسمعيل بن ابرهيم بن الحارث نا
الحسن بن علي انا جرير عن المغيرة عن اصحابه وعن اصحاب ابرهيم والشعبي اخت
لاب وام واخ واخوات لاب في قول علي وزيد للاخت من الاب والام النصف وما
بقي للاخوات والاخ من الاب للذكر مثل حظ الانثيين وفي قول عبد الله للاخت من
الاب والام النصف وللاخوات من الاب تكملة الثلثين وما بقي للاخ من الاب
اختان لاب وام واخ واخت لاب في قول علي وزيد للاختين من الاب والام الثلثان
وما بقي بين الاخت والاخ للذكر مثل حظ الانثيين وفي قول عبد الله للاختين للاب
والام الثلثان وما بقي للذكر مثل حظ الانثيين دون الانثى لانه لم يكن يرى ان
يزيد الاخوات على الثلثين اخبرنا ابو علي الروذباري انا عبد الله بن عمر بن احمد
بن شوذب المقري بواسط نا شعيب بن ايوب نا معوية بن هشام عن سفيان
عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الدين قبل
الوصية وانتم تقرونها من بعد وصية يوصي بها او دين وان اعيان بني الام يتوارثون
دون بني العلات يرث الرجل اخاه لابيه وامه دون اخوته لابيه باب

الاخوات مع البنات عصبة

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابرهيم بن مرزوق نا
وهب بن جرير نا شعبة عن ابي قيس عن هذيل قال اتى ابا موسى رجل يساله عن امراة
تركت

تركت ابنتها وابنة ابنها واختها فقال لابنتها النصف ولاختها النصف وليس لابنة ابنها
شي وائت عبد الله بن مسعود فانه سيقول لك مثل الذي قلت لك فاتى عبد الله
فساله فحدثه بالذي قال ابو موسى فقال لقد ضللت اذا وما انا من المهتدين لا بل
اقضي فيها بما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم لابنتها النصف ولابنة ابنها
السدس تكملة الثلثين وما بقي لاختها فرجع الى ابي موسى فقال لا تسلوني عن شي ما
دام هذا الحبر بين اظهركم رواه البخاري في الصحيح عن ادم عن شعبة
اخبرنا ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي نا القسم بن زكريا نا بشر هو ابن خالد
نا محمد هو ابن جعفر نا شعبه عن سليمان عن ابرهيم عن الاسود قال قضى فينا معاذ بن
جبل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في امراة تركت ابنتها واختها النصف
للابنة والنصف للاخت قال سليمان بعد ما قضى فينا ولم يذكر على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم رواه البخاري في الصحيح عن بشر بن خالد العسكري اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابرهيم بن مرزوق
نا ابو داود نا شعبة عن الاشعث بن ابي الشعثا قال سمعت الاسود بن يزيد يقول
قضى فينا معاذ باليمن في رجل ترك ابنته واخته فاعطى الابنة النصف واعطى الاخت
النصف قال ابو داود قال شعبه واخبرني الاعمش قال سمعت ابرهيم يحدث عن
الاسود بن يزيد قال قضى فينا معاذ باليمن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
حي في رجل ترك ابنته واخته فاعطى الابنة النصف والاخت النصف كذا
رواه ابو داود الطيالسي ورواية غندر اصح وقد اخرجه البخاري من حديث سليمان
عن اشعث موقوفا واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا
يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هارون انا سفين عن اشعث بن ابي الشعثا عن الاسود بن يزيد
قال قضى ابن الزبير في ابنة واخت فاعطى الابنه واعطى العصبة سائر المال فقلت له
ان معاذا قضى فيها باليمن فاعطى الابنة النصف واعطى الاخت النصف فقال عبد الله
فانت رسولي الى عبد الله بن عتبة فحدثته بهذا الحديث وكان قاضيا على الكوفة اخبرنا
محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني الامام ابو الوليد نا الحسن بن سفيان نا اسحاق بن ابرهيم

فاخبره

وعياض بن زهير ثنا احمد ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال جاء
ابن عباس رجل فقال رجل توفي وترك ابنته واخته لابيه وامه فقال للابنة النصف
وليس للاخت شي ما بقي فهو لعصبته فقال له رجل فان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد
قضى بغير ذلك جعل للابنة النصف وللاخت النصف قال ابن عباس انتم اعلم ام الله
قال معمر فلم ادر ما وجه ذلك حتى لقيت ابن طاوس فذكرت له حديث الزهري فقال
اخبرني ابي انه سمع ابن عباس يقول قال الله تبارك وتعالى ان امرؤ هلك ليس له
ولد وله اخت فلها نصف ما ترك قال ابن عباس فقلتم انتم لها نصف وان كان له
ولد قال الشيخ المراد بالولد هاهنا الابن بدليل ما مضى عن النبي صلى الله عليه وسلم
ثم عمر بعده

باب ميراث الاب

اخبرنا ابو سعيد بن ابي
عمرو انا ابو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن نصر ح واخبرنا ابو بكر محمد بن ابرهيم الفارسي
انا اسمعيل الخلالي انا ابو يعلى قالا ثنا محمد بن بكار ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن ذكوان عن
ابيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن ابيه ان معاني هذه الفرائض واصولها عن زيد بن ثابت
واما التفسير فتفسير ابي الزناد على معاني زيد قال وميراث الاب من ابنه او ابنته اذا
توفي انه ان ترك المتوفى ولدا ذكرا او ولد ابن ذكر فان للاب السدس وان لم يترك المتوفى
ولدا ذكرا ولا ولد ابن ذكر فان الاب يخلف ويبدا بمن شركه من اهل الفرائض فيعطون فرائضهم
فان فضل من المال السدس فاكثر منه كان للاب وان لم يفضل عنهم السدس فاكثر منه
فرض للاب السدس فريضة اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله بن يعقوب ثنا
محمد بن نصر ثنا اسحق بن ابرهيم بن كانة انا عبد الرزاق انا ابن جريج قال قلت لابن طاوس
ترك اباه وابنته وامه كيف قال للابنة النصف لا تزادوا السدس للام والسدس للاب
ثم السدس الاخر للاب ثم اخبرني عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الحقوا المال
بالفرائض فما تركت الفرائض فلاولى رجل ذكر اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا
احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا وهيب بن خالد ح واخبرنا ابو
عبد الله الحافظ انا ابو الحسن احمد بن محمد العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا موسى
بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرائض باهلها فما بقي فهو لاولى رجل ذكر رواه البخاري

في الصحيح عن سليمان بن حرب وموسى بن اسمعيل ورواه مسلم عن عبد الاعلى بن حماد عن وهيب

باب فرض الجدة والجدتين

انا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو الحسن احمد بن محمد العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا القعنبي فيما قرا على مالك ح
واخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى قال قرات
على مالك عن ابن شهاب عن عثمان بن اسحاق بن خرشة عن قبيصة بن ذويب انه قال
جاءت الجدة الى ابي بكر الصديق رضي الله عنه تسئله ميراثها فقال لها ابو بكر رضي الله عنه
ما لك في كتاب الله شي وما علمت لك في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا
فارجعي حتى اسال الناس فقال المغيرة بن شعبة حضرت رسول الله صلى الله عليه
وسلم اعطاها السدس فقال ابو بكر هل معك غيرك فقام محمد بن مسلمة الانصاري
فقال مثل ما قال المغيرة فانفذه لها ابو بكر رضي الله عنه ثم جاءت الجدة الاخرى الى
عمر بن الخطاب رضي الله عنه تسئله ميراثها فقال ما لك في كتاب الله شي وما كان
القضاء الذي قضي به الا لغيرك وما انا بزائد في الفرائض شيئا ولكن هو ذلك
السدس فان اجتمعتما فيه فهو بينكما وايتكما خلت به فهو لها واخبرنا ابو
سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن نصر ثنا اسحق بن ابرهيم انا يحيى
بن ادم ثنا شريك عن ليث عن طاوس عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ورث جدة سدسا اخبرنا ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا ابو جعفر محمد
بن عمرو الرزاز ثنا يحيى بن جعفر ثنا زيد بن الحباب ثنا عبيد الله العتكي ابو المنيب عن ابن
بريدة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اطعم السدس الجدة اذا لم تكن ام
اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار انا محمد بن غالب بن حرب
ثنا يحيى بن عبد الحميد ثنا يزيد بن زريع عن يونس عن الحسن عن معقل بن يسار ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اعطى الجدة السدس وروي عن شعبة عن يونس بن عبيد
اخبرنا ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد ثنا محمد بن بشر اخو خطاب ثنا ابن حميد ثنا
ابرهيم بن المختار ثنا شعبة فذكره بمثله وكذلك رواه ابو القاسم البغوي عن محمد بن
حميد تفرد به محمد بن حميد وليس بالقوي والمحفوظ حديث معقل في الجد والله اعلم
اخبرنا ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة انا ابو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن ابرهيم البوشنجي

نا ابن بكير نا مالك عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد انه قال اتت الجدتان الى ابي بكر الصديق
رضي الله عنه فاراد ان يجعل السدس للتي من قبل الام فقال له رجل من الانصار اما
انك تترك التي لو ماتت وهو حي كان اياها يرث فجعل ابو بكر الصديق رضي الله عنه
السدس بينهما ○ اخبرنا ابو بكر بن الحارث الفقيه الاصبهاني انا علي بن عمر الحافظ قال قرئ
على ابن صاعد حدثكم ابو عبيد الله سعيد بن عبد الرحمن نا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد
عن القاسم بن محمد ان جدتين اتتا ابا بكر الصديق رضي الله عنه ام الام وام الاب فاعطى
الميراث ام الام دون ام الاب فقال له عبد الرحمن بن سهل اخو بني حارثة يا
خليفة رسول الله قد اعطيت التي لو انها ماتت لم يرثها فجعله ابو بكر بينهما يعني السدس
وقد روي هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم في اسناد مرسل ○ اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد
المقرئ بواسط انا الحسن بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب نا محمد بن ابي بكر نا فضيل
بن سليمان نا موسى بن عقبة حدثني اسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة بن الصامت
عن عبادة بن الصامت قال ان من قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قضى للجدتين
من الميراث بينهما السدس سواء ○ اسحاق عن عبادة مرسل **باب**
من لم يورث اكثر من جدتين اخبرنا ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر
بن جعفر المزكي نا محمد بن ابرهيم نا ابن بكير نا مالك عن عبد ربه بن سعيد ان ابا بكر بن عبد الرحمن
بن الحارث بن هشام كان لا يفرض الا للجدتين ○ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله
بن يعقوب نا محمد بن نصر نا الحسن بن علي انا ابن المبارك انا ابن ابي ذئب عن الزهري قال
لا نعلمه ورث في الاسلام الا جدتين ○ وهذا قول ربيعة ايضا ○ وروي عن سعد بن ابي وقاص
انه قال لابن مسعود انتم الذين تفرضون لثلاث جدات كانه ينكر ذلك ○ وفي رواية اخرى
ورث حواء من بنيها واسناده ليس بذاك ○ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله بن
يعقوب قال انا محمد بن نصر جاءت الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وجماعة من التابعين
انهم ورثوا ثلاث جدات ولا نعلم عن احد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم خلاف ذلك
الا ما روينا عن سعد بن ابي وقاص مما لا يثبت اهل المعرفة بالحديث اسناده **باب**
توريث ثلاث جدات متحاذيات او اكثر اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
نا

نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هارون انا شعبة وسفيان
وشريك عن منصور عن ابرهيم قال اطعم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث جدات
سدسا قلت لابرهيم ما هن قال جدتاك من قبل ابيك وجدة امك ○ هذا مرسل ○
وقد روي عن خارجة بن مصعب عن منصور عن ابرهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن النبي صلى
الله عليه وسلم وهو ايضا مرسل ○ اخبرناه ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ
نا محمد بن اسمعيل الفارسي نا موسى بن عيسى بن المنذر نا احمد بن خالد الوهبي نا خارجة بن مصعب
عن منصور عن ابرهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال فذكره ○ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو
انا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر نا يحيى بن يحيى انا وكيع عن الفضل بن دلهم عن
الحسن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ورث ثلاث جدات ○ وهذا ايضا مرسل
وفيه تاكيد للاول ○ وهو المروي عن جماعة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر نا عبد الاعلى
نا معتمر قال سمعت ابن عون يحدث عن مجاهد في الجدات الاربع ان عمر رضي الله عنه اطعمهن
السدس ○ واخبرنا ابو سعيد انا ابو عبد الله نا محمد بن نصر نا يحيى بن يحيى انا هشيم عن ابن
ابي ليلى عن الشعبي ان زيد بن ثابت وعليا رضي الله عنهما كانا يورثان ثلاث جدات
ثنتين من قبل الاب وواحدة من قبل الام ○ واخبرنا ابو سعيد انا ابو عبد الله
نا محمد بن نصر ح واخبرنا ابو بكر الفارسي انا اسمعيل الخطبي انا ابو يعلى قالا نا محمد بن بكار
نا ابن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد عن ابيه ان معاني هذه الفرائض واصولها
عن زيد واما التفسير فتفسير ابي الزناد على معاني زيد قال فان ترك المتوفى ثلاث
جدات بمنزلة واحدة ليس دونهن ام ولا اب فالسدس بينهن ثلاثتهن وهن ام ام الام
وام ام الاب وام اب الاب ○ واخبرنا ابو سعيد نا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر
نا شيبان نا حماد نا حميد وداود ان ثابتا قال ترث ثلاث جدات جدتين من قبل الاب
وواحدة من قبل الام ○ واخبرنا ابو سعيد نا ابو عبد الله نا محمد بن نصر نا يحيى بن يحيى انا
وكيع عن الاعمش عن ابرهيم عن عبد الله قال ترث ثلاث جدات جدتين من قبل الاب
وواحدة من قبل الام ○ واخبرنا ابو سعيد انا ابو عبد الله نا محمد بن نصر نا عبد الاعلى
نا حماد بن سلمة عن ليث بن ابي سليم عن طاوس عن ابن عباس قال ترث الجدات الاربع جميعا ○

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن
هارون انا اشعث بن سوار عن الشعبي قال جين اربع جدات بينها وقال ابي مسروق
فالقى ام اب الام وورث ثلث جدات ٥ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله
بن يعقوب نا محمد بن نصر نا عبد الاعلى وشيبان قالا نا حماد بن سلمة عن داود بن ابي هند
عن الشعبي وحميد عن الحسن قالا الجدة ام اب الام لا ترث وقال داود عن الشعبي ابنها
الذي تدلي به لا يرث فكيف ترث هي ٥

باب توريث القربى من الجدات دون البعدى

اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر نا يحيى بن يحيى انا
هشيم عن ابن ابي ليلى عن الشعبي ان عليا وزيدا رضي الله عنهما كانا يورثان القربى
من الجدات ٥ قال وحدثنا يحيى نا ابو معوية عن اشعث عن الشعبي قال كان علي وزيد
رضي الله عنهما يورثان من الجدات الاقرب فالاقرب ٥ واخبرنا ابو عبد الله
الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هارون
انا محمد بن سالم عن الشعبي قال كان علي وزيد رضي الله عنهما يعطيان الجدة او الثنتين
او الثلث السدس لا ينقص منه ولا يزاد عليه اذا كانت قرابتهن الى الميت
سوا فان كانت احداهن اقرب فالسدس لها دونهن ٥ وكان عبد الله يشرك بين اقربهن
وابعدهن في السدس ان كن بمكان سوى ولا يحجب الجدات من السدس الا الام ٥
واخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر نا الحسين بن الاسود
نا يحيى بن ادم نا شريك عن الاعمش عن ابرهيم قال كان علي وزيد رضي الله عنهما
يورثان القربى من الجدات السدس وان كن سوا فهو بينهن وكان عبد الله يقول
لا يحجب الجدات الا الام ويورثهن وان كان بعضهن اقرب من بعض الا ان تكون
احداهن ام الاخرى فتورث الابنة ٥ ورواه ابو عمرو الشيباني عن عبد الله
بن مسعود بمعناه ٥ وروي عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي وزيد رضي الله عنهما
بمعناه ٥

باب توريث القربى منهن اذا كانت من قبل الام والاشتراك بينهن اذا كانت القربى من قبل الاب وهو الصحيح من مذهب زيد رضي الله عنه

اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر نا اسحاق بن ابرهيم من كتابه

انا عبدة بن سليمان نا سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن زيد بن ثابت قال اذا اجتمعت
جدتان فبينهما السدس واذا كانت التي من قبل الام اقرب من الاخرى فالسدس لها
واذا كانت التي من قبل الاب اقرب فهو بينهما ٥ اخبرنا ابو سعيد انا ابو عبد الله
نا محمد بن نصر نا محمد بن بكار ح واخبرنا ابو بكر محمد بن ابرهيم الفارسي انا اسمعيل الخلالي
انا ابو يعلى نا محمد بن بكار نا ابن ابي الزناد عن ابيه قال فانا قد سمعنا انها التي كانت من
قبل الام هي اقعدهما كان لها السدس دون التي من قبل الاب وان كانتا من المتوفى
بمنزلة واحدة او كانت التي من قبل الاب هي اقعدهما فان السدس يقتسم بينهما نصفين ٥
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هارون انا ابو امية بن يعلى الثقفي عن ابي الزناد
عن عمرو بن وهب عن ابيه عن زيد بن ثابت انه كان يقول اذا كانت الجدة
من قبل الام اقعد من الجدة من قبل الاب فهي احق بالسدس واذا كانت الجدة
من قبل الاب اقعد اشركت بينها وبين الجدة من قبل الام قيل وكيف صارت الجدة من قبل
الام بهذه المنزلة قال لان الجدات انما اطعمهن السدس من قبل سدس الام ٥
اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر نا يحيى بن يحيى انا
وكيع عن سفيان عن ابي الزناد عن خارجة بن زيد قال اذا كانت الجدة من قبل الام
اقعد من الجدة من قبل الاب كان لها السدس واذا كانت الجدة من قبل الاب هي
اقعد من الجدة من الام جعل السدس بينهما ٥ قال واخبرنا يحيى بن يحيى نا وكيع
عن نصر عن شيخ من اهل المدينة عن خارجة بن زيد عن زيد بن ثابت انه كان يقول ذلك ٥
واخبرنا ابو سعيد انا ابو عبد الله نا محمد بن نصر نا وهب بن بقية انا خالد عن حميد عن عمار
بن ابي عمار عن زيد بن ثابت قال اذا كانت الجدة من قبل الام اقعد فهي احق بالسدس ٥

باب العصبة

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن محمد
بن محمد بن الحسن نا محمد بن علي بن زيد الصايغ نا ابرهيم بن المنذر الحزامي حدثني محمد بن فليح
عن ابيه عن هلال بن علي عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مومن الا انا اولى به في الدنيا والاخرة

اقرؤا ان شيتم النبي اولى بالمومنين من انفسهم وايما امرء ترك مالا فليرثه عصبته
من كانوا وان ترك دينا او ضياعا فلياتني فانا مولاه ٥ رواه البخاري في الصحيح
عن ابرهيم بن المنذر ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل بن ابرهيم نا احمد
بن سلمة نا محمد بن رافع نا شبابة قال حدثني ورقا عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفس محمد بيده ان على الارض من مومن
الا انا اولى الناس به فايكم ما ترك دينا او ضياعا فلادع اليه فانا مولاه وايكم
ما ترك مالا فالى العصبة من كان ٥ رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع ٥
اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعي نا محمد بن شاذان نا
اسرايل عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم انا اولى بالمومنين من انفسهم من ترك مالا فماله لموالي العصبة ومن ترك كلا
او ضياعا فانا وليه ٥ رواه البخاري في الصحيح عن محمود عن عبيد الله بن موسى عن
اسرايل ٥ انتم الموالي يتبع على بني الاعمام ٥ باب ترتيب العصبة
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن دينار العدل وابو الفضل
الحسن بن يعقوب قالا نا السري بن خزيمة نا موسى بن اسمعيل نا وهيب ح واخبرنا
ابو عبد الله اخبرني ابو النضر الفقيه نا الحسن بن سفيان نا عبد الاعلى بن حماد
وابرهيم بن الحجاج قالا نا وهيب عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال الحقوا المال بالفرايض فما ابقت الفرايض فهو لاولى رجل ذكر
وفي رواية موسى الحقوا الفرايض باهلها فما بقي فهو لاولى رجل ذكر ٥ رواه
البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل ورواه مسلم عن عبد الاعلى بن حماد ٥ اخبرنا
احمد بن علي الاصبهاني الحافظ انا ابرهيم بن عبد الله الاصبهاني انا اسمعيل بن ابرهيم
بن الحارث القطان نا الحسن بن عيسى انا جرير عن المغيرة عن اصحابه في قول
زيد بن ثابت وعلي بن ابي طالب وابن مسعود رضي الله عنهم اذا ترك المتوفى ابنا
فالمال له فان ترك ابنين فالمال بينهما فان ترك ثلاثة بنين فالمال بينهم بالسوية
فان ترك بنين وبنات فالمال بينهم للذكر مثل حظ الانثيين فان لم يترك
ولدا للصلب وترك بني ابن وبنات ابن نسبهم الى الميت واحد فالمال بينهم
للذ

للذكر مثل حظ الانثيين وهم بمنزلة الولد اذا لم يكن ولده واذا ترك ابنا وابن ابن فليس
لابن الابن شي وكذلك اذا ترك ابن ابن واسفل منه ابن ابن وبنات ابن اسفل
فليس للذي اسفل من ابن الابن مع الاعلى شي كما انه ليس لابن الابن مع الابن
شي قال وان ترك اباه ولم يترك احدا غيره فله المال وان ترك اباه وترك ابنا
فللاب السدس وما بقي فللابن وان ترك ابن ابن ولم يترك ابنا فابن الابن بمنزلة
الابن ٥ اخبرنا ابو بكر محمد بن ابرهيم الفارسي انا اسمعيل بن احمد الخلالي انا ابو يعلى
الموصلي نا محمد بن بكار نا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد عن ابيه ان
معاني هذه الفرايض واصولها عن زيد بن ثابت واما التفسير فتفسير ابي الزناد على
معاني زيد بن ثابت قال الاخ للاب والام اولى بالميراث من الاخ للاب
والاخ للاب اولى بالميراث من ابن الاخ للاب والام وابن الاخ للام والاب
اولى من ابن الاخ للاب وابن الاخ للاب اولى من ابن ابن الاخ للاب والام
وابن الاخ للاب اولى من العم اخ الاب للام والاب والعم اخو الاب للام والاب
اولى من العم اخ الاب للاب والعم اخ الاب للاب اولى من ابن العم اخ الاب
للاب والام ٥ وابن العم للاب اولى من عم الاب اخ اب الاب للام والاب
والاب وكل شي تسال عنه من ميراث العصبة فانه على نحو هذا فما سالت عنه من
ذلك فانسب المتوفى وانسب من ينازع في الولاية من عصبته فان وجدت
احدا منهم يلقى المتوفى الى اب لا يلقاه من سواه منهم الا الى اب فوق ذلك
فاجعل الميراث للذي يلقاه الى الاب الادنى دون الاخرين واذا وجدتهم كلهم
يلقونه الى اب واحد يجمعهم فانظر اقعدهم في النسب فان كان ابن ابي فقط
فاجعل الميراث له دون الاطرف فان كان الاطرف ابن ام واب فان
وجدتهم مستوين ينتسبون في عدد الاباء الى عدد واحد حتى يلقوا نسب المتوفى
وكانوا كلهم بني اب او بني اب وام فاجعل الميراث بينهم بالسواء وان كان
والد بعضهم اخا والد ذلك المتوفى لابيه وامه وكان والد من سواه انما هو اخو
والد ذلك المتوفى لابيه فقط فان الميراث لبني الاب والام دون بني الاب

والجد اب الاب اولى من ابن الاخ للام والاب واولى من ابن العم اخ الاب للاب والام ٥
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هارون انا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين
قال كنت عند عبد الله بن عتبة وكان قاضيا فاتاه قوم يختصمون في ميراث امراة
يقال لها نكيهة بنت سمعان فجعل هذا يقول انا ابن ابن فلان بن سمعان
ويقول هذا انا ابن ابن فلان بن سمعان فلم يفهم فقام رجل وكتب نسبهم في
صحيفة ثم جاء بها اليه فقراها فقال نعم قد فهمت حدثني الضحاك بن قيس ان
عمر بن الخطاب رضي الله عنه قضى في اهل طاعون عمواس انهم اذا كانوا من قبل
الاب سواء نسبوا الى الام احق بالمال فان كان احدهم اقربهم باب فهو احق بالمال ٥
اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن القاضي انا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم نا
احمد بن حازم بن ابي عزرة انا قبيصة نا سفيان الثوري عن ابي اسحق عن الحارث عن
علي رضي الله عنه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدين قبل الوصية
وانتم تقرون من بعد وصية يوصي بها او دين وان اعيان بني الام يتوارثون
دون بني العلات الاخوة والاخوات للاب والام دون الاخوة والاخوات
للاب ٥

باب ميراث ابني عم احدهما زوج او اخ لام

اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار
نا معاذ بن المثنى نا محمد بن المنهال نا يزيد بن زريع ح واخبرنا ابو عبد الله
الحافظ نا ابو الحسن علي بن محمد بن سختويه وابو الحسن علي بن عيسى وابو بكر
محمد بن جعفر قالوا نا محمد بن ابرهيم نا امية بن بسطام نا يزيد بن زريع نا روح
عن القسم عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال الحقوا الفرايض باهلها فما تركت الفرايض فلاولى رجل
ذكر رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن امية بن بسطام ٥ اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هارون
انا حماد بن سلمة عن اوس بن ثابت عن حكيم بن عقال قال اتي شريح في امراة
تركت ابني عمها احدهما زوجها والاخر اخوها لامها فاعطا الزوج النصف
واعطا

واعطى الاخ من الام ما بقي فقال لعلي رضي الله عنه ابكتاب الله ام بسنة من
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بل بكتاب الله فقال اين قال شريح
واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله فقال علي رضي الله عنه هل
قال للزوج النصف ولهذا ما بقي ثم اعطى علي رضي الله عنه الزوج النصف
والاخ من الام السدس ثم قسم ما بقي بينهما ٥ ورواه ايضا شعبة عن اوس
الانصاري ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو
العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هارون انا سفيان عن ابي
اسحق عن الحرث عن علي رضي الله عنه قال اتي علي رضي الله عنه بابني عم احدهما
اخ لام فقيل له ان عبد الله كان يعطي الاخ للام المال كله فقال يرحمه الله ان كان
لفقيها ولو كنت انا لاعطيت للاخ من الام السدس ثم لقسمت ما بقي بينهما
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس نا يحيى انا يزيد انا محمد بن سالم عن الشعبي
امراة تركت ابني عمها احدهما زوجها والاخر اخوها لامها في قول علي رضي الله عنه
وزيد رضي الله عنه للزوج النصف وللاخ من الام السدس وهما شريكان فيما
بقي وفي قول عبد الله للزوج النصف وللاخ من الام ما بقي وان يزيد يقول بقول علي
وزيد رضي الله عنهما بوضره ٥

باب الميراث بالولاء

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ حدثني ابو علي الحسين بن علي الحافظ اخبرني ابو عبد الرحمن
احمد بن شعيب النسائي بمصر نا قتيبة بن سعيد عن مالك عن نافع عن عبد الله بن
عمر ان عايشة رضي الله عنها ارادت ان تشتري جارية تعتقها فقال اهلها
نبيعكها على ان الولاء لنا فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
لا يمنعك ذلك فان الولاء لمن اعتق ٥ رواه البخاري عن قتيبة واخرجه
مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد
بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هارون انا هشام بن حسان عن
الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء لحمة كلحمة النسب
لا يباع ولا يوهب ٥ وروي هذا موصولا من وجه اخر عن ابن عمر وليس بصحيح ٥

وروي عن عمر بن الخطاب وعلي رضي الله عنهما من قولهما وكل ذلك يرد في كتاب
الولاء ان شاء الله تعالى ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا
ثنا ابو العباس ثنا يحيى انا يزيد عن اشعث بن سوار عن الحسن ان النبي صلى
الله عليه وسلم خرج الى البقيع فراى رجلا يباع فتيا ومر به ثم تركه فاشتراه
رجل فاعتقه ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له اني اشتريت هذا فاعتقته
فما ترى فيه قال اخوك ومولاك قال ما ترى في صحبته قال ان شكرك فهو خير
له وشر لك وان كفرك فهو خير لك وشر له قال ما ترى في ماله قال ان مات
ولم يدع وارثا فهو لك ○ تلك ماله ○ هكذا جاء مرسلا ○ اخبرنا ابو الحسن علي
بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار انا عبيد بن شريك ثنا محمد بن حرب ثنا عمر
بن روبه عن عبد الواحد بن عبد الله النصري عن واثلة بن الاسقع عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال تحرز المراة ثلاث مواريث لقيطها وعتيقها وولدها الذي لاعنت عليه ○
هذا غير ثابت قال البخاري عمر بن روبه التغلبي عن عبد الواحد النصري فيه نظر ○
اخبرنا ابو سعد المالينى انا ابو احمد بن عدي قال سمعت ابن حماد يذكره عن البخاري ○
قال ابو احمد انكروا عليه احاديثه عن عبد الواحد النصري ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق
الصغاني ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا شعبة عن الحكم عن عبد الله بن شداد بن الهاد ان ابنة حمزة
اعتقت غلاما لها فتوفي وترك ابنته وابنة حمزة فزعم ان النبي صلى الله عليه
وسلم قسم لها النصف ولابنته النصف ○ واخبرنا ابو عبد الله وابو بكر قالا ثنا ابو العباس
ثنا محمد بن اسحاق ثنا قبيصة ثنا سفيان عن منصور بن حيان الاسدي عن عبد الله
بن شداد قال مات مولى لابنة حمزة وترك ابنة وابنة حمزة فجعل رسول الله صلى
الله عليه وسلم لابنته النصف ولابنة حمزة النصف ○ وكذلك روي عن سلمة
بن كهيل والشعبي عن عبد الله بن شداد وابن شداد اخو بنت حمزة من الرضاعة
والحديث منقطع ○ وقد قيل عن الشعبي عن عبد الله بن شداد عن ابيه وليس بمحفوظ
ورواه ابن ابي ليلى عن الحكم عن عبد الله بن شداد عن ابنة حمزة وكل هؤلاء الرواة
عن

عن عبد الله بن شداد اجمعوا على ان ابنة حمزة هي المعتقة ○ وقال ابرهيم النخعي توفي
مولى لحمزة بن عبد المطلب فاعطى النبي صلى الله عليه وسلم ابنة حمزة النصف
طعمه وقبض النصف ○ وهذا غلط وقد قال شريك تحكم ابرهيم هذا القول تحكما
الا ان يكون سمع شيئا فرواه ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن قالا
ثنا ابو العباس هو محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حميد
بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح عن عبد العزيز بن رفيع عن ابي بردة ان رجلا
مات وترك ابنة ومواليه الذين اعتقوه فاعطى النبي صلى الله عليه وسلم ابنته
النصف ومواليه النصف ○ وهذا ايضا مرسل ○ اخبرنا ابو بكر احمد بن علي الحافظ
انا ابرهيم بن عبد الله الاصبهاني ثنا اسمعيل بن ابرهيم بن الحارث ثنا الحسن بن عيسى انا
جرير عن المغيرة عن اصحابه قالوا كان زيد اذا لم يجد احدا من هؤلاء اعطى يعني
العصبة لم يرد على ذي سهمهم ولكن يرد على الموالي وان لم يكن موالي فعلى بيت
المال ○ اخبرنا ابو عبد الله ثنا ابو العباس هو محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب
انا يزيد بن هارون انا محمد عن الشعبي قال كان عبد الله لا يورث مولى مع ذي
رحم شيئا وكان علي وزيد رضي الله عنهما يقولان اذا كان ذو رحم ذو سهم
فله سهمه وما بقي فلهم الى هم كلالة ○ واخبرنا ابو عبد الله ثنا ابو العباس ثنا
يحيى انا يزيد انا سفيان بن سعيد عن سلمة بن كهيل قال رايت المراة التي
ورثها علي رضي الله عنه فاعطى الابنة النصف والموالي النصف ○ والرواية
في هذا عن علي رضي الله عنه مختلفة فروي عنه هكذا ○ وروي كما اخبرنا ابو الحسين
بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحجاج
ثنا ابو عوانة عن منصور عن حيان بياع الانماط قال كنت جالسا مع سويد
بن غفلة قال يعقوب وحدثني يحيى بن علي عن ابن المبارك عن سفيان عن حيان
الجعفي قال كنت عند سويد بن غفلة فاتي في ابنة وامراة ومولى فقال كان
علي رضي الله عنه يعطي الابنة النصف والمراة الثمن ويرد ما بقي على الابنة ○

واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا الحسن بن يعقوب العدل نا يحيى بن ابي طالب انا
يزيد انا سفيان الثوري وشعبه عن منصور عن فضيل بن عمرو عن ابرهيم قال
كان عمر وعبد الله رضي الله عنهما يورثان الارحام دون الموالي فقلت له افكان
علي رضي الله عنه يفعل ذلك فقال كان علي رضي الله عنه اشدهم في ذلك ٥

باب ما جاء في المولى من اسفل

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هارون انا حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن
عوسجة عن ابن عباس ان رجلا توفي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال النبي صلى الله عليه وسلم انظروا له وارث فقالوا لا الا غلاما كان
له فاعتقه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادفعوا اليه ميراثه ٥
وكذلك رواه ابن عيينة عن عمرو ٥ اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد
بن عبيد الصفار نا اسمعيل بن اسحق نا علي بن المديني نا سفيان عن عمرو عن عوسجة عن
ابن عباس رضي الله عنه قال مات رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولم يترك وارثا الا عبدا له هو اعتقه فاعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ميراثه ٥ وخالفهم حماد بن زيد فرواه عن عمرو بن دينار مرسلا ٥ اخبرنا علي بن
احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا اسمعيل بن اسحق القاضي نا سليمان وعارم قالا
نا حماد بن زيد عن عمرو عن عوسجة مولى ابن عباس ان رجلا مات على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولم يدع وارثا الا مولى له هو اعتقه فاعطاه النبي صلى الله
عليه وسلم ميراثه ٥ قال القاضي هكذا رواه حماد بن زيد مرسلا لم يبلغ به
ابن عباس ٥ قال الشيخ وكذلك روح بن القسم عن عمرو بن دينار مرسلا ٥
واخبرنا ابو الحسن محمد بن ابي المعروف الفقيه انا ابو عمرو اسمعيل بن نجيد نا محمد بن ابرهيم
ابو عبد الله نا امية بن بسطام نا يزيد بن زريع نا روح بن القسم عن عمرو بن دينار عن
عوسجة ان رجلا اعتق رجلا فمات الذي اعتق ولم يكن له وارث فاعطى ميراثه
رسول الله صلى الله عليه وسلم المعتق ٥ وقد انا ابو سعد الماليني انا ابو احمد

بن عدي قال سمعت ابن حماد يقول قال البخاري عوسجة مولى ابن عباس روى
عنه عمرو بن دينار ولم يصح حديثه ٥ قال الشيخ ورواه بعض الرواة عن عمرو
عن عكرمة عن ابن عباس وهو غلط لا شك فيه ٥

باب من جعل ميراث من لم يدع وارثا ولا مولى في بيت المال

اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا علي بن الحسن الهلالي
نا سليمان بن حرب نا حماد بن زيد عن بديل عن ميسرة عن علي بن ابي طلحة عن راشد بن سعد
عن ابي عامر الهوزني عن المقدام الكندي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انا اولى بكل مومن من نفسه فمن ترك دينا او ضيعة فالي ومن ترك مالا فلورثته وانا
مولى من لا مولى له ارث ماله وافك عانه والخال وارث من لا وارث له يرث ماله
ويفك عانه ٥ اخبرنا ابو علي الروذباري بنيسابور وابو الحسين بن بشران العدل
ببغداد قالا انا اسمعيل بن محمد الصفار نا سعدان بن نصر نا وكيع عن سفيان عن ابن
الاصبهاني عن مجاهد بن وردان عن عروة عن عايشة ان رجلا وقع من نخلة فمات فترك
شيا ولم يدع ولدا ولا حميما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطوا ميراثه رجلا
من اهل قريته ٥ واخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا
ابو داود نا شعبة عن عبد الرحمن بن الاصبهاني عن مجاهد بن وردان عن عروة عن
عايشة ان مولى لرسول الله صلى الله عليه وسلم توفي فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم هاهنا احد من اهل قريته فقالوا نعم فاعطاه النبي صلى الله عليه وسلم
ميراثه ٥ وهذا يحتمل ان كان مولى له بغير العتاق فلم ياخذ ميراثه وجعله
في اهل قريته على طريق المصلحة ٥ حدثنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا
يونس بن حبيب نا ابو داود نا شريك اخبرني ابو بكر الاحمري عن ابن بريدة عن ابيه
ان رجلا توفي من خزاعة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فاتي النبي صلى الله عليه وسلم
بميراثه فقال انظروا هل من وارث فالتمسوه فلم يجدوا له وارثا فاخبر النبي صلى
الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ادفعوه الى اكبر خزاعة ٥ اخبرنا ابو علي
الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا عبد الله بن سعيد الكندي نا المحاربي

عن جبريل بن احمر عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
رجل فقال ان عندي ميراث رجل من الازد ولست اجد ازديا ادفعه اليه
قال فاذهب فالتمس ازديا حولا قال فاتاه بعد الحول فقال يا رسول الله لم اجد
ازديا ادفعه اليه قال فانطلق فانظر اول خزاعي تلقاه فادفعه اليه
فلما ولى قال علي بالرجل فلما جاء قال انظر اكبر خزاعة فادفعه اليه ٥

باب من جعل ما فضل من اهل الفرايض ولم يخلف عصبة ولا مولى في بيت المال ولم يرد على ذي فرض شيئا

اخبرنا ابو الحسن علي بن
احمد بن عبدان نا احمد بن عبيد الصفار نا محمد بن الفضل بن جابر نا عبد الجبار بن عاصم
نا اسمعيل بن عياش عن شرحبيل بن مسلم عن ابي امامة الباهلي قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته في حجة الوداع ان الله عز وجل قد اعطى كل
ذي حق حقه لا وصية لوارث ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس
محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هارون انا محمد بن سالم عن الشعبي عن
خارجة بن زيد قال رايت ابي يجعل فضول المال في بيت المال ولا يرد على وارث
شيئا ٥ قال وانا محمد بن سالم عن الشعبي قال كان علي رضي الله عنه يرد على كل وارث
الفضل بحصة ما ورث غير المراة والزوج وكان عبد الله لا يرد على امراة ولا زوج
ولا ابنة ابن مع ابنة الصلب ولا على اخت لاب مع اخت لاب وام ولا على اخوة
لام مع ام ولا على جدة الا ان يكون وارث غيرها وكان زيد لا يرد على وارث
شيئا ويجعله في بيت المال ٥

جماع ابواب الجد

باب ميراث الجد

حدثنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله
بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا همام ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ
نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد انا همام بن يحيى عن قتادة
عن الحسن عن عمران بن حصين قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ان ابن ابني مات فما لي من ميراثه قال لك السدس فلما ولى دعاه فقال لك سدس اخر
فلما ولى دعاه فقال ان السدس الاخر طعمة ٥ اخبرنا ابو الحسين بن بشران

انا اسمعيل بن محمد الصفار نا محمد بن غالب حدثني عبد الله بن سوار ابو سوار القاضي نا
وهيب عن يونس عن الحسن عن معقل بن يسار ان عمر رضي الله عنه سال الناس
من علم من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجد شيئا قال معقل اعطاه السدس
قال مع من قال لا ادري قال لا دريت ٥ وفي رواية يونس بن ابي اسحاق
عن عمرو بن ميمون قال حججت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فانشد الناس من
كان سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر في الجد شيئا فقام معقل بن يسار
المزني فقال انا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي بفريضة فيها جد
فاعطاه ثلثا او سدسا فقال عمر ما الفريضة قال لا ادري فركله عمر وقال
لا دريت ما منعك ان تدري ٥ وفي رواية اخرى عن يونس في هذا الحديث
قال فجمع اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل للجد نصيبا ٥ ورواية
محمد بن يحيى عن احمد بن خالد الوهبي عن يونس ورواه ابن حزية عن يونس ٥ اخبرنا ابو
(الزعفراني عن شبابة)
سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر نا محمد بن بكار ح واخبرنا
ابو بكر محمد بن ابرهيم الفارسي انا اسمعيل بن احمد الخلالي انا ابو يعلى نا محمد بن بكار نا عبد الرحمن
بن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد بن ثابت الانصاري عن ابيه زيد بن ثابت
ان معاني هذه الفرايض واصولها عن زيد بن ثابت واما التفسير فتفسير ابي الزناد
على معاني زيد قال وميراث الجد ابي الاب انه لا يرث مع اب دنيا شيئا وهو مع
الولد الذكر ومع ابن الابن يفرض له السدس وفيما سوى ذلك ما لم يترك المتوفى اخا او اختا
من ابيه يخلف الجد ويبدا باحد ان شركه من اهل الفرايض فيعطى فريضته فان فضل
من المال السدس فاكثر منه كان للجد وان لم يفضل الجد فاكثر منه فللجد السدس ٥

باب التشديد في الكلام في مسئلة الجد مع الاخوة للاب والام او للاب من غير اجتهاد وكثرة الاختلاف فيها

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل بن ابرهيم نا احمد بن سلمة نا اسحاق بن ابرهيم
انا عيسى بن يونس وعبد الله بن ادريس ويحيى بن عبد الملك بن ابي غنية عن ابي حيان

وهو يحيى بن سعيد التيمي عن الشعبي عن ابن عمر قال سمعت عمر على منبر رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اما بعد يا ايها الناس انه نزل تحريم الخمر وهي من الخمسة
من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والخمر ما خامر العقل وثلاث
ايها الناس وددت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفارقنا حتى يعهد
الينا فيهن عهدا ننتهي اليه الكلالة والجد وابواب من ابواب الربوا رواه
البخاري ومسلم عن اسحق بن ابرهيم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد
بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب نا يزيد بن هارون انا هشام بن حسان
عن محمد بن سيرين عن عبيدة قال اني لاحفظ عن عمر في الجد مائة قضية كلها ينقض
بعضها بعضا ٥ واخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد
بن نصر نا عبد الاعلى نا معتمر بن سليمان قال سمعت بن عون يحدث عن محمد بن
عبيدة قال حفظت عن عمر مائة قضية في الجد قال وقال اني قد قضيت في الجد
قضايا مختلفة كلها لا الو فيه عن الحق ولئن عشت ان شاء الله الى الصيف
لاقضين فيها بقضية تقضي به المراة وهي على ذيلها ٥ واخبرنا ابو سعيد نا
ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر نا اسحاق بن ابرهيم انا جرير عن الاعمش عن قيس
بن مسلم عن طارق بن شهاب قال اخذ عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتفا وجمع
اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ليكتب الجد وهم يرون انه يجعله ابا فخرجت عليه
حية فتفرقوا فقال لو ان الله اراد ان يمضيه لامضاه ٥ اخبرنا ابو الحسن بن عبدان
انا احمد بن عبيد الصفار نا علي بن الحسن البابلاني نا معوية بن عمرو نا زهير بن معوية
نا ابو اسحاق عن عمرو بن ميمون الاودي قال شهدت عمر بن الخطاب رضي الله عنه
حين طعن فذكر القصة وفيها فقال عمر رضي الله عنه يا عبد الله ايتني بالكتف التي
كنت كتبت فيها شان الجد بالامس وقال لو اراد الله ان يتم هذا الامر لاتمه
فقال عبد الله نحن نكفيك هذا الامر يا امير المؤمنين قال لا فاخذها فمحاها بيده ٥
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا
يزيد بن هارون عن سفيان الثوري عن ايوب السختياني عن سعيد بن جبير عن رجل

مر

من مراد انه سمع عليا رضي الله عنه يقول من سره ان يتقحم جراثيم جهنم فليقض
بين الجد والاخوة

باب من لم يورث الاخوة مع الجد

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا احمد بن سلمان الفقيه نا اسحق بن الحسن نا ابو
سلمة نا وهيب نا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال رجعله الذي قال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا خليلا لاتخذته خليلا يعني ابا بكر رضي الله عنه
جعل الجد ابا ٥ رواه البخاري في الصحيح عن ابي سلمة ٥ اخبرنا عبد العزيز بن محمد بن شبان
العطار ببغداد نا احمد بن سلمان الفقيه نا الحسن بن مكرم نا عثمان بن عمر نا ابن جريج
عن ابن ابي مليكة ان ابن الزبير كتب الى اهل العراق ان الذي قال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا جعل الجد ابا ٥
اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب القاضي
نا سليمان بن حرب نا حماد بن زيد عن ايوب عن ابن ابي مليكة ان اهل الكوفة كتبوا
الى عبد الله بن الزبير يسالونه عن الجد فقال اما الذي قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لو اتخذت احدا خليلا لاتخذته فانه انزله ابا يعني ابا بكر رضي الله عنه
اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا محمد بن نصر نا يحيى بن يحيى
انا خالد بن عبد الله عن الشيباني عن ابي بردة عن مروان بن الحكم عن عثمان بن عفان
رضي الله عنه ان ابا بكر رضي الله عنه جعل الجد ابا ٥ واخبرنا ابو الحسين
بن الفضل القطان انا ابو بكر محمد بن عبد الله بن عتاب نا القاسم بن عبد الله بن المغيرة
نا ابن ابي اويس نا اسمعيل بن ابرهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة حدثنا عروة بن
الزبير ان مروان بن الحكم حدثه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين طعن قال
اني قد رايت في الجد رايا فان رايتم ان تتبعوه فاتبعوه فقال له عثمان بن عفان
رضي الله عنه ان نتبع رايك فانه رشد وان نتبع راي الشيخ قبلك فنعم
ذو الراي كان ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن قالا نا ابو
العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق نا اسحق بن عيسى نا هشيم ح
واخبرنا ابو سعيد انا ابو عبد الله نا محمد بن نصر نا يحيى بن يحيى انا هشيم عن خالد عن ابي

المتوكل الناجي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن أبا بكر رضي الله عنه كان ينزل الجد
بمنزلة الأب. أخبرنا أبو سعيد ثنا أبو عبد الله ثنا محمد بن نصر ثنا محمد بن الصباح ثنا سفيان
عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس في الجد. وأخبرنا أبو سعيد ثنا أبو عبد الله قال وقال لو علمت
الجن أن في الإنس جدودا ما قالوا تعالى جد ربنا. وقرأ سفيان يا بني آدم واتبعت ملة آبائي.
وأخبرنا أبو سعيد أنا أبو عبد الله ثنا محمد بن نصر ثنا إسحاق من كتابه أنا جرير عن الأعمش
عن عبد الله بن خالد عن عبد الرحمن بن معقل قال جاء رجل إلى ابن عباس فقال له
كيف تقول في الجد قال إنه لا جد أي أب لك أكبر فسكت الرجل ولم يجبه
وكأنه عيي عن جوابه فقلت أنا آدم قال أفلا تسمع إلى قول الله تعالى يا بني آدم.
أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو أنا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى
أنا حفص بن غياث عن ليث عن أبي عمرو العبدي عن علي رضي الله عنه قال الدية
لمن أحرز الميراث والجدات. وأخبرنا أبو سعيد أنا أبو عبد الله ثنا محمد بن نصر
ثنا إسحاق بن إبراهيم من كتابه أنا عبد الرزاق أنا ابن جريج أخبرني عطاء أن عليا رضي الله عنه
كان يجعل الجد أبا فأنكر قول عطاء ذلك عن علي رضي الله عنه بعض أهل العراق.
الصحيح عن علي رضي الله عنه أنه كان يشرك بين الجد والإخوة ولعله
جعله أبا في حكم آخر والله أعلم.

باب من ورث الإخوة للأب والأم أو للأب مع الجد

أخبرنا أبو بكر أحمد بن علي الحافظ
أنا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله الأصبهاني ثنا إسماعيل بن إبراهيم بن الحارث القطان
ثنا الحسن بن عيسى أنا ابن المبارك أنا عاصم عن الشعبي أن أول جد ورث في الإسلام
عمر بن الخطاب مات ابن فلان بن عمر فأراد عمر أن يأخذ المال دون إخوته فقال
له علي وزيد رضي الله عنهم ليس لك ذلك فقال عمر لولا أن رأيكما اجتمع لم أر أن
يكون ابني ولا أكون أباه. هذا مرسل الشعبي لم يدرك أيام عمر غير أنه مرسل جيد.
أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث قالا أخبرنا علي بن عمر الحافظ ثنا
أبو بكر النيسابوري ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني ابن لهيعة ويحيى بن أيوب
عن عقيل بن خالد أن سعد بن سليمان بن زيد بن ثابت حدثه عن أبيه عن جده
زيد بن ثابت أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استأذن عليه يوما فأذن له ورأسه
في يد جارية له ترجله فنزع رأسه فقال له عمر رضي الله عنه دعها ترجلك فقال
يا

يا أمير المؤمنين لو أرسلت إلي جئتك فقال عمر رضي الله عنه إنما الحاجة لي إني
جئتك لتنظر في أمر الجد فقال زيد لا والله ما تقول فيه فقال عمر رضي الله عنه
ليس هو بوحي حتى نزيد فيه وننقص منه إنما هو شيء تراه فإن رأيته وافقني تبعته
وإلا لم يكن عليك فيه شيء فأبى زيد فخرج مغضبا قال قد جئتك وأنا أظنك
ستفرغ من حاجتي ثم أتاه مرة أخرى في الساعة التي أتاه المرة الأولى فلم يزل
به حتى قال فسأكتب لك فيه فكتبه في قطعة قتب وضرب له مثلا إنما
مثله مثل شجرة تنبت على ساق واحد فخرج فيها غصن ثم خرج في الغصن غصن
آخر فالساق يسقي الغصن فإن قطعت الغصن الأول رجع الماء إلى الغصن
يعني الثاني وإن قطعت الثاني رجع الماء إلى الأول فأتى به عمر فخطب
الناس عمر ثم قرأ قطعة القتب عليهم ثم قال إن زيد بن ثابت قد قال في الجد قولا
وقد أمضيته قال وكان أول جد كان فأراد أن يأخذ المال كله مال ابن ابنه دون
إخوته فقسمه بعد ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه. أخبرنا أبو الحسين بن
الفضل القطان ببغداد أنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان
حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن السرح أنا ابن وهب أخبرني عبد الرحمن بن أبي الزناد
قال أخذ أبو الزناد هذه الرسالة من خارجة بن زيد بن ثابت ومن كبراء آل زيد
بن ثابت: بسم الله الرحمن الرحيم لعبد الله معاوية أمير المؤمنين
من زيد بن ثابت فذكر الرسالة بطولها وفيها ولقد كنت كلمت أمير المؤمنين عمر بن
الخطاب رضي الله عنه في شأن الجد والإخوة كلاما شديدا وأنا يومئذ أحسب
أن الإخوة أقرب حقا في أبيهم من الجد ويرى يومئذ هو أن الجد هو أقرب من الإخوة
فتحاورته وتحاورني حتى ضربت له بعض بنيه مثلا بميراث بعضهم دون بعض
لتصفيته للجد ولرأيت أنه أولى به ولكن لعلهم أن يكونوا ذوي حق والعلم لا أحسب
بينهم أحسب بينهم وسوف أقضي بينهم إن شاء الله بالذي أرى يومئذ فحسبته
واستغفر الله أن ذلك من آخر كلام حاورت فيه أمير المؤمنين عمر في شأن الجد
والإخوة ثم حسبت أنه كان يقسم بعدهم ثم أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه
بين الجد والإخوة بالذي كتبت به إليك في هذه الصحيفة وحسبت أن تدع ذلك

فيما حضرت من قضائهما. وزاد فيه غيره عن ابن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة
بن زيد عن أبيه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما استشارهم في ميراث الجد والإخوة
قال زيد وكان رأيي يومئذ أن الإخوة هم أولى بميراث أخيهم من الجد وعمر بن الخطاب
رضي الله عنه يومئذ يرى أن الجد أولى بميراث ابن ابنه من إخوته قال زيد فحاورت أنا عمر
رضي الله عنه في ذلك فقلت له لو أن شجرة تشعب من أصلها غصن ثم
تشعب من ذلك الغصن خوطان ذلك الغصن يجمع ذينك الخوطين دون الأصل
ويغذوهما ألا ترى يا أمير المؤمنين أن أحد الخوطين أقرب إلى أخيه منه إلى الأصل
قال زيد أضرب له أصل الشجرة مثلا للجد وأضرب الغصن الذي تشعب من
الأصل مثلا للأب وأضرب الخوطين اللذين تشعبا من الغصن مثلا للإخوة. أخبرنا
أحمد بن علي الأصبهاني الحافظ أنا إبراهيم بن عبد الله أنا إسمعيل بن إبراهيم بن الحارث القطان
نا الحسن بن علي أنا ابن المبارك أنا سفيان عن عيسى المدني عن الشعبي قال كان من رأي
أبي بكر وعمر رضي الله عنهما أن يجعلا الجد أولى من الأخ وكان عمر رضي الله عنه يكره الكلام
فيه فلما صار عمر جدا قال هذا أمر قد وقع لا بد للناس من معرفته فأرسل إلى زيد بن ثابت
فسأله فقال كان من رأيي ورأي أبي بكر رضي الله عنه أن نجعل الجد أولى من الأخ فقال
يا أمير المؤمنين لا تجعل شجرة نبتت فانشعب منها غصن فانشعب في الغصن غصنا
فما يجعل الغصن الأول أولى من الغصن الثاني وقد خرج الغصن من الغصن قال فأرسل
إلى علي رضي الله عنه فسأله فقال له كما قال زيد إلا أنه جعله سيلا سال فانشعب
منه شعبة ثم انشعبت منه شعبتان فقال أرأيت لو أن هذه الشعبة الوسطى
رجع أليس إلى الشعبتين جميعا فقام عمر رضي الله عنه فخطب الناس فقال هل منكم
من أحد سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الجد في فريضة فقام رجل فقال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرت له فريضة فيها ذكر الجد فأعطاه الثلث فقال
من كان معه من الورثة قال لا أدري قال لا دريت ثم خطب الناس فقال هل أحد منكم
سمع من النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الجد في فريضة فقام رجل فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
ذكرت له فريضة فيها ذكر الجد فأعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم السدس قال من كان

معه

معه من الورثة قال لا أدري قال لا دريت. قال الشعبي وكان زيد بن ثابت
يجعله أخا حتى يبلغ ثلثه هو ثالثهم فإن زادوا على ذلك أعطاه الثلث وكان علي بن أبي
طالب رضي الله عنه يجعله أخا حتى يبلغ ستة هو سادسهم فإذا زادوا على ذلك
أعطاه السدس. ورواه عبد الله بن الوليد العدني عن سفيان بمعناه إلا أنه
قال فقال له زيد يا أمير المؤمنين لا تجعل شجرة نبتت فانشعب منها غصن فانشعب
في الغصن غصنان فما جعل الأول أولى من الثاني وقد خرج الغصنان من الغصن الأول
فأرسل إلى علي رضي الله عنه فسأله فقال لعلي رضي الله عنه كما قال لزيد فقال علي كما قال زيد
إلا أن عليا رضي الله عنه جعله سيلا سال فانشعب منه شعبة ثم انشعبت
شعبتان فقال أرأيت لو أن ماء هذه الشعبة الوسطى يبس أكان يرجع إلى الشعبتين
جميعا. أخبرناه أبو بكر الأردستاني أنا أبو نصر العراقي نا سفيان بن محمد نا علي بن الحسن
نا عبد الله بن الوليد فذكره. قال الشيخ وكان عبد الله بن مسعود يشرك بين الجد والإخوة
والأخوات لأب وأم أو لأب.

باب كيفية المقاسمة بين الجد والإخوة والأخوات

أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو أنا أبو عبد الله
محمد بن يعقوب نا محمد بن نصر نا الحسن بن علي أنا ابن المبارك ح وأخبرنا أحمد بن علي الحافظ
أنا إبراهيم بن عبد الله أنا إسمعيل بن إبراهيم بن الحارث القطان نا الحسن بن علي أنا ابن المبارك
أنا يونس عن الزهري قال حدثني سعيد بن المسيب وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وقبيصة
بن ذؤيب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قضى أن الجد يقاسم الإخوة للأب والأم
والإخوة للأب ما كانت المقاسمة خيرا له من ثلث المال فإن كثر الإخوة أعطي الجد
الثلث وكان للإخوة ما بقي للذكر مثل حظ الأنثيين وقضى أن بني الأب والأم
أولى بذلك من بني الأب ذكورهم وإناثهم غير أن بني الأب يقاسمون الجد لبني الأب
والأم فيردون عليهم ولا يكون لبني الأب مع بني الأب والأم شيء إلا أن يكون
بنو الأب يردون على بنات الأب والأم فإن بقي شيء بعد فرائض بنات الأب والأم
فهو للإخوة للأب للذكر مثل حظ الأنثيين. أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان
ببغداد أنا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان حدثني أبو الطاهر أنا ابن وهب أخبرني
عبد الرحمن بن أبي الزناد قال أخذ أبو الزناد هذه الرسالة من خارجة بن زيد بن ثابت

من كتاب زيد بن ثابت بسم الله الرحمن الرحيم لعبد الله معوية امير المؤمنين
من زيد بن ثابت فذكر الرسالة بطولها وفيها انى رايت من نحو قسم امير المؤمنين
يعني عمر رضي الله عنه بين الجد والاخوة من الاب اذا كان اخا واحدا ذكرا مع الجد
قسم ما ورثا بينهما شطرين فان كان مع الجد اخت واحدة قسم لها الثلث وان كانتا
اختين مع الجد قسم لهما الشطر وللجد الشطر فان كان مع الجد اخوان فانه يقسم
للجد الثلث فان كانوا اكثر من ذلك فانى لم اره حسبت ينقص الجد من الثلث شيئا
ثم يخلص للاخوة من ميراث اخيهم بعد الجد ان بني الاب والام هم اولى بعضهم من
بعض بما فرض الله لهم دون بني العلة فذلك حسبت نحوا من الذي كان عمر امير
المؤمنين يقسم بين الجد والاخوة من الاب ولم يكن يورث الاخوة من الام الذين
ليسوا من الاب مع الجد شيئا قال ثم حسبت امير المؤمنين عثمان بن عفان رضي
الله عنه كان يقسم بين الجد والاخوة نحو الذي كتبت به اليك في هذه الصحيفة ٥
واخبرنا ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي نا محمد بن ابرهيم نا ابن بكير نا مالك
عن يحيى بن سعيد انه بلغه ان معوية بن ابي سفيان كتب الى زيد بن ثابت رضي الله عنه
يسله عن الجد فكتب اليه زيد بن ثابت انك كتبت الي تسلني عن الجد والله اعلم وذلك
مما لم يكن يقضي فيه الا الامراء يعني الخلفاء وقد حضرت الخليفتين قبلك يعطيانه النصف
مع الاخ الواحد والثلث مع الاثنين فان كثرت الاخوة لم ينقصاه من الثلث ٥ قال
واخبرنا مالك انه بلغه عن سليمان بن يسار انه قال فرض عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان
وزيد بن ثابت رضي الله عنهم للجد الثلث مع الاخوة ٥ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا
عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر نا اسحق من كتابه انا جرير عن الاعمش عن ابرهيم عن
عبيدة السلماني قال كان علي رضي الله عنه يعطي الجد مع الاخوة الثلث وكان عمر رضي الله
عنه يعطيه السدس وكتب عمر الى عبد الله رضي الله عنه انا نخاف ان نكون قد اجحفنا بالجد
فاعطه الثلث فلما قدم علي رضي الله عنه هاهنا اعطاه السدس فقال عبيدة فرايهما في
الجماعة احب الي من راي احدهما في الفرقة ٥ واخبرنا ابو سعيد نا ابو عمرو نا محمد بن نصر
نا محمد بن بشار نا عبد الرحمن نا سفيان عن الاعمش عن ابرهيم عن عبيد بن نضيلة ان علي بن ابي
طالب رضي الله عنه كان يعطي الجد الثلث ثم تحول الى السدس وان عبد الله كان يعطيه السدس
ثم تحول الى الثلث ٥ واخبرنا ابو سعيد نا ابو عبد الله نا محمد بن نصر نا يحيى بن يحيى انا ابو معوية

عن الاعمش عن ابرهيم عن عبيد بن نضيلة قال كان عمر وعبد الله يقاسمان بالجد مع الاخوة
ما بينه وبين ان يكون السدس خيرا له من مقاسمتهم ثم ان عمر كتب الى عبد الله ما ارانا
الا قد اجحفنا بالجد فاذا جاءك كتابي هذا فقاسم به مع الاخوة ما بينه وبين ان يكون
الثلث خيرا له من مقاسمتهم فاخذ بذلك عبد الله ٥ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا
ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا محمد بن نصر نا يحيى بن يحيى انا وكيع عن سفيان عن فراس عن
الشعبي قال كتب ابن عباس الى علي رضي الله عنهما يسله عن ستة اخوة وجد فكتب اليه
اجعله كاحدهم وامح كتابي ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هارون انا قيس بن الربيع عن ابي اسحاق الشيباني
عن الشعبي قال كتب ابن عباس الى علي رضي الله عنهما من البصرة في ستة اخوة وجد فكتب
اليه علي رضي الله عنه ان اعطه سبع المال ٥ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله
بن يعقوب نا محمد بن نصر نا عبيد الله بن معاذ نا ابي نا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت
عبد الله بن سلمة يحدث عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه كان يجعل الجد اخا حتى يكون سادسا
اخبرنا احمد بن علي الاصبهاني الحافظ انا ابرهيم بن عبد الله الاصبهاني نا اسمعيل بن ابرهيم
بن الحارث القطان نا الحسن بن عيسى انا ابن المبارك انا سفيان عن الاعمش عن ابرهيم ان
عليا رضي الله عنه كان يشرك الجد مع الاخوة الى ستة هو سادسهم فاذا كثروا اعطاه
السدس ويعطي كل صاحب فريضة فريضته ولا يورث اخا لام ولا اختا لام مع الجد
ولا يقاسم باخ لاب وام ولا يزيد الجد مع الولد على السدس الا ان لا يكون غيره
واذا كانت اختا لاب وام واخ لاب وجد اعطى الاخت النصف وجعل النصف
بين الاخ والجد ٥ واذا كانت الاخت لاب وام واخ واخت لاب وجد جعلها
من عشرة للاخت من الاب والام النصف خمسة اسهم وللجد سهمان وللاخ للاب
سهمان وللاخت للاب سهم ٥ واخبرنا احمد بن علي انا ابرهيم انا اسمعيل نا الحسن انا ابن
المبارك انا سفيان عن الاعمش عن ابرهيم قال كان عبد الله يشرك الجد مع الاخوة
الى الثلث فان كان الثلث خيرا له من المقاسمة اعطاه الثلث ويعطي كل صاحب
فريضة فريضته ولا يورث اخا لام ولا اختا لام مع الجد ولا يقاسم باخ لاب
اخا لاب وام ولا يورث ابن اخ مع الجد واذا كانت اخت لاب وام واخ لاب

وجدًا اعطى الاخت للاب والام النصف واعطى الجد النصف ولا يعطى الاخ شيئًا
واذا كان له اخوة واخوات وجد ومن له معهم فريضة اعطى كل صاحب فريضة فريضته
فان كان ثلث ما بقي خيرًا له من المقاسمة اعطاه ثلث ما بقي وان كانت المقاسمة خيرًا
قاسم وان كان سدس جميع المال خيرًا له من المقاسمة اعطاه السدس وان كانت المقاسمة
خيرًا له من سدس جميع المال قاسم ٥ واخبرنا احمد بن علي انا ابرهيم بن عبد الله نا اسمعيل
بن ابرهيم نا الحسن بن عيسى انا جرير عن المغيرة عن اصحاب ابرهيم والشعبي وعن ابرهيم
والشعبي في ابنة واخت وجد في قول علي رضي الله عنه للابنة النصف وللجد السدس
وللاخت ما بقي وكذا قال في ابنة واختين وجد وفي ابنة واخوات وجد ٥ اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ نا ابو العباس هو الاصم نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هارون انا
سفيان عن الاعمش عن ابرهيم عن مسروق عن عبد الله في ابنة واخت وجد قال من اربعة
للابنة النصف سهمان وللجد سهم وللاخت سهم وان كانت اختين فمن ثمنية للابنة
النصف اربعة وللجد سهمان وللاختين سهم سهم فان كانت ثلاث اخوات فمن
عشرة للابنة النصف خمسة وللجد سهمان وهو خمسا ما بقي وللاخوات سهم سهم ٥
اخبرنا احمد بن علي الاصبهاني انا ابرهيم بن عبد الله انا اسمعيل بن ابرهيم القطان نا الحسن بن
عيسى انا ابن المبارك انا سفيان عن الاعمش عن ابرهيم ان زيد بن ثابت كان يشرك
الجد الى الثلث مع الاخوة والاخوات فاذا بلغ الثلث اعطاه الثلث وكان
للاخوة والاخوات ما بقي ولا يورث اخا لام ولا اختا لام مع الجد شيئًا ولا يقاسم
بهم وكان يقاسم للاخوة من الاب مع الاخوة للاب والام ولا يورثهم شيئًا واذا كان
اخت لاب وام وجدًا اعطاه النصف واعطى الجد النصف واذا كانا اخوين
وجدًا اعطاه الثلث وان زاد واعطاه الثلث وما بقي كان للاخوة واذا كانت
اختًا وجدًا اعطاها الثلث واعطى الجد الثلثين واذا كانت اختان وجدًا اعطاهما النصف
واعطى الجد النصف ما بينه وبين ان يبلغ خمسًا فاذا بلغ اعطاه الثلث وما
بقي فللاخوات فان لحقت فرايض امراة او زوج او ام اعطي اهل الفرايض فرايضهم
وما بقي قاسم الاخوة والاخوات فان كان ثلث ما بقي خيرًا له من المقاسمة اعطاه
ثلث ما بقي وان كانت المقاسمة خيرًا له من ثلث ما بقي قاسم وان كان سدس جميع المال

خيرا

خيرًا له من المقاسمة اعطاه السدس وان كانت المقاسمة خيرًا له من سدس جميع المال
قاسم قال وفي الاكدرية اذا كان زوج وام واخت وجد جعلها من سبعة ثم ضربها
في ثلثة فكان من سبعة وعشرين فاعطى الزوج تسعة اسهم واعطى الام ستة اسهم
واعطى الجد ثمانية اسهم واعطى الاخت اربعة اسهم ٥ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو
انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا محمد بن نصر نا محمد بن بكار ح واخبرنا ابو بكر محمد بن ابرهيم
الفارسي انا اسمعيل الجلودي انا ابو يعلى نا محمد بن بكار نا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه
عن خارجة بن زيد بن ثابت عن ابيه ان معاني هذه الفرايض واصولها عن زيد بن ثابت
واما التفسير فتفسير ابي الزناد على معاني زيد بن ثابت قال وميراث الجد ابي الاب
مع الاخوة من الاب والام انهم يخلفون ويبدا باحد ان شركهم من اهل الفرايض فيعطى
فريضته فما بقي للجد والاخوة من شي فانه ينظر في ذلك ويحسب ايه افضل لحظ
الجد الثلث مما يحصل له وللاخوة ام يكون اخا ويقاسم الاخوة فيما حصل لهم وله
للذكر مثل حظ الانثيين او السدس من راس المال كله فارغًا اي ذلك ما كان افضل
لحظ الجد اعطيه وكان ما بقي بعد ذلك بين الاخوة للام والاب للذكر مثل حظ
الانثيين الا في فريضة واحدة يكون قسمتهم فيها على غير ذلك وهي امراة توفيت
وتركت زوجها وامها وجدها واختها لابيها وامها فيفرض للزوج النصف وللام الثلث
وللجد السدس وللاخت النصف ثم يجمع سدس الجد ونصف الاخت فيقسم اثلاثًا
للجد منه الثلثان وللاخت الثلث وميراث الاخوة من الاب مع الجد اذا لم يكن معهم
اخوة لام واب كميراث الاخوة من الام والاب سواء ذكرهم كذكرهم وانثاهم كانثاهم
واذا اجتمع الاخوة من الام والاب والاخوة من الاب فان بني الام والاب
يعادون الجد ببني ابيهم فيمنعونه بهم كثرة الميراث فما حصل للاخوة بعد حظ الجد من
شي فانه يكون لبني الام والاب خاصة دون بني الاب ولا يكون لبني الاب منه شي
الا ان يكون بنو الام والاب انما هي امراة واحدة فان كانت امراة واحدة فانها
تعاد الجد ببني ابيها ما كانوا فما حصل لها ولهم من شي كان لها دونهم ما بينها وبين ان تستكمل
نصف المال كله فان كان فيما يحتاز لها ولهم فضل عن نصف المال كله فان ذلك الفضل
يكون بين بني الاب للذكر مثل حظ الانثيين فان لم يفضل شي فلا شي لهم ٥

باب الاختلاف في مسئلة الاكدرية

أخبرنا أحمد بن علي الحافظ انا ابرهيم بن عبد الله الاصبهاني انا اسمعيل بن ابرهيم بن الحارث
القطان نا الحسن بن علي انا جرير عن المغيرة عن اصحاب ابرهيم والشعبي وابرهيم
والشعبي ام واخت وزوج وجد في قول علي رضي الله عنه للام الثلث وللاخت النصف
وللزوج النصف وللجد السدس من تسعة ه وفي قول عبد الله للاخت النصف وللزوج
النصف وللام السدس وللجد السدس من ثمانية اسهم ه وفي قول زيد للاخت النصف وللزوج
النصف وللام الثلث وللجد السدس من تسعة اسهم ويقاسم الجد الاخت لسدسه
ونصفها فيكون له ثلثاه ولها ثلثه تضرب التسعة في ثلاثة فتكون سبعة وعشرين
للام ستة وللزوج تسعة ويبقى اثنا عشر للجد ثمانية وللاخت اربعة وهي الاكدرية
ام الفروج

باب الاختلاف في مسئلة المعادة

اخبرنا احمد بن علي الحافظ انا ابرهيم بن عبد الله انا اسمعيل بن ابرهيم نا الحسن بن علي
انا جرير عن المغيرة عن اصحاب ابرهيم والشعبي وابراهيم والشعبي اخت لاب وام
واخت لاب وجد في قول علي وعبد الله للاخت من الام والاب النصف وللاخت
من الاب السدس تكملة الثلثين وما بقي للجد وفي قول زيد للاختين النصف وللجد
النصف وترد الاخت من الاب نصيبها على الاخت من الاب والام ه اخت
لاب وام واختان لاب وجد في قول علي وعبد الله للاخت من الاب والام النصف وللاختين
من الاب السدس تكملة الثلثين وما بقي للجد وان كن اخوات من الاب اكثر من اثنتين
لم يردن على هذا وفي قول زيد للجد خمسان وللاخوات ثلثة يتمم من خمسة ثم ترد الاخوات
من الاب على الاخت من الاب والام حتى تستكمل النصف ولهن ما فضل فان كن ثلاث
اخوات او اربع اخوات لاب مع اخت لاب وام لم ينقص الجد من الثلث شيئا وكان للاخت بن مع
من الاب والام النصف وما بقي للاخوات للاب ه اخت لاب وام واخ لاب وجد
في قول علي رضي الله عنه للاخت من الاب والام النصف وما بقي بين الاخ والجد نصفان
وفي قول عبد الله رضي الله عنه للجد النصف وللاخت من الاب والام النصف ويلغي الاخ من الاب
ولا يجعل له شيئا ه وفي قول زيد من عشرة اسهم اربعة اسهم للجد واربعة للاخ وسهمان للاخت

ثم

ثم يرد الاخ على الاخت ثلثة اسهم فتستكمل النصف ويبقى له سهم ه اخت لاب وام
واخ لاب واخت لاب وجد في قول علي رضي الله عنه للاخت من الاب والام النصف
وما بقي بين الجد والاخ والاخت اخماسا في القسمة وفي قول عبد الله للاخت من الاب
والام النصف وما بقي للجد ليس للاخت والاخ من الاب شيء وفي قول زيد من ثمنية
عشر سهما للجد الثلث ستة اسهم وللاخ ستة وللاختين لكل واحدة منهما ثلثة ثم يرد الاخ
والاخت من الاب على الاخت من الاب والام حتى تستكمل النصف تسعة اسهم
ويبقى بينهما ثلثة اسهم ه اختان لاب وام واخ لاب وجد في قول علي رضي الله عنه
للاختين الثلثان وما بقي بين الاخ والجد نصفان ه وفي قول عبد الله للاختين من الاب
والام الثلثان وما بقي للجد ويطرح الاخ وفي قول زيد من ثلثة اسهم للجد سهم وللاختين
سهم وللاخ سهم ثم يرد الاخ سهميه على الاختين فاستكملتا الثلثين ولم يبق له شيء ه
اختان لاب وام واختان لاب وجد في قول علي وعبد الله رضي الله عنهما جميعا للاختين
من الاب والام الثلثان وللجد ما بقي وسقطت الاختان من الاب وفي قول زيد من
عشرة اسهم للجد اربعة اسهم وللاخوات ستة اسهم ثم ترد الاختان من الاب
عليهما سهميهما ولم يبق لهما شيء فاستتمتا بها ولم ترث شيئا ه اختان لاب وام واخ
واخت لاب وجد في قول علي رضي الله عنه للاختين من الاب والام الثلثان
وللجد السدس وما بقي بين الاخ والاخت للذكر مثل حظ الانثيين وفي قول عبد الله
للاختين الثلثان وما بقي للجد وسقط الاخ والاخت من الاب ه وفي قول زيد
من ثلثة للجد الثلث وهو سهم وسهمان للاختين للاب والام فاستتمتا بها ولم
يرثا شيئا ه

باب الاختلاف في مسئلة الخرقاء

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا احمد بن سلمان الفقيه نا هلال بن العلاء الرقي نا
عبد الله بن جعفر نا علي بن يونس نا عباد بن موسى نا الشعبي ح واخبرنا ابو
الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه نا يعقوب
بن سفيان نا عبد الله بن يوسف نا علي بن يونس عن عباد بن موسى عن الشعبي
انه اتي الحجاج موثقا فلما انتهى الى باب القصر لقيني يزيد بن ابي مسلم فقال

انا الله يا شعبي لما بين دفتيك من العلم ولتبتن بيوم مشفاعة تو للامير بالشرك وما لبنف
على نفسك فالحري أن تنجو ثم لقيني محمد بن الحجاج فقال لي مثل مقالة يزيد فلما دخلت
على الحجاج قال لي وانت يا شعبي ممن خرج علينا وكثر فقلت اصلح الله الامير احزن بنا المنزل
واجدب الجناب وضاق المسلك واكتحلنا السهر واستحلسنا الخوف ووقعنا
في خربة لم نكن فيها بررة اتقياء ولا فجرة اقوياء قال صدق والله ما بروا بخروجهم
علينا ولا قووا علينا حيث فجروا اطلقا عنه ثم احتاج الي في فريضة فاتيته
فقال ما تقول في ام واخت وجد قلت قد اختلف فيها خمسة من اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن عباس وزيد وعثمان وعلي وعبد الله بن مسعود
قال فما قال فيها ابن عباس ان كان لمتقنا وفي رواية الرقي ان كان لمتقنا قلت
جعل الجد ابا ولم يعط الاخت شيئا واعطى الام الثلث قال فما قال فيها زيد
قلت جعلها من تسعة اعطى الام ثلثة واعطا الجد اربعة واعطا الاخت سهمين
قال فما قال فيها امير المومنين يعني عثمان رضي الله عنه قلت جعلها اثلاثا قال فما
قال فيها ابن مسعود قلت جعلها من ستة اعطا الاخت ثلثة والجد سهمين
والام سهما قال فما قال فيها ابو تراب يعني عليا قلت جعلها من ستة اسهم اعطى الاخت
ثلثة واعطا الام سهمين واعطى الجد سهما وذكر الحديث بطوله ٥ اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ نا ابو اسحاق ابرهيم بن محمد بن يحيى نا ابو العباس محمد بن اسحاق الثقفي
حدثني محمد بن عباد بن موسى العكلي حدثني ابي عباد بن موسى قال اخبرني ابو بكر الهذلي
قال قال لي الشعبي فذكر هذا الحديث ٥ واخبرنا احمد بن علي الحافظ انا ابرهيم بن
عبد الله انا اسمعيل بن ابرهيم نا الحسن بن علي نا جرير عن المغيرة عن اصحاب ابرهيم
والشعبي وابرهيم والشعبي ام واخت لاب وام وجد فذكر اقوالهم بنحو ما ذكر الشعبي
وحده ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب
انا يزيد بن هارون انا سفيان عن منصور عن ابرهيم قال قال عمر رضي الله عنه في
ام واخت وجد للاخت النصف وللام ثلث ما بقي وللجد ما بقي ٥ قال واخبرنا
سفيان عن الاعمش عن ابرهيم قال كان عمر وعبد الله رضي الله عنهما لا يفضلان اما على جد ٥

باب

باب العول في الفرائض

اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا محمد بن نصر نا حسين بن علي بن الاسود العجلي
نا يحيى بن ادم نا ابن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن ابيه انه اول من
اعال الفرائض وكان اكثر ما اعالها به الثلثين ٥ واخبرنا ابو سعيد نا ابو عبد الله
نا محمد بن نصر نا اسحاق نا يحيى بن ادم نا شريك عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي رضي الله عنه
في امراة وابوين وابنتين صار ثمنها تسعا ٥ واخبرنا ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي
بن عمر الحافظ نا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز نا محرز بن عون نا شريك فذكره بنحوه ٥
وفي حكاية ابرهيم النخعي عن علي وعبد الله رضي الله عنهما مسائل اعالا فيها الفرائض ٥
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا احمد بن عبد الجبار نا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثنا الزهري عن عبيد الله
بن عبد الله بن عتبة بن مسعود قال دخلت انا وزفر بن اوس بن الحدثان على ابن عباس
بعد ما ذهب بصره فتذاكرنا فرائض الميراث فقال اترون الذي احصى رمل عالج عددا
لم يحص في مال نصفا ونصفا وثلثا اذا ذهب نصف ونصف فاين موضع الثلث
فقال له زفر يا ابن عباس من اول من اعال الفرائض قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه
قال ولم قال لما تدافعت عليه وركب بعضها بعضا قال والله ما ادري كيف
اصنع بكم والله ما ادري ايكم قدم الله تعالى ولا ايكم اخر قال وما اجد في
هذا المال شيئا احسن من ان اقسمه عليكم بالحصص ثم قال ابن عباس وايم
الله لو قدم من قدم الله واخر من اخر الله ما عالت فريضة فقال له زفر وايها
قدم وايها اخر فقال كل فريضة لا تزول الا الى فريضة فتلك التي قدم الله وتلك
فريضة الزوج له النصف فان زال فالى الربع لا ينقص منه والمراة لها الربع فان
زالت عنه صارت الى الثمن لا تنقص منه والاخوات لهن الثلثان والواحدة لها
النصف فان دخل عليهن البنات كان لهن ما بقي فهولاء الذين اخر الله فلو اعطى
من قدم الله فريضته كاملة ثم قسم ما بقي بين من اخر الله بالحصص ما عالت فريضة
فقال له زفر فما منعك ان تشير بهذا الراي على عمر فقال هبته والله ٥ قال ابن اسحاق
فقال لي الزهري وايم الله لولا انه تقدمه امام هدى كان امره على الورع ما اختلف على ابن عباس اثنان من اهل العلم

باب ميراث المرتد

اخبرنا ابو محمد بن يوسف انا
ابو سعيد بن الاعرابي نا سعدان بن نصر ثنا سفين بن عيينه عن الزهري عن علي بن حسين
عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم ان المسلم لا يرث
الكافر وان الكافر لا يرث المسلم ۝ رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى عن سفيان ۝
واخرجه البخاري من وجه اخر عن الزهري ۝ اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا ابو الحسن علي
بن محمد المصري ثنا عبد الله بن محمد بن ابي مريم نا علي بن معبد حدثني عبيد الله بن عمرو ح
واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود نا عمرو بن قسط الرقي نا عبيد الله
بن عمرو عن زيد بن ابي انيسة عن عدي بن ثابت عن يزيد بن البراء عن ابيه قال لقيت عمي
ومعه رايه فقلت اين تريد فقال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى رجل نكح امراة
ابيه فامرني ان اضرب عنقه واخذ ماله ۝ لفظ حديث الروذباري ۝ وقد حمل هذا
بعض اصحابنا على انه نكحها معتقدا الاباحة فصار به مرتدا فوجب قتله واخذ ماله ۝
قال الشافعي وقد روي ان معوية كتب الى ابن عباس وزيد بن ثابت يسئلهما عن ميراث
المرتد فقالا لبيت المال قال الشافعي يعنيان انه فيء ۝ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هارون انا الحجاج بن
ارطاه عن الحكم ان عليا رضي الله عنه قضى في ميراث المرتد انه لاهله من المسلمين
هذا منقطع ورواية عن الحكم غير محتج به ۝ ورواه ايضا شريك عن مغيرة عن علي
رضي الله عنه وهو ايضا منقطع ۝ واخبرنا ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد
الصفار نا بشر بن موسى نا الحميدي عن سفيان نا سليمان عن ابي عمرو الشيباني ان
عليا رضي الله عنه اتي بالمستورد العجلي وقتله وجعل ميراثه لاهله من المسلمين
فاعطته النصارى بجيفته ثلثين الفا فابى ان يبيعهم اياه واحرقه ۝ واخبرنا ابو بكر احمد
بن علي الاصبهاني انا ابو عمرو بن حمدان نا الحسن بن سفيان نا ابو بكر بن ابي شيبة نا ابو معوية
عن الاعمش عن ابي عمرو الشيباني عن علي رضي الله عنه انه اتي بمستورد العجلي وقد ارتد
فعرض عليه الاسلام فابى قال فقتله وجعل ميراثه بين ورثته من المسلمين ۝ قال الشافعي
فقد يزعم بعض اهل الحديث منكم انه غلط ۝ قال الشافعي في موضع اخر فقلت لبعض

للذي

للذي يناظره هل سمعت من اهل الحديث منكم من يزعم ان الحفاظ لم يحفظوا عن علي
رضي الله عنه فقسم ماله بين ورثته المسلمين ونخاف ان يكون الذي زاد هذا غلط
وقال الامام احمد وقرات في رواية ابي بكر احمد بن محمد بن هاني عن احمد بن حنبل رحمة الله عليه
انه ضعف الحديث الذي روي عن علي رضي الله عنه ان ميراث المرتد لورثته
من المسلمين ۝ قال الشيخ قد رويت قصة المستورد من وجه اخر عن علي ليس فيها هذا
اللفظ وانما فيها انه لم يعرض لماله ۝ اخبرنا الشريف ابو الفتح انا ابو محمد عبد الرحمن
بن ابي شريح انا ابو القاسم البغوي نا علي بن الجعد نا شريك عن سماك عن ابن عبيد بن الابرص
قال كنت عند علي رضي الله عنه جالسا حين اتي برجل من بني عجل فقال له المستورد
كان مسلما فتنصر فقال له علي رضي الله عنه ما ذاك قال وجدت دينهم خيرا من
دينكم قال وما دينك قال دين عيسى عليه السلام قال علي رضي الله عنه وانا على دين
عيسى عليه السلام ولكن ما تقول في عيسى عليه السلام فقال كلمة خفيت علي لم
افهمها فزعم القوم انه قال انه ربه فقال له علي رضي الله عنه اقتلوه فقتلوه فوطاه القوم
حتى مات قال فجاء اهل الحيرة فاعطوا بجيفته اثني عشر الفا فابى عليهم علي رضي الله عنه
وامر بها فاحرقت بالنار ولم يعرض لماله ۝ ورواه ايضا الشعبي وعبد الملك بن
عمير عن علي رضي الله عنه دون ذكر المال ۝ ثم قد جعله الشافعي بحصه ثابتا
واعتذر في تركه قوله بظاهر قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يرث المسلم الكافر
ولا الكافر المسلم كما تركوا به قول معاذ ومعوية وغيرهما في توريث المسلم من اليهودي
وذلك فيما اخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود
الطيالسي نا شعبة عن عمرو بن ابي حكيم عن عبد الله بن بريده عن يحيى بن يعمر عن ابي الاسود
الديلي قال اتي معاذ بن جبل في رجل قد مات على غير الاسلام وترك ابنا مسلما فورثه منه
معاذ وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاسلام يزيد ولا ينقص ۝
كذا رواه شعبة ورواه عبد الوارث بن سعيد كما اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه
نا ابو داود نا مسدد نا عبد الوارث عن عمرو بن ابي حكيم الواسطي نا عبد الله بن بريدة ان اخوين
اختصما الى يحيى بن يعمر يهودي ونصراني ومسلم فورث المسلم منهما وقال حدثني ابو الاسود

أن رجلا حدثه أن معاذا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاسلام يزيد
ولا ينقص فورث المسلم وان صح الخبر فتأويله غير ما ذهب اليه انما اراد أن الاسلام
في زيادة ولا ينقص بالردة وهذا رجل مجهول فهو منقطع ٥ اخبرنا ابو بكر احمد بن علي
الاصبهاني انا ابو عمرو بن حمدان نا الحسن بن سفيان نا ابو بكر بن ابي شيبة نا محمد بن
فضيل عن الوليد بن عبد الله بن جميع عن القسم بن عبد الرحمن عن عبد الله قال اذا ارتد
المرتد ورثه ولده ٥ هذا منقطع القسم لم يدرك جده ٥ باب

المشركة

اخبرنا ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد
انا عبد الله بن جعفر بن درستويه نا يعقوب بن سفيان نا ابو النعمان محمد بن الفضل نا عبد الله بن
المبارك عن معمر عن سماك بن الفضل الخولاني عن وهب بن منبه عن الحكم بن مسعود الثقفي
قال شهدت عمر بن الخطاب رضي الله عنه اشرك بين الاخوة من الاب والام مع الاخوة
من الام في الثلث فقال له رجل قضيت في هذا عام اول بغير هذا قال كيف قضيت
قال جعلته للاخوة من الام ولم تجعل للاخوة من الاب والام شيئا قال تلك على ما قضينا
وهذه على ما قضينا ٥ واخبرنا ابو الحسين انا عبد الله نا يعقوب نا زيد بن المبارك
عن ابن ثور عن معمر عن سماك عن وهب عن الحكم بن مسعود الثقفي عن عمر بنحوه ٥ اخبرنا
ابو الحسين بن الفضل انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان نا سعيد بن منصور
نا سفيان عن معمر ح واخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن
نصر نا اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن يحيى قالا نا عبد الرزاق انا معمر عن سماك بن الفضل
عن وهب بن منبه عن مسعود بن الحكم يعني الثقفي قال قضى عمر بن الخطاب رضي الله عنه
في امراة تركت زوجها وامها واخوتها لامها واخوتها لابيها وامها فشرك بين
الاخوة للاب والام وبين الاخوة للام وجعل الثلث بينهم سواء فقال رجل يا امير المؤمنين
انك لم تشرك بينهم عام كذا وكذا فقال عمر تلك على ما قضينا يومئذ وهذه على ما
قضينا اليوم لفظ حديث عبد الرزاق ٥ قال يعقوب بن سفيان هذا خطأ انما هو
الحكم بن مسعود وبمعناه قال البخاري ٥ واخبرنا ابو الحسين انا عبد الله نا يعقوب
نا سعيد بن منصور نا اسمعيل بن ابراهيم انا محمد بن عمرو بن علقمة ان مسعود بن الحكم ردّ في الذي

روى

روى عنه وهب بن منبه انما هو الحكم بن وهب ثقفي ٥ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله
بن يعقوب نا محمد بن نصر نا محمد بن المثنى نا معاذ بن معاذ نا حسين بن المعلم عن قتادة عن
سعيد بن المسيب ان عمر اشرك بين الاخوة من الاب والام وبين الاخوة من الام في الثلث
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هارون
انا سليمان التيمي عن ابي مجلز ان عثمان بن عفان رضي الله عنه شرك بين الاخوة من الام
والاخوة من الاب والام في الثلث وان عليا رضي الله عنه لم يشرك بينهم ٥ اخبرنا ابو عبد الله
نا ابو العباس نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هارون انا ابو امية بن يعلى الثقفي عن ابي الزناد
عن عمرو بن وهب عن ابيه عن زيد بن ثابت في المشركة قال هبوا اباهم كان حمارا ما زادهم
الاب الا قربا واشركهم في الثلث ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس هو الاصم
نا ابو بكر يحيى بن ابي طالب انا يزيد انا سفيان الثوري عن منصور والاعمش عن ابرهيم
عن عمر وعبد الله وزيد رضي الله عنهم انهم قالوا للزوج النصف وللام السدس واشركوا
بين الاخوة من الاب والام والاخوة من الام في الثلث وقالوا ما زادهم الاب الا
قربا ٥ واخبرنا ابو عبد الله نا ابو العباس نا يحيى بن ابي طالب نا يزيد بن هارون انا محمد بن
سالم عن الشعبي قال قال عمر وعبد الله رضي الله عنهما في ام وزوج واخوة لام واخوة لاب وام
للزوج النصف وللام السدس واشركا بين الاخوة من الاب والام وبين الاخوة من الام
في الثلث ذكرهم وانثاهم فيه سواء وقالا ما زادهم الاب الا قربا ٥ واخبرنا ابو سعيد بن ابي
عمرو انا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر نا يحيى بن يحيى نا هشيم عن ابن ابي ليلى عن
الشعبي ان عمر بن الخطاب وعبد الله رضي الله عنهما اشركا بينهم ٥ قال الشيخ رحمه الله وروي عن
عبد الله بن مسعود وزيد بن ثابت بخلاف هذا ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو
العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هارون انا شعبة عن ابي قيس عن هزيل
بن شرحبيل قال اتينا عبد الله في زوج وام واخوة لام واخ لاب وام فقال اراكم قد تكاملت
السهام ولم يعط للاخ من الاب والام شيئا ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو
العباس المحبوبي نا سعيد بن مسعود نا النضر بن شميل انا شعبة عن ابي قيس عن الهزيل
قال قال عبد الله في امراة تركت زوجها وامها واخوتها لابيها وامها واخوتها لامها قال للزوج

النصف وللام السدس وللاخوة من الام الثلث تكملة السهام ولم يجعل للاخوة
لابيها وامها شيئا ٥ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن
نصر ثنا اسحق ثنا يحيى بن ادم ثنا شريك عن ابي اسحاق عن الارقم بن شرحبيل عن عبد الله
انه قال في المشركة يا ابن اخ تكاملت السهام دونك ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا
ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هارون انا محمد بن سالم عن
الشعبي قال قال علي وزيد رضي الله عنهما للزوج النصف وللام السدس وللاخوة من الام
الثلث ولم يشركا بين الاخوة من الاب والام معهم وقالا هم عصبة ان فضل شيء كان
لهم وان لم يفضل لم يكن لهم شيء ٥ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو عبد الله بن يعقوب
ثنا محمد بن نصر ثنا علي بن حجر انا هشيم عن محمد بن سالم عن الشعبي ان زيدا رضي الله عنه كان لا يشرك
كان يجعل الثلث للاخوة من الام دون الاخوة من الاب والام قال هشيم قد رددت عليه
قلت ان زيدا كان يشرك قال ان الشعبي حدثنا هكذا عن زيد انه كان يقول مثل قول علي
رضي الله عنه فرددت عليه ايضا فقال ليس بيني وبينك ابن ابي ليلى قال الشيخ الرواية
الصحيحة في هذا عن زيد بن ثابت ما مضى وهذه الرواية ينفرد بها محمد بن سالم وليس
بالقوي ٥ والشعبي وابرهيم النخعي اعلم بمذهب عبد الله بن مسعود وان لم يرياه من رواية ابي قيس
الاودي وان كانت موصولة الا ان لرواية ابي قيس شاهدا فيحتمل انه كان يقول ذلك
ثم رجع عنه الى ما نقل عنه الشعبي والنخعي من مذهبه والله اعلم كما روينا عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب
انا يزيد بن هارون انا سفيان الثوري عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي رضي الله عنه انه جعل
للاخوة من الام الثلث ولم يشرك الاخوة من الاب والام معهم وقال هم عصبة ولم يفضل
لهم شيء ٥ وباسناده قال انا سفيان عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال سئل علي رضي
الله عنه عن الاخوة من الام فقال ارايت لو كانوا مائة اكنتم تزيدونهم على الثلث شيئا
قالوا لا قال فانا لا انقصهم منه شيئا ٥ واخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو عبد الله بن يعقوب
ثنا محمد بن نصر ثنا عمرو بن زرارة انا يحيى بن زكريا اخبرني اسرائيل عن جابر عن عامر ان عليا وابا موسى
رضي الله عنهما كانا لا يشركان ٥ ورواه ايضا ابو مجلز عن علي رضي الله عنه مرسلا

وحكيم

وحكيم بن جابر عن علي رضي الله عنه موصولا فهو عن علي رضي الله عنه مشهور

باب ميراث الحمل

اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر
بن داسه ثنا ابو داود ثنا حسين بن معاذ ثنا عبد الاعلى ثنا محمد بن اسحاق عن يزيد بن
عبد الله بن قسيط عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استهل المولود
ورث ٥ ورواه ابن خزيمة عن الفضل بن يعقوب الجزري عن عبد الاعلى بهذا الاسناد
مثله وزاد موصولا بالحديث تلك طعنة الشيطان كل بني ادم نائل منه تلك
الطعنة الا ما كان من مريم وابنها فانها لما وضعتها امها قالت اني اعيذها بك وذريتها
من الشيطان الرجيم فضرب دونها الحجاب فطعن فيه يعني في الحجاب ٥ وفي رواية
الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم كل بني ادم يطعن الشيطان في جنبه
حين تلده امه الا عيسى بن مريم ذهب يطعن فطعن في الحجاب ٥ قال ابو
هريرة رايت هذه الصرخة التي يصرخها الصبي حين تلده امه فانها منها ٥
واخبرنا ابو بكر بن الحارث الاصبهاني انا ابو محمد بن حيان حدثني العباس بن الوليد ثنا محمد بن يحيى
ثنا موسى بن داود عن عبد العزيز بن ابي سلمة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
قال من السنة ان لا يرث المنفوس ولا يورث حتى يستهل صارخا كذا وجدته ورواه
يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يرث الصبي
اذا لم يستهل والاستهلال الصياح او العطاس او البكاء ولا تكمل ديته وقال
سعيد لا يصلى عليه ٥ وروي من حديث جابر موقوفا ومرفوعا وقد مضى في كتاب الجنائز
اخبرنا ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابرهيم البوشنجي ثنا ابن بكير
ثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
قالت ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه قال في الاوسق التي نحلها اياها فلو كنت جددتيه
او احترتيه كان وانما هو اليوم مال الوارث وانما هم اخواك واختاك فاقتسموه على كتاب
الله فقالت عايشة رضي الله عنها والله يا ابه لو كان كذا وكذا لتركته انما هي اسما
فمن الاخرى قال ذو بطن بنت خارجة اراها جارية ٥ اخبرنا ابو جعفر احمد بن كامل
المستملي وابو نصر بن قتادة قالا ثنا ابو العباس محمد بن اسحق بن ايوب ثنا الحسن

بن علي بن زياد نا ابن ابي اويس حدثني ابن ابي الزناد عن ابرهيم بن يحيى بن زيد بن ثابت عن
جدته ام سعد بنت سعد بن الربيع امراة زيد بن ثابت انها اخبرته قالت رجع الي
زيد بن ثابت يوما فقال ان كانت لك حاجة ان تكلمي في ميراثك من ابيك
فان امير المومنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد ورث الحمل اليوم وكانت ام
سعد حملا حمل سعد بن الربيع فقالت ام سعد ما كنت لاطلب من اخوتي شيئا

باب ميراث ولد الملاعنة

اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقري انا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب نا ابو
الربيع نا فليح بن سليمان عن الزهري عن سهل بن سعد الساعدي ان رجلا اتى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله ارايت رجلا راى مع امراته رجلا ايقتله فتقتلونه
ام كيف يفعل به فانزل الله فيهما ما ذكر في القران من التلاعن فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم قد قضي فيك وفي امراتك قال فتلاعنا وانا شاهد عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امسكتها فقد كذبت عليها ففارقها فجرت
السنة بعد فيهما ان يفرق بين المتلاعنين وكانت حاملا فانكر حملها وكان ابنها
يدعى اليها ثم جرت السنة بعد في الميراث ان يرثها وترث منه ما فرض الله عز وجل
لها ه رواه البخاري في الصحيح عن ابي الربيع ه اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو الفضل
بن ابرهيم نا احمد بن سلمه نا اسحق بن ابرهيم انا عبد الرزاق انا معمر عن ابن طاوس عن ابيه
عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقسموا المال بين اهل الفرائض
على كتاب الله عز وجل فما بقي فلاولى رجل ذكر ه رواه مسلم في الصحيح عن اسحق
بن ابرهيم واخرجه البخاري كما مضى ه اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر القطان نا ابو
الازهر نا يحيى بن ابي بكير حدثني ابرهيم بن طهمان نا سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن
عباس قال جاء قوم الى علي رضي الله عنه فاختصموا في ولد المتلاعنين فجاء ولد امه
يطلبون ميراثه فجعل ميراثه لامه وجعلها عصبته ه اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو
العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هارون عن محمد بن سالم انا الشعبي
عن علي وعبد الله قالا عصبة ابن الملاعنة امه ترث ماله اجمع فان لم يكن لها ام فعصبتها
عصبته وولد الزنا بمنزلته ه وقال زيد بن ثابت للام الثلث وما بقي ففي بيت المال ه وباسناده
عن

ثاني عشر الخامس

عن الشعبي ان عليا رضي الله عنه في ابن الملاعنة ترك اخاه وامه لامه الثلث ولاخيه
السدس وما بقي فهو رد عليهما بحساب ما ورثا وقال عبد الله للاخ السدس وما
بقي فللام وهي عصبته وقال زيد لامه الثلث ولاخيه السدس وما بقي ففي بيت
المال ه اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس نا يحيى انا يزيد عن حماد بن سلمة عن
قتادة ان عليا وابن مسعود رضي الله عنهما قالا في ابن الملاعنة ترك اخاه وامه
للاخ الثلث وللام الثلثان ه وقال زيد للاخ السدس وللام الثلث وما بقي فلبيت المال ه
واخبرنا احمد بن علي الاصبهاني انا ابرهيم بن عبد الله انا اسمعيل بن ابرهيم بن الحارث نا
الحسن بن علي انا ابن المبارك انا سعيد عن قتادة ان ابن مسعود كان يجعل ميراثه كله
لامه فان لم يكن له ام كان لعصبتها قال وكان الحسن يقول ذلك قال وكان علي
وزيد رضي الله عنهما يقولان لامه الثلث وبقيته في بيت مال المسلمين ه ورواه
محمد بن بكر عن سعيد عن قتادة عن خلاس بن عمرو عن علي وزيد بن ثابت رضي الله عنه
والرواية فيه عن علي رضي الله عنه مختلفة وقوله مع زيد اشبه لما ذكرنا من السنة ه اخبرنا
ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر المزكي نا محمد بن ابرهيم نا ابن بكير نا مالك انه بلغه عن
عروة بن الزبير وسليمان بن يسار انهما سئلا عن ولد الملاعنة وولد الزنا من يرثه
فقالا يرثه امه حقها واخوته من امه حقوقهم ويرث ما بقي من ماله المسلمون
قال مالك وذلك الامر عندنا والذي ادركت عليه اهل العلم ببلدنا ه اخبرنا ابو
سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع انا الشافعي قال وقال
بعض الناس بقولنا فيها الا في خصلة واحدة اذا كانت امه عربية او مولاة
لها ردوا ما بقي من ميراثه على عصبة امه وقالوا عصبة امه عصبته واحتجوا
فيه برواية ليست بثابتة واخرى ليست مما يقوم بها حجة ه اخبرنا ابو سعيد
الماليني انا ابو احمد بن عدي نا جعفر بن احمد بن عاصم عن هشام بن عمار نا محمد بن
حرب نا عمر بن روبة عن عبد الواحد بن عبد الله النصري عن واثلة بن الاسقع الليثي
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تحوز المراة ثلاث مواريث عتيقها ولقيطها
وولدها الذي لاعنت عليه ه وقال ابو احمد عمر بن روبة التغلبي عن عبد الواحد النصري
فيه نظر قال ابو احمد سمعت ابن حماد يذكره عن البخاري ه اخبرنا ابو علي الروذباري

انا محمد بن بكر نا ابو داود نا محمود بن خالد وموسى بن عامر قالا نا الوليد نا ابن جابر نا مكحول قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ميراث ابن الملاعنة لامه ولورثتها من بعدها قال وحدثنا موسى بن عامر نا الوليد اخبرني عيسى ابو محمد عن العلاء بن الحرث عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال الشيخ حديث مكحول منقطع وعيسى هو ابن موسى ابو محمد القرشي فيه نظر اخبرنا احمد بن علي الاصبهاني انا ابرهيم بن عبد الله انا اسمعيل بن ابرهيم القطان نا الحسن بن علي انا ابن المبارك انا سفيان عن داود يعني ابن ابي هند قال حدثني عبد الله بن عبيد الانصاري قال كتبت الى اخ لي من بني زريق لمن قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بولد الملاعنة فقال قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم لامه قال هي بمنزلة ابيه ومنزلة امه ورواه ابو داود في المراسيل عن موسى بن اسمعيل عن حماد بن سلمة عن داود عن عبد الله عن رجل من اهل الشام ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ولد الملاعنة عصبته عصبة امه اخبرناه محمد بن محمد انا ابو الحسين نا اللولوي نا ابو داود فذكره وهذا ايضا منقطع وقد حمل الحسن وابو الوليد رحمه الله تعالى هذه الاخبار على ما لو كانت امه مولاة من لعتاقة والله اعلم

باب لا يرث ولد الزنا من الزاني ولا يرثه الزاني

اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا يعقوب بن ابرهيم نا معتمر عن سلم بن ابي الذيال قال حدثني بعض اصحابنا عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مساعاة في الاسلام من ساعى في الجاهلية فقد لحق بعصبته ومن ادعى ولدا من غير رشدة فلا يرث ولا يورث اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن مكرم نا ابو النضر نا محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى ان كل مستلحق استلحق بعد ابيه الذي يدعى له ادعاه ورثته من بعده فقضى ان كان من امة يملكها يوم اصابها فقد لحق بمن استلحقه ليس له فيما قسم قبله من الميراث شيء وما ادرك من ميراث لم يقسم فله نصيبه ولا يلحق

اذا

اذا كان ابوه الذي يدعى له انكره وان كان من امة لا يملكها او من حرة عاهر بها فانه لا يلحق ولا يرث وان كان ابوه الذي يدعى له هو ادعاه فهو ولد زنا لاهل امه من كانوا حرة او امة واخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا محمود بن خالد نا ابي عن محمد بن راشد باسناده ومعناه زاد وذلك في استلحق في اول الاسلام فما اقتسم من مال قبل الاسلام فقد مضى

باب ميراث المجوس

اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم انا الربيع بن سليمان انا الشافعي قال وقلنا اذا اسلم المجوسي وابنة الرجل امراته او اخته امه نظرنا الى اعظم النسبين فورثناها به والغينا الاخر واعظمهما اثبتهما بكل حال فاذا كانت ام اختا ورثناها بانها ام وذلك ان الام قد تثبت في كل حال والاخت قد تزول وهكذا جميع فرائضهم على هذه المنازل وقال بعض الناس اورثها من الوجهين معا اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هارون انا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن في مجوسي تحته ابنته او اخته امراة له فيموت قال يرث بادنى القرابتين اخبرنا ابو بكر احمد بن علي انا ابرهيم بن عبد الله انا اسمعيل بن ابرهيم نا الحسن بن علي انا ابن المبارك نا معمر عن الزهري انه سئل عن المجوس اذا اسلموا ولهم نسبان قال يورث باقربهما قال الشيخ ويذكر عن زيد بن ثابت انه قال يرث بادنى الحرمتين ولا يرث من وجهين وذلك فيما اخبرنا اجازة ابو عبد الله الحافظ رواية عنه عن ابي الوليد الفقيه نا ابو موسى بن سهل نا عبد الغني عن ايوب الخزاعي يسنده الى زيد واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد انا حماد بن سلمة قال سالت حماد بن ابي سليمان عن ميراث المجوس فقال يرثون باحد الوجهين الوجه الذي يحجب وروي هذا القول عن عمر بن عبد العزيز ومكحول اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هرون انا الحسن بن عمارة عن الحكم عن يحيى بن الجزار ان عليا رضي الله عنه كان يورث المجوسي من الوجهين جميعا اذا كانت امه امراته او اخته او ابنته الحسن بن عمارة متروك اخبرنا محمد بن ابرهيم الازدستاني انا ابو نصر العراقي نا سفيان بن محمد الجوهري نا علي بن الحسن

نا عبد الله بن الوليد نا سفيان عن رجل عن الشعبي عن علي وابن مسعود رضي الله عنهما
انهما قالا في المجوس يورث من مكانين قال سفين وبلغني عن ابرهيم انه كان يورث
المجوس من مكانين ٥ قال الشيخ الروايات عن الصحابة في هذا الباب ليست
بالقوية

باب ميراث الخنثى

اخبرنا ابو بكر محمد بن ابرهيم الفارسي انا ابرهيم بن عبد الله الاصبهاني انا ابو احمد محمد بن
سليمان بن فارس نا محمد بن اسمعيل البخاري حدثني بشر بن محمد انا عبد الله انا الحسن بن
كثير سمع اباه قال شهدت عليا رضي الله عنه في خنثى قال انظروا مسيل البول
فورثوه منه ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس
محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هارون انا قيس بن الربيع عن
عبد الله بن حسن قال سمعت ابن معقل واشياخهم يذكرون ان عليا رضي الله عنه
سيل عن المولود لا يدري ارجل ام امراة فقال علي رضي الله عنه يورث من حيث
يبول ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد
انا حماد بن سلمة عن عبد الجليل عن رجل من بكر بن وايل قال شهدت عليا رضي الله عنه
سيل عن الخنثى فسال القوم فلم يدروا فقال علي رضي الله عنه ان بال من مجرى
الذكر فهو غلام وان بال من مجرى الفرج فهو انثى جارية ٥ واخبرنا ابو عبد الله
الحافظ نا ابو العباس نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد انا همام بن يحيى عن قتادة قال
سجن جابر بن زيد زمن الحجاج فارسلوا اليه يسالونه عن الخنثى كيف يورث فقال يحبسوني
ويستفتوني ثم قال انظروا من حيث يبول فورثوه منه قال قتادة فذكرت
ذلك لسعيد بن المسيب فقال فان بال منهما جميعا قلت لا ادري فقال سعيد
يورث من حيث سبق ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس نا يحيى انا يزيد
انا خلد بن زيد الهرادي عن صالح الدهان او سلمة بن كليب قال سيل جابر بن زيد
عن الخنثى كيف يورث فقال يقوم فيدنا من حايط ثم يبول فان اصاب الحايط
فهو غلام وان شلشل بين فخذيه فهو جارية ٥ وقد روي فيه حديث مسند باسناد
ضعيف ٥ اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد الماليني انا ابو احمد بن عدي الحافظ انا ابو صالح
القطان القسم بن الليث الرسعني نا هشام بن عمار نا يعقوب بن ابرهيم القاضي
نا

نا محمد بن السايب عن ابي صالح عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
سيل عن مولود وله قبل وذكر من اين يورث فقال النبي صلى الله عليه وسلم يورث
من حيث يبول ٥ محمد بن السايب الكلبي لا يحتج به ٥

باب نسخ التوارث بالتحالف وغيره

اخبرنا ابو طاهر الفقيه
انا ابو طاهر محمد بن الحسن المحمداباذي انا ابرهيم بن عبد الله السعدي انا يزيد بن هارون
انا حميد الطويل عن انس بن مالك ان عبد الرحمن بن عوف هاجر الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاخا رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين الربيع ٥ اخرجه
البخاري في الصحيح من وجه اخر عن حميد ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر
الفقيه وعلي بن حمشاذ العدل قالا نا محمد بن ايوب انا محمد بن كثير نا حماد بن سلمة
عن ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخى بين ابي عبيدة بن الجراح
وبين طلحة ٥ اخرجه مسلم في الصحيح من وجه اخر عن حماد ٥ اخبرنا ابو الحسين
بن بشران ببغداد انا ابو علي اسمعيل بن محمد الصفار نا سليمان بن الاشعث بن
اسحق ابو داود نا ابو سلمة نا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه
وسلم اخى بين الزبير وبين عبد الله بن مسعود ٥ اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن
عبدان انا احمد بن عبيد نا الحسن بن علويه القطان نا اسمعيل بن عيسى نا اسمعيل
بن زكريا عن عاصم عن انس قال قلت لانس بلغك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا حلف في الاسلام فقال انس قد حالف رسول الله صلى الله عليه وسلم بين
قريش والانصار في داره يعني دار انس بالمدينة ٥ رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن
الصباح عن اسمعيل وقال في داري واخرجه مسلم مختصرا من وجه اخر عن عاصم الاحول ٥
اخبرنا ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا ابو جعفر الرزاز نا محمد بن عبيد الله هو جدي
ابن المنادي نا اسحاق بن يوسف الازرق نا زكريا بن ابي زايدة عن سعد بن ابرهيم عن نافع بن جبير
بن مطعم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حلف في الاسلام وايما حلف
كان في الجاهلية فان الاسلام لم يزده الا شدة ٥ كذا رواه الازرق وخالفه
جماعة في اسناده ٥ اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا عثمان بن ابي
شيبة نا محمد بن بشر وابن نمير وابو اسامة عن زكريا عن سعد بن ابرهيم عن ابيه عن

جبير بن مطعم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره • اخرجه مسلم عن ابي
بكر بن ابي شيبة عن ابن نمير وابي اسامة • اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن
يعقوب نا ابو جعفر احمد بن عبد الحميد الحارثي نا ابو اسامة حدثني ادريس بن يزيد
نا طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله عز وجل والذين عاقدت
ايمانكم فاتوهم نصيبهم قال كان المهاجرون حين قدموا المدينة تورث الانصار دون
ذوي رحمه للاخوة التي اخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم فلما نزلت ولكل
جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون قال فنسختها قال والذين عاقدت
ايمانكم فاتوهم نصيبهم من النصر والنصيحة • اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر
نا ابو داود نا هرون بن عبد الله نا ابو اسامة فذكره بنحوه زاد من النصر والرفادة
والنصيحة ويوصي له وقد ذهب الميراث • رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق
بن ابرهيم وغيره عن ابي اسامة • واخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود
نا احمد بن محمد بن ثابت حدثني علي بن حسين عن ابيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن
عباس قال والذين عاقدت ايمانكم فاتوهم نصيبهم كان الرجل يحالف الرجل
ليس بينهما نسب فيرث احدهما الاخر فنسخ ذلك الانفال فقال واولوا
الارحام بعضهم اولى ببعض • وباسناده عن ابن عباس والذين امنوا وهاجروا
والذين امنوا ولم يهاجروا وكان الاعرابي لا يرث المهاجري ولا يرثه المهاجر
فنسختها واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض • اخبرنا ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك
انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود الطيالسي نا سليمان بن معاذ
الضبي عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال اخا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بين اصحابه وورث بعضهم من بعض حتى نزلت هذه الاية واولوا الارحام بعضهم
اولى ببعض فتركوا ذلك وتوارثوا بالنسب • اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو محمد
احمد بن عبد الله المزني انا علي بن محمد بن عيسى نا ابو اليمان اخبرني شعيب عن الزهري
قال اخبرني عروة عن عائشة رضي الله عنها ان ابا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس
وكان ممن شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تبنى سالما وزوجه
ابنة اخيه هند بنت الوليد بن عتبة وهو مولى لامراة من الانصار كما تبنى النبي

صلى الله عليه وسلم زيدا وكان من تبنى رجلا في الجاهلية دعاه الناس اليه وورث
من ميراثه حتى انزل الله تعالى في ذلك ادعوهم لابائهم هو اقسط عند الله فان
لم تعلموا اباءهم فاخوانكم في الدين ومواليكم • فردوا الى ابائهم فمن لم يعلم له
اب كان مولى واخا في الدين • رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان • واخبرنا ابو
سعيد بن ابي عمرو نا ابو محمد المزني انا علي بن محمد نا ابو اليمان اخبرني شعيب عن
الزهري قال قال سعيد بن المسيب نزلت هذه الاية ولكل جعلنا موالي
مما ترك الوالدان والاقربون في الذين كانوا يتبنون رجالا غير ابنائهم ويورثونهم
فانزل الله عز وجل فيهم ان يجعل لهم نصيبا في الوصية ورد الله الميراث في
الموالي في ذي الرحم والعصبة وابى ان يجعل للمدعين ميراثا ممن ادعاهم وتبناهم
ولكن جعل لهم نصيبا في الوصية فكان ما تعاقدوا عليه في الميراث الذي رد الله
علينا فيه امرهم • اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن
اسحاق الصغاني نا ابو الجواب نا عمار بن رزيق عن عطاء بن السائب عن سعيد
بن جبير عن ابن عباس في قوله عز وجل وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء في
اول هذه السورة من المواريث قال كانوا لا يورثون صبيا حتى يحتلم •

كتاب الوصايا

باب نسخ الوصية للوالدين والاقربين الوارثين

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي نا ابرهيم بن الحسين
نا ادم بن ابي اياس نا ورقاء عن ابن ابي نجيح عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس في
قوله عز وجل يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين قال كان
الميراث للذكر للولد وكانت الوصية للوالدين والاقربين فنسخ الله عز وجل من ذلك
ما احب فجعل للولد الذكر مثل حظ الانثيين وجعل للوالدين السدسين وجعل
للزوج النصف او الربع وجعل للمراة الربع او الثمن • رواه البخاري في الصحيح
عن محمد بن يوسف عن ورقاء • اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد بن احمد بن الحارث الفقيه
انا علي بن عمر الحافظ نا ابو بكر النيسابوري نا يوسف بن سعيد نا حجاج نا ابن
جريج عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجوز الوصية

لوارث الا أن يشاء الورثه ٥ عطا هذا هو ابن الخراساني لم يدرك ابن عباس
ولم يره قاله ابوداود السجستاني وغيره وقد روي من وجه اخر عنه عن عكرمة
عن ابن عباس اخبرناه ابوبكر الاصبهاني انا علي بن عمر نا ابو عبد الله عبد الله بن عبد الصمد
بن المهتدي بالله نا ابو علاثه محمد بن عمرو بن خالد نا ابي نا يونس بن راشد عن عطا
الخراساني عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجوز
الوصية لوارث الا ان يشاء الورثه ٥ عطا الخراساني غير قوي ٥ اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان نا الشافعي انا ابن عيينه
عن سليمان الاحول عن مجاهد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا وصية
لوارث ٥ قال الشافعي وروى بعض الشاميين حديثا ليس مما يثبته بعض اهل
الحديث بان بعض رجاله مجهولون فرويناه عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعا
واعتمدنا على حديث اهل المغازي عامة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا وصية
لوارث واجماع العامة على القول به ٥ اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابوبكر بن داسه
نا ابوداود نا عبد الوهاب بن نجدة نا ابن عياش عن شرحبيل بن مسلم قال
سمعت ابا امامة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله
جل ثناؤه قد اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث ٥ اخبرنا ابو سعد
الماليني انا ابو احمد بن عدي الحافظ نا عبد الوهاب بن ابي عصمة نا ابو طالب احمد بن
حميد قال سمعت احمد بن حنبل يقول اسمعيل بن عياش ما روى عن الشاميين صحيح
وما روى عن اهل الحجاز فليس بصحيح ٥ قال الشيخ وكذلك قاله البخاري
وجماعة من الحفاظ وهذا الحديث انما رواه اسمعيل عن شامي والله اعلم ٥ وقد
روي من وجه اخر من حديث الشاميين ٥ اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي
انا ابو الحسين عبد الباقي بن قانع القاضي نا الحارث بن محمد نا عبد الوهاب بن
عطا انا سعيد عن قتادة عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن عمرو بن
خارجة قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى وهو على راحلته فقال
ان الله قسم لكل انسان نصيبه من الميراث فلا تجوز لوارث وصية وذكر الحديث

ورواه

عام النسخ

ورواه ايضا حماد بن سلمة عن قتادة ٥ وروي من وجه اخر ضعيف عن عمرو ٥ اخبرناه
ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا ابو عمرو بن السماك نا الحسن بن علي القطان
نا اسمعيل بن عليه نا زياد بن عبد الله قال حدثني اسمعيل بن مسلم عن الحسن عن عمرو
بن خارجة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا وصية لوارث الا ان
تجيز الورثة ٥ وروي من وجه اخر ٥ اخبرنا ابوبكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر
الحافظ نا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز نا داود بن رشيد نا عمر بن عبد الواحد
عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال حدثني سعيد بن ابي سعيد عن انس بن مالك قال
اني لتحت ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم يسيل علي لعابها فسمعته يقول ان
ان الله عز وجل قد اعطى كل ذي حق حقه ولا وصية لوارث وذكر الحديث ٥ ورواه
الوليد بن مزيد البيروتي عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن سعيد بن ابي سعيد
شيخ بالساحل قال حدثني رجل من اهل المدينة قال اني لتحت ناقة رسول الله
صلى الله عليه وسلم فذكره ٥ وقد روي هذا الحديث من اوجه اخر كلها غير
قوية والاعتماد على الحديث الاول وهو رواية ابن ابي نجيح عن عطا عن ابن عباس
وعلى ما ذكره اهل الشافعي من نقل اهل المغازي مع اجماع العامة على القول به
والله اعلم ٥ اخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو منصور النضروي نا احمد بن نجدة نا سعيد بن
منصور نا سفيان عن ابن طاوس عن ابيه انه كان يقول ان الوصية كانت قبل
الميراث فلما نزل الميراث نسخ من يرث وبقيت الوصية لمن لا يرث فهي
ثابتة لمن اوصى لغير ذي قرابته لم تجز وصيته ٥ قال وحدثنا سعيد نا هشيم
انا يونس عن الحسن في اية الوصية قال كانت الوصية للوالدين والاقربين فنسخ
من ذلك الوالدين واثبت لهما نصيبهما في سورة النساء ونسخ من الاقربين كل
وارث وبقيت الوصية للاقربين الذين لا يرثون ٥ قال وحدثنا سعيد نا هشيم
انا يونس وحميد عن الحسن انه كان يقول من اوصى لغير ذي قرابته فللذين
اوصى لهم ثلث الثلث ولقرابته ثلثا الثلث ٥

باب من قال بنسخ فرض الوصية للأقربين الذين لا يرثون وجوازها للأجنبيين ٥

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو محمد عبد الله بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا
اسمعيل بن ابرهيم وهو ابن علية عن يونس بن عبيد عن محمد بن سيرين عن ابن عباس
انه قام فخطب الناس هاهنا يعني بالبصرة فقرا عليهم سورة البقرة يبين ما فيها
فاتى على هذه الاية ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين فقال نسخت هذه الاية
قال ثم ذكر ما بعدها ٥ واخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا احمد بن
محمد المروزي حدثني علي بن حسين بن واقد عن ابيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس
ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين فكانت الوصية كذلك حتى نسختها
اية الميراث ٥ وكذلك رويناه عن ابن عمر من قوله اخبرناه ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو
الحسن اسمعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعراني ثنا جدي ثنا سنيد بن داود ثنا وكيع عن سفيان
ثنا جهضم عن عبد الله بن بدر عن ابن عمر قال نسختها اية المواريث يعني الوصية
للوالدين والاقربين ٥ وروينا عن ابرهيم النخعي انه قال نسختها اية الميراث ٥ اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان قال قال
الشافعي وكذلك قال اكثر العامة الا ان طاوسا وقليلا معه قالوا نسخت للقرابة
غير الوارثين فمن اوصى لغير قرابة لم يجز فوجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
حكم في ستة مملوكين كانوا لرجل لا مال له غيرهم فاعتقهم عند الموت فجزاهم
النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة اجزا فاعتق اثنين وارق اربعة ٥ اخبرنا بذلك
عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمران بن حصين
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشافعي فكانت دلالة السنة في حديث عمران بن
حصين بينة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انزل عتقهم في المرض وصية والذي
اعتقهم رجل من العرب والعربي انما يملك من لا قرابة بينه وبينه من العجم فاجاز
النبي صلى الله عليه وسلم لهم الوصية ٥ قال الشيخ هذا الحديث ثابت من جهة ابي
المهلب ومحمد بن سيرين عن عمران ٥ واخبرنا ابو الحسين بن عبدان انا احمد بن عبيد
الصفار ثنا هشام بن علي ثنا سهل بن بكار ثنا ابو عوانة عن سماك عن الحسن البصري
عن عمران بن حصين ان رجلا اعتق عند موته ستة اعبد فجاء ورثته من الاعراب

فاخبروا

فاخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما صنع او بفعل فقال لو علمنا ذلك ما صلينا
عليه فاقرع رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم فاعتق اثنين وارق اربعة ٥ ورواه
منصور بن زادان عن الحسن عن عمران ان رجلا من الانصار اعتق ستة مملوكين
له عند موته ولم يترك مالا غيرهم ثم ذكره حدثناه ابو جعفر المستملي انا
بشر الاسفرايني ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا يحيى بن يحيى انا هشيم عن منصور بن
زادان فذكر معناه ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا يحيى بن ابرهيم وابو
عبد الرحمن السلمي املاء قالوا ثنا احمد بن محمد بن عبدوس الطرايفي ثنا معاذ بن نجدة ثنا
خلاد بن يحيى ثنا مالك بن مغول ثنا طلحة بن مصرف قال سالت عبد الله بن ابي اوفى
هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصى قال لا قلت فقد كتب على
الناس الوصية او قال امروا بالوصية قال اوصى بكتاب الله عز وجل وفي
رواية السلمي فكيف كتب ٥ رواه البخاري في الصحيح عن خلاد بن يحيى واخرجه
مسلم من وجه اخر عن مالك بن مغول ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن
يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن الاعمش عن شقيق عن مسروق
عن عايشة قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما
ولا بعيرا ولا اوصى بشي ٥ رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن
عبد الله بن نمير وابو معوية زاد ولا شاة ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار
ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني صالح بن كيسان عن الزهري عن عبيد
الله بن عبد الله بن عتبة قال لم يوص رسول الله صلى الله عليه وسلم عند موته
الا بثلاث اوصى للرهاويين بجاد مائة وسق من خيبر واوصى للداريين بجاد
مائة وسق من خيبر واوصى للسبائيين بجاد مائة وسق من خيبر واوصى
للاشعريين بجاد مائة وسق من خيبر واوصى بتنفيذ بعث اسامة بن زيد
واوصى ان لا يترك بجزيرة العرب دينان هذا مرسل ٥

باب ما جاء في قوله عز وجل واذا حضر القسمة اولو القربى

واليتامى والمساكين فارزقوهم منه وقولوا لهم قولا معروفا ه اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ نا ابو الحسين بن علي الحافظ نا محمد بن جرير الطبري ثنا ابو كريب ثنا الاشجعي
عن سفيان عن الشيباني عن عكرمة عن ابن عباس واذا حضر القسمة اولوا القربى
واليتامى والمساكين قال هي محكمة وليست بمنسوخة ه رواه البخاري في الصحيح
عن احمد بن حميد عن الاشجعي ه زاد فيه ابرهيم بن ابي الليث عن الاشجعي قال وكان ابن
عباس اذا ولي رضخ واذا كان في المال قلة اعتذر اليهم فذلك القول بالمعروف
اخبرناه ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي انا القسم حدثني يزيد بن الهيثم انا ابرهيم فذكره ه
واخبرنا ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة انا ابو منصور العباس بن الفضل الضبي نا احمد
بن نجدة نا سعيد بن منصور نا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه
ان ناسا يقولون ان هذه الاية نسخت واذا حضر القسمة اولوا القربى واليتامى
والمساكين فارزقوهم منه ولا والله ما نسخت ولكنها مما تهاون الناس بها وهما
واليان والي يرث فذلك يرزق ووال ليس بوارث فذلك الذي يقول قولا
معروفا انه مال يتامى وما لي فيه شيء ه رواه البخاري في الصحيح عن ابي النعمان
عارم عن ابي عوانة بلا شك والشك في اسناده ويذكر عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت في هذه الاية انها لم تنسخ ه ورواه يحيى بن سعيد عن ابي عوانة لم يجاوز
به سعيد بن جبير وكذلك رواه شعبة وهشيم عن ابي بشر ه وروينا عن ابي موسى
الاشعري انه كان يعطي بهذه الاية ه واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد
بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا عبد الملك بن عبد الحميد الميموني
نا روح نا ابن جريج اخبرني ابن ابي مليكة ان اسما بنت عبد الرحمن بن ابي بكر يعني والقسم
بن محمد اخبراه ان عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي بكر قسم ميراث ابيه عبد الرحمن وعايشه
حية قال فلم يدع في الدار مسكينا ولا ذا قرابة الا اعطاهم من ميراث ابيه قال
وتلا واذا حضر القسمة اولوا القربى واليتامى والمساكين تمام الاية قال القسم
فذكرت ذلك لابن عباس فقال ما اصاب ليس ذلك له انما ذلك في الوصية وانما هذه
الاية في الوصية يريد الميت ان يوصي ه وفي رواية جماعة عن ابو داود بن ابي هند

ع

عن سعيد بن المسيب واذا حضر القسمة في رواية قال قسمة الثلث ه وفي رواية
قال ذلك من الثلث عند الوصية ه وفي رواية قال اذا مات الميت فقد وجب
الميراث لاهله ه واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو
العباس محمد بن يعقوب نا ابرهيم بن مرزوق نا وهب بن جرير عن هشام الدستوائي
عن قتادة عن سعيد بن المسيب انه قال ان هذه الاية واذا حضر القسمة اولوا
القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه قال نسختها الفرايض وكذلك قاله
عطا وعكرمة والضحاك بن مزاحم ه اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد
بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس هو الاصم نا احمد بن الفضل العسقلاني نا ادم نا ابو شيبة
عن عطا في قوله واذا حضر القسمة الى اخر الاية قال هي منسوخة نسختها
اية الميراث ه

باب تبدية الدين على الوصية

اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان
قال قال الشافعي وقد روي في تبدية الدين قبل الوصية حديث عن النبي صلى
الله عليه وسلم لا يثبت اهل الحديث مثله قال الشافعي اخبرنا سفيان
عن ابي اسحاق عن الحرث عن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل
الوصية ه قال الشيخ امتناع اهل الحديث عن اثبات هذا لتفرد الحرث
الاعور بروايته عن علي رضي الله عنه والحرث لا يحتج بخبره لطعن الحفاظ
فيه ه وكذلك رواه سفيان الثوري عن ابي اسحاق ه واخبرنا ابو محمد بن يوسف
انا ابو سعيد بن الاعرابي نا الحسن بن محمد الزعفراني نا يزيد بن هارون انا زكريا
عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال انكم تقرؤون من
بعد وصية يوصي بها او دين وان الله عز وجل قضى بالدين قبل الوصية ه
وان اعيان بني الام يتوارثون دون بني العلات ه واخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق
وابو بكر بن الحسن قالا نا ابو العباس الاصم انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب
اخبرني شبيب بن سعيد انه سمع يحيى بن ابي انيسة الجزري يحدث عن ابي اسحاق
الهمداني عن عاصم بن ضمرة عن علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الدين قبل الوصية وليس لوارث وصية ه كذا اتى به يحيى بن ابي انيسة عن ابي اسحاق

نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي اخبرنا سفيان
عن هشام بن حجير عن طاوس عن ابن عباس انه قيل له كيف تامر بالعمرة قبل الحج والله
عز وجل يقول واتموا الحج والعمرة لله فقال كيف تقرءون الدين قبل الوصية او
الوصية قبل الدين قالوا الوصية قبل الدين قال فبايهما تبدءون قالوا بالدين قال
فهو ذلك قال الشافعي يعني ان التقديم جائز

باب الوصية بالثلث

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو
زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن
عبد الله بن عبد الحكم انا عبد الله بن وهب حدثني رجال من اهل العلم منهم مالك
بن انس ويونس بن يزيد ان ابن شهاب حدثهم ح واخبرنا ابو الحسن محمد بن الحسين
بن محمد بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه نا يعقوب بن سفيان
نا القعنبي وابن بكير عن مالك عن ابن شهاب عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه
قال جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني عام حجة الوداع من وجع
قد اشتد بي فقلت له يا رسول الله قد بلغ مني الوجع ما ترى وانا ذو مال
ولا يرثني الا ابنة افاتصدق بثلثي مالي قال لا قلت فبالشطر قال لا
قلت فالثلث قال الثلث كبير او كثير انك ان تذر ورثتك اغنياء خير لك
من ان تذرهم عالة يتكففون الناس وانك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله
الا اجرت فيها حتى ما تجعل في في امراتك قال فقلت يا رسول الله اخلف بعد
اصحابي قال انك لن تخلف فتعمل عملا صالحا الا ازددت به درجة ورفعة
ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر بك اخرون اللهم امض لاصحابي
هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم لكن البائس سعد بن خولة يرثي له رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان مات بمكة لفظ حديث القطان وفي رواية ابن وهب قلت فالشطر
يا رسول الله قال لا الثلث والثلث كثير رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله
بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن ابي الطاهر وحرملة عن ابن وهب عن يونس
اخبرنا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد انا ابو علي اسمعيل بن محمد

الصفار

الصفار قراءة عليه في المحرم سنة سبع وثلاثين وثلث مائة نا محمد بن عبيد الله المنادي
نا يونس بن محمد نا ابراهيم بن سعد قال نا ابن شهاب حدثنا عامر بن سعد ح واخبرنا
ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا يحيى بن محمد بن يحيى ومحمد بن نصر المروزي وجعفر بن محمد
قالوا نا يحيى بن يحيى انا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عامر بن سعد عن ابيه قال عادني
رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع من وجع اشفيت منه على الموت
فقلت يا رسول الله بلغني ما ترى من الوجع وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنة
لي واحدة افاتصدق بثلثي مالي قال لا قلت افاتصدق بشطره قال لا الثلث
والثلث كثير انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس
ولست تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى اللقمة تجعلها في
في امراتك قلت يا رسول الله اخلف بعد اصحابي قال انك لن تخلف فتعمل عملا
تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة ولعلك تخلف حتى ينتفع
بك اقوام ويضر بك اخرون اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم
لكن البائس سعد بن خوله رثى له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان توفي بمكة
لفظ حديثهما ولحديثهما رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخاري عن احمد بن
يونس وغيره عن ابراهيم بن سعد وكذلك رواه شعيب بن ابي حمزة وعبد العزيز
بن ابي سلمة ومعمر عن الزهري وخالفهم سفيان بن عيينة فقال عام الفتح واخبرنا
ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البختري الرزاز
قراءة عليه نا سعدان بن نصر بن منصور ابو عثمان نا سفيان بن عيينة عن الزهري
عن عامر بن سعد عن ابيه انه قال مرضت عام الفتح مرضا اشفيت منه فاتاني
النبي صلى الله عليه وسلم يعودني فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيرا وليست
ترثني الا ابنة لي فاوصي بمالي كله قال لا قلت فالشطر قال لا قلت فالثلث قال
الثلث والثلث كثير انك ان تترك ورثتك اغنياء خير من ان تدعهم عالة
يتكففون الناس انك لعلك ان تؤجر على جميع نفقتك حتى اللقمة ترفعها الى في
امراتك قلت يا رسول الله اني ارهب ان اموت بارض هاجرت منها

قال إنك لعلك أن تخلف حتى ينتفع بك قوم ويضر بك آخرون اللهم امض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم لكن البائس سعد بن خولة يرثي له أن مات بمكة. وأخبرنا أبو الحسين بن بشران أنا إسمعيل بن محمد الصفار نا زكريا بن يحيى بن أسد نا سفيان فذكره بنحو من معناه إلا أنه قال إنك لن تنفق نفقة إلا أجرت فيها حتى اللقمة ترفعها إلى في امرأتك قلت يا رسول الله أخلف عن هجرتي قال إنك لن تخلف بعدي فتعمل عملا تريد به الجنة إلا ازددت رفعة ودرجة ولعلك أن تخلف حتى ينتفع بك أقوام ويضر بك آخرون ثم ذكر الباقي بنحوه. رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي، ورواه مسلم عن قتيبة وغيره كلهم عن سفيان، وسفيان خالف الجماعة في قوله عام الفتح والمحفوظ عام حجة الوداع. أخبرنا أبو عمرو الأديب أنا أبو بكر الإسمعيلي أخبرني موسى بن العباس نا المنذر بن شاذان نا زكريا بن عدي نا مروان عن هاشم بن هاشم عن عامر بن سعد عن أبيه قال مرضت فعادني النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ادع الله أن لا يردني على عقبي فقال لعل الله أن يرفعك فينفع بك ناسا فقلت أريد أن أوصي وإنما لي ابنة أفأوصي بالنصف قال النصف كثير قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير أو كبير قال فأوصى بالثلث فجاز ذلك لهم. رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الرحيم عن زكريا بن عدي قال فأوصى الناس بالثلث فجاز ذلك لهم. أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنا إسمعيل بن محمد الصفار نا محمد بن عبيد الله المنادي نا وهب بن جرير نا شعبة عن سماك عن مصعب بن سعد عن سعد قال نزلت في أربع آيات فذكر الحديث قال ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم علي وأنا مريض فقلت يا رسول الله أوصي بمالي كله قال لا قلت فبنصفه قال لا قلت فبثلثه فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان الثلث. أخرجه مسلم. أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو بكر بن الحسن القاضي قالا نا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنا ابن وهب قال سمعت طلحة بن عمرو المكي يقول سمعت عطاء بن أبي رباح يقول سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله أعطاكم ثلث أموالكم

عند

عند وفاتكم زيادة في أعمالكم. وأخبرنا أبو زكريا وأبو بكر قالا نا أبو العباس أنا محمد أنا ابن وهب أخبرني رجال من أهل العلم منهم عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سئل عن الوصية فقال عمر الثلث وسط من المال لا بخس ولا شطط.

باب من استحب النقصان عن الثلث إذا لم يترك ورثته أغنياء استدلالا بما روينا في حديث سعد بن أبي وقاص

وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر بن إسحاق أنا بشر بن موسى نا الحميدي نا سفيان ح وأخبرنا أبو عبد الله أنا عبد الله بن محمد بن موسى نا علي بن يونس ح وأخبرنا أبو عبد الله أخبرني أبو الوليد نا الحسن بن سفيان نا أبو بكر بن أبي شيبة نا وكيع كلهم عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عباس قال لو أن الناس غضوا من الثلث إلى الربع في الوصية لكان أفضل لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الثلث والثلث كثير أو كبير. لفظ حديث وكيع وفي رواية ابن عيينة وعلي في الوصية لكان أفضل. رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة عن سفيان، ورواه مسلم عن إبرهيم بن موسى وعن أبي بكر بن أبي شيبة. أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا نا أبو العباس هو الأصم نا محمد بن عبيد الله بن المنادي نا يونس بن محمد نا شيبان عن قتادة قال ذكر لنا أن أبا بكر رضي الله عنه أوصى بخمس ماله وقال ألا أرضى من مالي بما رضي الله به من غنائم المسلمين قال قتادة وكان يقال الخمس معروف والربع جهد والثلث يجيزه القضاة. أخبرنا علي بن محمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد نا هشام بن علي نا ابن رجاء نا محمد بن طلحة عن إدريس الأودي عن طلحة بن مصرف عن مالك بن الحرث عن ابن عباس قال الذي يوصي بالخمس أفضل من الذي يوصي بالربع والذي يوصي بالربع أفضل من الذي يوصي بالثلث. أنا الشيخ أبو الفتح أنا الشريحي أنا أبو القسم البغوي نا علي بن الجعد أنا زهير عن أبي إسحاق عن الحرث عن علي رضي الله عنه قال لأن أوصي بالربع أحب إلي من أن أوصي بالثلث فمن أوصى بالثلث فلم يترك.

باب من استحب ترك الوصية إذا لم يترك شيئا كثيرا استبقاء على ورثته

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو زكريا العنبري نا محمد بن عبد السلام نا اسحاق بن ابرهيم
انا ابو خالد الاحمر عن هشام بن عروة عن ابيه ان عليا رضي الله عنه دخل على رجل
من بني هاشم وهو مريض يعوده فاراد ان يوصي فنهاه وقال ان الله تبارك وتعالى
يقول ان ترك خيرا وانك لن تدع مالك لورثتك ٥ واخبرنا ابو نصر بن قتادة انا
ابو منصور النضروي نا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا ابو معوية نا هشام
فذكره بمعناه لم يقل من بني هاشم وقال فقال له علي رضي الله عنه ان الله تعالى
يقول ان ترك خيرا وانك انما تدع شيئا يسيرا فدعه لعيالك فانه افضل ٥
واخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو منصور نا احمد نا سعيد نا ابو معوية عن محمد بن شريك المكي
عن ابن ابي مليكة عن عايشة قالت قال لها رجل اني اريد ان اوصي قالت كم مالك
قال ثلثة الف قالت كم عيالك قال اربعة قالت قال الله تعالى ان ترك خيرا
وان هذا الشي يسير فاتركه لعيالك فهو افضل ٥ واخبرنا ابو نصر بن قتادة انا
ابو منصور النضروي نا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا عبد الله بن المبارك انا ابن
جريج عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال اذا ترك الميت سبع مايه درهم
فلا يوصي

باب ما جاء في قوله تعالى ولیخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولا سديدا ٥ وما نهي عنه من الاضرار في الوصيه

اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي انا ابو الحسن
احمد بن محمد بن عبدوس الطرايفي نا عثمان بن سعيد الدارمي نا عبد الله بن
صالح عن معوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى وليخش
الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم فليتقوا الله يعني الرجل
يحضره الموت فيقال له تصدق من مالك واعتق واعط منه في سبيل الله
فنهوا ان يامروا بذلك يعني من حضر منكم مريضا عند الموت فلا يامره ان
ينفق ماله في العتق والصدقة وفي سبيل الله ولكن يامره ان يبين ماله وما عليه
من دين ويوصي من ماله لذي قرابته الذين لا يرثون يوصي لهم بالخمس او الربع يقول

ايره

اليس احدكم اذا مات وله ولد ضعاف يعني صغارا ان يتركهم بغير مال فيكونوا
عيالا على الناس فلا ينبغي ان تامروه بما لا ترضون به لانفسكم ولا لاولادكم
ولكن قولوا الحق من ذلك ٥ وبهذا الاسناد عن ابن عباس في قوله وليخش
الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا فهذا الرجل يحضر الرجل عند موته
فيسمعه يوصي بوصية تضر بورثته فامر الله سبحانه الذي يسمعه ان يتقي الله ويوفقه
ويسدده للصواب ولينظر لورثته كما يحب ان يصنع بورثته اذا خشي
عليهم الضيعة ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا عبد الرحمن بن الحسن القاضي
نا ابرهيم بن الحسين نا ادم بن ابي اياس نا ورقا عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى
وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا قال هذا عند الوصية
يقول له من حضره اتلث وصل قرابتك وفلانا وفلانا يقول الله تعالى
وليخش اولئك وليقولوا كما يحبون ان يقال لهم في ولدهم بعدهم وليقولوا قولا
سديدا يعني عدلا ٥ اخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو منصور النضروي نا احمد بن نجدة
نا سعيد بن منصور نا ابو شهاب عن الاعمش عن مسلم عن مسروق انه حضر رجلا يوصي
فاثر بعض الورثة على بعض فقال له ان الله عز وجل قد قسم بينكم فاحسن القسم
وانه من يرغب برايه عن راي الله يضل فاوص لذي قرابتك ممن لا يرث ثم دع
المال كما قسمه الله عز وجل ٥ اخبرنا ابو عبد الله الروذباري انا ابو بكر بن داسه
نا ابو داود نا عبدة بن عبد الله انا عبد الصمد نا نصر بن علي الحداني نا الاشعث بن
جابر حدثني شهر بن حوشب ان ابا هريرة حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان الرجل ليعمل او المراة بطاعة الله ستين سنة ثم يحضرهما الموت فيضاران
في الوصية فتجب لهما النار وقال ثم قرا علي ابو هريرة من ههنا من بعد وصية
يوصى بها او دين غير مضار حتى بلغ الفوز العظيم ٥ اخبرنا ابو الحسين بن بشران
العدل ببغداد نا ابو الحسن علي بن محمد المصري املا في المحرم سنة سبع وثلثين
وثلث مايه نا بكر بن سهل نا عبد الله بن يوسف نا عمر بن المغيرة نا داود بن ابي هند
عن عكرمة عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاضرار في الوصية من
الكباير ٥ واخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو منصور النضروي نا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور

ثنا ابو شهاب عن الاعمش عن مسلم عن مسروق انه حضر رجلا يوصي فاثر بعض الورثة على بعض فقال ان الله سبحانه قد قسم بينكم فاحسن القسم وانه من يرغب برايه عن راي الله يضله اوص لذي قرابة ممن لا يرث ثم دع المال كما قسمه الله تعالى انا سعيد بن منصور ثنا هشيم انا داود بن ابي هند عن عكرمة عن ابن عباس قال الحيف في الوصية والاضرار فيها من الكبائر هذا هو الصحيح موقوف وكذلك رواه ابن عيينة وغيره عن داود موقوفا وروي من وجه اخر مرفوعا ورفعه ضعيف

باب الحزم لمن كان له شيء يريد ان يوصي فيه ان لا يبيت او ثلاث ليال الا ووصيته مكتوبة عنده

اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني رجال من اهل العلم منهم عبد الله بن عمر ومالك بن انس ويونس بن يزيد واسامة بن زيد الليثي ان نافعا حدثهم عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن ابي الطاهر عن ابن وهب عن يونس وعن هارون بن سعيد عن ابن وهب عن اسامة بن زيد اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما حق امرئ مسلم له مال يريد ان يوصي فيه يبيت ليلة او ليلتين ليست وصيته مكتوبة عنده رواه مسلم في الصحيح عن ابي كامل عن حماد اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن وابو زكريا يحيى بن ابراهيم قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني يونس بن يزيد وعمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ثلاث ليال الا ووصيته مكتوبة عنده قال عبد الله بن عمر ما مرت علي ليلة منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك الا وعندي وصيتي رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن معروف

عن ابن وهب

عن ابن وهب عن عمرو وعن ابي الطاهر وغيره عن ابن وهب عن يونس

باب الوصية بمثل نصيب ولد

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسحاق بن منصور عن عمارة الصيدلاني عن ثابت عن انس انه اوصى له بمثل نصيب احد ولده

باب الوصية فيما زاد على الثلث

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا اسماعيل بن اسحاق القاضي ثنا سليمان بن حرب وعارم بن الفضل قالا ثنا حماد بن زيد ح واخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا ابو الربيع ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمران بن الحصين ان رجلا اعتق ستة اعبد له عند موته لم يكن له مال غيرهم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال له قولا شديدا ثم دعاهم فجزاهم فاقرع بينهم فاعتق اثنين وارق اربعة وفي رواية سليمان فجزاهم ثلثة اجزاء رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة عن حماد بن زيد

باب العول في الوصايا واجازة الورثة وصيته لوارث او ما زاد على الثلث

قد مضى في حديث عطا الخراساني عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تجوز وصية لوارث الا ان يشاء الورثة وروي ذلك في حديث عمرو بن شعيب عن جده مرفوعا اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثنا محمد بن ابي ايوب ابو عاصم وهو ثقة قال قال لي ابراهيم تعلم الفرائض قلت نعم قال تعرف دفع السهام قلت نعم قال تعلم الوصايا قلت نعم قال ما ترى في رجل اوصى بثلث ماله لرجل وربع ماله لاخر ونصف ماله لاخر فلم ادر فقلت ان ذلك لا يجوز انما يجوز له من ماله الثلث قال فان الورثة اجازوه قلت لا ادري قال فاعلمك قلت نعم قال انظر مالا له نصف وثلث وربع قلت فذاك اثنا عشر قال نعم فتاخذ نصفه ستة وثلثه اربعة وربعه ثلثة فيكون ثلثة عشر سهما فيقسم المال على ثلثة عشر سهما فيعطي صاحب النصف ما اصاب ستة وصاحب الثلث ما اصاب اربعة

وصاحب الربع ما اصاب ثلثه نذاك كذاك قلت نعم. باب
الوصية للشي بعينه اخبرنا ابو الحسين علي بن محمد بن يوسف
البغدادي انا عثمان بن محمد بن بشر نا اسمعيل القاضي نا ابن ابي اويس نا ابن ابي الزناد
عن ابيه عن الفقهاء الذين ينتهى الى قولهم من المدينة كانوا يقولون من اوصى ان
يجعل ثلثه في حايط ثم سمى ذلك الحايط حيث اراده فان ورثته لا يجيز
انما له ثلث حايطه فذلك جاير عليهم الموصي يضع ثلثه حيث احب من ماله بقيمة
العدل انما الحايط كالرجل او السيف او الثوب يوصي به ليس للورثه ان
يقولوا انما له ثلث رحله وسيفه وثوبه. باب
الوصية بالاعتق وعنه ومن استحب استغلا الرقاب واغلاها
واكثارها وارخاصها. اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو جعفر محمد بن علي
بن دحيم الشيباني بالكوفة نا احمد بن حازم بن ابي غرزه نا جعفر بن عون العمري
وعبيد الله بن موسى العبسي قالا انا هشام بن عروة عن ابيه عن ابي مراوح عن ابي
ذر قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اي العمل افضل
قال ايمان بالله وجهاد في سبيله قال فاي الرقاب افضل قال اغلاها
ثمنا وانفسها عند اهلها قال فان لم استطع قال تعين ضعيفا او تصنع
لاخرق قال فان لم افعل قال تدع الناس من شرك فانها صدقة تصدق
بها على نفسك. رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله بن موسى واخرجه
مسلم من وجه اخر عن هشام. اخبرنا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ب
بغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البختري نا عبد الله بن مرزوق سنة خمس وستين
ومائتين نا مكي بن ابرهيم نا عبد الله بن سعيد بن ابي هند عن اسمعيل بن ابي حكيم مولى
ال الزبير عن سعيد بن مرجانة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من اعتق رقبة مومنة اعتق الله عز وجل بكل ارب منها اربا منه من النار ابي هريرة صح
انه ليعتق اليد باليد والرجل بالرجل والفرج بالفرج فقال علي بن الحسين انت سمعت
هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم فقال ادعوا لي مطرفا وكان من افره
غلمانه فلما قام بين يديه قال انت حر لوجه الله عز وجل. اخرجه مسلم في الصحيح
من

من حديث عبد الله بن سعيد بن ابي هند. اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد
نا احمد بن علي الخراز نا داود بن رشيد ابو الفضل ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ
حدثني عبد الله بن سعد حدثنا مسدد بن قطن نا داود بن رشيد نا الوليد بن مسلم
عن ابي غسان محمد بن مطرف عن زيد بن اسلم عن علي بن حسين عن سعيد بن مرجانه
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق رقبة مومنة اعتق الله
بكل عضو منها عضوا من اعضائه من النار حتى فرجه بفرجه. رواه البخاري
في الصحيح عن محمد بن عبد الرحيم عن داود بن رشيد. ورواه مسلم عن داود
باب الوصية بالحج اخبرنا ابو الحسين بن
بشران انا اسمعيل الصفار نا سعدان بن نصر نا معاذ عن الاشعث عن
الحسن انه قال في الرجل فرط في زكاة وفرط في الحج حتى حضرته الوفاة قال كان
الحسن يقول يبدا بالحج والزكاة ثم يعتق بعد الاول فالاول كرامة بدعة حتى اذا صار
المال لغيره قال حجوا عني وزكوا عني هو من الثلث. كذا في هذه الرواية
وقد اخبرنا ابو حامد احمد بن علي بن احمد الرازي الحافظ انا زاهر بن احمد نا ابو بكر
عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري نا ابو الازهر نا عبد الرزاق نا هشام عن الحسن
في الرجل يوصي ان يحج عنه قال ان كان قد حج فمن الثلث وان لم يكن حج فهو من
جميع المال اوصى او لم يوص وهو عليه دين. قال وحدثنا ابو بكر نا ابو الازهر
نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري وابن طاوس عن ابيه قال اذا اوصى الرجل بشي يكون
عليه واجبا حج او كفارة يمين او ظهار فهو من جميع المال. قال وحدثنا ابو بكر نا ابرهيم
بن مرزوق نا ابو داود نا حماد بن سلمة عن قيس بن سعد عن عطا وعن زياد الاعلم
عن الحسن في الرجل يوصي بالحج او بالزكاة قالا هو من جميع المال. وروينا عن
ابرهيم النخعي انه قال اذا اوصى بحج او زكاة فهي من الثلث حج او لم يحج. وعن
ابن سيرين مثل ذلك. ويقول الحسن وطاوس وعطا والزهري نقول هولاء حيث قالوا
هو بمنزلة الدين استدلالا بما حدثنا ابو محمد عبد الله بن يوسف انا ابو اسحاق ابرهيم
بن احمد بن فراس المالكي نا محمد بن علي بن زيد الصايغ نا سعيد بن منصور نا ابو عوانة
عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان امراة جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقالت ان ابي نذرت ان تحج فماتت قبل أن تحج افاحج عنها قال نعم حجي عنها
ارايت لو كان على امك دين اكنت قاضيته قالت نعم قال اقضوا الله الذي هو له
فان الله احق بالوفاء رواه البخاري في الصحيح عن موسى ومسدد عن ابي عوانه ٥

باب الوصية في سبيل الله عز وجل

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب
ثنا ابو زرعة الدمشقي ثنا احمد بن خالد ثنا محمد بن اسحاق عن عيسى بن معقل الاسدي
اسد خزيمة اخبرني يوسف بن عبد الله بن سلام عن جدته ام معقل قالت لما حج رسول
الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع امر الناس ان يتجهزوا معه فتجهزنا فاصابتنا
هذه القرحة الحصبة او الجدري قالت فدخل علينا من ذلك ما شاء الله فاصابني
مرض واصاب ابا معقل واما ابو معقل فهلك فيها قالت وكان لنا جمل
ننضح عليه نخلات لنا هو كان الذي نريد ان نحج عليه قالت فجعله ابو
معقل في سبيل الله قالت وشغلنا بما اصابنا وخرج رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلما فرغ من حجته جئته حين تماثلت من وجعي فدخلت عليه
فقال يا ام معقل ما منعك ان تخرجين معنا في وجهنا هذا قالت قلت والله
لقد تهيأنا لذلك فاصابتنا هذه القرحة فهلك ابو معقل واصابني منها
مرض فهذا حين صححت منها وكان لنا جمل هو الذي نريد ان نخرج عليه
فاوصى به ابو معقل في سبيل الله قال فهلا خرجت عليه فان الحج من
سبيل الله اما اذ فاتتك هذه الحجة معنا فاعتمري عمرة في رمضان فانها
كحجة قال فكانت تقول الحج حج والعمرة عمرة وقد قال لي هذا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما ادري الخاصة لي لما فاتني من الحج ام هي للناس عامة قال
يوسف فحدثت بهذا الحديث مروان بن الحكم وهو امير المدينة في زمن معاوية
فقال من سمع هذا الحديث معك منها قلت معقل بن ابي معقل وهو رجل
بدوي قال فارسل اليه مروان فحدثه بمثل ما حدثته فقلت لمروان انها حية
في دارها بعد فوالله ما اطمان الى حديثنا حتى ركب اليها في الناس فدخل عليها
فحدثته بهذا الحديث ٥ اخبرنا عبد الله بن يوسف انا ابو سعيد بن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر

ثنا اسحاق الازرق عن عبد الملك بن ابي سليمان عن انس بن سيرين قال قلت
لعبد الله بن عمر انه ارسل الي بدراهم اجعلها في سبيل الله وان من الحاج من قد
انقطع به ومنهم من قد ذهبت نفقته افاجعلها فيهم قال نعم اجعلها فيهم
فانهم سبيل الله قال قلت اني اخاف الله ان اخالف ما امرت به قال فغضب
وقال ويحك او ليس هم سبيل الله ٥ هذا مذهب لابن عمر ٥ ورواه شعبة عن
انس بن سيرين في الوصية ٥ اخبرناه ابو الفتح العمري الشريف الامام انا ابو محمد
بن ابي شريح انا ابو القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد انا شعبة عن انس بن سيرين قال
اوصى الي رجل بمال ان اجعله في سبيل الله فسالت ابن عمر فقال ان الحج من سبيل
الله فاجعله فيه ٥ وقد روي عن ابي الدرداء انها تخرج في الغزو ٥

باب الرجل يقول ثلث مالي الى فلان يضعه حيث اراه الله تعالى وما يختار للوصي اليه ان يعطيه اهل الحاجة من قرابة الميت حتى يغنيهم ثم يضعه ثم جيرانه

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن علي بن محمد بن سختويه ثنا اسحاق بن
اسماعيل القاضي ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة
انه سمع انس بن مالك يقول كان ابو طلحة اكثر انصاري بالمدينة مالا وكان
احب ماله بيرحا وكانت مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب قال فلما نزلت هذه الاية لن تنالوا
البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله ان الله يقول في كتابه لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون
وان احب اموالي الي بيرحا وانها صدقة لله ارجو برها وذخرها عند الله
فضعها يا رسول الله حيث اراك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بخ ذلك مال رابح او رايح شك ابو عبد الرحمن وقد سمعت ما قلت واني ارى
ان تجعلها في الاقربين فقال ابو طلحة افعل يا رسول الله فقسمها ابو طلحة
في اقاربه وبني عمه ٥ واخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان
ثنا علي بن الحسن الدرابجردي ثنا يحيى بن يحيى قال قرات على مالك فذكره وقال رابح ٥

رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن مسلمة ٥ ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى ٥ اخبرنا محمد بن
عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحاق نا عبد الله بن يوسف
انا مالك عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي
الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يحرم
من الرضاعة ما يحرم من الولادة ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا محمد بن القسم
بن عبد الرحمن العتكي نا الفضل بن محمد الشعراني نا ابن ابي اويس حدثني مالك عن
يحيى بن سعيد قال واخبرني ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن
عن عايشة ام المومنين رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه ليورثه ٥ رواه البخاري في
الصحيح عن اسمعيل بن ابي اويس ٥ ورواه مسلم عن قتيبة عن مالك ٥ حدثنا ابو بكر
محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود
نا شعبة عن ابي عمران عن طلحة بن عبد الله عن عايشة رضي الله عنها انها سالت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لي جارين فالى ايهما اهدي قال الى اقربهما منك بابا ٥
رواه البخاري في الصحيح عن حجاج بن منهال وغيره عن شعبة ٥ اخبرنا ابو عبد الله
الحسين بن محمد بن الحسين الدينوري نا عمر بن الخطاب العنبري نا عبد الله بن الفضل
بن داخن نا محمد بن ابي بكر المقدمي قال حدثتنا دلال بنت ابي المدل قالت حدثتنا
الصهباء عن عايشة قالت يا رسول الله ما حد الجوار قال اربعون
دارا ٥ واخبرنا ابو القسم عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله السراج انا ابو القاسم بن
غانم بن حمويه الطويل نا ابو عبد الله البوشنجي نا اسمعيل بن سيف حدثتني سكينة
قالت اخبرتني ام هاني بنت ابي صفرة عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال اوصاني جبريل عليه السلام بالجار الى اربعين دارا عشرة
من هاهنا وعشرة من هاهنا وعشرة من هاهنا قال اسمعيل عن يمينه وعن يساره
وقباله وخلفه وفي هذين الاسنادين ضعف وانما يعرف حديث ابن شهاب
الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا اربعين دارا وقيل لابن شهاب
وكيف اربعين دارا قال اربعين عن يمينه وعن يساره وخلفه وبين يديه

اورده

اورده ابو داود باسناده عن الزهري في المراسيل ٥ باب
الوصية للرجل وقبوله ورده اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
اخبرني اسمعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعراني نا جدي نا نعيم بن حماد نا عبد
العزيز بن محمد الدراوردي عن يحيى بن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان النبي صلى الله
عليه وسلم حين قدم المدينة سال عن البراء بن معرور فقالوا توفي واوصى
بثلثه لك قال قد رددت ثلثه على ولده وذكر الحديث ٥ باب
نكاح المريض اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم
انا الربيع بن سليمان قال الشافعي انا سعيد بن سالم عن ابن جريج عن موسى
بن عقبة عن نافع مولى ابن عمر انه كانت ابنة حفص بن المغيرة عند عبد الله بن
ابي ربيعة فطلقها تطليقة ثم ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه تزوجها بعد فحدث
انها عاقر لا تلد فطلقها قبل ان يجامعها فمكثت حياة عمر وبعض خلافة
عثمان رضي الله عنهما ثم تزوجها عبد الله بن ابي ربيعة وهو مريض ليشركها
نساءه في الميراث وكانت بينه وبينها قرابة ٥ وباسناده قال الشافعي
انا سعيد عن ابن جريج عن عمرو بن دينار انه سمع عكرمة بن خالد يقول اراد عبد الرحمن
بن ام الحكم في شكواه ان يخرج امراته من ميراثها فابت فنكح عليها ثلاث
نسوة واصدقهن الف دينار كل امراة منهن فاجاز ذلك عبد الملك بن مروان
وشرك بينهن في الثمن ٥ قال الشافعي ارى ذلك صداق مثلهن قال الشافعي
وبلغني ان معاذ بن جبل قال في مرضه الذي مات فيه زوجوني لا القى الله وانا
اعزب ٥ باب الوصية بالعتق وغيره اذا ضاق
الثلث عن حملها اخبرنا ابو احمد الحسين بن علي بن الاسداباذي
بها نا ابو بكر احمد بن جعفر القطيعي نا ابو علي بشر بن موسى نا ابو عبد الرحمن المقري
نا حيوة نا يحيى بن سعيد الانصاري عن سعيد بن المسيب قال مضت السنة
ان يبدا بالعتاقة في الوصية ٥ واخبرنا ابو بكر محمد بن ابراهيم الاردستاني
انا ابو نصر العراقي نا سفيان بن محمد نا علي بن الحسن نا عبد الله بن الوليد نا سفيان

عن منصور عن ابرهيم قال اذا اوصى الرجل بوصايا وبعتاقة بدأ بالعتاقة
وعن سفيان عن ابن ابي ليلى عن الحكم عن شريح قال يبدأ بالعتاقة قبل الوصايا
وعن سفيان عن ابن جريج عن عطا قال يبدأ بالعتاقة وعن سفيان عن ايوب
عن ابن سيرين قال اذا اوصى بوصايا وبعتاقة فبالحصص وعن سفيان
عن جابر ومطرف عن الشعبي مثل قول ابن سيرين اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو الوليد الفقيه نا الحسن بن سفيان نا ابو بكر بن ابي شيبة نا ابن فضيل
عن ليث عن مجاهد عن عمر رضي الله عنه قال اذا كانت وصية وعتاقة
تحاصوا قال وحدثنا ابو بكر نا اسمعيل عن ايوب عن محمد انه قال في الوصية يكون
فيها العتق فيزيد على الثلث قال الثلث بينهم بالحصص قال وحدثنا ابو بكر
نا ابو خالد عن حجاج عن عطا قال بالحصص

باب الحج عن الميت وقضاء ديونه عنه

حدثنا ابو محمد بن يوسف
انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا ابرهيم بن الحارث نا يحيى بن ابي بكير نا شعبة
قال اخبرني ... عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال ان اختي نذرت ان تحج وانها ماتت قال لو كان عليها دين اكنت
قاضيه قالت نعم قال فاقضوا الله فهو احق بالوفا رواه البخاري في الصحيح
عن ادم عن شعبة اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا عبيد
بن شريك نا صفوان بن صالح نا الوليد بن مسلم نا شعيب بن زريق قال سمعت
عطا الخراساني عن ابي الغوث بن حصين الخثعمي قال قلت يا رسول الله ان ابي ادركته
فريضة الله في الحج وهو شيخ كبير لا يتماسك على الراحلة فما ترى ان احج عنه
قال نعم حج عنه قال يا رسول الله وكذلك من مات من اهلنا ولم يوص بحج فنحج
عنه قال نعم وتوجرون قال ويتصدق عنه ويصام عنه قال نعم والصدقة
افضل وكذلك النذر والمشي الى المساجد هذا مرسل بين عطا الخراساني
ومن فوقه ومعناه موجود في الحديث الثابت قبله

جعفر [illegible]

باب الصدقة عن الميت

اخبرنا ابو زكريا يحيى بن ابرهيم المزكي وابو بكر احمد بن الحسين
القاضي

القاضي قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم اخبرني ابن وهب
اخبرني سعيد بن عبد الرحمن الجمحي ويحيى بن عبد الله بن سالم ومالك بن انس والليث
بن سعد عن هشام بن عروة بن الزبير عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان امي افتلتت نفسها
واظنها لو تكلمت تصدقت فهل لها اجر ان تصدقت عنها فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم نعم الا ان مالكا قال في الحديث واراها لو تكلمت تصدقت افاتصدق
عنها قال نعم رواه البخاري في الصحيح عن ابن ابي اويس عن مالك واخرجه مسلم
من اوجه اخر عن هشام اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق قالا نا
ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا محمد بن عبد الوهاب انا جعفر بن عون عن هشام بن
عروة ح واخبرنا ابو عبد الله نا محمد بن مومل بن حسن بن عيسى نا الفضل بن محمد بن المسيب
نا سعيد بن ابي مريم نا محمد بن جعفر بن ابي كثير اخبرني هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان امي افتلتت نفسها واظنها لو تكلمت
تصدقت فهل لها اجر ان تصدقت عنها قال نعم لفظ حديث ابي عبد الله وحده
رواه البخاري في الصحيح عن ابن ابي مريم ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن جعفر بن
عون اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو صادق محمد بن احمد بن
ابي الفوارس الصيدلاني قالوا حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن عبيد الله بن المنادي
نا روح بن عبادة نا ابن جريج اخبرني يعلى انه سمع عكرمة مولى ابن عباس يقول انبانا ابن
عباس ان سعد بن عبادة توفيت امه وهو غايب عنها فاتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله ان امي توفيت وانا غايب عنها اينفعها ان تصدقت عنها
قال نعم قال فاني اشهدك ان حايطي المخراف صدقة عنها رواه البخاري في
الصحيح عن محمد بن عبد الرحيم عن روح اخبرنا ابو بكر بن الحسن وابو زكريا بن ابي اسحاق
قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني
مالك بن انس عن سعيد بن عمرو بن شرحبيل عن ابيه عن جده سعيد بن سعد

بن سعد بن عبادة ان سعد بن عبادة كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه
فحضرت ام سعد الوفاة فقيل لها اوصي فقالت فيم اوصي انما المال مال سعد فماتت
قبل ان يقدم سعد فلما قدم سعد اخبر بالذي كان من شان امه فاتى النبي صلى الله عليه
وسلم فاخبره بالذي كان من شان امه وقال يا رسول الله اينفعها ان اتصدق عنها
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فقال سعد حايط كذا وكذا اسماه صدقة عنها ٥
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحق الفقيه انا اسمعيل بن قتيبة نا يحيى بن يحيى نا الليث
بن سعد ح قال واخبرنا ابو الفضل بن ابرهيم نا احمد بن سلمة نا قتيبة بن سعيد انا الليث عن
ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس انه قال استفتى سعد بن عبادة
الانصاري رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه توفيت قبل ان تقضيه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضه عنها ٥ رواه البخاري في الصحيح عن
قتيبة ٥ ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وقتيبة ٥ اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابو
النضر الفقيه نا ابو بكر محمد بن اسحاق ومحمد بن ابرهيم بن قتيبة وعلي بن طيفور النسوي
قالوا نا علي بن حجر ح قال واخبرني ابو عمرو بن ابي جعفر انا ابو يعلى نا يحيى بن ايوب ح
قال واخبرني ابو بكر بن عبد الله انا الحسن بن سفيان نا قتيبة بن سعيد قالوا نا اسمعيل
بن جعفر نا العلا عن ابيه عن ابي هريرة ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان ابي
مات وترك مالا ولم يوص فهل يكفر عنه ان اتصدق عنه قال نعم ٥ رواه مسلم في
الصحيح عن يحيى بن ايوب وقتيبة وعلي بن حجر ٥

باب الدعا للميت

اخبرنا ابو علي الروذباري وابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحق وغيرهم قالوا
انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان نا عبد الله بن وهب اخبرني سليمان
بن بلال عن العلا بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اذا مات الانسان انقطع عنه عمله الا من ثلثة اشيا من صدقة جارية
او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو له ٥ قال واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه
نا محمد بن نصر نا علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر ح واخبرنا ابو بكر محمد بن بكر الطوسي الفقيه
انا ابو بشر محمد بن احمد الحامدي انا ابو العباس السراج نا ابو همام السكوني والحسين بن الضحاك

قالا حدثنا اسمعيل عن العلا فذكره بنحو رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر وغيره ٥

باب ما جا في العتق عن الميت

اخبرنا ابو عبد الله
اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي نا ابو العباس الاصم انا العباس بن الوليد بن
مزيد انا ابي نا الاوزاعي حدثني حسان بن عطية عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده ان العاص بن وايل السهمي اوصى ان يعتق عنه مايه رقبة فاعتق ابنه هشام
خمسين رقبة واراد ابنه عمرو ان يعتق عنه الخمسين الباقية قال حتى اسال رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ابي اوصى
ان يعتق عنه مايه رقبة وان هشاما اعتق عنه خمسين وبقيت عليه خمسون
افاعتق عنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لو كان مسلما فاعتقتم او
تصدقتم عنه او حججتم عنه بلغه ذلك ٥ اخبرنا ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر محمد بن
جعفر نا محمد بن ابرهيم البوشنجي نا ابن بكير نا مالك عن عبد الرحمن بن ابي عمرة الانصاري
عن امه انها ارادت ان توصي ثم اخرت ذلك الى ان تصبح فهلكت وقد كانت
همت بان تعتق فقال عبد الرحمن فقلت للقسم بن محمد اينفعها ان اعتق عنها فقال القاسم
ان سعد بن عبادة قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان امي هلكت فهل ينفعها
ان اعتق عنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم اعتق عنها ٥ هذا مرسل
ورواه هشام بن حسان عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ببعض معناه ٥
اخبرنا ابو الحسين بن بشران ببغداد انا ابو جعفر الرزاز نا محمد بن عبيد الله يعني ابن
المنادي نا اسحق الازرق نا هشام بن حسان عن الحسن ان سعدا اتى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ام سعد كانت تحب الصدقة وتحب العتاقة
فهل لها اجر ان تصدقت عنها او اعتقت قال نعم ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ في كتاب
المستدرك قال انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا علي بن الحسن الهلالي نا عبد الله بن الوليد العدني
نا سفيان عن حبيب بن ابي ثابت عن عطا عن عايشة قالت قال رجل اعتق عن امي
رسول الله قال نعم ٥ كذا اخبرنا به وهو خطا انما رواه علي بن الحسن الهلالي في جامع
الثوري عن عبد الله بن الوليد عن الثوري عن حبيب بن ابي ثابت عن عطا بن ابي رباح

ان رجلا قال لرسول الله اعتق عن ابي وقد مات قال نعم ٥ اخبرنا ابو بكر محمد بن
ابرهيم الحافظ نا ابو نصر العراقي نا سفين بن محمد الجوهري نا علي بن الحسن فذكره بمثله
اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي انا ابو الحسن الكارزي انا علي بن عبد العزيز نا ابو عبيد نا سفيان
عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن عايشه ان اخاها مات في منامه وان عايشة اعتقت
تلادا من تلاده يعني مالك قديما والتلاد كل مال قديم ٥ واخبرنا ابو نصر بن قتادة
انا ابو الحسن الرفا انا علي بن عبد العزيز نا خلف بن موسى بن خلف العمي نا ابي عن قتادة
عن موسى بن سلمة الهذلي قال سالت ابن عباس قلت الرجل يعتق الحي عن والديه
فهل له في ذلك من اجر قال نعم ٥ باب الصوم عن الميت
اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا احمد بن صالح انا ابن وهب
اخبرني عمرو بن الحارث عن عبيد الله بن ابي جعفر عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة
عن عايشه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه ٥
اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث ابن وهب وقد مضى في كتاب الصيام
حديث ابن عباس وبريدة بن خصيب عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصوم عن الميت ٥
وحدثنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املا انا ابو محمد عبد الله بن اسحاق الفاكهي
بمكة نا ابو يحيى بن ابي ميسرة نا بدل بن المحبر قال انا شعبة اخبرني سليمان الاعمش قال
سمعت مسلم البطين يحدث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان امراة نذرت ان تصوم
شهرا فماتت فاتى اخوها النبي صلى الله عليه وسلم فقال صم عنها ٥ باب

الوصية للقرابة

اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر
نا ابو داود نا موسى بن اسمعيل واخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد
نا عباس بن تميم السكري نا هدبة قالا نا حماد بن سلمه نا ثابت عن انس قال لما نزلت
لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قال ابو طلحة يا رسول الله ارى ربنا يسالنا اموالنا
فاشهدك اني قد جعلت ارضي باريحا له عز وجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اجعلها في قرابتك فقسمها بين حسان بن ثابت وابي بن كعب ٥ قال ابو داود وبلغني
عن الانصاري محمد بن عبد الله قال ابو طلحة زيد بن سهل بن الاسود بن حرام بن عمرو بن زيد مناة

بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار ٥ وحسان بن ثابت بن المنذر بن حرام يجتمعان الى
حرام وهو الاب الثالث ٥ وابي بن كعب بن قيس بن عتيك بن زيد بن معوية بن عمرو
بن مالك بن النجار فعمرو يجمع حسانا وابا طلحة وابيا قال الانصاري بين ابي وابي
طلحة ستة اباء ٥ حديث حماد عن ثابت اخرجه مسلم في الصحيح وذكره البخاري
في الترجمة قال وقال الانصاري حدثني ابي عن ثمامة عن انس مثل حديث ثابت
قال اجعلها لفقراء قرابتك فجعلها لحسان وابي بن كعب ٥ حدثنا ابو طاهر
الفقيه املا انا ابو الفضل عبدوس بن الحسين بن منصور السمسار نا ابو حاتم محمد
بن ادريس الحنظلي الرازي نا محمد بن عبد الله الانصاري حدثني ابي عن عمه ثمامة عن انس
بن مالك قال لما نزلت هذه الاية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ومن ذا الذي
يقرض الله قرضا حسنا قال ابو طلحة يا رسول الله حايطي بكذا وكذا هو لله عز وجل
ولو استطعت ان اسره لم اعلنه قال اجعله في فقراء اهلك قال فجعلها في حسان
بن ثابت وابي بن كعب ٥ اخبرنا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد
انا ابو علي اسمعيل بن محمد الصفار نا عبد الكريم بن الهيثم ح وحدثنا ابو نصر محمد بن
علي بن محمد الفقيه انا ابو محمد احمد بن عبد الله المزني انا ابو الحسن علي بن محمد بن عيسى الحكاني
قالا نا ابو اليمان اخبرني شعيب عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب وابو سلمة
بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انزل عليه
وانذر عشيرتك الاقربين قال يا معشر قريش اشتروا انفسكم من الله لا
اغني عنكم من الله شيا يا بني عبد مناف لا اغني عنكم من الله شيا يا عباس بن
عبد المطلب لا اغني عنك من الله شيا يا صفية عمة رسول الله لا اغني عنك
من الله شيا يا فاطمة بنت محمد سليني ما شئت لا اغني عنك من الله شيا ٥
رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان ٥ واخرجه مسلم من وجه اخر عن الزهري ٥ ثبت
بهذا وبما قبله دخول بني الاعمام في الاقربين ٥ واخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن علي
المهرجاني ابن ابي السقا ٥ انا ابو سهل احمد بن محمد هو ابن زياد القطان نا احمد بن عبد الجبار
نا وكيع بن الجراح عن هشام عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها قالت لما نزلت وانذر عشيرتك

الاقربين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فاطمة بنت محمد ويا صفية
بنت محمد يا بني عبد المطلب لا املك لكم من الله شيئا سلوني من مالي ما شئتم
رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير عن وكيع

باب الوصية للكفار

اخبرنا عبد الله بن يوسف انا ابو سعيد بن
الاعرابي ح واخبرنا ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار
قالا نا سعدان بن نصر نا سفيان عن ايوب عن عكرمة ان صفية زوج النبي صلى الله عليه
وسلم قالت لاخ لها يهودي اسلم ترثني فسمع بذلك قومه فقالوا اتبيع دينك
بالدنيا فابى ان يسلم فاوصت له بالثلث ۝ اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق وابو بكر بن
الحسن قالا نا ابو العباس الاصم انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني
ابن لهيعة عن بكير بن عبد الله ان ام عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثته عن صفية
بنت حيي بن اخطب رضي الله عنها اوصت لابن اخ لها يهودي واوصت لعائشة
رضي الله عنها بالف دينار وجعلت وصيتها الى ابن لعبد الله بن جعفر فلما سمع
ابن اخيها اسلم لكي يرثها والتمس ما اوصت له فوجد ابن عبد الله قد افسده فقالت
عائشة رضي الله عنها بؤسا له اعطوه الالف الدينار التي اوصت لي بها عمته
وروينا عن ابن عمر ان صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنها اوصت
لنسيب لها يهودي

باب ما جاء في الوصية للقاتل

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو احمد المهرجاني وابو زكريا المزكي
وابو عبد الرحمن السلمي وابو سعيد مسعود بن محمد الجرجاني قالوا نا ابو العباس هو
الاصم نا ابو عتبة احمد بن الفرج الحجازي نا بقية نا مبشر بن عبيد عن حجاج بن ارطاة
عن عاصم بن بهدلة عن زر عن علي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ليس لقاتل وصية ۝ وكذلك رواه محمد بن مصفى عن بقية تفرد به مبشر بن عبيد الحمصي
وهو منسوب الى وضع الحديث وانما ذكرت هذا الحديث لنعرف راويه وبالله التوفيق
اخبرنا ابو سعيد الماليني انا ابو احمد بن عدي نا ابن حماد حدثني عبد الله بن احمد بن حنبل سمعت
ابي يقول شيخ يقال له مبشر بن عبيد كان يكون بحمص اظنه كوفي روى عنه بقية وابو المغيرة

علقمة مولاة

احاديث

احاديثه احاديث موضوعة كذب ۝ قال وحدثنا ابن حماد قال قال البخاري مبشر بن عبيد
منكر الحديث ۝

باب الرجوع في الوصية وتغييرها

اخبرنا ابو بكر الفقيه انا علي بن عمر الحافظ نا اسمعيل بن محمد الصفار نا عباس بن محمد
نا معوية بن عمرو نا ابو اسحق عن ابن عون عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها
قالت ليكتب الرجل في وصيته ان حدث بي حدث موتي قبل ان اغير وصيتي هذه ۝
وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال يغير الرجل ما شاء من الوصية ۝
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه نا الحسن بن سفيان نا ابو بكر نا عبد
الاعلى عن هشام عن الحسن قال اذا اوصى الرجل فانه يغير وصيته ما شاء فقيل
له العتاقة قال العتاقة وغير العتاقة ۝

باب المرض الذي يجوز فيه العطية

قد مضى في حديث سعد بن ابي وقاص عادني رسول الله
صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع من وجع اشفيت منه على الموت ثم ذكر الحديث
في وصيته ۝ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا احمد بن محمد بن عبدوس نا عثمان بن سعيد
الدارمي نا موسى بن اسمعيل نا ابو عوانة عن حصين عن عمرو بن ميمون قال رايت عمر
بن الخطاب رضي الله عنه قبل ان يصاب بايام بالمدينة وذكر الحديث في طعنه قال فاحتمل
الى بيته فانطلقنا معه فقائل يقول لا باس وقائل يقول اخاف عليه فاتي بنبيذ فشربه
فخرج من جرحه ثم اتي بلبن فشربه فخرج من جرحه فعرفوا انه ميت فذكر الحديث
في وصيته وفي امر الشورى ۝ رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل ۝

باب ما جاء في وصية الصغير

اخبرنا ابو احمد
المهرجاني انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي نا محمد بن ابرهيم نا ابن بكير نا مالك عن عبد الله
بن ابي بكر عن ابيه ان عمرو بن سليم الزرقي اخبره انه قيل لعمر بن الخطاب رضي الله عنه
ان هاهنا غلاما يفاعا لم يحتلم من غسان ووارثه بالشام وهو ذو مال وليس له
هاهنا الا ابنة عم له فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه فليوص لها فاوصى لها بمال
يقال له بئر جشم قال عمرو بن سليم فبيع ذلك المال بثلاثين الفا وابنة
عمه التي اوصى لها هي ام عمرو بن سليم ۝ ويذكر عن شريح وعبد الله بن عتبة انهما
اجازا وصية الصغير وقالا من اصاب الحق اجزناه ۝ والشافعي رحمه الله تعالى

على جواز وصيته وتدبيره بثبوت الخبر فيهما عن عمر رضي الله عنه والخبر منقطع عمرو بن سليم الزرقي لم يدرك عمر رضي الله عنه الا انه ذكر في الخبر انتسابه الى صاحبة القصة والله اعلم.

باب وصية العبد

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه نا الحسن بن سفيان نا ابو بكر بن ابي شيبة نا ابو الاحوص عن شبيب بن غرقدة عن جندب قال سال طهمان ابن عباس ايوصي العبد قال لا.

باب الاوصيا

اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه نا يعقوب بن سفيان حدثني عبد الغفار بن عبد الله الموصلي نا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه قال اوصى الى الزبير رضي الله عنه عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن مسعود والمقداد بن الاسود ومطيع بن الاسود رضي الله عنهم فقال لمطيع لا اقبل وصيتك فقال له مطيع انشدك الله والرحم والله ما اتبعت في ذلك الا راي عمر بن الخطاب رضي الله عنه اني سمعت عمر يقول لو تركت تركة او عهدت عهدا الى احد لعهدت الى الزبير بن العوام انه ركن من اركان الدين. واخبرنا ابو الحسين انا عبد الله نا يعقوب نا ابرهيم بن المنذر نا وكيع بن الجراح عن ابي عميس عن عامر بن عبد الله بن الزبير قال اوصى عبد الله بن مسعود فكتب ان وصيتي الى الله والى الزبير بن العوام والى ابنه عبد الله بن الزبير وانهما في حل وبل فيما قضيا في تركتي وانه لا تزوج امراة من بناتي الا باذنهما لا تحصن عن ذلك زينب. قوله لا تحصن يعني لا تحجب عنه ولا يقطع دونها قاله ابو عبيد القاسم.

باب من اختار ترك الدخول في الوصايا لمن يرى من نفسه ضعفا

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد الدوري وابرهيم بن منقذ الخولاني قالا نا عبد الله بن ابي جعفر القرشي عن سالم بن ابي سالم الجيشاني عن ابيه عن ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ابا ذر اني اراك ضعيفا واني احب لك ما احب لنفسي لا تامرن على اثنين ولا تولين مال يتيم. لفظ حديث الدوري. رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن عبد الله بن يزيد.

باب من اختار الدخول فيها والقيام بكفالة اليتامى لمن يرى من نفسه قوة وامانة

اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابو القاسم علي بن المؤمل بن الحسن بن عيسى نا محمد بن ايوب انا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي نا عبد العزيز بن ابي حازم قال سمعت ابي يحدث عن سهل بن سعد الساعدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين وقال باصبعيه السبابة والتي تليها. رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن عبد الوهاب. اخبرنا ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي نا محمد بن ابرهيم العبدي نا يحيى بن بكير نا مالك عن صفوان بن سليم انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انا وكافل اليتيم له او لغيره اذا اتقى الله في الجنة كهاتين واشار النبي صلى الله عليه وسلم باصبعيه الوسطى والتي تلي الابهام. وبهذا الاسناد عن صفوان بن سليم يرفعه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الساعي على الارملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله او كالذي يصوم النهار ويقوم الليل. رواه البخاري في الصحيح هكذا عن ابن ابي اويس عن مالك. اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان نا الحميدي نا سفيان حدثني صفوان بن سليم عن امراة يقال لها انيسة عن ام سعد بنت مرة الفهري عن ابيها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انا وكافل اليتيم له او لغيره في الجنة كهاتين واشار سفيان باصبعيه. قال الحميدي قيل لسفيان فان عبد الرحمن بن مهدي يقول ان سفيان اصوب في هذا الحديث من مالك قال سفيان وما يدريه ادرك صفوان قالوا لا ولكنه قال ان مالكا قاله عن صفوان عن عطاء بن يسار وقاله سفيان عن انيسة عن ام سعيد بنت مرة عن ابيها فمن اين جاء بهذا الاسناد فقال سفيان ما احسن ما قال لو قال لنا صفوان عن عطاء بن يسار كان اهون علينا من ان يجي بهذا الاسناد الشديد. اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا اسمعيل بن اسحاق القاضي نا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ثور بن زيد الديلي عن ابي الغيث مولى ابن مطيع عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الساعي على الارملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله

قال القعنبي واحسبه قال كالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر ٥ رواه البخاري
ومسلم في الصحيح عن القعنبي ٥ **باب الاثم في اكل مال**
اليتيم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انا الحسن
بن علي بن زياد ثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثني سليمان بن بلال
عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك
بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل الربا واكل مال اليتيم والتولي
يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات ٥ رواه البخاري في الصحيح عن
عبد العزيز الاويسي واخرجه مسلم من وجه اخر عن سليمان ٥ **باب**
والي اليتيم ياكل من ماله اذا كان فقيرا مكان قيامه عليه بالمعروف
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى الحيري انا ابرهيم بن ابي طالب ثنا علي بن سلمة
ثنا ابن نمير عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها في قوله عز وجل ومن كان غنيا
فليستعفف ومن كان فقيرا فلياكل بالمعروف انها نزلت في والي اليتيم
اذا كان فقيرا ان ياكل منه مكان قيامه عليه بالمعروف ٥ رواه البخاري في الصحيح
عن اسحق ٥ ورواه مسلم عن ابي كريب كلاهما عن ابن نمير ٥ اخبرنا ابو علي الروذباري
انا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا حميد بن مسعدة ان خالد بن الحارث حدثهم قال ثنا
حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال اني فقير ليس لي شيء ولي يتيم قال فقال كل من مال يتيمك غير
مسرف ولا مبادر ولا متاثل ٥ اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي انا ابو عبد الله
محمد بن يعقوب ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انا جعفر بن عون انا يحيى بن سعيد
عن القاسم بن محمد قال جاء رجل الى ابن عباس فقال يا ابن عباس ان لي ابلا وانا
اخي منها وافقر وفي حجري يتيم وله ابل فما يحل لي من ابل يتيمي قال ان كنت تبغي
ضالة ابله وتهنا جرباها وتلوط حياضها وتسقي عليها فاشرب غير مضر بنسل
ولا ناهك في حلب ٥ وقد روينا في كتاب البيوع عن عمر وابن عباس في قضاء ما اكل
منه اذا ايسر وهو قول عبيدة ومجاهد وسعيد بن جبير وابي العالية وروينا عن
الحسن

الحسن البصري وعطا ابن ابي رباح لا يقضيه والله اعلم ٥ **باب**
مخالطة اليتيم في الطعام اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
ثنا ابو زكريا العنبري ثنا محمد بن عبد السلام ثنا اسحاق بن ابرهيم انا جرير عن عطا
بن السايب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما انزل الله عز وجل ولا تقربوا
مال اليتيم الا بالتي هي احسن وان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون
في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا انطلق من كان عنده يتيم فعزل طعامه من طعامه
وشرابه من شرابه فجعل يفضل الشيء من طعامه وشرابه فيحبس حتى ياكله او يفسد فاشتد
ذلك عليهم فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله عز وجل ويسالونك
عن اليتامى قل اصلاح لهم خير وان تخالطوهم فاخوانكم فخلطوا طعامهم بطعامهم
وشرابهم بشرابهم ٥ **باب ما جاء في تادب اليتيم**
اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ حدثني علي بن حمشاد ثنا يزيد بن الهيثم ثنا ابرهيم بن
ابي الليث ثنا الاشجعي ثنا سفيان عن عبد الله بن ابي نجيح عن الزبير بن موسى عن الحسن
العرني قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان في حجري يتيما اضربه
قال مما كنت ضاربا منه ولدك قال افاكل قال بالمعروف غير متاثل مالا ولا
واق مالك بماله ٥ وهذا مرسل وقد روي من وجه اخر موصولا وهو ضعيف قد
مضى ذكره في كتاب البيوع ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا
ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي الوراق ثنا مسلم بن ابرهيم ثنا حرب بن ميمون
ثنا عون عن ابي رجا قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه رحم الله رجلا اجر
على يتيم بلطمة ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد
قال وجدت في كتابي عن عبيد الله بن معاذ ثنا ابي ثنا شعبة عن شميسة قالت سالت
عائشة رضي الله عنها عن ادب اليتيم قالت اني لاضرب احدهم حتى ينبسط ٥
باب ما يجوز للوصي ان يصنعه في اموال اليتامى
قد مضى في كتاب الزكوة والبيوع عن يوسف بن ماهك عن النبي صلى الله عليه وسلم
مرسلا وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه من قوله ابتغوا في اموال اليتامى لا تستهلكها
الصدقة ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق انا محمد بن غالب ثنا مسلم بن ابرهيم

نا شعبة عن منصور عن حبيب بن أبي ثابت أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه
كان معه مال يتيم فكان يزكيه ٥ أخبرنا أبو بكر بن الحسن نا أبو العباس هو الأصم
انا الربيع انا الشافعي انا سفيان عن أيوب بن موسى ويحيى بن سعيد وعبد الكريم بن
أبي المخارق كلهم يخبره عن القاسم بن محمد قال كانت عائشة رضي الله عنها تزكي
أموالنا وإنها ليتجر بها في البحرين ٥ أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار
السكري ببغداد انا إسماعيل بن محمد الصفار نا أحمد بن منصور نا عبد الرزاق انا معمر
عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال كانت تكون عنده أموال يتامى فيستسلفها
ليحرزها من الهلاك وهو يخرج زكاتها من أموالهم ٥ وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ انا
أبو عمرو بن مطر نا يحيى بن محمد نا عبيد الله بن معاذ نا أبي نا شعبة عن أبي إسحاق قال
سمعت صلة يقول شهدت عبد الله يعني ابن مسعود وأتاه رجل من همدان على فرس أبلق
فقال إن رجلا أوصى إلي وترك يتيما أفأشتري هذا الفرس أو فرسا آخر من ماله
قال عبد الله لا تشتر شيئا من ماله ولا تستقرض شيئا من ماله

باب من احتاط فأوصى بقضاء ديونه

حدثنا أبو عبد الله الحافظ
إملاء انا الشيخ أبو بكر أحمد بن إسحاق انا أبو المثنى نا مسدد نا بشر بن المفضل نا أبو مسلمة
نا أبو نضرة عن جابر بن عبد الله قال لما حضر قتال أحد دعاني أبي من الليل فقال إني
لا أراني إلا مقتولا في أول من يقتل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
وإني والله ما أدع أحدا أعز علي منك بعد نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم
وإن علي دينا فاقض عني ديني واستوص بأخواتك خيرا قال فأصبحنا فكان
أول قتيل فدفنته مع آخر في قبر ثم لم تطب نفسي أن أتركه مع آخر في قبر فاستخرجته
بعد ستة أشهر فإذا هو كيوم وضعته غير أذنه ٥ وأخبرنا أبو سعد الخليل
بن أحمد بن محمد البستي نا أبو العباس بن أحمد بن المظفر البكري نا ابن أبي خيثمة نا خالد بن خداش
نا عثمان بن مضر عن سعيد بن زيد عن أبي نضرة عن جابر بن عبد الله فذكره بمعناه وقال
في آخره كيوم دفنته إلا هنية عند أذنه ٥ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ انا أحمد بن
محمد بن عبدوس نا عثمان بن سعيد الدارمي نا موسى بن إسماعيل نا أبو عوانة عن حصين عن عمرو
بن ميمون فذكر قصة مقتل عمر رضي الله عنه وفيها عن عمر قال يا عبد الله بن عمر انظر

ما علي

انظر ما علي من الدين فحسبوه فوجدوه ستة وثمانين ألفا أو نحو ذلك فقال إن وفى له مال آل عمر
فأده من أموالهم وإلا فسل في بني عدي بن كعب فإن لم تف أموالهم فسل في قريش ولا
تعدهم إلى غيرهم فأد عني هذا المال رواه البخاري في الصحيح عن موسى ٥ أخبرنا محمد
بن عبد الله الحافظ انا أبو الحسين علي بن علي الحيري نا جعفر بن محمد بن سوار نا عبد
الرحمن بن محمد بن سلام الطرسوسي نا أبو أسامة حماد بن أسامة نا هشام بن عروة عن أبيه
عن عبد الله بن الزبير قال لما وقف الزبير يوم الجمل دعاني فقمت إلى جنبه فقال يا بني إنه
لا يقتل اليوم إلا ظالم أو مظلوم وإني أراني سأقتل اليوم مظلوما وإن من أكبر همي لديني
أفترى ديننا يبقي من مالنا شيئا يا بني بع مالنا واقض ديني وأوصى بالثلث وثلث الثلث
لبني عبد الله بن الزبير فإن فضل من مالنا بعد قضاء الدين شيء فثلثه لولدك قال هشام
وكان بعض ولد عبد الله قد وازى بعض بني الزبير خبيب وعباد قال وله يومئذ تسع
بنات قال عبد الله بن الزبير فجعل يوصيني بدينه ويقول يا بني إن عجزت عن شيء فاستعن
بمولاي قال فوالله ما دريت ما أراد حتى قلت يا أبه من مولاك قال الله فوالله
ما وقعت في كربة من دينه إلا قلت يا مولى الزبير اقض عنه فيقضيه قال وقتل الزبير
ولم يدع دينارا ولا درهما إلا أرضين منها الغابة وإحدى عشرة دارا بالمدينة ودارين
بالبصرة ودارا بالكوفة ودارا بمصر قال وإنما كان الذي عليه من الدين أن الرجل كان
يأتيه بالمال فيستودعه إياه فيقول الزبير لا ولكن هو سلف إني أخشى عليه الضيعة
وما ولي إمارة قط ولا جباية ولا خراجا ولا شيئا قط إلا أن يكون في غزوة مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم أو مع أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم قال عبد الله بن الزبير فحسبت ما
عليه من الدين فوجدته ألفي ألف ومائتي ألف قال فلقي حكيم بن حزام عبد الله بن الزبير فقال
يا ابن أخي كم على أخي من الدين قال فكتمته وقلت مائة ألف فقال حكيم ما أرى أموالكم تسع لهذه قال
فقال له عبد الله أفرأيتك إن كانت ألفي ألف ومائتي ألف قال ما أراكم تطيقون هذا فإن عجزتم
عن شيء منه فاستعينوا بي قال وكان الزبير اشترى الغابة بسبعين ومائة ألف فباعها
عبد الله بن الزبير بألف ألف وستمائة ألف ثم قام فقال من كان له على الزبير دين فليوافنا

بالغابة قال فاتاه عبد الله بن جعفر وكان له على الزبير اربع مائة الف فقال لعبد الله بن الزبير ان شئتم تركتها لكم قال عبد الله لا قال فان شئتم جعلتموها فيما تؤخرون ان اخرتم شيئا فقال عبد الله لا قال فاقطعوا لي قطعة قال عبد الله لك من هاهنا الى هاهنا قال فباع منها فقضى دينه فاوفاه وبقي منها اربعة اسهم ونصف قال فقدم على معوية وعنده عمرو بن عثمان والمنذر بن الزبير وابن زمعة فقال له معوية كم قومت الغابة قال [illegible] الف في كل سهم مائة الف قال كم بقي قال اربعة اسهم ونصف فقال المنذر بن الزبير قد اخذت سهما بمائة الف وقال عمرو بن عثمان قد اخذت سهما بمائة الف وقال ابن زمعة قد اخذت سهما بمائة الف فقال معوية كم بقي قال سهم ونصف قال اخذته بمائة الف وخمسين الف قال وباع عبد الله بن جعفر نصيبه من معوية بستمائة الف قال فلما فرغ ابن الزبير من قضاء دينه قال بنو الزبير اقسم بيننا ميراثنا قال لا والله لا اقسم بينكم حتى انادي بالموسم اربع سنين الا من كان له على الزبير دين فليأتنا فلنقضه قال فجعل كل سنة ينادي بالموسم فلما مضى اربع سنين قسم بينهم ميراثهم قال وكان للزبير اربع نسوة ورفع الثلث فاصاب كل امراة منهن الف الف ومائتا الف فجميع ماله خمسون الف الف ومائتا الف رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن ابرهيم عن ابي اسامة ٥

كتاب الوصية

باب ما جاء في

اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي انا علي بن عمر الحافظ نا ابو محمد بن صاعد نا محمد بن زنبور نا فضيل بن عياض عن هشام عن ابن سيرين عن انس بن مالك قال كانوا يكتبون في صدور وصاياهم هذا ما اوصى به فلان بن فلان اوصى انه يشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان الساعة اتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور واوصى من ترك بعده من اهله ان يتقوا الله حق تقاته وان يصلحوا ذات بينهم ويطيعوا الله ورسوله ان كانوا مومنين واوصاهم بما وصى به ابرهيم بنيه ويعقوب يا بني ان الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن الا وانتم مسلمون ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا عبد الوهاب

بن عطا

ابن عطا انا ابن عون قال كانت وصية ابن سيرين ذكر ما اوصى به محمد بن ابي عمرة بنيه وبني اهله ان يتقوا الله ويصلحوا ذات بينهم وان يطيعوا الله ورسوله ان كانوا مومنين واوصاهم بما اوصى به ابرهيم بنيه ويعقوب يا بني ان الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن الا وانتم مسلمون واوصاهم ان لا يدعوا ان يكونوا اخوان الانصار ومواليهم فان العفاف والصدق اتقى من الزنا والكذب واوصاهم فيما ترك ان حدث به حدث قبل ان اغير وصيتي ٥ اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق انا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن عبد الوهاب انا جعفر بن عون انا ابو حيان يحيى بن سعيد عن ابيه قال كتب الربيع بن خثيم وصيته بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما اوصى الربيع بن خثيم واشهد الله عليه وكفى بالله شهيدا وجازيا لعباده الصالحين ومثيبا اني رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا واني امرت نفسي ومن اطاعني ان يعبد الله في العابدين ويحمده في الحامدين وان ينصح لجماعة المسلمين

كتاب الوديعة

باب ما جاء في الترغيب في اداء الامانات

اخبرنا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد انا ابو علي اسمعيل بن محمد الصفار نا عبد الكريم بن الهيثم نا ابو اليمان ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو عبد الله المزني انا علي بن محمد بن عيسى نا ابو اليمان اخبرني شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع ومسئول عن رعيته والرجل في اهله راع وهو مسئول عن رعيته والمراة في بيت زوجها راعية وهي مسئولة عن رعيتها والخادم في مال سيده راع وهو مسئول عن رعيته قال سمعت هولاء من رسول الله صلى الله عليه وسلم واحسب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والرجل في مال ابيه راع وهو مسئول عن رعيته وكلكم راع ومسئول عن رعيته ٥ لفظ حديث علي بن محمد بن عيسى رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان ٥ واخرجه مسلم من وجه اخر عن الزهري ٥ وحدثنا الشيخ الهمام ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان الحنفي رحمه الله تعالى انا ابو عمرو

محمد بن جعفر بن محمد بن مطير نا احمد بن الحسن بن نصر الحذا نا عبد الاعلى بن حماد النرسي نا حماد
بن سلمة عن داود بن ابي هند عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه فهو منافق وان صام وصلى وزعم انه مسلم اذا
حدث كذب واذا اوتمن خان واذا وعد اخلف ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعي نا محمد بن شاذان نا مطر نا عبد الاعلى بن حماد وابو نصر
التمار قالا نا حماد بن سلمة فذكره ٥ رواه مسلم في الصحيح عن ابي نصر التمار وعبد
الاعلى بن حماد ٥ اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف
بن يعقوب القاضي نا ابو الربيع نا اسمعيل بن جعفر نا نافع بن مالك بن ابي عامر ابو سهيل
عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اية المنافق ثلاث اذا حدث
كذب واذا وعد اخلف واذا اوتمن خان ٥ رواه البخاري في الصحيح عن ابي الربيع
ورواه مسلم عن قتيبة ويحيى بن ايوب عن اسمعيل ٥ اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر
محمد بن الحسين القطان نا علي بن سعيد النسوي نا سليمان بن حرب نا ابو هلال عن قتادة
عن انس بن مالك قال قلما خطبنا نبينا صلى الله عليه وسلم او قال النبي صلى الله
عليه وسلم الا قال في خطبته لا ايمان لمن لا امانة له ولا دين لمن لا عهد
له ٥ حدثنا ابو محمد عبد الله بن يوسف املاء انا ابو اسحق ابرهيم بن فراس
المالكي بمكة نا علي بن عبد العزيز نا ابو عبيد نا اسمعيل بن جعفر عن عمرو بن ابي عمرو عن
المطلب بن حنطب عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اضمنوا لي ستا من انفسكم اضمن لكم الجنة اصدقوا اذا حدثتم واوفوا اذا
وعدتم وادوا اذا اوتمنتم واحفظوا فروجكم وغضوا ابصاركم وكفوا ايديكم ٥
اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا ابو الازهر نا اسود
بن عامر نا سفيان الثوري عن عبد الله بن السايب عن زاذان عن ابن مسعود قال
القتل في سبيل الله فيقال له اد امانتك فيقول رب ذهبت الدنيا فمن اين اوديها
فيقول اذهبوا به الى الهاوية حتى اذا انتهي به الى قرار الهاوية مثلت له امانته كيوم
دفعت اليه فيحملها على رقبته يصعد بها في النار حتى اذا راى انه خرج منها زلت

هوت وهو في اثرها ابد الابدين ٥ وقرا عبد الله ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات
الى اهلها ٥ اخبرنا ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر المزكي نا محمد بن ابرهيم
العبدي نا يحيى بن بكير نا مالك عن عمر بن عبد الرحمن بن دلاف عن ابيه ان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه قال لا تنظروا الى صلاة احدكم ولا الى صيامه ولكن انظروا الى
من اذا حدث صدق واذا اوتمن ادى واذا اشفى ورع ٥ واخبرنا ابو الحسين بن
بشران ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق
انا معمر عن هشام بن عروة عن ابيه قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لا يغرنكم
صلاة امرئ ولا صيامه من شاء صام ومن شاء صلى ولكن لا دين لمن لا امانة له
اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق قال انا ابو احمد حمزة بن الحسن العقبي نا عباس بن الدور
نا علي بن اسحق المروزي نا عبد الله بن المبارك نا الليث بن سعد عن خالد بن يزيد
عن ابن ابي هلال عن عبد العزيز بن عمر عن عبيد بن ابي كلاب انه سمع عمر بن الخطاب
رضي الله عنه وهو يخطب الناس يقول لا تعجبكم من الرجل طنطنته ولكنه
من ادى الامانة وكف عن اعراض الناس فهو الرجل ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
اخبرني ابو بكر محمد بن احمد بن بالويه نا محمد بن غالب نا عمرو بن مرزوق نا شعبة عن عبد
العزيز بن رفيع عن شداد بن معقل عن عبد الله بن مسعود قال اول ما تفقدون من
دينكم الامانة واخر ما تفقدون الصلاة وسيصلي اقوام لا دين لهم ٥ وفيما
روى زياد بن عبد الله البكائي عن محمد بن اسحق بن يسار قال حدثني من لا اتهم عن
عروة بن الزبير عن عائشة في هجرة النبي صلى الله عليه وسلم قالت وامر يعني رسول
الله صلى الله عليه وسلم عليا رضي الله عنه ان يتخلف عنه بمكة حتى يؤدي عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم الودائع التي كانت عنده للناس ٥ وعن محمد بن اسحاق قال
اخبرني محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عويم بن ساعدة
قال حدثني رجال قومي من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث في
خروج النبي صلى الله عليه وسلم قال فيه فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم واقام علي بن ابي طالب
رضي الله عنه ثلاث ليال وايامها حتى ادى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

الودايع التي كانت عنده للناس حتى اذا فرغ منها لحق رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهذا فيما اجاز لي ابو عبد الله الحافظ روايته عنه ان ابا الوليد الفقيه اخبرهم ثنا
الحسن بن علي بن نجلة ثنا عمرو بن زرارة ثنا زياد فذكرها

باب لا ضمان على مؤتمن

اخبرنا ابو حازم الحافظ ثنا ابو الفضل بن خميرويه
انا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا ابو شهاب عن حجاج بن ارطاة عن الزبير عن
جابر ان ابا بكر رضي الله عنه قضى في وديعة كانت في جراب فضاعت من
خرق الجراب ان لا ضمان فيها. اخبرنا ابو بكر الاردستاني انا ابو نصر العراقي
انا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن جابر عن القاسم
بن عبد الرحمن ان عليا وابن مسعود رضي الله عنهما قالا ليس على مؤتمن ضمان.
ورويناه عن شريح ح ليس على المستودع غير المغل ضمان. وروي في ذلك
حديث مسند باسناد ضعيف اخبرناه ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر
الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا عبد الله بن شبيب حدثني اسحاق بن محمد ثنا يزيد بن عبد الملك
عن محمد بن عبد الرحمن الحجبي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا ضمان على مؤتمن. ورواه ابن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من استودع وديعة فلا ضمان عليه. اخبرنا ابو القاسم عبد الواحد بن محمد
بن اسحاق بن النجار المقرئ بالكوفة انا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم
ثنا عمرو بن حماد عن اسباط عن سماك بن حليس ان رجلين استودعا امراة من قريش
مائة دينار على ان لا تدفعها الى احد منهما دون صاحبه حتى يجتمعا فاتاها احدهما
فقال ان صاحبي توفي فادفعي الي المال فابت فاختلف اليها ثلاث سنين
واستشفع اليها حتى اعطته ثم ان الآخر جاء فقال اعطني الذي لي فذهب بها الى
عمر فقال له عمر رضي الله عنه هل بينة فقالت هي بليتي فقال لها ما اظنك الا ضامنة قالت
انشدك بالله ان ترفعنا الى ابن ابي طالب فاتوه وهو يطين حوضا له في بستان
وهو متزر بكساء فقصوا عليه القصة فقال ايتني بصاحبك واني متاعكم. اخبرنا
ابو نصر بن قتادة انا ابو عمرو بن مطر وابو الحسن بن السراج قالا انا محمد بن يحيى بن سليمان

ثنا عاصم بن علي ثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن انس بن مالك ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
ضمنه وديعة سرقت من بين ماله. اخبرنا ابو القاسم عبد الخالق بن علي
انا ابو بكر بن حب انا ابو اسمعيل الترمذي ثنا ايوب بن سليمان حدثني ابو بكر بن ابي
اويس عن سليمان بن بلال قال قال يحيى حدثني حميد الطويل رجل من اهل البصرة
ان انس بن مالك حدثه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه غرمه بضاعة كانت معه
فسرقت او ضاعت فغرمها اياه عمر بن الخطاب رضي الله عنه. قال الشيخ
يحتمل انه كان فرط فيها فضمنها اياه بالتفريط والله اعلم. وقد اخبرنا ابو بكر القاضي
ثنا ابو العباس الاصم ثنا محمد بن سنان ثنا ابو عاصم ثنا ابو يونس القوي قال سمعت الشعبي
عن انس بن مالك قال استودعت مالا فوضعته مع مالي فهلك من بين مالي فضمنه.
اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي انا ابو الحسن محمد بن محمود المروزي ثنا محمد بن علي الحافظ
ثنا محمد بن المثنى ثنا الانصاري ثنا هشام عن الحسن في الرجل يودع الوديعة فيحركها [illegible]
بعضهم قال كان يقول اذا حركها فقد ضمن

كتاب قسم الفيء والغنيمة

باب بيان مصرف الغنيمة في الامم الخالية الى ان احلها الله تعالى لمحمد صلى الله عليه وسلم ولامته

حدثنا ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله تعالى املاء انا ابو القاسم
عبيد الله بن ابرهيم بن بالويه المزكي ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق انا معمر عن
همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم تحل الغنائم لمن كان قبلنا ذلك بان الله راى ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا. اخبرنا ابو
طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق انا معمر
عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
غزا نبي من الانبياء فقال لقومه لا يتبعني رجل قد كان ملك بضع امراة وهو
يريد ان يبني بها ولما يبن ولا آخر قد بنى بناء ولما يرفع سقفها ولا آخر قد اشترى
غنما او خلفات وهو ينتظر ولادها فغزا فدنا من القرية حين صلى العصر او قريبا

من ذلك فقال للشمس انت مامورة وانا مامور اللهم احبسها علي شيئا فحبست عليه
حتى فتح الله عليه قال فجمعوا ما غنموا فاقبلت النار لتاكله فابت ان تطعمه
فقال فيكم غلول فليبايعني من كل قبيلة رجل فبايعوه فلصقت يد رجل بيده
فقال فيكم الغلول فلتبايعني قبيلتك فبايعته قبيلته فلصق بيد رجلين او ثلاثة
فقال فيكم الغلول انتم غللتم قال فاخرجوا له مثل راس بقرة من ذهب فوضعوه
في المال وهو بالصعيد فاقبلت النار فاكلته فلم تحل الغنائم لاحد من قبلنا
ذلك بان الله راى ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا ٥ اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح
من حديث ابن المبارك عن معمر ورواه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق ٥
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدوري ثنا محاضر ثنا الاعمش ح
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا
احمد بن عبد الجبار ثنا ابو معوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم كانت تجمع فتنزل نار من
السماء فتاكلها فلما كان يوم بدر اسرع الناس في الغنائم فانزل الله عز وجل لولا كتاب
من الله سبق لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا ٥ لفظ
حديث ابي معوية وفي رواية محاضر وانه لما كان يوم بدر اغاروا وانتهبوا قبل ان تحل لهم
فانزل الله عز وجل وزاد في اخره قال واحلت لهم والباقي بمعناه ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو بكر بن اسحاق انا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انا هشيم عن سيار عن يزيد الفقير
عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطيت خمسا لم يعطهن احد قبلي
كان كل نبي يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى كل احمر واسود واحلت لي المغانم
ولم تحل لاحد قبلي وجعلت لي الارض طيبة طهورا ومسجدا وايما رجل ادركته الصلاة
صلى حيث كان ونصرت بالرعب بين يدي مسيرة شهر واعطيت الشفاعة ٥
رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن سنان عن هشيم ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى ٥

باب بيان مصرف الغنيمة في ابتداء الاسلام

وانها كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يضعها فيمن يراه ممن شهد الوقعة وممن لم يشهدها

حتى نزل قوله عز وجل واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول ولذي القربى
واليتامى والمساكين وابن السبيل فكان الخمس لاهل الخمس واربعة اخماسها لمن
شهد الوقعة ٥ اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد انا
ابو علي اسمعيل بن محمد الصفار سنة تسع وثلثين وثلثمائة ثنا محمد بن عبيد الله المنادي
ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن سماك عن مصعب بن سعد عن سعد قال نزلت في اربع ايات
اصبت سيفا يوم بدر فقلت يا رسول الله نفلنيه فقال ضعه من حيث اخذته
ثم قلت يا رسول الله نفلنيه فقال ضعه من حيث اخذته ثم قلت يا رسول الله
نفلنيه فقال ضعه من حيث اخذته فقلت يا رسول الله نفلنيه واجعلني كمن لا غناء
له فقال ضعه من حيث اخذته قال ونزلت يسئلونك عن الانفال قل
الانفال لله والرسول الى اخر الاية ٥ اخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة
وقال اجعل كمن لا غناء له ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني احمد بن محمد العنزي
ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا ابو بكر وعثمان ابنا ابي شيبة قالا ثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم
عن مصعب بن سعد عن ابيه قال جئت الى النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر
بسيف فقلت يا رسول الله ان الله قد شفى صدري اليوم من العدو فهب لي هذا السيف
فقال ان هذا السيف ليس لي ولا لك فذهبت وانا اقول يعطاه اليوم من لم يبل بلائي
فبينا انا اذ جاءني الرسول فقال اجب فظننت انه قد نزل في شيء من كلامي فجئت
فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم انك سالتني هذا السيف وليس هو لي ولا لك وان
الله قد جعله لي فهو لك ثم قرا يسئلونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول
الى اخر الاية ٥ اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ حدثني علي بن عيسى بن ابرهيم الحيري ثنا احمد
بن النضر بن عبد الوهاب ثنا وهب بن بقية الواسطي انا خالد بن عبد الله عن داود بن
ابي هند عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر من فعل
كذا وكذا فله من النفل كذا وكذا قال فتقدم الفتيان ولزم المشيخة الرايات فلم يبرحوها
فلما فتح الله عليهم قالت المشيخة كنا ردءا لكم لو انهزمتم فئتم الينا فلا تذهبوا بالمغنم
ونبقى فابى الفتيان وقالوا جعله رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا فانزل الله تبارك وتعالى

يسئلونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول الى قوله كما اخرجك ربك من بيتك بالحق
وان فريقا من المؤمنين لكارهون ٥ فكان ذلك خيرا لهم وكذلك ايضا فاطيعوني فاني
اعلم بعاقبة هذا منكم ٥ واخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا ابو عمران
التستري نا سهل بن عثمان نا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن داود بن ابي هند فذكره بمعناه
زاد فقسموا بينهم بالسواء ٥ اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا احمد بن عبد الجبار العطاردي نا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني عبد الرحمن
بن الحارث عن سليمان بن موسى الاشدق عن مكحول عن ابي امامة الباهلي قال سالت عبادة
بن الصامت عن الانفال فقال فينا اصحاب بدر نزلت وذلك ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم حين التقى الناس ببدر نفل كل امرئ ما اصاب وكنا اثلاثا ثلث
يقاتلون العدو ويأسرون وثلث يجمعون النفل وثلث قيام دون رسول الله صلى الله عليه
وسلم يخشون عليه كرة العدو حرسا له فلما وضعت الحرب قال الذين اصابوا النفل هو
لنا وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم نفل كل امرئ ما اصاب وقال الذين كانوا
يقتلون ويأسرون والله ما انتم باحق به منا نحن شغلنا عنكم القوم وخلينا بينكم وبين النفل
فما انتم باحق به منا وقال الذين كانوا يحرسون رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما انتم
باحق به منا لقد رأينا ان نقتل الرجال حين منحونا اكتافهم وان نأخذ النفل ليس دونه احد يمنعه
ولكنا خشينا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كرة العدو فقمنا دونه فما انتم باحق به
منا فلما اختلفنا وساءت اخلاقنا انتزعه الله تعالى من ايدينا فجعله الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقسمه على الناس عن سواء وكان في ذلك تقوى الله وطاعته وطاعة رسوله
وصلاح ذات البين يقول الله عز وجل يسئلونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول
فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم ٥ ورواه جرير بن حازم عن محمد بن اسحق بمعناه مع
تقصير في اسناده وقال فقسمه على السواء لم يخرج منه يومئذ خمسا ٥ واخبرنا ابو عبد الله
الحافظ اخبرني دعلج بن احمد السجزي نا عبد العزيز بن معوية البصري نا محمد بن جهضم
الخراساني نا اسمعيل بن جعفر حدثني عبد الرحمن بن الحارث عن سليمان الاشدق عن مكحول
عن ابي امامة الباهلي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبادة بن الصامت انه قال
خرج

خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بدر فلقي العدو فلما هزمهم الله تعالى اتبعتهم طائفة
من المسلمين يقتلونهم واحدقت طائفة برسول الله صلى الله عليه وسلم واستولت طائفة
بالعسكر فلما كفى الله العدو ورجع الذين قتلوهم قالوا لنا النفل نحن قتلنا العدو وبنا
نفاهم الله عز وجل وهزمهم وقال الذين كانوا احدقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم لا
ينال العدو منه غرة وقال الذين استولوا على العسكر والله ما انتم باحق به منا نحن
استولينا على العسكر فانزل الله تبارك وتعالى يسئلونك عن الانفال قل الانفال لله
والرسول فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم الى قوله ان كنتم مؤمنين فقسمه رسول الله
صلى الله عليه وسلم بينهم عن فواق ٥ اخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس
بن حبيب نا ابو داود نا ابو عوانة وشيبان عن عثمان بن عبد الله بن موهب عن ابن عمر
انه قال لرجل اما قولك الذي سالتني عنه اشهد عثمان رضي الله عنه بدرا فانه شغل بابنة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه وذكر
الحديث اخرجه البخاري من حديث ابي عوانة ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو جعفر محمد
بن محمد بن عبد الله البغدادي انا محمد بن عمرو بن خالد نا ابي نا ابن لهيعة عن ابي الاسود عن عروة واخبرنا
ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا ابو بكر محمد بن عبد الله بن احمد بن عتاب نا ابو القسم
بن عبد الله بن المغيرة الجوهري انا اسمعيل بن ابي اويس حدثني اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه
موسى بن عقبة في مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم في تسمية من شهد بدرا او من تخلف
عنه فضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه عثمان بن عفان بن ابي العاص تخلف
على امراته رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت وجعة فتخلف عليها
حتى توفيت يوم قدم اهل بدر المدينة فضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه
قال واجري يا رسول الله قال واجرك قال وقدم طلحة بن عبيد الله من الشام بعدما رجع
رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدر فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم في سهمه فقال
لك سهمك قال واجري يا رسول الله قال واجرك وقدم سعيد بن زيد من الشام بعد مقدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكلمه من بدر فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم في سهمه فقال لك سهمك
قال واجري يا رسول الله قال واجرك وابو لبابة خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بدر

فرجعه وامره على المدينة وضرب له بسهمه مع اصحاب بدر وحوات بن جبير خرج
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بلغ الصفراء فاصاب ساقه حجر فرجع فضرب
له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه وعاصم بن عدي خرج زعموا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فرده من الروحاء فضرب له بسهمه والحرث بن الصمة
كسر عنقه بالروحاء فضرب له النبي صلى الله عليه وسلم بسهمه ٥ لفظ حديث موسى
بن عقبة وحديث عروة بمعناه وزاد في حديث عروة الحرث بن حاطب رده وضرب
له بسهمه ٥ اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي انا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان
بن سعيد الدارمي ثنا عبد الله بن صالح حدثني معوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
في سورة الانفال قوله يسئلونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول قال الانفال
المغانم كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصة ليس لاحد منها شيء ما اصاب سرايا
المسلمين اتوه به فمن حبس منه ابرة او سلكا فهو غلول فسالوا رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان يعطيهم منها قال الله تبارك وتعالى يسئلونك عن الانفال قل الانفال لي
جعلتها لرسولي ليس لكم فيها شيء فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم الى قوله ان كنتم مومنين
ثم انزل الله سبحانه وتعالى واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول ثم قسم ذلك
الخمس لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولذي القربى يعني قرابة النبي صلى الله عليه وسلم واليتامى
والمساكين والمجاهدين في سبيل الله وجعل اربعة اخماس بين الناس فيه سواء
للفرس فيه سهمان ولصاحبه سهم وللراجل سهم ٥ كذا وقع في الكتاب والمجاهدين
وهو غلط انما هو ابن السبيل ٥ اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر ثنا
ابو داود ثنا ابو صالح محبوب بن موسى انا ابو اسحاق الفزاري عن عبد الله بن شوذب حدثني
عامر بن عبد الواحد عن ابن بريدة عن عبد الله بن عمرو قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اصاب غنيمة امر بلالا فنادى في الناس فيجيئون بغنائمهم فيخمسها ويقسمها
فجاء رجل بعد ذلك بزمام من شعر فقال يا رسول الله هذا فيما كنا اصبناه من الغنيمة
قال اسمعت بلالا نادى ثلاثا قال نعم قال فما منعك ان تجيء به فاعتذر
قال كن انت تجيء به يوم القيمة فلن اقبله عنك ٥

باب وجوب الخمس في والفيء ومن قال لا خمس الجزية وما في معناها

قال الله تبارك وتعالى واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول ولذي القربى
واليتامى والمساكين وابن السبيل ٥ وقال وما افاء الله على رسوله من اهل القرى فلله
وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ٥ قال الشافعي والغنيمة
والفيء يجتمعان في ان فيهما معا الخمس من جميعهما لمن سماه الله له في الايتين معا ٥
فقال في القديم انما يخمس ما اوجف عليه ٥ اخبرنا ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا
عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن ابي جمرة قال سمعت
ابن عباس يقول ان وفد عبد القيس لما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ممن
القوم قالوا يا رسول الله انا حي من ربيعة وانا ناتيك من شقة بعيدة وانه يحول بيننا
وبينك هذا الحي من كفار مضر وانا لا نصل اليك الا في شهر حرام فمرنا بامر فصل
ندعو به من ورانا وندخل الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امركم باربع
وانهاكم عن اربع امركم بالايمان بالله وهل تدرون ما الايمان بالله شهادة ان لا
اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وان
تعطوا من المغانم الخمس ٥ وانهاكم عن اربع عن الدبا والحنتم والنقير والمزفت وربما
قال المقير فاحفظوهن وادعوا اليهن من وراكم ٥ رواه البخاري في الصحيح عن علي بن
الجعد عن شعبة ٥ واخرجه مسلم من وجه اخر عن شعبة ٥ اخبرنا الامام ابو الفتح
العمري ناصر بن الحسين انا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القسم البغوي
ثنا علي بن الجعد انا شعبة فذكره باسناده ومعناه ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا يوسف بن منازل التيمي انا
عبد الله بن ادريس الاودي ثنا خالد بن ابي كريمة عن معوية بن قرة عن ابيه ان النبي صلى
الله عليه وسلم بعث اباه جد معوية الى رجل اعرس بامراة ابيه فضرب عنقه وخمس
ماله ٥ اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمود بن خالد ثنا محمد بن عائذ
ثنا الوليد ثنا عيسى بن يونس حدثني فيما حدثه ابن لعدي بن عدي الكندي ان عمر بن
عبد العزيز كتب ان من سال عن مواضع الفيء فهو ما حكم فيه عمر بن الخطاب فراه
المومنون عدلا موافقا لقول النبي صلى الله عليه وسلم جعل الله الحق على لسان عمر وقلبه
فرض الاعطية وعقد لاهل الاديان ذمة بما فرض عليهم من الجزية لم يضرب فيها

بخمس وليس معهم. رواية عمر بن عبد العزيز عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه منقطعة والله أعلم

باب بيان مصرف أربعة أخماس الفيء في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنها كانت له خاصة دون المسلمين يضعها حيث أراه الله عز وجل

أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي قال سمعت ابن عيينة يحدث عن الزهري أنه سمع مالك بن أوس بن الحدثان يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه والعباس وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما يختصمان إليه في أموال النبي صلى الله عليه وسلم فقال عمر رضي الله عنه كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجف عليه المسلمون وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق منها على أهله نفقة سنة فما فضل جعله في السلاح والكراع عدة في سبيل الله ثم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فوليها أبو بكر الصديق رضي الله عنه بمثل ما وليها به رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وليتها بمثل ما وليها به رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر الصديق رضي الله عنه ثم سألتماني أن أوليكماها فوليتكماها على أن تعملا فيها بمثل ما وليها به رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وليها به أبو بكر ثم وليتها به فجئتماني تختصمان أتريدان أن أدفع إلى كل واحد منكما نصفا أتريدان مني قضاء غير ما قضيت به بينكما أولا فلا والذي بإذنه تقوم السماوات والأرض لا أقضي بينكما قضاء غير ذلك فإن عجزتما عنها فادفعاها إلي أكفيكماها. قال الشافعي فقال لي سفيان لم أسمعه من الزهري ولكن أخبرنيه عمرو بن دينار عن الزهري قلت كما قصصت قال نعم. أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث ابن عيينة مختصرا. قال الشافعي ومعنى قول عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة يريد ما كان يكون للموجفين وذلك أربعة أخماسه.

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن إسحاق ثنا إبراهيم بن حمزة ثنا حاتم بن إسماعيل عن أسامة بن زيد عن ابن شهاب عن مالك بن أوس بن الحدثان قال بينا أنا جالس في أهلي حين متع النهار إذا أتى رسول عمر بن الخطاب فقال أجب أمير المؤمنين فانطلقت حتى أدخل عليه فذكر الحديث بطوله في محاورة علي وعباس رضي الله عنهما فقال عمر أنا أحدثكم عن هذا الأمر إن الله خص رسوله صلى الله عليه وسلم

بشي

بشيء من هذا الفيء لم يعطه أحدا غيره ثم قرأ ما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب حتى بلغ والله على كل شيء قدير فكانت هذه خاصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما احتازها دونكم ولا استأثر بها عليكم ولكن أعطاكموها وبثها فيكم حتى بقي منها هذا المال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق منها على أهله سنتهم من هذا ثم يأخذ ما بقي فيجعله مجعل مال الله فعمل بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حياته وذكر باقي الحديث. تابعه أسامة بن زيد أخبرني محمد بن المنكدر عن مالك بن أوس نحو هذا الحديث. قال ابن شهاب أخبرني مالك بن أوس أن عمر قال فيما يحتج كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث صفايا بنو النضير وخيبر وفدك فأما بنو النضير فكانت حبسا لنوائبه وأما فدك فكانت لابن السبيل وأما خيبر فجزأها ثلاثة أجزاء فقسم منها جزأين بين المسلمين وحبس جزءا لنفسه ولنفقة أهله فما فضل عن نفقة أهله رده على فقراء المهاجرين.

أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبيد ثنا ابن ثور عن معمر عن الزهري في قوله تعالى فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب قال صالح النبي صلى الله عليه وسلم أهل فدك وقرى قد سماها لا أحفظها وهو محاصر قوما آخرين فأرسلوا إليه بالصلح قال فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب يقول بغير قتال قال الزهري وكانت بنو النضير للنبي صلى الله عليه وسلم خالصا لم يفتحوها عنوة افتتحوها على صلح فقسمها النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين لم يعط الأنصار منها شيئا إلا رجلين كانت بهما حاجة.

ورواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه. وأخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي أنا إبراهيم بن عبد الله الأصبهاني أنا أبو أحمد بن فارس ثنا محمد بن إسماعيل البخاري قال قال لي إبراهيم بن يحيى بن محمد حدثني أبي عن أبي حزبية بن حزبية قال أخبرني عمي زياد بن صيفي عن أبيه عن جده صهيب بن سنان قال لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير أنزل الله عز وجل عليه ما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب وكانت للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة فقسمها للمهاجرين وأعطى رجلين منها من الأنصار سهل بن حنيف وابن عبد المنذر يعني أبا لبابة وأعطى أبا بكر وأعطى عمر بن الخطاب

بن حزم واعطى صهيبا واعطى سهل بن حنيف وابا دجانة مال الاخرين واعطى عبد الرحمن
البير وهو الذي يقال له مال سليم واعطى الزبير البويرة رضي الله عنهم اجمعين

باب منصرف اربعة اخماس الفيء بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وانها تجعل حيث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجعل فضول غلات تلك الاموال مما فيه صلاح الاسلام واهله وانها لم تكن موروثة عنه

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق انا ابو المثنى ومحمد بن ابراهيم البوشنجي ومحمد بن
هرون الازدي ح قال واخبرني دعلج بن احمد السجزي وابو زكريا يحيى بن محمد العنبري ومحمد
بن جعفر المزكي قالوا انا ابو عبد الله محمد بن ابراهيم العبدي قالوا انا عبد الله بن محمد بن اسماء ابن اخي جويرية
بن اسماء عن مالك بن انس عن محمد بن شهاب الزهري ان مالك بن اوس بن الحدثان حدثه
قال ارسل الي عمر بن الخطاب رضي الله عنه فجئته حين تعالى النهار قال فوجدته في بيته
جالسا على سرير مفضيا الى رماله متكئا على وسادة من ادم فقال لي يا مال انه قد دف
اهل ابيات من قومك وقد امرت فيهم برضخ فخذه فاقسمه بينهم فقلت لو امرت بهذا غيري
قال خذه يا مال قال فجاء يرفا فقال هل لك يا امير المؤمنين في عثمان وعبد الرحمن بن عوف
والزبير وسعد قال عمر نعم فاذن لهم فدخلوا ثم جاء فقال هل لك في عباس وعلي قال نعم
فاذن لهما فقال عباس يا امير المؤمنين اقض بيني وبين هذا الكاذب الاثم الغادر
الخائن فقال بعض القوم اجل يا امير المؤمنين فاقض بينهم وارحهم قال مالك بن اوس يخيل
الي انهم كانوا قدموهم لذلك فقال عمر انشدكم الله الذي باذنه تقوم السموات والارض اتعلمون
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث وان ما تركنا صدقة قالوا نعم ثم اقبل
على عباس وعلي رضي الله عنهما فقال انشدكما بالله الذي باذنه تقوم السماء والارض
اتعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث وان ما تركنا صدقة قالا نعم
قال عمر رضي الله عنه فان الله تبارك وتعالى كان خص رسول الله صلى الله عليه وسلم بخاصة لم
يخص بها احدا غيره قال ما افاء الله على رسوله من اهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى ما
ادري هل قرا الاية التي قبلها ام لا قال فقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم بينكم اموال بني النضير
فوالله ما استاثر عليكم ولا اخذها دونكم حتى بقي هذا المال فكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم ياخذ منه نفقة سنة ثم يجعل ما بقي اسوة المال ثم قال انشدكم بالله الذي باذنه
تقوم

تقوم السماء والارض اتعلمون ذلك قالوا نعم ثم نشد عليا وعباسا رضي الله عنهما بمثل ما نشد
به القوم اتعلمان ذلك قالا نعم قال فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر
انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئتما تطلب ميراثك من ابن اخيك ويطلب
هذا ميراث امراته من ابيها فقال ابو بكر رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا نورث ما تركنا صدقة فرايتماه كاذبا اثما غادرا خائنا والله يعلم انه لصادق
بار راشد تابع للحق ثم توفي ابو بكر فقلت انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وولي
ابي بكر رضي الله عنه فرايتماني كاذبا اثما غادرا خائنا والله يعلم اني لصادق بار راشد
تابع للحق فوليتها ثم جئتني انت وهذا وانتما جميع وامركما واحد فقلتما ادفعها الينا
فقلت ان شئتما دفعتها اليكما على ان عليكما عهد الله ان تعملا فيها بالذي كان يعمل
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذتماها بذلك فقال اكذلك قالا نعم ثم جئتماني
لاقضي بينكما ولا والله لا اقضي بينكما بغير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما عنها
فرداها الي رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن محمد بن اسماء ورواه البخاري
عن اسحاق بن محمد الفروي عن مالك اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري
ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري
عن مالك بن اوس بن الحدثان قال جاءني رسول عمر رضي الله عنه فاتيته فقال انه قد
حضر في المدينة اهل ابيات من قومك وقد امرنا لهم برضخ فخذه فاقسمه فقلت
يا امير المؤمنين مر به غيري قال اقبضه ايها المرء قال فبينا انا على ذلك دخل
عليه مولاه يرفا فقال هذا عثمان وعبد الرحمن والزبير وسعد ولا ادري اذكر طلحة
ام لا يستاذنون عليك قال ائذن لهم ثم مكث ساعة فقال هذا علي والعباس
رضي الله عنهما يستاذنان عليك قال ائذن لهما فدخلا فقال العباس يا امير المؤمنين
اقض بيني وبين هذا فقال القوم اقض بينهما وارح كل واحد منهما من صاحبه فانهما
قد طالت خصومتهما قال وهما حينئذ يختصمان فيما افاء الله على رسوله صلى الله
عليه وسلم من اموال بني النضير قال القوم اجل اقض بينهما وارح كل واحد من صاحبه
قال فقال عمر رضي الله عنه انشدكم بالله الذي باذنه تقوم السموات والارض اتعلمون

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركناه صدقة فقال القوم قد قال
ذلك ثم اقبل عليهما فقالا مثل ذلك فقال عمر رضي الله عنه اني ساخبركم عن هذا المال
ان الله عز وجل خص نبيه صلى الله عليه وسلم بشي لم يعطه غيره قال لما افا الله على
رسوله منهم الاية ثم قال والله ما حازها رسول الله صلى الله عليه وسلم دونكم ولا
استاثرها عليكم لقد قسمها بينكم وبثها فيكم حتى بقي هذا المال وكان ينفق منه
على اهله سنته وربما قال معمر يحبس قوت اهله منه سنة ثم يجعل ما بقي منه مجعل
مال الله عز وجل فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر انا ولي رسول الله صلى
الله عليه وسلم اعمل فيها بما كان يعمل ثم اقبل على علي والعباس رضي الله عنهما
ثم قال وانتما تزعمان انه فيها ظالم والله يعلم انه فيها صادق بار تابع للحق ثم وليتها
بعد ابي بكر رضي الله عنه سنتين من امارتي فعملت فيها بما عمل رسول الله صلى الله
عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه وانتما تزعمان اني فيها ظالم والله يعلم اني فيها صادق
بار تابع للحق ثم جئتماني جاءني هذا يعني العباس يسالني ميراثه من ابن اخيه وجاءني
هذا يريد عليا رضي الله عنه يسالني ميراث امراته من ابيها فقلت لكما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة ثم بدا لي ان ادفعها اليكما فاخذت
عليكما عهد الله وميثاقه ان تعملا فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر بعده
وانا ما وليتها فقلتما ادفعها الينا على ذلك فتريدان مني قضاء غير هذا والذي باذنه تقوم
السماء والارض لا اقضي بينكما فيها بقضاء غير هذا ان كنتما عجزتما عنها فادفعاها الي
قال فغلبه علي رضي الله عنه عليها فكانت بيد علي رضي الله عنه ثم بيد حسن ثم بيد حسين
ثم بيد علي بن الحسين ثم بيد حسن بن حسن ثم بيد زيد بن حسن قال معمر ثم كانت بيد
عبد الله بن حسن حتى ولي بنو العباس فقبضوها. رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق
بن ابرهيم وغيره عن عبد الرزاق. اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الحسن علي بن محمد بن عقبة
الشيباني بهمدان ثنا ابرهيم بن الحسين ثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني مالك بن اوس بن الحدثان
النصري ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه دعاه بعد ما ارتفع النهار قال فدخلت عليه
فاذا هو جالس على رمال سرير ليس بينه وبين الرمال فراش متكيا على وسادة من ادم فقال
يا مالك انه قد قدم من قومك اهل ابيات حضروا المدينة وقد امرت لهم برضخ فاقبضه

فاقسمه

فاقسمه بينهم فقلت يا امير المومنين لو امرت به غيري فقال اقبضه ايها المرء فبينا انا عنده
اذ جاء حاجبه يرفا فقال هل لك في عثمان وعبد الرحمن والزبير وسعد يستاذنون
قال نعم فادخلهم فلبث قليلا ثم جاء فقال هل لك في علي والعباس رضي الله عنهما
يستاذنان قال نعم فاذن لهما فلما دخلا قال عباس يا امير المومنين اقض بيني
وبين هذا الظالم وهما يختصمان في الذي افاء الله على رسوله من اموال بني النضير
فقال الرهط يا امير المومنين اقض بينهما وارح احدهما من الاخر فقال عمر رضي الله عنه
اتئدوا انشدكم بالله الذي باذنه تقوم السماء والارض هل تعلمون ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا نورث ما تركنا صدقة يريد نفسه قالوا قد قال ذلك فاقبل عمر على علي وعباس
رضي الله عنهما فقال انشدكما بالله اتعلمان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك قالا نعم
قال فاني احدثكم عن هذا الامر ان الله كان خص رسوله صلى الله عليه وسلم من هذا الفي
بشي لم يعطه احدا غيره فقال الله وما افاء الله على رسوله منهم فما اوجفتم عليه من خيل
ولا ركاب ولكن الله يسلط رسله على من يشاء والله على كل شي قدير فكانت هذه خالصة
لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم والله ما احتازها دونكم ولا استاثرها عليكم لقد اعطاكموها
وبثها فيكم حتى بقي منها هذا المال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله
نفقة سنتهم حياته من هذا المال ثم ياخذ ما بقي فيجعله مجعل مال الله فعمل بذلك رسول الله
صلى الله عليه وسلم حياته ثم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام ابو بكر فقال ابو بكر انا
ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضه ابو بكر فعمل فيه بما عمل رسول الله صلى الله عليه
وسلم وانتم حينئذ واقبل على علي وعباس رضي الله عنهما تذكران ان ابا بكر رضي الله عنه فيه كما
تقولان والله يعلم انه فيه صادق راشد بار تابع للحق ثم توفي الله ابا بكر رضي الله عنه
فقلت انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر رضي الله عنه فقبضته سنتين من امارتي
اعمل فيه بمثل ما عمل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل فيه ابو بكر رضي الله عنه وانتم
حينئذ واقبل على علي والعباس رضي الله عنهما تذكران اني فيه كما تقولان والله يعلم اني فيه
لصادق راشد تابع للحق ثم جئتماني كلاكما وكلمتكما واحدة وامركما جميع فجئتني

يعني عباسا فقلت لكما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة
فلما بدا لي ان ادفعه اليكما قلت ان شئتما دفعته اليكما على ان عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان
فيه كما عمل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه وبما عملت فيه منذ
وليته والا فلا تكلماني فقلتما ادفعه الينا بذلك فدفعته اليكما افتلتمسان مني
قضاء غير ذلك فوالله الذي باذنه تقوم السماء والارض لا اقضي فيه بقضاء غير ذلك
حتى تقوم الساعة فان عجزتما عنه فادفعاه الي فانا اكفيكماه قال فحدثت هذا الحديث
عروة بن الزبير فقال صدق مالك بن اوس انا سمعت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
تقول ارسل ازواج النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عثمان الى ابي بكر يسالنه ثمنهن مما
افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم فقلت انا اردهن عن ذلك فقلت لهن الا تتقين الله
الم تعلمن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول لا نورث يريد بذلك نفسه ما تركنا
صدقة انما ياكل ال محمد في هذا المال فانتهى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم الى ما اخبرتهن
وكان ابو هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده لا يقتسم
ورثتي شيئا ما تركنا صدقة فكانت هذه الصدقة بيد علي بن ابي طالب رضي الله عنه
وطالت فيها خصومتهما فابى عمر رضي الله عنه ان يقسمها بينهما حتى اعرض عنها عباس
ثم كانت بعد علي رضي الله عنه بيد حسن بن علي ثم بيد حسين بن علي ثم بيد علي بن حسين
وحسن بن حسن كلاهما كانا يتداولانها ثم بيد زيد بن حسن وهي صدقة رسول الله صلى
الله عليه وسلم حقا ه رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان ه حدثنا ابو بكر محمد
بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا شعبة واخبرنا
ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا عمرو بن مرزوق اخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي
البختري قال سمعت حديثا من رجل فاعجبني فقلت اكتبه لي فاتى به مكتوبا مزبرا دخل العباس
وعلي رضي الله عنهما على عمر رضي الله عنه وعنده طلحة والزبير وعبد الرحمن وسعد رضي الله عنهم
وهما يختصمان فقال عمر لطلحة والزبير وعبد الرحمن وسعد رضي الله عنهم الم تعلموا ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال كل مال النبي صدقة الا ما اطعمه اهله وكساهم انا لا نورث
قالوا بلى قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق من ماله على اهله ويتصدق بفضله

ثم

ثم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فوليها ابو بكر سنتين فكان يصنع الذي كان يصنع
رسول الله صلى الله عليه وسلم ه لفظ حديث عمرو بن مرزوق وليس في حديث ابي داود
ثم توفي الى اخره ه اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انا اسمعيل
بن محمد الصفار نا احمد بن منصور نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة
رضي الله عنها ان فاطمة والعباس رضي الله عنهما اتيا ابا بكر يلتمسان ميراثهما من
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما حينئذ يطلبان ارضه من فدك وسهمه من
خيبر فقال لهما ابو بكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث ما تركنا
صدقة انما ياكل ال محمد في هذا المال والله اني لا ادع امرا رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصنعه الا صنعته قال فغضبت فاطمة رضي الله عنها وهجرته فلم تكلمه
حتى ماتت فدفنها علي رضي الله عنه ليلا ولم يؤذن بها ابا بكر رضي الله عنه قالت
عائشة رضي الله عنها فكان لعلي رضي الله عنه من الناس وجه حياة فاطمة رضي الله عنها
فلما توفيت فاطمة رضي الله عنها انصرفت وجوه الناس عنه عند ذلك قال معمر قلت للزهري
كم مكثت فاطمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم قال ستة اشهر فقال رجل للزهري فلم يبايعه
علي رضي الله عنه حتى ماتت فاطمة رضي الله عنها قال ولا احد من بني هاشم ه رواه
البخاري في الصحيح من وجهين عن معمر ورواه مسلم عن اسحاق بن راهويه وغيره عن
عبد الرزاق وقول الزهري في قعود علي عن بيعة ابي بكر رضي الله عنهما حتى توفيت
فاطمة رضي الله عنها منقطع وحديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه في مبايعته
اياه حين بويع بيعة العامة بعد السقيفة اصح ولعل الزهري اراد قعوده عنها
بعد البيعة ثم نهوضه اليها ثانيا وقيامه بواجباتها والله اعلم ه اخبرنا محمد بن عبد الله
الحافظ اخبرني ابو النضر محمد بن محمد الفقيه نا عثمان بن سعيد الدارمي قال قلت لابي اليمان
اخبرك شعيب بن ابي حمزة عن الزهري قال حدثني عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها
اخبرته ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلت الى ابي بكر رضي الله عنهما
تسأله ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم
وفاطمة حينئذ تطلب صدقة النبي صلى الله عليه وسلم التي بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر

قالت عايشه رضي الله عنها فقال ابو بكر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا نورث ما تركنا صدقة انما ياكل ال محمد من هذا المال يعني مال الله ليس لهم
ان يزيدوا على الماكل واني والله لا اغير صدقات النبي صلى الله عليه وسلم عن حالها التي
كانت عليه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولاعملن فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيها فابى ابو بكر ان يدفع الى فاطمة منها شيئا فوجدت فاطمة على ابي بكر رضي الله عنهما
من ذلك فقال ابو بكر لعلي رضي الله عنهما والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله صلى الله
عليه وسلم احب الي ان اصل من قرابتي فاما الذي شجر بيني وبينكم من هذه الصدقات
فاني لا الوا فيها عن الخير واني لم اكن لاترك فيها امرا رايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يصنعه فيها الا صنعته ٥ رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان ٥ اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ انا ابو سهل احمد بن محمد بن زياد القطان نا محمد بن اسمعيل السلمي نا عبد العزيز
الاويسي حدثني ابرهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير
ان عايشة ام المومنين رضي الله عنها اخبرته ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه
وسلم سالت ابا بكر بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقسم لها ميراثها مما ترك
رسول الله صلى الله عليه وسلم مما افاء الله فقال لها ابو بكر رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة فغضبت فاطمة رضي الله عنها فهجرت ابا بكر
رضي الله عنه فلم تزل مهاجرة له حتى توفيت وعاشت بعد وفاة رسول الله صلى الله
عليه وسلم ستة اشهر قال فكانت فاطمة رضي الله عنها تسال ابا بكر رضي الله عنه
نصيبها مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر وفدك وصدقته بالمدينة
فابى ابو بكر رضي الله عنه عليها ذلك فقال لست تاركا شيئا كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يعمل به الا عملت فاني اخشى ان تركت شيئا من امره ان ازيغ فاما صدقته
بالمدينة فدفعها عمر الى علي والعباس فغلب علي عليها واما خيبر وفدك فامسكهما
عمر وقال هما صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت لحقوقه التي تعروه ونوا
وامرهما الى ولي الامر فهما على ذلك الى اليوم ٥ رواه البخاري في الصحيح عن عبد العزيز
الاويسي ٥ واخرجه مسلم من وجه اخر عن ابرهيم بن سعد ٥ اخبرنا ابو عبد الله

الحافظ

الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ نا محمد بن عبد الوهاب نا عبدان بن
عثمان العتكي بنيسابور نا ابو حمزة عن اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي قال لما مرضت
فاطمة رضي الله عنها اتاها ابو بكر الصديق رضي الله عنه فاستاذن عليها فقال علي
رضي الله عنه يا فاطمة هذا ابو بكر يستاذن عليك فقالت اتحب ان اذن له
قال نعم فاذنت له فدخل عليها يترضاها فقال والله ما تركت الدار والمال والاهل
والعشيرة الا ابتغاء مرضاة الله ومرضاة رسوله ومرضاتكم اهل البيت ثم
ترضاها حتى رضيت ٥ هذا مرسل حسن باسناد صحيح ٥ اخبرنا ابو علي الروذباري
انا محمد بن بكر نا ابو داود نا عبد الله بن الجراح نا جرير عن المغيرة قال جمع عمر بن
عبد العزيز بني مروان حين استخلف فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كانت له فدك فكان ينفق منها ويعود منها على صغير بني هاشم ويزوج فيها ايمهم
وان فاطمة رضي الله عنها سالته ان يجعلها لها فابى فكانت كذلك في حياة رسول الله صلى
الله عليه وسلم حتى مضى لسبيله فلما ولي ابو بكر رضي الله عنه عمل فيها بما عمل النبي
صلى الله عليه وسلم في حياته حتى مضى لسبيله فلما ان ولي عمر رضي الله عنه عمل فيها بمثل ما
عمل حتى مضى لسبيله ثم اقطعها مروان ثم صارت لعمر بن عبد العزيز قال عمر بن عبد العزيز فرايت
امرا منعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطمة ليس لي بحق واني اشهدكم اني قد رددتها
على ما كانت يعني على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥ قال الشيخ انما اقطع مروان
فدك في ايام عثمان بن عفان رضي الله عنه وكانه تاول في ذلك ما روي عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اطعم الله نبيا طعمة فهي للذي يقوم من بعده وكان مستغنيا
عنها بماله فجعلها لاقربائه ووصل بها رحمهم وكذلك تاوله عدة من اهل العلم
وذهب اخرون الى ان المراد بذلك التولية وقطع جريان الارث فيه ثم يصرف في
مصالح المسلمين كما كان ابو بكر وعمر رضي الله عنهما يفعلان وكان راه عمر بن عبد العزيز حين
رد الامر في فدك الى ما كان واحتج من ذهب الى هذا بما روينا في حديث الزهري
واما خيبر وفدك فامسكهما عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقال هما صدقة رسول الله
صلى الله عليه وسلم كانت لحقوقه التي تعروه ونوايبه وامرهما الى ولي الامر فهما على
ذلك الى الان ٥ اخبرنا ابو الحسين علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا اسمعيل بن اسحق

نا عبد الله بن مسلمة عن مالك ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب
نا ابو عبد الله محمد بن نصر المروزي نا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن
عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي
رسول الله صلى الله عليه وسلم اردن ان يبعثن عثمان بن عفان رضي الله عنه الى ابي بكر
رضي الله عنه فيسألنه ميراثهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت عائشة
لهن اليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا فهو صدقة
وفي رواية القعنبي فيسألنه حقهن فقالت لهن عائشة ٥ رواه البخاري في الصحيح عن
عبد الله بن مسلمة القعنبي ٥ ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى ٥ واخبرنا ابو علي الروذباري انا
محمد بن بكر نا ابو داود نا محمد بن يحيى بن فارس نا ابرهيم بن حمزة نا حاتم بن اسمعيل عن اسامة
بن زيد عن ابن شهاب باسناده نحوه قلت الا تتقين الله الم تسمعن رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول لا نورث ما تركنا فهو صدقة انما هذا المال لال محمد لنائبتهم
ولضيفهم فاذا مت فهو الى ولي الامر من بعدي ٥ اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن القاضي
نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك ح واخبرنا
ابو عبد الله الحافظ نا علي بن عيسى نا علي بن عمرو الحرشي وموسى بن محمد الذهلي قالا نا يحيى
بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا تقتسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي
فهو صدقة ٥ رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف ٥ ورواه مسلم عن
يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك ٥ اخبرنا عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد بن
الاعرابي نا عباس بن محمد الدوري نا عبد الوهاب نا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة
قال جاءت فاطمة الى ابي بكر وعمر رضي الله عنهم لتطلب ميراثها فقالا سمعنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث ما تركنا صدقة ٥ واخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ
انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب القاضي نا ابو الوليد الطيالسي نا حماد بن
سلمة عن حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان فاطمة رضي الله عنها جاءت الى
ابي بكر رضي الله عنه فقالت من يرثك قال اهلي وولدي قالت فما لي لا ارث النبي صلى الله عليه وسلم
قال

قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انا لا نورث ولكني اعول من كان النبي
صلى الله عليه وسلم يعوله وانفق على من كان النبي صلى الله عليه وسلم ينفق عليه ٥
واخبرنا ابو الحسن المقرئ انا الحسن نا يوسف نا عبد الرزاق نا ابو الوليد بن غياث نا حماد
بن سلمة عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة ان فاطمة رضي الله عنها فذكر الحديث بنحوه ولم
يذكر ابا هريرة ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن وابو سعيد
بن ابي عمرو قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا اسمعيل بن اسحق نا محمد بن ابي بكر
المقدمي نا فضيل بن سليمان نا ابو مالك الاشجعي عن ربعي بن حراش عن حذيفة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان النبي لا يورث وقال ابو العباس في موضع اخر
انا لا نورث ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله
الصفار نا اسمعيل بن اسحق القاضي نا نصر بن علي نا ابن داود عن فضيل بن مرزوق
قال قال زيد بن علي بن الحسين بن علي اما انا فلو كنت مكان ابي بكر رضي الله عنه لحكمت
بمثل ما حكم به ابو بكر رضي الله عنه في فدك ٥ اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا
ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا ابرهيم بن ابي طالب قال واخبرني ابو الفضل بن ابرهيم
واللفظ له نا احمد بن سلمة قالا نا اسحق بن ابرهيم انا سفيان عن ابن المنكدر عن جابر
وعن عمرو عن محمد بن علي عن جابر احدهما يزيد على الاخر قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا قدم مال البحرين اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا قال فلم يقدم مال البحرين
حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قدم مال البحرين فقال ابو بكر رضي الله عنه
من كان له على النبي صلى الله عليه وسلم دين او عدة فليأتنا فاتيت ابا بكر رضي الله عنه
فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وعدني اذا قدم مال البحرين اعطيتك هكذا
وهكذا وهكذا يعني ثلاث حثيات قال فحثى فحسبت فقال عدها فاذا هي خمس مائة
قال فخذ بعدتها مرتين زاد فيه ابن المنكدر قال اتيته يعني ابا بكر مرة فسألته فلم يعطني
ثم اتيته الثانية فسألته فلم يعطني فقلت سألتك مرتين فلم تعطني فاما ان تعطيني
واما ان تبخل قال انك لم تأتني مرة الا وانا اريد ان اعطيك قال اي داء ادوى من البخل
قال اسحق هكذا حدثني سفيان او نحوه ٥ رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني عن سفيان ٥
ورواه مسلم عن اسحق بن ابرهيم ٥

باب بيان مصرف خمس الخمس وانه بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الذي يلي امر المسلمين يصرفه في مصالحهم

○ اخبرنا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز نا احمد بن عبد الجبار العطاردي نا ابن فضيل عن الوليد بن جميع عن ابي الطفيل قال جاءت فاطمة الى ابي بكر رضي الله عنهما فقالت يا خليفة رسول الله انت ورثت رسول الله صلى الله عليه وسلم ام اهله قال لا بل اهله قالت فما بال الخمس قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اطعم الله نبيا طعمة ثم قبضه كانت للذي يلي بعده فلما وليت رايت ان ارده على المسلمين قالت انت ورسول الله صلى الله عليه وسلم اعلم ثم رجعت ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحاق الصغاني نا معوية بن عمرو عن ابي اسحاق يعني الفزاري عن عبد الرحمن بن عياش عن سليمان بن موسى عن مكحول عن ابي سلام عن ابي امامة عن عبادة بن الصامت قال اخذ النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر وبرة من جنب بعير فقال يا ايها الناس انه لا يحل لي مما افاء الله عليكم قدر هذه الا الخمس والخمس مردود عليكم ○ يعني والله اعلم مردود في مصالحكم ○

باب سهم الصفي

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انا يوسف بن يعقوب ح واخبرنا ابو الحسن المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف القاضي نا سليمان بن حرب نا ابو هلال عن ابي حمزة عن ابن عباس قال قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان بيننا وبينك هذا الحي من مضر وانا لا نصل اليك الا في الشهر الحرام او في رجب فمرنا بامر ناخذ به وندعو اليه من وراءنا من قومنا قال امركم باربع وانهاكم عن اربع امركم ان تشهدوا ان لا اله الا الله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكوة وتعطوا من المغنم سهم الله عز وجل والصفي وانهاكم عن الدبا والحنتم والمزفت والنقير ○ تفرد به ابو هلال الراسبي بذكر الصفي فيه ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد نا روح بن عبادة نا قرة بن خالد قال سمعت يزيد بن عبد الله بن الشخير قال كنا بالمربد جلوسا وانا احدث القوم او من احدثهم سنا قال

فا

البادية صح

فاتى علينا رجل من اهل البرية فلما رايناه قلنا كان هذا رجل ليس من هذا البلد قال اجل فاذا معه كتاب في قطعة من ادم وربما قال في قطعة جراب فقال هذا كتاب كتبه لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد النبي لبني زهير بن اقيش وهم حي من عكل انكم ان اقمتم الصلاة واتيتم الزكوة وفارقتم المشركين واعطيتم الخمس من المغنم ثم سهم النبي والصفي وربما قال وصفيه فانتم امنون بامان الله وامان رسوله قالوا هات حدثنا اصلحك الله بما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوم شهر الصبر وثلثة ايام من كل شهر يذهب كثيرا من وحر الصدر قال قرة فقلت له وغر الصدر قال وحر الصدر فقال القوم انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث به فاهوى بالصحيفة فاخذها ثم انطلق مسرعا ثم قال الا اراكم تخافون ان اكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لا احدثكم حديثا اليوم ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم نا ابن وهب اخبرني ابن ابي الزناد عن ابيه عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس قال تنفل رسول الله صلى الله عليه وسلم سيفه ذا الفقار يوم بدر ○ اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا محمد بن كثير انا سفيان عن مطرف عن عامر الشعبي قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم سهم يدعى سهم الصفي ان شاء عبدا وان شاء امة وان شاء فرسا يختاره قبل الخمس ○ واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر نا ابو داود نا محمد بن بشار نا ابو عاصم وازهر قالا نا ابن عون قال سالت محمدا عن سهم النبي صلى الله عليه وسلم والصفي قال كان يضرب له بسهم مع المسلمين وان لم يشهد والصفي يوخذ له راس من الخمس قبل كل شيء ○ واخبرنا ابو علي انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا محمد بن خالد السلمي نا عمرو بن عبد الواحد عن سعيد بن بشير عن قتادة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غزا كان له سهم صاف ياخذه من حيث يشاء فكانت صفية من ذلك السهم وكان اذا لم يغز بنفسه ضرب له بسهمه ولم يخير ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ

نا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار نا احمد بن محمد بن عيسى القاضي نا ابو حذيفة وابو نعيم
قالا نا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشه رضي الله عنها قال كانت
صفية من الصفي ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد
بن اسحاق الصغاني نا سعيد بن منصور نا يعقوب بن عبد الرحمن ح واخبرنا
ابو عبد الله الحافظ اخبرني احمد بن سهل الفقيه ببخارا نا قيس بن انيف ثنا عن
قتيبه بن سعيد نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن عن عمرو بن ابي عمرو عن انس بن مالك
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لابي طلحة رضي الله عنه التمس غلاما من غلمانكم
يخدمني حتى اخرج الى خيبر فخرج بي ابو طلحة مردفي وانا غلام راهقت الحلم فكنت
اخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل فكنت اسمعه كثيرا يقول اللهم اني
اعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وضلع الدين وغلبة الرجال
ثم قدمنا خيبر فلما فتح الله عليه الحصن ذكر له جمال صفيه بنت حيي بن اخطب
وقد قتل زوجها وكانت عروسا فاصطفاها رسول الله صلى الله عليه وسلم
لنفسه فخرج بها حتى بلغنا سد الصهباء حلت فبنى بها ثم صنع حيسا في نطع صغير
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن من حولك فكانت تلك وليمة رسول الله
صلى الله عليه وسلم على صفيه بنت حيي ثم خرجنا الى المدينه فرايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يحوي لها وراءه بعباءة ثم يجلس عند بعيره فيضع ركبته
فتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب فسرنا حتى اذا اشرفنا على المدينة
نظر الى احد فقال هذا جبل يحبنا ونحبه ثم نظر الى المدينه فقال اللهم بارك
لهم في مدهم وصاعهم ٥ لفظ حديث قتيبه ٥ رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن
قتيبه ورواه مسلم ايضا عن سعيد بن منصور ٥ كذا في هذه الرواية عن انس ٥
واخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو الحسن علي بن محمد بن سختويه العدل نا موسى بن الحسن
ومحمد بن غالب ومحمد بن علي بن بطحا قالوا نا عفان نا حماد بن سلمة انا ثابت عن انس بن مالك
قال وقع في سهم دحيه جاريه فقيل يا رسول الله انه وقعت في سهم دحيه جاريه
جميلة

جميلة قال فاشتراها رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبعة ارؤس ثم دفعها
الى ام سليم تصنعها وتهيئها قال واحسبه قال تعتد في بيتها وهي صفية
بنت حيي ٥ رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عفان ورواه سليمان
بن المغيرة عن ثابت قال حدثنا انس قال صارت صفية لدحية في مقسمه وجعلوا
يمدحونها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويقولون ما راينا في السبي مثلها
قال فبعث الى دحية فاعطاه بها ما اراد ثم دفعها الى امي فقال اصلحيها
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا احمد بن سلمة نا عبد الله بن
هاشم نا بهز نا سليمان بن المغيرة فذكره ٥ رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن هاشم
قال الشافعي الامر الذي لم يختلف فيه احد من اهل العلم عندنا علمته ولم يزل يحفظ
من قولهم انه ليس لاحد ما كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم من صفي الغنيمة ٥

باب قسمة الغنيمة في دار الحرب

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا احمد بن عبد الجبار نا يونس
بن بكير عن محمد بن اسحاق بن يسار قال ومضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلما خرج من مضيق يقال له الصفراء خرج منه الى كثيب يقال له سير على مسيرة ليلة
من بدر او اكثر فقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم النفل بين المسلمين على
ذلك الكثيب ٥ قال الشافعي ومن حول سير واهله مشركون ٥ قال الشافعي
وقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم اموال بني المصطلق وسبيهم في الموضع الذي
غنمها فيه قبل يتحول عنه وما حوله كله بلاد شرك واكثر ما قسم رسول الله
صلى الله عليه وسلم وامراء سراياه ما غنموا ببلاد اهل الحرب ٥ اخبرنا ابو
علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا احمد بن صالح نا عبد الله بن وهب
نا حيي عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
خرج يوم بدر في ثلثمايه وخمسة عشر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اللهم انهم حفاة فاحملهم اللهم انهم عراة فاكسهم اللهم انهم جياع فاشبعهم ففتح

الله له يوم بدر فانقلبوا حين انقلبوا وما منهم رجل الا قد رجع بجمل او جملين
واكتسوا وشبعوا . قال الشيخ قد اعاد الشافعي رحمه الله تعالى هذه المسئلة في
كتاب السير ونحن نذكرها بتمامها في موضعها من كتاب السير ان شاء الله تعالى .

جماع ابواب الانفال باب السلب للقاتل

اخبرنا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد انا ابو علي
اسمعيل بن محمد الصفار نا محمد بن عبيد الله نا عبيد الله بن عمر نا يوسف بن يعقوب
بن الماجشون قال اخبرني وحدثنا ابو عبد الله الحافظ نا علي بن حمشاذ نا ابو المثنى
العنبري نا مسدد نا يوسف بن الماجشون عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابيه عن جده قال بينا انا واقف في الصف يوم بدر نظرت عن يميني وشمالي
فاذا انا بين غلامين من الانصار حديثة اسنانهما تمنيت ان اكون بين اضلع
منهما فغمزني احدهما فقال يا عماه هل تعرف ابا جهل قلت نعم وما حاجتك اليه
يا ابن اخي قال اخبرت انه يسب رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده
لئن رايته لا يفارق سوادي سواده حتى يموت الاعجل منا فتعجبت لذلك فغمزني
الاخر فقال لي مثلها فلم انشب ان نظرت الى ابي جهل يدور في الناس فقلت لهما الا
ان هذا صاحبكما الذي تسالان عنه فابتدراه بسيفيهما فضرباه حتى قتلاه ثم انصرفا
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبراه فقال ايكما قتله فقال كل واحد منهما انا قتلته
فقال هل مسحتما سيفيكما قالا لا فنظر في السيفين فقال كلاكما قتله وقضى بسلبه
لمعاذ بن عمرو بن الجموح وكانا معاذ بن عفراء ومعاذ بن عمرو بن الجموح . واخبرنا ابو عبد الله
الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا جعفر بن محمد واسمعيل بن قتيبة قالا نا
يحيى بن يحيى انا ابن الماجشون فذكره . رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه
مسلم عن يحيى بن يحيى . والاحتجاج بهذا في هذه المسئلة غير جيد فقد مضى
في كتابنا هذا كيف كانت حال القسمة يوم بدر حتى نزلت الاية وانما الحجة في
اعطائه صلى الله عليه وسلم للقاتل السلب بعد وقعة بدر وذلك في حديث ابي
قتادة وغيره . اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب

نا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا عبد الله بن وهب قال وسمعت مالك بن انس يقول
حدثني يحيى بن سعيد ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن وغيرهما قالوا
نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك ح واخبرنا
محمد بن عبد الله الحافظ انا احمد بن محمد بن عبدوس نا عثمان بن سعيد نا القعنبي فيما قرا
على مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن كثير بن افلح عن ابي محمد مولى ابي قتادة
الانصاري قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين فلما التقينا
كانت للمسلمين جولة فرايت رجلا من المشركين قد علا رجلا من المسلمين
قال فاستدرت له حتى اتيته من ورائه فضربته على حبل عاتقه ضربة فاقبل علي
فضمني ضمة وجدت منها ريح الموت ثم ادركه الموت فارسلني فلحقت عمر بن الخطاب
رضي الله عنه فقلت له ما بال الناس قال امر الله ثم ان الناس رجعوا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه فقمت
فقلت من يشهد لي فقالها الثانية فقمت فقلت من يشهد لي ثم جلست فقالها
الثالثة فقمت في الثالثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لك يا ابا قتادة
فاقتصصت عليه القصة فقال رجل من القوم صدق يا رسول الله وسلب
ذلك القتيل عندي فارضه منه فقال ابو بكر لاها الله اذا لا يعمد الى اسد من اسد
الله يقاتل عن الله فيعطيك سلبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق
فاعطه اياه قال ابو قتادة فاعطانيه فبعت الدرع فابتعت به مخرفا في بني
سلمة فانه لاول مال تاثلته في الاسلام . قال الشافعي قال مالك
المخرف النخل . لفظ حديث الشافعي . رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي .
ورواه مسلم عن ابي الطاهر عن ابن وهب . اخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن
جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا حماد بن سلمة ح واخبرنا ابو الحسن بن عبدان
انا احمد بن عبيد نا الكجي يعني ابا مسلم نا حجاج نا حماد بن سلمة انا اسحق بن عبد الله بن
ابي طلحة عن انس ان هوازن جاءت يوم حنين بالنساء والصبيان والابل والغنم
فجعلوهم صفوفا يكثرون على رسول الله صلى الله عليه وسلم والتقى المسلمون والمشركون
فولى المسلمون مدبرين كما قال الله عز وجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

يا عباد الله انا عبد الله ورسوله يا معشر الانصار انا عبد الله ورسوله فهزم الله المشركين
ولم يضرب بسيف ولم يطعن برمح فقال النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ من قتل
كافرا فله سلبه فاحدونى فى حديث ابى داود فقتل ابو طلحة يومئذ عشرين رجلا واخذ
اسلابهم فقال ابو قتادة يا رسول الله انى قد ضربت رجلا على حبل العاتق وعليه
درع فعجلت عنه ان آخذ سلبه فانظر من هو فاعطنيها فقال رجل انا اخذتها فارضه
منها واعطنيها فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان لا يسئل شيئا الا
اعطاه او يسكت فقال عمر والله لا يفيئها الله على اسد من اسده ويعطيكها
فضحك النبي صلى الله عليه وسلم وقال صدق عمر ولقى ابو طلحة ام سليم ومعها خنجر
فقال يا ام سليم ما هذا معك قالت اردت ان دنا منى رجل من المشركين ابعج به بطنه فاخبر
بذلك ابو طلحة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ام سليم يا رسول الله اقتل من بعدنا
الطلقاء فقال يا ام سليم ان الله قد كفى واحسن ٥ اخرج مسلم فى الصحيح آخر هذا
الحديث فى قصة ام سليم وهو صحيح على شرطه ٥ واخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو عبد الله
محمد بن عبد الله الصفار نا جعفر بن ابى عثمان الطيالسى البغدادى نا يحيى بن معين واحمد
بن حنبل قالا نا يحيى بن زكريا بن ابى زائدة عن ابى ايوب الافريقى عن اسحاق بن
عبد الله بن ابى طلحة عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل قتيلا
فله سلبه ٥ اخبرنا ابو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله الحرفى رحمه الله ببغداد انا ابو بكر
محمد بن عبد الله الشافعى نا اسحاق بن الحسن نا ابو نعيم ح واخبرنا ابو سعيد بن
ابى عمرو نا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار نا احمد بن محمد البرتى القاضى نا ابو نعيم
نا العميس عن اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عين
من المشركين وهو فى سفر فجلس فتحدث عند اصحابه ثم انسل فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اطلبوه فاقتلوه قال فسبقتهم اليه فقتلته واخذت سلبه ٥ زاد
البرتى فى روايته فنفلنى اياه ٥ رواه البخارى فى الصحيح عن ابى نعيم ٥ اخبرنا ابو الحسن
على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا الاسفاطى يعنى العباس بن الفضل نا ابو
الوليد نا عكرمة بن عمار نا اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه قال غزونا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم هوازن فبينا نحن نتضحى عامتنا مشاة فينا ضعف اذ جاء
رجل على جمل احمر فانتزع طلقا من حقو البعير فقيد به جمله ثم جاء الى القوم
فلما رأى ضعفهم اطلقه ثم اناخه فقعد عليه ثم خرج يركض واتبعه رجل من اسلم
على ناقة ورقاء من ظهر القوم فخرجت اعدو فادركته ورأس الناقة عند
ورك البعير ثم تقدمت حتى اخذت بخطام الجمل فانخته فلما صارت ركبته
بالارض اخترطت سيفى فاضربه فندر رأسه فجئت براحلته وما عليها اقوده
فاستقبلنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الناس مقبلا فقال من قتل الرجل
فقالوا ابن الاكوع فقال له السلب اجمع ٥ اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث
عكرمة بن عمار ٥ واخبرنا ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد نا محمد بن على بن ابى
تمام نا عاصم بن على نا عكرمة بن عمار فذكر الحديث بمعناه الا انه قال فنفلنى رسول
الله صلى الله عليه وسلم راحلته وما عليها وسلاحه ٥ وروينا عن ابى خالد الاحمر
عن يحيى بن سعيد عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال لقينا العدو مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فطعنت رجلا فقتلته فنفلنى رسول الله صلى الله عليه وسلم
سلبه ٥ اخبرناه ابو عبد الله الحافظ حدثنى محمد بن محمد بن يعقوب
الحافظ حدثنى احمد بن حمدون الاعمش بن اصله العتيق نا ابو سعيد الاشج نا ابو خالد
الاحمر فذكره ٥ وهذا غريب بهذا الاسناد وقد روى من وجه آخر ضعيف ٥
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضى قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا احمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرنى مسلمة بن على عن عبد الرحمن بن
يزيد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه قال خرجت فى عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم فى غزوة فلقينا العدو فشددت على رجل فطعنته فقطرته واخذت
سلبه فنفلنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
نا ابو العباس بن المعقل انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب حدثنى ابو صخر عن يزيد
بن قسيط الليثى عن اسحاق بن سعد بن ابى وقاص قال حدثنى ابى ان عبد الله بن جحش
الا نأتى ندعو الله فخلوا فى ناحية فدعا سعد فقال يا رب اذا لقينا العدو والقوم غدا
فلقنى رجلا شديدا بأسه شديدا حرده فاقاتله فيك ويقاتلنى ثم ارزقنى عليه الظفر

حتى اقتله واخذ سلبه فأمن عبد الله بن جحش ثم قال اللهم ارزقني غدا رجلا شديدا
حرده شديدا باسه اقاتله فيك ويقاتلني ثم ياخذني فيجدع انفي فاذا لقيتك غدا
قلت يا عبد الله فيم جدع انفك واذنك فاقول فيك وفي رسولك فتقول صدقت
قال سعد بن ابي وقاص يا بني كانت دعوة عبد الله بن جحش خيرا من دعوتي لقد رايته
اخر النهار وان اذنه وانفه لمعلقان في خيط ٥ حدثنا ابو عبد الله الحافظ
اخبرني ابو نصر محمد بن احمد بن عمر الخفاف نا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي ثنا ابو الزبير علي بن الحسين
بن مسلم المكي حدثني هارون بن يحيى بن هارون بن عبد الرحمن بن حاطب بن ابي بلتعة
المدني قال حدثني ابو ربيعة الحراني عن عبد الحميد بن ابي انيس عن صفوان بن سليم عن انس
بن مالك انه سمع حاطب بن ابي بلتعة يقول انه طلع على النبي صلى الله عليه وسلم باحد وهو
يشتد في يد علي بن ابي طالب رضي الله عنه الترس فيه ماء ورسول الله صلى الله عليه
وسلم يغسل وجهه من ذلك الماء فقال له حاطب من فعل بك هذا قال عتبة بن ابي
وقاص هشم وجهي ودق رباعيتي بحجر رماني قلت اني سمعت صائحا يصيح على الجبل
قتل محمد فاتيت وكان قد ذهب روحي قلت اين توجه عتبة فاشار الى حيث توجه
فمضيت حتى ظفرت به فضربته بالسيف فطرحت راسه فهبطت فاخذت
راسه وسلبه وفرسه وجئت بها الى النبي صلى الله عليه وسلم فسلم ذلك الي ودعا لي
فقال رضي الله عنك رضي الله عنك ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو
العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير نا ابن اسحق قال حدثني
يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير قال وحدثني يزيد بن زياد عن محمد بن كعب القرظي
وعثمان بن يهوذا عن رجال من قومه قالوا فذكر قصة الخندق وقتل علي بن ابي طالب
رضي الله عنه عمرو بن عبد ود ثم اقبل علي رضي الله عنه نحو رسول الله صلى الله عليه وسلم
ووجهه يتهلل فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه هلا استلبته درعه فانه ليس للعرب
درع خير منها فقال ضربته فاتقاني بسوءته فاستحييت ابن عمي ان استلبه ٥
وباسناده عن ابن اسحاق قال حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن ابيه قال كانت
صفية بنت عبد المطلب في حصن حسان بن ثابت حين خندق النبي صلى الله عليه وسلم
قال

قالت صفية فمر بنا رجل من يهود فجعل يطيف بالحصن فقلت لحسان ان هذا
اليهودي يطيف بالحصن كما ترى ولا امنه ان يدل على عورتنا فانزل اليه فاقتله
فقال يغفر الله لك يا بنت عبد المطلب والله لقد علمت ما انا بصاحب هذا قالت
صفية فلما قال لي ذلك احتجزت واخذت عمودا ثم نزلت من الحصن اليه فضربته
بالعمود حتى قتلته ثم رجعت الى الحصن فقلت يا حسان انزل فاسلبه فانه لم يمنعني
ان اسلبه الا انه رجل فقال ما لي بسلبه من حاجة يا بنت عبد المطلب ٥ واخبرنا
ابو عبد الله ثنا ابو العباس ثنا احمد ثنا يونس بن بكير عن هشام بن عروة عن ابيه عن صفية
بنت عبد المطلب مثله وزاد فيه قال هي اول امراة قتلت رجلا من المشركين ٥
اخبرنا ابو بكر محمد بن ابراهيم الاصبهاني انا ابو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي
بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن عبد الكريم عن عكرمة قال قال يهودي يوم قريظة
من يبارز فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا زبير فقالت صفية يا رسول الله
واحدي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايهما علا صاحبه قتله فعلاه الزبير
فقتله فنفله النبي صلى الله عليه وسلم سلبه ٥ هذا مرسل وقد روي موصولا بذكر
نبيه ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله الاصبهاني نا الحسن بن الجهم ثنا
الحسين بن الفرج ثنا الواقدي حدثني سليمان بن بلال حدثني عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر
بن عبد الله قال اصيب بها يعني في غزوة مؤتة ناس من المسلمين وغنم المسلمون بعض
امتعة المشركين فكان مما غنموا خاتما جاء به رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال قتلت صاحبه يومئذ فنفله رسول الله صلى الله عليه وسلم اياه ٥ قال الواقدي
وحدثني بكير بن مسمار عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن ابيه قال حضرت مؤتة فبارزني
رجل منهم يومئذ فاصبته وعليه بيضة له فيها ياقوتة فلم يكن همي الا الياقوتة
فاخذتها فلما رجعت الى المدينة اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بها فنفلنيها
فبعتها زمن عثمان رضي الله عنه بمائة دينار فاشتريت بها حديقة ٥ اخبرنا
ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد ثنا محمد بن غالب ثنا ابو الوليد ثنا هشام
ثنا شريك عن ابن عقيل عن جابر قال بارز عقيل بن ابي طالب رضي الله عنه رجلا يوم مؤتة

فقتله فنفله سيفه وترسه ٥ قال وحدثنا تمتام حدثنا الوليد بن صالح النخعي ثنا شريك
عن ابن عقيل عن جابر او هو من حديث جابر قال بارز عقيل ابن ابي طالب رجلا يوم موته
فنفله رسول الله صلى الله عليه وسلم سيفه وترسه ٥ اخبرنا ابو نصر بن قتادة وابو بكر
محمد بن ابرهيم الفارسي قالا انا ابو عمرو بن مطر نا ابرهيم بن علي نا يحيى بن يحيى نا ابو خيثمة عن جابر
قال حدثني رجل من بني هاشم ان عقيل بن ابي طالب رضي الله عنه قتل رجلا يوم موته
فاصاب عليه خاتما فيه فص احمر عليه تمثال فاتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخذه ونظر اليه فقال لو لم يكن فيه تمثال قال ثم نفله اياه فهو عندنا ٥ هذا يدل على
ان الحديث له اصل وجابر الذي روى عنه ابو خيثمة هو الجعفي والذي روى عنه ابن
عقيل هو جابر بن عبد الله رضي الله عنه ٥ ورواه ابو حمزة عن جابر الجعفي عن محمد بن عبد الله
عن محمد بن عقيل وذكره ٥ رواه اسحاق الحنظلي عن احمد بن ايوب عن ابي حمزة ٥ قال
الشيخ واختلفوا في قتل مرحب منهم من قال قتله علي بن ابي طالب رضي الله عنه ومنهم من قال
قتله محمد بن مسلمة الانصاري رضي الله عنه ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله بن بطة
الاصبهاني نا الحسن بن الجهم نا الحسين بن الفرج نا محمد بن عمر هو الواقدي قال ويقال ان
محمد بن مسلمة ضرب ساقي مرحب فقطعهما فقال مرحب اجهز علي يا محمد فقال محمد ذق الموت
كما ذاقه اخي محمود وجاوزه ثم مر به علي رضي الله عنه فضرب عنقه واخذ سلبه فاختصما
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في سلبه فقال محمد يا رسول الله والله ما قطعت رجليه
وتركته الا ليذوق الموت وقد كنت قادرا ان اجهز عليه فقال علي رضي الله عنه
صدق ضربت عنقه بعد ان قطع رجليه فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم سلبه
محمد بن مسلمة سيفه ودرعه ومغفره وبيضته وكان عند آل محمد بن مسلمة سيفه فيه
كتاب لا يدرى ما هو حتى قراه يهودي من يهود تيما فاذا فيه هذا سيف مرحب
من يذقه يعطب ولخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله الاصبهاني نا
الحسن بن الجهم نا الحسين بن الفرج نا الواقدي حدثني موسى بن عمر الحارثي عن ابي عفير
محمد بن سهل بن ابي حثمة قال لما تحول رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الشق
يعني من خيبر خرج رجل من اليهود فصاح من يبارز فبرز له ابو دجانة قد عصب

راسه

راسه بعصابة حمراء فوق المغفر يختال في مشيته فضربه فقطع رجليه ثم ذفف عليه
واخذ سلبه درعه وسيفه فجاء به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنفله رسول
الله صلى الله عليه وسلم ذلك ٥ هذا والذي قبله منقطع وفي الاحاديث الموصولة
كفاية ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس بن يعقوب نا محمد بن اسحاق
نا معوية بن عمرو عن ابي اسحاق عن ابي مالك الاشجعي قال حدثنا نعيم بن ابي هند
قال حدثني ابن سمرة بن جندب عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل
قتيلا فله سلبه ٥

باب ما جاء في تخميس السلب

اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا سعيد بن منصور نا
اسمعيل بن عياش عن صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن عوف
بن مالك الاشجعي وخالد بن الوليد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في السلب
للقاتل ولم يخمس السلب ٥ واخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا احمد بن
حنبل نا الوليد بن مسلم حدثني صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن عوف
بن مالك الاشجعي قال خرجت مع زيد بن حارثة في غزوة موته ورافقني مددي من اهل
اليمن ليس معه غير سيفه فنحر رجل من المسلمين جزورا فساله المددي طائفة من جلده
فاعطاه اياه فاتخذه كهيئة الدرق ومضينا فلقينا جموع الروم وفيهم رجل على فرس
له اشقر عليه سرج مذهب وسلاح مذهب فجعل الرومي يغري بالمسلمين
وقعد له المددي خلف صخرة فمر به الرومي فعرقب فرسه فخر وعلاه فقتله
وحاز فرسه وسلاحه فلما فتح الله عز وجل للمسلمين بعث اليه خالد بن الوليد فاخذ من
السلب قال عوف فاتيته فقلت يا خالد اما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قضى بالسلب للقاتل قال بلى ولكني استكثرته قلت لتردنه اليه او لاعرفنكها
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فابى ان يرد عليه قال عوف فاجتمعنا عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقصصت عليه قصة المددي وما فعل خالد فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا خالد ما حملك على ما صنعت فقال يا رسول الله استكثرته
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا خالد رد اليه ما اخذت منه قال عوف

فقلت يا خالد ذرني الم انه لك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذاك
قال فاخبرته قال فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا خالد لا ترد عليه
هل انتم تاركوا لي امرائي لكم صفوة امرهم وعليهم كدره رواه مسلم في الصحيح
عن زهير بن حرب عن الوليد بن مسلم واخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر
نا ابو داود نا احمد بن حنبل نا الوليد قال سالت ثورا عن هذا الحديث فحدثني عن خالد
بن معدان عن جبير بن نفير عن عوف بن مالك الاشجعي نحوه واخبرنا ابو عبد الله الحافظ
اخبرني ابو عمرو بن ابي جعفر انا عبد الله بن محمد نا اسحاق بن ابراهيم ح قال واخبرني محمد
بن احمد بن سعيد نا محمد بن اسحاق قالا نا علي بن سهل الرملي قالا نا الوليد بن مسلم عن صفوان بن عمرو
عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن عوف بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يكن يخمس السلب وان مدديا كان رفيقا لهم في غزوة موته وذكر الحديث بالاسناد الاول بمعناه
معناه اخبرنا ابو نصر بن قتادة نا ابو الفضل بن حمدويه الهروي انا احمد بن نجدة
نا الحسن بن الربيع نا عبد الله بن المبارك عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن انس بن
مالك ان اول سلب خمس في الاسلام سلب البرا بن مالك كان حمل على المرزبان
فطعنه فقتله وتفرق عنه اصحابه فنزل اليه فاخذ منطقته وسواريه فلما قدم مشى عمر
بن الخطاب رضي الله عنه حتى اتى ابا طلحة الانصاري رضي الله عنه فقال يا ابا طلحة انا
كنا لا نخمس السلب وان سلب البرا بن مالك مال وانا خامسه فقوموا المنطقة والسوار
ثلثين الفا واخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقري انا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف
بن يعقوب نا سليمان بن حرب نا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن انس بن مالك ان البرا
يعني بن مالك بارز المرزبان الزاره فحمل عليه بالرمح فدق صلبه واخذ سواريه واخذ
منطقته فصلى عمر رضي الله عنه يوما صلاة ثم قال اثر ابو طلحة انا كنا ننفل الرجل
من المسلمين سلب رجل من الكفار اذا قتله وان سلب البرا قد بلغ مالا ولا اراني
الا خامسه فقيل لمحمد فخمسه قال لا ادري وروي من وجه اخر عن انس انه خمسه
اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا ابو جعفر الرزاز نا عبد الرحمن بن محمد بن منصور نا سالم
بن نوح نا عمر بن عامر عن قتادة عن انس ان البرا بن مالك قتل من المشركين مائة رجل الا رجل
مبارزة

مبارزة وانهم لما غزوا الزارة خرج دهقان الزارة فقال رجل ورجل فبرز اليه البرا فاختلفا
بسيفيهما ثم اعتنقا فتوركه البرا فقعد على كبده ثم اخذ السيف فذبحه واخذ
سلاحه ومنطقته واتي به عمر فنفله السلاح وقوم المنطقة بثلثين الفا فخمسها
وقال انها مال قال الشافعي هذه الرواية من خمس السلب عن عمر رضي الله عنه
ليست من روايتنا وله رواية عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه في زمن عمر رضي
الله عنه تخالفها قال الشافعي اخبرنا ابن عيينة عن الاسود بن قيس عن رجل
من قومه يقال له شبر بن علقمة قال بارزت رجلا يوم القادسية فقتلته فبلغ
سلبه اثنا عشر الفا فنفلنيه سعد اخبرناه ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس
انا الربيع انا الشافعي انا سفيان بن عيينة فذكره بنحوه قال الشافعي واثنا عشر الفا كثير
وروي فيه عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه حدثنا ابو عبد الله الحافظ انا اسمعيل
بن عبد الله بن محمد بن ميكال انا عبدان الاهوازي نا ابو السكين زكريا بن يحيى الطائي
عمي زحر بن حصن قال حدثني جدي حميد بن منهب قال قال خريم بن اوس بن حارثة
بن لام لم يكن احد اعدى للعرب من هرمز فلما فرغنا من مسيلمة واصحابه اقبلنا الى ناحية
البصرة فلقينا هرمز بكاظمة في جمع عظيم فبرز خالد بن الوليد ودعا الى البراز فبرز
له هرمز فقتله خالد رضي الله عنه وكتب بذلك الى ابي بكر الصديق رضي الله عنه
فنفله سلبه فبلغت قلنسوة هرمز مائة الف درهم وكانت الفرس اذا شرف فيها الرجل
جعلوا قلنسوته بمائة الف درهم اخبرنا ابو القاسم زيد بن ابي هاشم العلوي وعبد الواحد
بن محمد بن النجار المقري بالكوفة قالا نا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم نا ابراهيم بن اسحاق
نا قبيصة عن سفيان عن الاوزاعي عن الزهري عن القسم بن محمد عن ابن عباس قال
السلب من النفل والنفل من الخمس كذا قال ابن عباس والحديث عن النبي صلى الله
عليه وسلم في السلب يدل على انه يخرج من راس مال الغنيمة قال الشافعي
واذا ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بابي هو وامي شي لم يجز تركه قال ولم يستثن
النبي صلى الله عليه وسلم قليل السلب ولا كثيره

باب الوجه الثاني من النفل

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم

ثنا ابن وهب اخبرني مالك بن انس ورجال من اهل العلم ○ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ
وابو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان
انا الشافعي انا مالك ح واخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا جعفر
بن محمد واسمعيل بن قتيبة قالا ثنا يحيى بن يحيى قال قرات على مالك عن نافع عن ابن عمر قال بعث
النبي صلى الله عليه وسلم سرية وانا فيهم قبل نجد فبلغوا فغنموا ابلا كثيرة وكانت
سهمانهم اثنى عشر بعيرا او احد عشر بعيرا ونفلوا بعيرا بعيرا ○ لفظ حديث يحيى بن يحيى
وفي رواية ابن وهب والشافعي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية فيها
عبد الله بن عمر والباقي مثله ○ رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ○
ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى ○ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا
ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا شعيب بن الليث ثنا الليث عن نافع
عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية قبل نجد فيهم عبد الله
بن عمر وان سهمانهم بلغ اثنا عشر بعيرا ونفلوا سوى ذلك بعيرا بعيرا فلم يغيره رسول
الله صلى الله عليه وسلم ○ رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة عن الليث ○ اخبرنا ابو
الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابو الربيع
ثنا حماد بن زيد ثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
جيشا قبل نجد كنت فيهم فبلغ سهماننا اثني عشر بعيرا اثني عشر بعيرا ونفلنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا فرجعنا بثلثة عشر بعيرا ثلثة عشر بعيرا ○ رواه
مسلم في الصحيح عن ابي الربيع ○ ورواه البخاري عن ابي النعمان عن حماد الا انه قال
ونفلنا بعيرا بعيرا لم يذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك قاله مسدد عن حماد ورواه
عبيد الله بن عمر وموسى بن عقبة وغيرهما ○ اخبرنا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله
بن بشران العدل ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا ابو اليمان انا
شعيب بن ابي حمزة قال قال نافع قال عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعث بعثا قبل نجد فبعث من ذلك البعث سرية فيهم عبد الله بن عمر فحدث عبد الله
بن عمر ان سهام البعث بلغت اثني عشر بعيرا ونفل اصحاب السرية التي فيها
عبد الله

عبد الله بن عمر سوى ذلك بعيرا بعيرا فكان لاصحاب السرية ثلثة عشر ثلثة عشر ولاصحاب
البعث اثني عشر اثني عشر ○ اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن محمد بن داود الرزاز ببغداد
انا ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا محمد بن الجهم السمري ثنا يعلى بن عبيد ثنا محمد بن اسحاق
عن نافع عن ابن عمر قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فاصبنا
نعما كثيرا فاخذ كل واحد بعيرا بعيرا فلما قدمنا اعطانا رسول الله صلى الله عليه وسلم
سهماننا فاصاب كل رجل منا اثنى عشر بعيرا سوى البعير الذي نفل فما عاب علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا على الذي اعطانا ○ رواه عبدة عن ابن اسحاق اتم
من ذلك وقال فنفلنا اميرنا بعيرا بعيرا لكل انسان ثم ذكر معناه ○
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله
بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال بلغني عن عبد الله
بن عمر انه قال نفل رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية من سرايا بعثها الى نجد فنفلهم
من ابل جاؤوا بها نفلا سوى نصيبهم المغنم ○ رواه مسلم في الصحيح عن حرملة عن
ابن وهب واخرجه من حديث عبد الله بن رجاء عن يونس عن الزهري عن سالم عن
ابيه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فبلغت سهماننا كذا وكذا ونفلنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو احمد
الحافظ انا ابو العباس بن الثقفي ثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن الصلت ابو يعلى ثنا عبد الله بن رجاء فذكره
ح اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا الحسن بن علي بن شبيب المعمري
ثنا عبد الله بن احمد بن ذكوان ومحمود بن خالد الدمشقي قالا ثنا مروان بن محمد الدمشقي ثنا يحيى بن
حمزة قال سمعت ابا وهب يقول سمعت مكحولا يقول كنت عبدا بمصر لامراة
من هذيل فاعتقتني فما خرجت من مصر وبها علم الا حويت عليه فيما ارى ثم اتيت
الشام فغربلتها كل ذلك اسأل عن النفل فلم اجد احدا يخبرني فيه بشيء حتى لقيت
شيخا يقال له زياد بن جارية التميمي فقلت له هل سمعت في النفل شيئا قال نعم سمعت
حبيب بن مسلمة الفهري يقول شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم نفل الربع
في البداة والثلث في الرجعة ○ اخرجه ابو داود في السنن عنهما ○ واخبرنا محمد بن

عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق انا معوية بن عمرو عن ابي
اسحاق الفزاري عن سعيد بن عبد العزيز قال سمعت حبيب بن مسلمة انه قال نفل
رسول الله صلى الله عليه وسلم في البداة الربع وفي الرجعة الثلث ٥ واخبرنا ابو الحسين
بن بشران العدل ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو ثنا احمد بن الوليد ثنا ابو احمد الزبيري
سعيد بن عبد العزيز التنوخي عن مكحول عن زياد بن جارية التميمي عن حبيب بن مسلمة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نفل الثلث ٥ وباسناده حدثنا
سعيد بن عبد العزيز عن سليمان بن موسى عن مكحول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نفل في مبداه الربع فلما قفل نفل الثلث ٥ اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا ابو جعفر
الرزاز ثنا احمد بن الوليد ابو احمد الزبيري ثنا سفيان ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ
ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي الميموني البرقي ثنا الفريابي ثنا سفيان عن عبد الرحمن
بن الحارث بن عياش بن ابي ربيعة حدثني سليمان بن موسى عن مكحول عن ابي سلام
عن ابي امامة عن عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينفل في
مبداه في الغزاة الربع واذا قفل الثلث ٥ واخبرنا ابو الحسن بن حمدان انا سليمان بن
احمد اللخمي ثنا ابن ابي مريم ثنا الفريابي قال وحدثنا الدبري عن عبد الرزاق جميعا
عن الثوري فذكره باسناده نحوه زاد بعد الخمس ٥ باب

النفل بعد الخمس

اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر
ثنا ابو داود ثنا عبد الملك بن شعيب عن الليث ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ
اخبرني ابو الوليد حسان بن محمد انا ابو بكر بن ابي داود ثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث
بن سعد قال حدثني ابي عن جدي عن عقيل بن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله
بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان ينفل بعض من يبعث من السرايا لانفسهم
خاصة النفل سوى قسم عامة الجيش والخمس في ذلك واجب كله ٥ رواه مسلم في
الصحيح عن عبد الملك بن شعيب ٥ ورواه البخاري عن يحيى بن بكير عن الليث ٥
اخبرنا ابو الحسين بن بشران ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو ثنا احمد بن الوليد الفحام ثنا
ابو احمد الزبيري ثنا سفيان ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس المحبوبي ثنا

عن مكحول عن زياد
ثنا احمد بن سيار ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن يزيد بن يزيد بن جابر الشامي
بن جارية التميمي عن حبيب بن مسلمة انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفل
الثلث بعد الخمس ٥ لفظ حديث محمد بن كثير ٥ وفي رواية الزبيري ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نفل الثلث اراه بعد الخمس ثم نفل ما بقي ٥ رواه ابو داود عن محمد بن كثير ٥
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبد الله بن
صالح حدثني معوية بن صالح ح واخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر ثنا ابو
داود ثنا عبد الله بن عمر بن ميسرة ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح عن العلا
بن الحرث عن مكحول عن ابن جارية عن حبيب بن مسلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان ينفل الربع بعد الخمس اظنه قال والثلث بعد الخمس اذا قفل وفي رواية عبد الله بن
صالح كان ينفل اذا فصل في الغزو الربع بعد الخمس وينفل اذا قفل الثلث بعد الخمس ٥
اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابو زكريا الحناني ثنا محمد بن عبيد ثنا
ابو عوانة عن عاصم بن كليب قال حدثني ابو الجويرية قال وجدت جرة خضراء في
امارة معوية في ارض العدو وعلينا رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم من بني سليم يقال له معن بن يزيد فاتيته بها فقسمها بين الناس واعطاني
مثل ما اعطى رجلا منهم ثم قال لولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ورايته يفعله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نفل الا بعد
الخمس لاعطيتك واخذ يعرض علي من نصيبه فابيت وقلت ما انا باحق به منك
قال واخبرنا احمد بن عبيد ثنا الحسن بن المثنى ثنا عفان ثنا ابو عوانة ثنا عاصم بن كليب
باسناده مثله باب

النفل من خمس الخمس سهم المصالح

اخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز
ثنا حنبل بن اسحاق ثنا ابو نعيم الفضل بن دكين ثنا زهير ثنا الحسن بن الحر ثنا الحكم عن
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينفل قبل ان
تنزل فريضة الخمس في المغنم فلما نزلت الاية ما غنمتم من شيء فان لله خمسه ترك
النفل الذي كان ينفل وصار ذلك الى خمس الخمس من سهم الله وسهم النبي صلى الله

عليه وسلم ٥ اخبرنا ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي نا محمد بن ابراهيم
العبدي نا ابن بكير نا مالك عن ابي الزناد انه سمع سعيد بن المسيب يقول كان الناس
يعطون النفل من الخمس ٥ اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر احمد بن كامل القاضي نا محمد
بن موسى بن حماد البربري ح واخبرنا ابو محمد السكري انا ابو بكر الشافعي نا جعفر بن
محمد بن الازهر قالا نا المفضل بن غسان الغلابي نا الواقدي اخبرني سعيد بن عبد الله
بن ابي الابيض عن عبد الله بن مقسم قال سالت مالك بن اوس بن الحدثان عن النفل
فقال لقد ركبت الخيل في الجاهلية وما ادركت الناس ينفلون الا من الخمس

باب كراهية النفل من هذا الوجه اذا لم تكن حاجة

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحاق الصغاني
نا معوية بن عمرو عن ابي اسحاق هو الفزاري عن عبد الرحمن بن عياش بن ابي ربيعة
عن سليمان بن موسى عن ابي سلام عن ابي امامة عن عبادة بن الصامت قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا غار في ارض العدو نفل الربع واذا اقبل راجعا وكل الناس
نفل الثلث وكان يكره الانفال ويقول ليرد قوي المومنين على ضعيفهم ٥ وقد
قيل عن سليمان بن موسى عن مكحول عن ابي سلام حدثناه ابو عبد الله الحافظ نا
دعلج بن احمد السجزي نا عبد العزيز بن معوية نا محمد بن جهضم عن سليمان بن موسى عن مكحول
عن ابي سلام فذكره باسناده وبعض معناه وحديث الفزاري اتم ٥

باب الوجه الثالث من النفل

اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار نا يونس بن
بكير عن ابن اسحاق قال حدثني عبد الرحمن بن الحرث عن سليمان بن موسى عن
مكحول عن ابي امامة الباهلي قال سالت عبادة بن الصامت عن الانفال
فقال فينا نزلت اصحاب بدر نزلت وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين التقى الناس ببدر نفل كل امرى ما اصاب ثم ذكر الحديث في نزول الاية
والقسمة بينهم وقد مضى ذلك ه في اول هذا الكتاب ٥ قال الشافعي قال بعض
اهل العلم اذا بعث الامام سرية او جيشا فقال لهم قبل اللقاء من غنم شيا فهو
له

له بعد الخمس فذلك لهم على ما شرط لانهم على ذلك غزوا وبه رضوا وذهبوا في هذا الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم بدر من اخذ شيا فهو له وذلك قبل نزول
الخمس والله اعلم ولم اعلم شيا يثبت عندنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بهذا ٥ قال الشيخ الذي روي في هذا ما ذكرنا وقد روي عن ابن عباس ما
يخالفه في لفظه ٥ اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا اسمعيل بن اسحاق
نا مسدد نا معتمر قال سمعت داود بن ابي هند يحدث عن عكرمة عن ابن عباس قال
قال نبي الله صلى الله عليه وسلم يعني يوم بدر من فعل كذا وكذا واتى مكان كذا وكذا فله
كذا وكذا فتسارع اليه الشبان وثبت الشيوخ عند الرايات فلما فتح الله لهم
جاء الشبان يطلبون ما جعل لهم فقال الاشياخ لا تذهبوا به دوننا فقد
كنا ردا لكم فانزل الله عز وجل يسئلونك عن الانفال قل الانفال لله
والرسول فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم ٥ واخبرنا ابو علي الروذباري
انا محمد بن بكر نا ابو داود نا زياد بن ايوب نا هشيم انا داود بن ابي هند عن
عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم بدر من قتل
قتيلا فله كذا وكذا ومن اسر اسيرا فله كذا وكذا قال ثم ساق الحديث ٥ وهذا بخلاف
الاول في كيفية الشرطية وقد روينا في غنيمة بدر انها كانت قبل نزول الخمس ثم
نزل قوله واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه الاية فصار الامر اليه وبالله التوفيق ٥
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد حسان بن محمد الفقيه نا احمد بن الحسن
بن عبد الجبار نا ابو داود سليمان بن محمد المباركي نا ابن ابي زايدة ح واخبرنا علي بن احمد
بن عبدان انا احمد بن عبيد نا اسمعيل بن الفضل قال حدثني سهل بن عثمان العسكري
نا يحيى بن ابي زايدة نا مجالد عن زياد بن علاقة عن سعد بن ابي وقاص قال لما قدم رسول
الله صلى الله عليه وسلم المدينة بعثنا في ركب فذكر الحديث وفيه قال وكان
الفي اذ ذاك من اخذ شيا فهو له ثم ذكر الحديث في بعثه عليهم عبد الله بن
جحش الاسدي قال وكان اول امير امر في الاسلام ٥ وفي هذا دلالة على ان ذلك
قبل نزول الاية في الغنيمة والفي ٥

جماع ابواب تفريق القسم

باب قسمة ما حصل من الغنيمة من دار وارض وغير ذلك من المال او بعضه

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا
معاوية بن عمرو عن أبي إسحاق الفزاري عن مالك بن أنس قال حدثني ثور قال
حدثني سالم مولى ابن مطيع أنه سمع أبا هريرة يقول افتتحنا خيبر فلم نغنم ذهبا ولا فضة
إنما غنمنا الإبل والبقر والمتاع والحوائط. رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله
بن محمد عن معاوية بن عمرو. أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب أنا أبو بكر
الإسماعيلي أخبرني أبو يعلى ثنا أبو خيثمة وعبد الله القواريري قالا ثنا عبد الرحمن
بن مهدي ثنا مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه
لولا أن أترك آخر الناس ليس لهم شيء ما افتتح الله قرية إلا قسمتها بينهم كما قسم
رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر. رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل
وأبي موسى عن عبد الرحمن. أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسن
أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سعيد بن أبي مريم أنا محمد بن جعفر
المديني أخبرهم قال أخبرني زيد بن أسلم عن أبيه أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه
يقول أما والذي نفسي بيده لولا أن أترك آخر الناس ببانا ليس لهم شيء
ما فتحت علي قرية إلا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر ولكن
أتركها لهم خزانة. رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن أبي مريم. أخبرنا أبو علي
الروذباري أنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا الربيع بن سليمان المؤذن ثنا أسد بن
موسى ثنا يحيى بن زكريا حدثني سفيان عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل
بن أبي حثمة قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر نصفين نصفا لنوائبه
وحاجته ونصفا بين المسلمين قسمها بينهم على ثمانية عشر سهما. أخبرنا أبو سعيد
بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم
ثنا محمد بن فضيل عن يحيى بن سعيد عن بشير مولى الأنصار عن رجال من أصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على
خيبر قسمها على ستة وثلاثين سهما جمع كل سهم مائة سهم فكان لرسول الله
صلى الله عليه وسلم وللمسلمين النصف من ذلك وعزل النصف الباقي لمن نزل
به من الوفود والأمور ونوائب الناس. وأخبرنا أبو علي الروذباري أنا محمد بن بكر

ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن سعد الكندي ثنا أبو خالد يعني سليمان عن يحيى بن سعيد عن بشير
بن يسار قال لما أفاء الله على نبيه صلى الله عليه وسلم خيبر قسمها على ستة وثلاثين
سهما جمع كل سهم مائة سهم فعزل نصفها لنوائبه وما ينزل به الوطيحة والكتيبة
وما أحيز معهما وعزل النصف الآخر فقسمه بين المسلمين الشق والنطاة وما
أحيز معهما وكان سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أحيز معهما. قال الشيخ
والعلة فيما لم يقسم منها بين المسلمين أنه فتح صلحا فكان لرسول الله صلى الله
عليه وسلم خاصة وذلك بين فيما أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس
الأصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن أبي زائدة
عن محمد بن إسحاق عن الزهري وعبد الله بن أبي بكر وبعض ولد محمد بن مسلمة قالوا بقيت
بقية من أهل خيبر تحصنوا فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحقن
دماءهم ويسيرهم ففعل فسمع بذلك أهل فدك فنزلوا على مثل ذلك فكانت لرسول
الله صلى الله عليه وسلم خالصة لأنه لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب. وأخبرنا
أبو علي الروذباري أنا محمد بن بكر ثنا أبو داود قال قرئ على الحارث بن مسكين وأنا
شاهد أخبركم ابن وهب قال حدثني مالك عن ابن شهاب أن خيبر كان بعضها
عنوة وبعضها صلحا والكتيبة أكثرها عنوة وفيها صلح قلت لمالك
وما الكتيبة قال أرض خيبر وهي أربعون ألف عذق. وأخبرنا أبو زكريا بن
أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا محمد بن عبد الله
بن عبد الحكم أنا ابن وهب أخبرني ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عمن سمع عبد الله
بن المغيرة بن أبي بردة يقول سمعت سفيان بن وهب الخولاني يقول إنا
لما افتتحنا مصر بغير عهد قام الزبير بن العوام فقال اقسمها يا عمرو بن العاص
فقال عمرو لا أقسمها فقال الزبير والله لتقسمنها كما قسم رسول الله صلى
الله عليه وسلم خيبر فقال عمرو والله لا أقسمها حتى أكتب إلى أمير المؤمنين
فكتب إليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه أقرها حتى يغزو منها حبل الحبلة.
قال وأخبرني ابن لهيعة قال حدثني خالد بن ميمون عن عبد الله بن المغيرة عن سفيان

بن وهب بهذا الا انه قال فقال عمر ولم اكن لاحدث فيها شيئا حتى اكتب الى عمر بن
الخطاب رضي الله عنه وكتب اليه فكتب اليه بهذا ه اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق
وابو بكر بن الحسن قالا نا ابو العباس نا محمد نا ابن وهب اخبرني مالك بن انس عن زيد بن
اسلم ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما افتتح الشام قام اليه بلال فقال لتقسمنها
او لنتضاربن عليها بالسيف فقال عمر رضي الله عنه لولا اني اترك بقية الناس
ببانا لا شيء لهم ما فتحت من قرية الا قسمتها سهمانا كما قسم رسول الله صلى الله
عليه وسلم خيبر ولكن اتركها لمن بعدهم جزية يقتسمونها ه ورواه نافع مولى ابن عمر
قال اصاب الناس فتحا بالشام فيهم بلال قال واظنه ذكر معاذ بن جبل فكتبوا الى
عمر بن الخطاب رضي الله عنه في قسمته كما صنع النبي صلى الله عليه وسلم بخيبر فابى
وابوا فدعا عليهم فقال اللهم اكفني بلالا واصحاب بلال ه وفي كل ذلك دلالة على
ان عمر رضي الله عنه كان يرى من المصلحة اقرار الاراضي وكان يطلب استطابة قلوب
الغانمين فاذا لم يرضوا بتركها فالحجة في قسمتها قائمة بما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم في قسمة خيبر وقد خالف الزبير بن العوام وبلال واصحابه ومعاذ على شك من
الراوي عمر رضي الله عنه فيما راى والله اعلم ه وقد روي عن عمر رضي الله عنه في فتح
السواد وقسمته بين الغانمين ثم استطابة قلوبهم بالرجاء ما يوافق قول غيره وذلك
يرد في موضعه من المختصر ان شاء الله تعالى ه اخبرنا ابو طاهر الفقيه وابو يعلى
المهلبي قالا اخبرنا ابو بكر القطان نا احمد بن يوسف نا عبد الرزاق انا معمر عن همام
بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما قرية
اتيتموها واقمتم فيها فسهمكم اظنه قال فهي لكم او نحو من الكلام وايما قرية عصت
الله ورسوله فان خمسها لله ولرسوله ثم هي لكم ه رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن
حنبل عن عبد الرزاق وقال في متنه ايما قرية اتيتموها فاقمتم فيها فسهمكم فيها
ورواه محمد بن رافع وغيره عن عبد الرزاق وقال في متنه فسهمكم فيها يحتمل ان
يكون المراد به سهمكم اي سهم المصالح من مال الفيء ثم ذكر بعده ما فتح عنوة ه

باب ما جاء في من الامام على من رأى من الرجال البالغين من اهل الحرب

ه قال الله تعالى فاما منا بعد ه اخبرنا ابو عبد الله الحافظ

نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحاق الصغاني نا حجاج بن منهال ح واخبرنا ابو الحسن
علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب القاضي نا عبد الواحد
بن غياث قالا نا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن انس بن مالك ان ثمانين رجلا من اهل مكة
هبطوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه من جبل التنعيم عند صلاة الفجر
ليقتلوهم فاخذهم رسول الله صلى الله عليه وسلم سلما فاعتقهم فانزل الله عز وجل وهو
الذي كف ايديهم عنكم وايديكم عنهم الى اخر الاية ه اخرجه مسلم في الصحيح من حديث
حماد بن سلمة ه اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو العباس السياري وابو احمد الصيرفي بمرو
قالا نا ابرهيم بن هلال نا علي بن الحسن بن شقيق انا الحسين بن واقد قال حدثني ثابت البناني
عن عبد الله بن مغفل المزني قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية فذكر القصة
قال عبد الله بن مغفل فبينا نحن كذلك اذ خرج علينا ثلاثون شابا عليهم السلاح فثاروا
في وجوهنا فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ الله بابصارهم فقمنا اليهم
فاخذناهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم هل جئتم في عهد او هل جعل
لكم احد امانا فقالوا اللهم لا فخلى سبيلهم فانزل الله تبارك وتعالى وهو الذي
كف ايديهم عنكم وايديكم عنهم ببطن مكة من بعد ان اظفركم عليهم وكان الله بما تعملون
بصيرا ه اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه
نا يعقوب بن سفيان نا ابو اليمان اخبرني شعيب عن الزهري قال حدثني سنان
الدؤلي وابو سلمة بن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله الانصاري اخبرهم انه غزا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة قبل نجد فلما قفل رسول الله صلى الله عليه وسلم
قفل معه فادركتهم القائلة يوما في واد كثير العضاه فنزل رسول الله صلى الله عليه
وسلم وتفرق الناس في العضاه يستظلون بالشجر ونزل رسول الله صلى الله عليه
وسلم تحت سمرة فعلق فيها سيفه قال جابر فنمنا نومة فاذا رسول الله صلى الله
عليه وسلم يدعونا فاجبناه فاذا عنده اعرابي جالس فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان هذا اخترط سيفي وانا نائم فاستيقظت وهو في يده صلتا فقال لي
من يمنعك مني قلت الله فقال ثانية من يمنعك مني قلت الله فشام السيف
وجلس فلم يعاقبه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد فعل ذلك ه رواه البخاري في الصحيح

عن ابي اليمان ○ ورواه مسلم عن ابي بكر الصغاني عن ابي اليمان ○ اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن
عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا ابن ملحان نا يحيى بن بكير نا الليث بن سعد حدثني سعيد بن
ابي سعيد المقبري انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول بعث رسول الله صلى الله عليه
وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال الحنفي سيد
اهل اليمامة فربطوه بسارية من سواري المسجد فخرج اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال له ماذا عندك يا ثمامة فقال عندي يا محمد خير ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم
على شاكر وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه رسول الله صلى الله
عليه وسلم حتى اذا كان من الغد قال له ما عندك يا ثمامة قال قلت لك ان تنعم
تنعم على شاكر وان تقتل تقتل ذا دم وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد
فاغتسل ثم دخل المسجد فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله يا محمد
والله ما كان على الارض وجه ابغض الي من وجهك وقد اصبح وجهك احب الوجوه
كلها الي والله ما كان من دين ابغض الي من دينك فاصبح دينك احب الدين
كله الي والله ما كان من بلد ابغض الي من بلدك فاصبح بلدك احب البلاد الي
وان خيلك اخذتني وانا اريد العمرة فماذا ترى فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم
وامره ان يعتمر فلما قدم مكة قال له قائل اصبوت يا ثمامة قال لا ولكني اسلمت مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لا ياتيكم حبة حنطة حتى ياذن فيها رسول الله
صلى الله عليه وسلم ○ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا
بحر بن نصر قال قرئ على شعيب بن الليث اخبرك ابوك فذكره بمثله الا انه زاد
حتى كان بعد الغد فقال ما عندك يا ثمامة فذكر مثل كلامه ○ رواه البخاري ومسلم في الصحيح
عن قتيبة عن الليث ○ اخبرنا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران انا اسمعيل بن
محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن محمد بن
جبير عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاسارى بدر لو كان مطعم بن عدي
حيا ثم كلمني في هؤلاء النتنى لخليتهم له ○ رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن منصور

عن عبد الرزاق ○ واخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو حامد بن بلال نا يحيى بن الربيع المكي
نا سفيان عن الزهري فذكره بنحوه الا انه قال في هؤلاء لاطلقتهم له يعني اسارى بدر
قال سفيان وكانت له عند النبي صلى الله عليه وسلم يد وكان اجزا الناس باليد ○
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا احمد بن علي بن الحسن المقري نا سعيد بن عثمان التنوخي
نا علي بن الحسن الشامي نا ابن ابي ذيب نا الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال
قال ابو عزة يوم بدر يا رسول الله انت اعرف الناس بفاقتي وعيالي واني
ذو بنات قال فرق له ومن عليه وعفا عنه وخرج الى مكة بلا فداء فلما اتى مكة
هجا النبي صلى الله عليه وسلم وحرض المشركين على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاسر يوم احد واتي به رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين ○ هذا اسناد فيه ضعف وهو مشهور عند
اهل المغازي ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد
بن عبد الجبار نا يونس بن بكير عن ابن اسحق قال وكان ممن ترك رسول الله صلى
الله عليه وسلم من اسارى بدر بغير فداء المطلب بن حنطب المخزومي وكان
محتاجا فلم يفاد فمن عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو عزة الجمحي فقال
يا رسول الله بناتي فرحمه فمن عليه وصيفي بن عايذ المخزومي اخذ عليه رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلم يف ○ اخبرنا ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة انا
ابو الفضل بن خميرويه الهروي نا احمد بن نجدة نا الحسن بن الربيع نا عبد الله بن المبارك
عن محمد بن اسحاق قال كان ابو عزة الجمحي اسر يوم بدر فقال للنبي صلى الله عليه
وسلم يا محمد انه ذو بنات وحاجة وليس بمكة احد يغني وقد عرفت حاجتي
فحقن النبي صلى الله عليه وسلم دمه واعتقه وخلى سبيله فعاهده ان لا يعين عليه
بيد ولا لسان وامتدح النبي صلى الله عليه وسلم حين عفا عنه وذكر الشعر ثم ذكر
قصته مع صفوان بن امية الجمحي واشارة صفوان عليه بالخروج معه في حرب
احد وتكفله ببناته وانه لم يزل به حتى اطاعه فخرج في الاحابيش من بني كنانة قال
فاسر ابو عزة يوم احد فلما اتي به النبي صلى الله عليه وسلم قال انعم علي خل سبيلي
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا تحدث اهل مكة انك لعبت بمحمد مرتين فامر بقتله ○

باب ما جاء في مناداة الرجال منهم ممن أسر منا

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن
يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا عبد الوهاب بن عبد المجيد ح واخبرنا
ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم انا عبد
الوهاب الثقفي ثنا ايوب عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمران بن حصين قال اسر
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بني عقيل فاوثقوه وطرحوه في الحرة
فمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن معه او قال اتى عليه على حمار وتحته قطيفة
فناداه يا محمد فاتاه فقال ما شانك قال فيم اخذت قال اخذت بجريرة حلفائك ثقيف
وكانت ثقيف قد اسرت رجلين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد
يا محمد قال ما شانك قال اني مسلم قال لو قلتها وانت تملك امرك افلحت
كل الفلاح قال فتركه ومضى قال فناداه يا محمد يا محمد فرجع فقال ما شانك قال
اني جائع فاشبعني واحسبه قال اني عطشان فاسقني قال هذه حاجتك ففداه
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرجلين اللذين اسرتهما ثقيف لفظ حديث اسحاق
رواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم

باب ما جاء في مناداة الرجال منهم بالمال

اخبرنا محمد بن عبد الله انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله
الصفار ثنا احمد بن يونس الضبي ح قال وحدثنا اسمعيل بن احمد الجرجاني ثنا ابو يعلى
قالا ثنا زهير بن حرب ثنا عمرو بن يونس الحنفي ثنا عكرمة بن عمار قال حدثني ابو زميل
وهو سماك الحنفي قال حدثني عبد الله بن عباس قال حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه
قال لما كان يوم بدر فذكر القصة قال ابن عباس فلما اسروا الاسارى قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا بكر وعمر وعلي ما ترون في هولاء الاسارى فقال ابو بكر
يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة ارى ان تاخذ منهم فدية فتكون لنا قوة عليهم على الكفار فعسى
الله ان يهديهم للاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ترى يا ابن الخطاب
قلت لا والله يا رسول الله ما ارى الذي راى ابو بكر ولكني ارى ان تمكنا فنضرب
اعناقهم فتمكن عليا من عقيل فيضرب عنقه وتمكني من فلان نسيبا لعمر فاضرب عنقه
فان هولاء ائمة الكفر وصناديدها فهوي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال

ابو بكر

ابو بكر ولم يهو ما قلت فلما كان من الغد جئت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر
قاعدين يبكيان قلت يا رسول الله اخبرني من اي شيء تبكي انت وصاحبك
فان وجدت بكاء بكيت وان لم اجد بكاء تباكيت لبكائكما فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ابكي للذي عرض علي اصحابك من اخذهم الفداء لقد عرض علي عذابهم
ادنى من هذه الشجرة شجرة قريبة من نبي الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله عز وجل
ما كان لنبي ان يكون له اسرى حتى يثخن في الارض الى قوله فكلوا مما غنمتم حلالا
طيبا فاحل الله الغنيمة لهم رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب اخبرنا
ابو محمد جناح بن نذير القاضي بالكوفة انا ابو جعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم بن ابي غرزة
ثنا ابو بكر وعثمان ابنا ابي شيبة قالا ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن ابي
عبيدة عن عبد الله قال لما كان يوم بدر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما
تقولون في هولاء الاسارى فقال ابو بكر يا رسول الله قومك واهلك
استبقهم واستانهم لعل الله ان يتوب عليهم وقال عمر يا رسول الله كذبوك
واخرجوك قدمهم فاضرب اعناقهم وقال عبد الله بن رواحة يا رسول الله انت في
واد كثير الحطب فاضرم الوادي عليهم نارا ثم القهم فيه قال فسكت رسول الله صلى
الله عليه وسلم فلم يرد عليهم شيئا ثم قام فدخل فقال ناس ياخذ بقول ابي بكر
وقال ناس ياخذ بقول عمر وقال ناس ياخذ بقول عبد الله بن رواحة ثم خرج عليهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله ليلين قلوب رجال فيه حتى تكون الين
من اللين وان الله ليشدد قلوب رجال فيه حتى تكون اشد من الحجارة وان
مثلك يا ابا بكر كمثل ابراهيم قال فمن تبعني فانه مني ومن عصاني فانك غفور رحيم
وان مثلك يا ابا بكر كمثل عيسى قال ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت
العزيز الحكيم وان مثلك يا عمر مثل موسى قال ربنا اطمس على اموالهم واشدد على
قلوبهم فلا يومنوا حتى يروا العذاب الاليم وان مثلك يا عمر كمثل نوح قال رب لا تذر
على الارض من الكافرين ديارا انتم عالة فلا ينفلتن احد منهم الا بفداء او ضربة
عنق فقال ابن مسعود قلت يا رسول الله الا سهيل بن بيضاء فاني سمعته

يذكر الاسلام فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فما رايتني في يوم اخوف ان تقع
علي حجارة من السماء مني في ذلك اليوم حتى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا سهيل بن بيضاء فانزل الله عز وجل ما كان لنبي ان يكون له اسرى الى اخر
الثلاث ايات ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف
الشيباني املاء نا ابو زكريا يحيى بن محمد بن يحيى الشهيد نا ابو اسحاق ابرهيم بن
محمد بن عرعرة نا ازهر بن سعد السمان نا ابن عون عن محمد عن عبيدة عن علي رضي الله عنه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم في الاسارى يوم بدر ان شئتم قتلتموهم وان شئتم
فاديتموهم واستمتعتم بالفدا واستشهد منكم بعدتهم فكان اخر السبعين ثابت
بن قيس استشهد باليمامة ٥ اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا ابو عمرو بن السماك
نا حنبل بن اسحاق نا عبد الرحمن بن المبارك نا سفيان بن حبيب نا شعبة عن
ابي العنبس عن ابي الشعثاء عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل فدا
اهل الجاهلية يوم بدر اربع مائة ٥ اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر محمد بن
عبد الله بن عتاب العبدي نا يحيى بن جعفر بن الزبرقان نا علي بن عاصم انا داود
بن ابي هند واخبرنا محمد حدثني علي بن عيسى نا محمد بن المسيب نا اسحاق بن شاهين
نا خالد بن عبد الله عن داود بن ابي هند عن عكرمة عن ابن عباس قال كان ناس من
الاسارى يوم بدر لم يكن لهم فداء فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فداهم ان يعلموا اولاد الانصار الكتابة قال فجاء غلام من اولاد الانصار
الى ابيه فقال ما شانك قال ضربني معلمي قال الخبيث يطلب بذحل بدر والله
لا تاتيه ابدا ٥ اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد بن غالب الخوارزمي الحافظ ببغداد
نا ابو العباس محمد بن احمد يعني ابن حمدان النيسابوري نا محمد بن ايوب انا ابن ابي اويس
حدثني اسمعيل بن ابرهيم بن عقبة مولى آل الزبير عن عمه موسى بن عقبة عن ابن
شهاب عن انس بن مالك ان رجالا من الانصار استاذنوا رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقالوا ائذن لنا يا رسول الله فلنترك لابن اختنا العباس فداه فقال
لا والله لا تذرون درهما ٥ رواه البخاري في الصحيح عن ابن ابي اويس ٥ حدثنا ابو عبد الله
الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار نا يونس بن بكير عن ابن اسحق

قال

قال حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت
لما بعث اهل مكة في فدا اسرائهم بعثت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه
وسلم في فدا ابي العاص وبعثت فيه بقلادة كانت خديجة ادخلتها بها على ابي
العاص حين بنا عليها فلما راها رسول الله صلى الله عليه وسلم رق لها رقة شديدة
وقال ان رايتم ان تطلقوا لها اسيرها وتردوا عليها الذي لها فافعلوا قالوا نعم يا رسول
الله فاطلقوه وردوا عليه الذي لها وقال العباس يا رسول الله اني كنت مسلما فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الله اعلم باسلامك فان يكن كما تقول فالله يجزيك
فافد نفسك وابني اخويك نوفل بن الحارث بن عبد المطلب وعقيل بن ابي طالب
بن عبد المطلب وحليفك عتبة بن عمرو بن جحدم اخو بني الحرث بن فهر قال ما
ذاك عندي يا رسول الله قال فاين المال الذي دفنت انت وام الفضل
فقلت لها ان اصبت فهذا المال لبني الفضل وعبد الله وقثم قال والله يا رسول الله
اني اعلم انك لرسوله ان هذا الشيء ما علمه احد غيري وغير ام الفضل فاحسب لي يا رسول الله
ما اصبتم مني عشرين اوقية من مال كانت معي فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم افعل ففدا العباس نفسه وابني اخويه وحليفه وانزل الله عز وجل يا ايها
النبي قل لمن في ايديكم من الاسرى ان يعلم الله في قلوبكم خيرا يؤتكم خيرا مما
اخذ منكم ويغفر لكم والله غفور رحيم فاعطاني الله مكان العشرين الاوقية
في الاسلام عشرين عبدا كلهم في يده مال يضرب به مع ما ارجو من مغفرة الله عز وجل ٥
كذا حدثنا به شيخنا ابو عبد الله في كتاب المستدرك وقد اخبرنا به في مغازي
ابن اسحاق فذكر قصة زينب بهذا الاسناد ثم بعد اوراق يقول يونس ثم رجع
ابن اسحاق الى الاسناد الاول فذكر بعثة قريش الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
في فدا اسرائهم ففدا كل قوم اسيرهم بما رضوا ثم ذكر قصة العباس هذه وانما اراد يونس
بالاسناد الاول روايته عن ابن اسحق قال حدثني يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير
قال حدثني الزهري ومحمد بن يحيى بن حبان وعاصم بن عمر بن قتادة وعبد الله بن ابي بكر وغيرهم
من علمائنا فبعضهم قد حدث بما لم يحدث به بعض وقد اجتمع حديثهم فيما ذكرت لك
من يوم بدر فذكر القصة ثم جعل يدخل فيما بينهما بغير هذا الاسناد ثم يرجع اليه

والله اعلم ٥ اخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو الفضل بن خميرويه نا احمد بن نجدة نا الحسن بن
الربيع نا عبد الله بن المبارك عن سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال نا عبد الله بن
يزيد الباهلي حدثني ضبة بن محصن قال قلت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه
ابو موسى اصطفى اربعين من ابناء الاساورة لنفسه فقدم عليه ابو موسى فقال ما
بال اربعين اصطفيتهم لنفسك من ابناء الاساورة فقال يا امير المومنين اصطفيتهم
وخشيت ان يخدع عنهم الجند ففاديتهم واجتهدت في فدائهم ثم خمست وقسمت
فقال ضبة فصدق والله فما كذب امير المومنين ولا كذبته ٥ واخبرنا ابو نصر
انا المغيرة بن النعمان النخعي حدثني اشياخنا قالوا صار في قسم النخع رجل من
ابناء الملوك يوم القادسية فاراد سعد ان ياخذه منهم فغدوا عليه بشياطينهم
فارسل اليهم اني كتبت الى عمر بن الخطاب قالوا قد رضينا فكتب اليه عمر انا لا
نخمس ابناء الملوك فاخذه منهم سعد فقال المغيرة لقد فداه اكثر من ذلك ٥

باب ما جاء في قتل من رأى الامام منهم

اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا ابو الازهر نا محمد بن
شرحبيل الانباري انا ابن جريج ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله
محمد بن يعقوب نا ابراهيم بن ابي طالب وعبد الله بن محمد قالا نا محمد بن رافع
ح واخبرنا ابو الفضل بن ابراهيم نا احمد بن سلمة نا اسحاق بن منصور ومحمد بن يحيى
قالوا نا عبد الرزاق انا ابن جريج عن نافع عن ابن عمر ان يهود بني النضير وقريظة
حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير
واقر قريظة ومن عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم
نساءهم واولادهم واموالهم بين المسلمين الا بعضهم لحقوا برسول الله صلى الله عليه
وسلم فامنهم واسلموا واجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة كلهم بني قينقاع
وقوم عبد الله بن سلام ويهود بني حارثة وكل يهودي بالمدينة ٥ اخرجاه في الصحيح
من حديث ابن جريج رواه البخاري عن اسحاق بن نصر ورواه مسلم عن محمد بن رافع
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه وابو الحسين بن عبدوس قالا نا عثمان
بن سعيد الدارمي نا القعنبي فيما قرأ على مالك ح قال وحدثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه
واللفظ

واللفظ له انا اسمعيل بن قتيبة نا يحيى بن يحيى قال قلت لمالك بن انس حدثك ابن
شهاب عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى راسه
مغفر فلما نزعه جاءه رجل فقال له ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال اقتلوه
قال نعم ٥ رواه مسلم في الصحيح عن القعنبي ويحيى بن يحيى ورواه البخاري عن جماعة
عن مالك ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد
بن عبد الجبار نا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال وكان في الاسارى عقبة
بن ابي معيط والنضر بن الحارث فلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصفراء
قتل النضر بن الحارث قتله علي بن ابي طالب رضي الله عنه كما اخبرت ثم مضى فلما كان
بعرق الظبية قتل عقبة بن ابي معيط فقال عقبة حين امر به رسول الله صلى
الله عليه وسلم من للصبية فقال النار وقتله عاصم بن ثابت بن الاقلح ٥
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي في اخرين قالوا
نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني
مخرمة بن بكير عن ابيه عن نافع عن ابن عمر قال قد قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم
حيي بن اخطب صبرا بعد ان ربط ٥ باب ما جاء في استعباد
الاسير اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي انا ابو الحسن بن عبدوس
نا عثمان بن سعيد نا عبد الله بن صالح نا معوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس في قوله تعالى ما كان لنبي ان يكون له اسرى حتى يثخن في الارض
وذلك يوم بدر والمسلمون يومئذ قليل فلما كثروا واشتد سلطانهم انزل الله
بعد هذا في الاسارى فاما منا بعد واما فداء فجعل الله النبي والمومنين بالخيار في
امر الاسارى ان شاؤوا قتلوهم وان شاؤوا استعبدوهم وان شاؤوا فادوهم ٥

باب ما جاء في سلب الاسير

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
نا ابو العباس هو الاصم نا محمد بن اسحاق قال نا ابو سلمة موسى بن اسمعيل نا غالب بن حجرة قال
حدثتني ام عبد الله عن ابيها عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اتى بمولى فله سلبه ٥
وروى هشيم عن يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن افلح عن ابي محمد الانصاري عن ابي قتادة
قال لما كان يوم حنين فذكر الحديث في قتله رجلا قال فانطلقت الى رسول الله

صلى الله عليه وسلم فسمعته يقول من اقام البينة على اسير فله سلبه ٥ اخبرناه ابو
عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى انا
هشيم فذكره ٥ وقد اخرج مسلم اسناد هذا الحديث في الصحيح ولم يسق متنه والحفاظ
يرونه خطأ فمالك بن انس والليث بن سعد روياه عن يحيى فقال الليث
في الحديث من اقام البينة على قتيل فله سلبه وقال مالك من قتل قتيلا له
عليه بينة فله سلبه ولم يقل احد فيه على اسير غير هشيم والله اعلم ٥

باب النهي عن المثلة

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني
ابو القاسم عبد الرحمن بن الحسن الاسدي ثنا ابرهيم بن الحسين ثنا ادم ثنا شعبة ثنا
عدي بن ثابت قال سمعت عبد الله بن يزيد الانصاري وهو جده ابو امه قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النهبة والمثلة ٥ رواه البخاري في الصحيح
وبقية هذا الباب يرد في كتاب السير ان شاء الله تعالى

باب اخراج الخمس من راس الغنيمة وقسمة الباقي بين من حضر القتال من الرجال المسلمين البالغين الاحرار

روينا فيما مضى
عن ابي بردة عن عبد الله بن عمرو قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
اصاب غنيمة امر بلالا فنادى في الناس فيجيئون بغنائمهم فيخمسها ويقسمها
اخبرناه ابو عبد الله الحافظ اخبرني احمد بن محمد العنزي ثنا عثمان بن سعيد
الدارمي ثنا محبوب بن موسى انا ابو اسحاق الفزاري عن عبد الله بن شوذب
حدثني عامر بن عبد الواحد عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن عمرو قال فذكره ٥ واخبرنا
ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا
مسدد ثنا حماد بن زيد عن بديل بن ميسرة والزبير بن الخريت عن عبد الله بن شقيق
عن رجل من بلقين قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو بوادي القرى وهو
يعرض فرسا فقلت يا رسول الله ما تقول في الغنيمة قال لله خمسها واربعة اخماس للجيش
قلت فما احد اولى به من احد قال لا ولا السهم تستخرجه من جنبك ليس انت احق
به من اخيك المسلم ٥

باب ما جاء في سهم الراجل والفارس

اخبرنا ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الفقيه انا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البزاز

ثنا ابو الازهر ثنا ابو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال اسهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم للفرس سهمين ولصاحبه سهما ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ
ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق انا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انا سليم بن اخضر عن عبيد الله بن
عمر قال حدثنا نافع عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قسم في النفل
للفرس سهمين وللرجل سهما ٥ رواه البخاري في الصحيح عن عبيد بن اسمعيل عن ابي
اسامة ٥ ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو
العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابي
ثنا عبيد الله بن عمر فذكر بمثله الا انه لم يقل في النفل ٥ رواه مسلم في الصحيح عن محمد
بن عبد الله بن نمير ٥ وقد وهم بعض الرواة فيه فرواه عن ابي اسامة وابن نمير عن
عبيد الله وللراجل سهما والصحيح رواية الجماعة عنهما وعن غيرهما عن عبيد الله
كما ذكرنا ٥ وقد رواه سفيان الثوري وهو امام وابو معوية الضرير وهو من الحفاظ
عن عبيد الله مفسرا ٥ اما حديث الثوري فاخبرناه ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله
بن بشران ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا احمد بن محمد بن عيسى القاضي ثنا ابو
حذيفة ثنا سفيان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اسهم للرجل ثلثة اسهم للرجل سهم وللفرس سهمان ٥ وكذلك رواه عبد الله
بن الوليد العدني وغيره عن الثوري ٥ واما حديث ابي معوية فاخبرنا ابو علي الروذباري
وابو الحسين بن بشران قالا انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معوية
عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اسهم
للرجل ولفرسه ثلاثة اسهم سهما له وسهمين لفرسه ٥ وكذلك رواه احمد بن حنبل
وجماعة عن ابي معوية ٥ واما ما اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار
ثنا ابو مسلم ثنا القعنبي ثنا عبد الله يعني بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله
عليه وسلم قسم يوم خيبر للفارس سهمين وللراجل سهما ٥ فعبد الله العمري كثير
الوهم وقد روي كذلك من وجه اخر عن القعنبي عن عبد الله العمري بالشك في الفارس
او الفرس ٥ قال الشافعي في القديم كانه سمع نافعا يقول للفرس سهمين وللرجل سهما

فقال للفارس سهمين وللراجل سهما ولسنا نشك ان ذلك كذلك يشك احد من اهل العلم في تقدمة
عبد الله بن عمر على مجمع في الحفظ ○ واما ما اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد
بن الحسين القطان نا ابو الازهر نا محمد بن عيسى بن الطباع نا مجمع بن يعقوب الانصاري
قال سمعت ابي يحدث عن عمه عبد الرحمن بن يزيد الانصاري عن عمه مجمع بن جارية
الانصاري وكان احد القراء الذين قرءوا القران قال شهدنا الحديبية مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلما انصرفنا عنها اذا الناس يهزون الاباعر فقال بعضهم
لبعض ما للناس قالوا اوحى الله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرجنا نوجف
فوجدنا النبي صلى الله عليه وسلم على راحلته واقفا عند كراع الغميم فاجتمع الناس فقرا
عليهم انا فتحنا لك فتحا مبينا فقال رجل يا رسول الله افتح هو قال اي
والذي نفسي بيده انه لفتح فقسمت خيبر على اهل الحديبية لم يدخل فيها معهم احد
الا من شهد الحديبية فقسمها النبي صلى الله عليه وسلم على ثمانية عشر سهما
وكان الجيش الف وخمس مائة فيهم ثلث مائة فارس فاعطى الفارس سهمين والراجل
سهما ○ قال الشافعي في القديم مجمع بن يعقوب شيخ لا يعرف واخذنا في
ذلك بحديث عبيد الله ولم نر له خبرا مثله يعارضه ولا يجوز رد خبر الا بخبر مثله
قال الشيخ والرواية في قسمة خيبر متعارضة فانها قسمت على اهل الحديبية
واهل الحديبية كانوا في اكثر الروايات الفا واربع مائة ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا بشر بن موسى انا الحميدي نا سفيان نا عمرو سمع جابر بن
عبد الله يقول كنا يوم الحديبية الف واربع مائة فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم انتم اليوم خير من على الارض قال جابر لو كنت ابصر لاريتكم موضع الشجرة ○
اخرجاه في الصحيح من حديث سفيان ○ وكذلك رواه ابو الزبير عن جابر وكذلك
رواه معقل بن يسار قال ونحن اربع عشرة مائة ○ وعلى ذلك اهل المغازي وانه
قسم يوم خيبر لمائتي فرس ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا احمد بن عبد الجبار نا يونس بن بكير عن ابن اسحق قال حدثني ابن لمحمد بن مسلمة عمن ادرك
من اهله وحدثنيه عبد الله بن ابي بكر بن حزم قالا كانت المقاسم على اموال خيبر على
الف وثمان مائة سهم وكان ذلك عدد الذين قسمت خيبر عليهم من اصحاب النبي صلى

الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم خيلهم ورجالهم الرجال الف واربع مائة رجل والخيل مائتي فرس
فكان للفرس سهمان ولصاحبه سهم ولكل راجل سهم وذكر الحديث في كيفية
القسمة ○ واخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد
بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب قال قال لي يحيى بن ايوب حدثني
ابرهيم بن سعد عن كثير مولى بني مخزوم عن عطاء عن ابن عباس ان النبي
صلى الله عليه وسلم قسم لمائتي فرس يوم خيبر سهمين سهمين ○ وروينا
عن صالح بن كيسان وبشير بن يسار وغيرهما ما دل على هذا ○ وروي باسناد
اخر فيه ضعف اخبرنا ابو نصر بن قتادة وابو بكر محمد بن ابرهيم الفارسي قالا
انا ابو عمرو بن مطر نا ابرهيم بن علي نا يحيى بن يحيى انا اسمعيل بن عياش عن اسحاق بن ابي فروة
ان ابا حازم مولى ابي رهم الغفاري اخبره عن ابي رهم وعن اخيه انهما كانا فارسين يوم
خيبر او قال يوم حنين انا اشك وانهما اعطيا ستة اسهم اربعة لفرسيهما
وسهمان لهما يعني السهمين بكرين ○ اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين
القطان نا ابو الازهر نا المقرئ نا المسعودي عن ابن ابي عمرة عن ابيه قال اتينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعة نفر ومعنا فرس فاعطى كل انسان منا سهما
واعطى الفرس سهمين ○ زاد فيه ابن خلاد عن المسعودي فكان للفارس ثلثة
اسهم ○ اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا مسدد نا امية
خلد نا المسعودي عن رجل من ال ابي عمرة عن ابي عمرة فذكر معناه بزيادته
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن رجا الاديب قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا محمد بن اسحاق نا محاضر بن المورع ابو المورع نا هشام بن عروة عن يحيى بن عباد
عن عبد الله بن الزبير ان النبي صلى الله عليه وسلم قسم للزبير اربعة اسهم سهما لامه
في القربى وسهما له وسهمين لفرسه ○ وكذلك رواه سعيد بن عبد الرحمن عن هشام
موصولا ورواه ابن عيينة ومحمد بن بشر عن هشام عن يحيى بن عباد من قوله
دون ذكر عبد الله في اسناده ○ واخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد
الصفار نا محمد بن الفرج الازرق نا ابن ديه حدثني مالك بن انس عن ابي الزناد
عن خارجة بن زيد بن ثابت عن زيد بن ثابت قال اعطى الزبير النبي صلى الله عليه وسلم

الزبير يوم خيبر اربعة اسهم سهمين للفرس وسهما له وسهما للقرابة وهذا من غرائب
الزهري عن مالك وانما يعرف بالاسناد الاول وفيه كفاية ٥ اخبرنا ابو طاهر
الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا ابو الازهر نا المعلى بن اسد نا محمد بن حمران
حدثني ابو سعيد عبد الله بن بشر عن ابي كبشة الانماري قال لما فتح رسول الله
صلى الله عليه وسلم مكة كان الزبير على المجنبة اليسرى وكان المقداد بن الاسود
على المجنبة اليمنى قال فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح الغبار عن وجوههما
بثوبه قال اني جعلت للفرس سهمين وللفارس سهما فمن نقصهما نقصه
الله ٥ وفي الباب سوى ما ذكرنا عن عمر وطلحة والزبير وجابر والمقداد وابي
هريرة وسهل بن ابي حثمة عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعض ما ذكرنا كفاية ٥
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار
نا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق قال حدثني عبد الله بن ابي بكر عن محمد بن عمرو
بن حزم قال لم تقع القسمة ولا السهم الا في غزاة بني قريظة كانت الخيل يومئذ
ستة وثلثين فرسا ففيها اعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم سهمان الخيل وسهمان
الرجال فعلى سنتها جرت المقاسم فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم للفارس
وفرسه ثلثة اسهم له سهم ولفرسه سهمان وللراجل سهما فاما يوم بدر فلم تقع فيه
السهمان ولم تحل لهم فيه الغنائم حتى كان فيه من الله ما كان فاحلها لهم بعد ان
كادوا ان يهلكوا فقال لولا كتاب من الله سبق الى اخر الايتين ثم كان يوم
احد فكان عام مصيبة ثم كان عام الخندق فكان عام حصار ثم كانت بنو
قريظة فعلى سنتها جرت المقاسم الى يومك هذا ٥ اخبرنا ابو
عبد الرحمن السلمي وابو بكر بن الحارث الفقيه قالا انا علي بن عمر الحافظ نا ابو بكر النيسابوري
نا جعفر بن محمد نا عفان نا شعبة عن خالد الحذاء قال لا يختلف فيه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال للفارس ثلثة اسهم وللراجل سهم ٥ واخبرنا ابو عمرو الاديب انا
ابو بكر الاسمعيلي انا الحضرمي نا احمد بن عبد الله بن يونس نا اسرايل عن الاسود بن قيس
عن كلثوم الوادعي عن منذر بن عمرو وكان عمر رضي الله عنه بعثه على خيل بالشام وكان
في الخيل براذين قال فسبقت الخيل وجاء اصحاب البراذين قال ثم ان المنذر بن عمرو
قسم

قسم للفرس سهمين ولصاحبه سهما ثم كتب الى عمر رضي الله عنه فقال قد اصبت السنة ٥
وفي كتاب القديم رواية ابي عبد الرحمن عن الشافعي حديث شاذان عن زهير عن ابي
اسحاق قال غزوت مع سعيد بن عثمان فاسهم لفرسي سهمين ولي سهما ٥ قال
ابو اسحاق وبذلك حدثني هاني بن هاني عن علي رضي الله عنه وكذلك حدثني حارثة
بن مضرب عن عمر رضي الله عنه ٥ باب

ما جاء في سهم البراذين والمقاريف والهجين قال الشافعي في
القديم امر الله تعالى ان يعدوا العدو ما استطاعوا من قوة ومن رباط الخيل فلم يخص
عربيا دون هجين واذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في لحوم الخيل وكان ذلك
على الهجين والعربي وقال تجاوزنا لكم عن صدقة الخيل والرقيق وقال ليس على المسلم
في فرسه ولا في غلامه صدقة فجعل الفرس من الخيل قال الشافعي وقد ذكر
عن النبي صلى الله عليه وسلم فضل العربي على الهجين وان عمر فعل ذلك قال الشافعي
ولم يرو ذلك الا مكحول مرسلا والمرسل لا تقوم بمثله حجة ٥ وكذلك حديث عمر رضي الله عنه
هو عن كلثوم بن الاقمر مرسل ٥ قال الشافعي اخبرنا حماد بن خالد عن معوية بن
صالح عن ابي بشر عن مكحول ان النبي صلى الله عليه وسلم عرب العربي وهجن الهجين ٥
اخبرناه ابو سعد المالبيني انا ابو احمد بن عدي نا ابو عقيل انس بن مسلم نا اسد
بن الحارث الحراني نا حماد بن خالد نا معوية بن صالح عن العلا بن الحرث عن مكحول ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم خيبر عربوا العربي وهجنوا الهجين ٥
هذا هو المحفوظ مرسل وقد رواه احمد بن محمد الجرجاني سكن حمص عن حماد بن خالد
عن معوية بن صالح عن العلا بن الحرث عن مكحول عن زياد بن جارية عن حبيب بن
مسلمة موصولا ٥ اخبرناه ابو سعد انا ابو احمد نا اسحاق بن ابرهيم بن يونس نا محمد بن
عوف نا احمد بن محمد الجرجاني نا حماد بن خالد فذكره وزاد فيه للفرس سهمان وللهجين
سهم قال ابو احمد هذا لا يوصله غير احمد ولاحاديثه ليست بمستقيمة كانه يغلط فيها ٥
وروى ابو داود في المراسيل عن احمد بن حنبل عن وكيع عن محمد بن عبد الله الشعيثي
عن خالد بن معدان ان اسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم للعراب سهمين وللهجين سهما ٥
اخبرناه ابو بكر محمد بن محمد انا ابو الحسين الفسوي نا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود فذكره ٥ وهو منقطع

لا تقوم به حجة ○ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا
الربيع بن سليمان انا الشافعي انا سفيان بن عيينة عن الاسود بن قيس عن
ابن الاقمر قال اغارت الخيل بالشام فادركت الخيل من يومها وادركت الكوادن
ضحى وعلى الخيل المنذر بن ابي حمضة الهمداني ففضل الخيل على الكوادن وقال لا
اجعل ما لم يدرك كالم يدرك فبلغ ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال
هبلت الوادعي امه لقد اذكرت به امضوها على ما قال ○ قال الشافعي ولو
كنا نثبت مثل هذا ما خالفناه وقال في القديم هذا ان خبرا من سلف لبس لحرهما
شهد ما حدث به

باب لا يسهم الا لفرس واحد

وفيما اجازني ابو عبد الله الحافظ روايته عنه عن ابي العباس اخبرنا الربيع انا
الشافعي اخبرنا الربيع قال حديث مكحول عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل ان
الزبير حضر خيبر بفرسين فاعطاه النبي صلى الله عليه وسلم خمسة اسهم سهما له
واربعة اسهم لفرسيه قال ولو كان كما حدث مكحول ان الزبير حضر خيبر بفرسين
واخذ خمسة اسهم كان ولده اعرف بحديثه واحرص على ما فيه زيادة من غيرهم ان
شاء الله تعالى ○ قال في القديم في غير هذه الرواية وقد ذكر عبد الوهاب الخفاف
عن العمري عن اخيه ان الزبير وافى بافراس يوم خيبر فلم يسهم له الا لفرس واحد

باب الاسهام للفرس دون غيره من الدواب

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
حدثني محمد بن صالح بن هاني ومحمد بن ابرهيم بن الفضل المزكي قالا نا محمد بن عمرو الحرشي نا
عبد الله بن مسلمة القعنبي نا مالك ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحاق انا اسمعيل
بن قتيبة نا يحيى بن يحيى قال قرات على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال الخيل في نواصيها الخير الى يوم القيمة ○ وفي رواية القعنبي قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله ○ رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي ○
ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى ○ اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي
نا سعدان بن نصر المخرمي نا سفيان بن عيينة قال سمع شبيب بن غرقدة عروة البارقي يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الخير معقود بنواصي الخيل الى يوم القيمة
قال سفيان وزاد فيه مجالد عن الشعبي عن عروة البارقي الاجر والمغنم ○ رواه البخاري
في الصحيح عن علي بن عيينة ○ ورواه مسلم عن ابن راهويه وغيره عن ابن عيينة دون

زيادة

زيادة مجالد وقد اخبرنا بتلك الزيادة ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحق فقيه العجم بن تميم
بن سيار الطبري نا ابو نعيم نا زكريا بن ابي زائدة عن عامر عن عروة البارقي ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة الاجر والغنيمة ○
رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم واخرجه مسلم من وجه اخر عن زكريا ○
اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا ابرهيم بن عبد الله ابو مسلم ومحمد بن محمد
قالا نا محمد بن كثير نا سفيان عن عمرو وهو ابن سعيد عن ابي زرعة بن عمرو بن
جرير عن جرير قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يلوي ناصية فرسه بيده
ويقول الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة ○ واخبرنا ابو عبد الله
الحافظ انا ابو عمرو بن ابي جعفر نا الحسن بن سفيان نا ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع
نا سفيان فذكره باسناده مثله الا انه قال باصبعه وزاد الاجر والمغنم ○
رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة ○ اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر
بن محمويه العسكري نا جعفر بن محمد القلانسي نا ادم بن ابي اياس نا شعبة نا
ابو التياح قال سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
واخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا
شعبة عن ابي التياح عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال البركة معقود
في نواصي الخيل ○ اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من اوجه عن شعبة ○ اخبرنا ابو
محمد عبد الله بن يوسف انا ابو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان نا احمد بن يوسف
السلمي نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الخير معقود في نواصي الخيل الى يوم القيمة ومثل المنفق على الخيل
كالمتكفف بالصدقة ○

باب ما يكره من الخيل وما يستحب

اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار
نا اسمعيل بن اسحق نا محمد بن كثير انا سفيان بن سعيد عن سلم يعني ابن عبد الرحمن
عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره الشكال
في الخيل والشكال يكون الفرس في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى وفي يده اليمنى وفي رجله اليسرى ○

اخرجه مسلم في الصحيح من حديث عبد الرزاق عن معمر سفيان ٥ اخبرنا ابو الحسين محمد بن
الحسين بن داود العلوي رحمه الله تعالى انا ابو حامد بن الشرقي نا ابو الازهر
نا وهب بن جرير نا ابي قال سمعت يحيى بن ايوب يحدث عن يزيد بن ابي حبيب
عن علي بن رباح عن ابي قتادة الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال خير الخيل الادهم الاقرح الارثم المحجل ثلث طلق اليمين فان لم يكن ادهم
فكميت على هذه الشية ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو عمرو محمد بن
احمد السكري نا محمد بن اسحاق بن خزيمة نا موسى بن عبد الرحمن المسروقي نا عبيد بن
الصباح نا موسى بن علي بن رباح عن ابيه عن عقبة بن عامر قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا اردت ان تغزو فاشتر فرسا ادهم اغر محجلا مطلق
اليمين فانك تغنم وتسلم ٥ كذا قال عن عقبة بن عامر ٥ اخبرنا ابو الحسن علي
بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا عبد الله بن احمد بن حنبل نا ابي نا هشام يعني ابن
سعيد الطالقاني نا محمد بن مهاجر حدثني عقيل بن شبيب عن ابي وهب الجشمي
وكانت له صحبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بكل اغر محجل
او كميت اغر محجل قال محمد يعني ابن مهاجر فسألته لم فضل الاشقر قال لان
النبي صلى الله عليه وسلم بعث سرية فكان اول من جاء بالفتح صاحب الاشقر ٥
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا جعفر بن
محمد بن شاكر نا حسين بن محمد نا شيبان عن عيسى بن علي بن عبد الله بن عباس
عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يمن الخيل في شقرها ٥
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني احمد بن محمد العنزي نا عثمان بن سعيد الدارمي
نا موسى بن مروان الرقي نا مروان بن معاوية الفزاري عن ابي حيان التيمي عن ابي
زرعة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسمي الانثى من الخيل فرسا ٥
ورواه ايضا عبد الله بن مروان عن ابيه ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ
اخبرني عبد الله بن الحسين القاضي نا الحارث بن ابي اسامة نا روح بن عبادة نا عبد الحميد
بن جعفر حدثني يزيد بن ابي حبيب قال حدثني سويد بن قيس قال حدثني معاوية
بن حديج عن ابي ذر الغفاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من فرس عربي الا
يوذن

اشقر

كل

يوذن له كل يوم بدعوتين يقول اللهم انك خولتني من خولتني فاجعلني من احب
ماله واهله اليه ٥ باب ما نهي عنه من تقليد
الخيل الاوتار اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا عبد
الله بن احمد بن حنبل نا ابي نا هشام وهو ابن سعيد نا محمد بن مهاجر حدثني عقيل
بن شبيب عن ابي وهب الجشمي وكانت له صحبة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ارتبطوا الخيل وامسحوا بنواصيها واعجازها او قال
واكفالها باب ما نهي عنه من جز نواصي الخيل
واذنابها اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود
نا ابو توبة عن الهيثم بن حميد ح قال وحدثنا خشيش بن اصرم نا ابو عاصم جميعا
عن ثور بن يزيد عن نصر الكناني عن رجل وقال ابو توبة عن ثور بن يزيد عن
شيخ من بني سليم عن عتبة بن عبد السلمي وهذا لفظه انه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول لا تقصوا نواصي الخيل ولا معارفها ولا اذنابها
فان اذنابها مذابها ومعارفها دفاؤها ونواصيها معقود فيها الخير ٥
باب من دخل يريد الجهاد فمرض او لم يرده اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ اخبرني ابو سعيد احمد بن يعقوب بن احمد بن مهران الثقفي
الزاهد نا علي بن الحسين بن الجنيد المالكي بن حكيم عن يحيى بن ابي
عمرو الشيباني عن عبد الله الديلمي ان يعلى بن امية قال اذن رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالغزو وانا شيخ كبير ليس لي خادم فالتمست اجيرا اجري
له سهمه فوجدت رجلا فلما دنا الرحيل اتاني فقال ما ادري ما السهمان
وما يبلغ سهمي فسم لي شيئا كان السهم او لم يكن فسميت له ثلثة دنانير
فلما حضرت غنيمة اردت ان اجري له سهمه فذكرت الدنانير فجئت النبي صلى
الله عليه وسلم فذكرت له امره فقال ما اجد له في غزوته هذه في الدنيا
اظنه قال والاخرة الا دنانيره التي سمى ٥ باب
من دخل يريد التجارة اخبرنا ابو الحسين علي بن احمد بن عبدان انا احمد
بن عبيد نا ابراهيم بن عبد الله نا القعنبي عن مالك ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار نا اسمعيل بن اسحاق القاضي نا عبد الله بن مسلمة

نا مالك بن انس عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابرهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر بن
الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال
بالنية وانما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله
ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها او امراة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه ○
رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن عبد الله بن مسلمة القعنبي ○ اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ نا ابرهيم بن عبد الله السعدي انا يزيد
بن هارون انا حماد بن سلمة عن جبلة بن عطية عن يحيى بن الوليد بن عبادة عن جده عبادة
بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من غزا وهو لا ينوي في غزاته
الا عقالا فله ما نوى ○ اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه
نا ابو داود نا الربيع بن نافع نا معوية بن سلام عن زيد بن سلام انه سمع ابا
سلام يقول حدثني عبيد الله بن سلمان ان رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم حدثه قال لما فتحنا خيبر اخرجوا غنايمهم من المتاع والسبي فجعل الناس
يتبايعون غنايمهم فجاء رجل فقال يا رسول الله لقد ربحت ربحا ما ربحه اليوم
احد من اهل هذا الوادي فقال ويحك وما ربحك قال ما زلت ابيع وابتاع
حتى ربحت ثلث مائة اوقية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا انبيك بخير
رجل ربح قال ما هو يا رسول الله قال ركعتين بعد الصلاة ○ اخبرنا
ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد نا ابرهيم بن عبد الله نا سليمان بن حرب نا حماد
بن زيد عن ايوب عن محمد بن ابي العجفاء السلمي قال خطب عمر بن الخطاب رضي الله عنه
فقال واخرى تقولونها لمن قتل في مغازيكم هذه او مات قتل فلان شهيدا
ولعله ان يكون قد اوقر دفتي راحلته ذهبا او ورقا يبتغي به الدنيا او قال التجارة
فلا تقولوا ذاكم ولكن قولوا كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل في سبيل الله
او مات فهو في الجنة ○ اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا علي بن ابرهيم بن معوية النيسابوري
نا محمد بن مسلم بن وارة نا محمد بن سعيد بن سابق نا عمرو يعني ابن ابي قيس عن ايوب السختياني
عن ابن سيرين عن ابن ابي العجفاء السلمي عن ابيه قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه
واخرى ما تقولونه الرجل يخرج فيقاتل فيقولون استشهد فلان ولعله ان يكون

قد

قد خرج قد ملأ عجز دابته دنانير او دراهم التجارة فلا تقولوا ذلكم ولكن قولوا
كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل في سبيل الله فهو في الجنة ○
ورواه حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن ابي العجفاء السلمي لم يذكر ابنه في اسناده

باب المملوك والمراة يرضخ لهما ولا يسهم

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ حدثني احمد بن محمد بن عبدوس العنزي انا عثمان بن
سعيد الدارمي نا موسى بن اسمعيل نا جرير بن حازم قال سمعت قيسا يحدث عن
يزيد بن هرمز قال كتب نجدة الى ابن عباس يسله عن اشيا فذكر الحديث في سؤاله
وفي جوابه قال وسالت عن المراة والعبد هل كان لهما سهم معلوم اذا حضرا الناس
وانه لم يكن لهما سهم معلوم الا ان يحذيا من غنايم القوم ○ اخرجه مسلم في الصحيح
من حديث جرير بن حازم ○ وفي رواية محمد بن علي عن يزيد في هذا الحديث قال
واما السهم فلم يضرب لهن بسهم ○ واخبرنا ابو عبد الله نا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا حاتم بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه
عن يزيد بن هرمز في هذه القصة قال فكتب اليه ابن عباس انك كتبت تسلني
هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنسا وقد كان يغزو بهن يداوين
المرضى ويحذين من الغنيمة واما السهم فلم يضرب لهن بسهم ○ رواه مسلم في
الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن حاتم ○ اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ
نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار نا حفص بن غياث عن محمد بن زيد
قال حدثني عمير مولى ابي اللحم قال شهدت خيبر وانا عبد مملوك فقلت يا رسول
الله اسهم لي فاعطاني سيفا فقال تقلد هذا السيف واعطاني خرثي متاع
ولم يسهم لي ○ اخرجه مسلم بهذا الاسناد حديثا اخر في الزكاة وهذا المتن ايضا صحيح
على شرطه ○ اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود
نا ابرهيم بن سعيد وغيره قالوا انا زيد بن الحباب نا رافع بن سلمة بن زياد قال
حدثني حشرج بن زياد عن جدته ام ابيه انها خرجت مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في غزوة خيبر سادس ست نسوة فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم
فبعث الينا فجينا فراينا فيه الغضب فقال مع من خرجتن وباذن من خرجتن

فعلنا برسول الله حين خرجنا نغزل الشعر ونعين به في سبيل الله ومعنا دواء للجرحى
ونناول السهام ونسقي السويق فقال قمن حتى اذا فتح الله عليه خيبر اسهم لنا كما اسهم
للرجال قال فقلت لها يا جدة وما كان ذلك قالت تمرا ٥ قال الشيخ اخبارها
عن عين ما اعطاهن دلالة على كونه رضخا وفي حديث ابن عباس لم يضرب لهن بسهم بيان
ذلك والله اعلم ٥ وروي عن مكحول وغيره في الاسهام لهن بخيبر وهو منقطع
لا تقوم به حجة ٥

باب المدد يلحق بالمسلمين قبل ان ينقطع الحرب او لم ياتوا حتى ينقطع الحرب وما روي في الغنيمة انها لمن شهد الوقعة

اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو الفضل بن ابرهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا ابو كريب
ثنا ابو اسامة حدثني بريد عن ابي بردة عن ابي موسى فذكر قدومهم على جعفر بن ابي
طالب بالحبشة قال فاقمنا معه حتى قدمنا جميعا قال فوافقنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر فاسهم لنا او قال اعطانا منها وما قسم لاحد
غاب عن فتح خيبر منها شيئا الا لمن شهد معه الا اصحاب سفينتنا مع
جعفر واصحابه فقسم لهم معهم ٥ اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح عن ابي كريب ٥
وهولاء ان حضروا قبل ينقطع الحرب او قبل حيازة الغنيمة فاشركهم فيها فهي
في مسئلتنا وان حضروا بعد ذلك وعليه يدل ما اخبرنا ابو الحسن بن عبدان انا احمد
بن عبيد ثنا معاذ بن المثنى ثنا يحيى بن معين ثنا حفص بن غياث ثنا بريد بن عبد الله عن ابي
بردة عن ابي موسى قال قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد فتح خيبر فاسهم
لنا ولم يسهم لاحد يعني لم يشهد الفتح غيرنا ٥ رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق
بن ابرهيم عن حفص ورواه يوسف بن موسى عن حفص وقال بعد ما افتتح
بثلاث ٥ فيحتمل انه صلى الله عليه وسلم انما اعطاهم من سهم المصالح او اشركهم
في الغنيمة برضا الغانمين ٥ وقد روي في قصة جعفر وغيره باسناد اخر انه سال
اصحابه ان يشركوهم في مقاسم خيبر ففعلوا وله شاهد صحيح في قصة قدوم ابي هريرة
اخبرنا ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه

ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو بكر الحميدي ثنا سفيان ثنا الزهري اخبرني عنبسة بن سعيد بن العاص
عن ابي هريرة قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه بخيبر بعد ما افتتحوها
فسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسهم لي من الغنيمة فقال بعض بني سعيد بن
العاص لا تسهم له يا رسول الله فقلت هذا قاتل ابن قوقل فقال ابن سعيد
واعجبا لوبر تدلى علينا من قدوم ضان ينعى علي قتل رجل مسلم اكرمه الله على يدي ولم يهني على يديه ٥
قال سفيان فلا احفظه انه قال اسهم او لم يسهم ٥ قال سفيان سمعت اسمعيل بن امية
سال الزهري عنه وانا حاضر ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق انا بشر بن
موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان فذكره باسناده مثله الا انه لم يقل يذكر قول سفيان وزاد قال
سفيان وحدثنيه السعيدي ايضا عن جده عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ٥ رواه البخاري
في الصحيح عن الحميدي واسم السعيدي عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص وجده
سعيد بن عمرو ٥ قال البخاري ويذكر عن الزبيدي عن الزهري فذكر ما اخبرنا ابو علي
الروذباري انا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا سعيد بن منصور عن اسمعيل بن عياش عن محمد
بن الوليد الزبيدي عن الزهري ان عنبسة بن سعيد اخبره انه سمع ابا هريرة يحدث سعيد
بن العاص على سرية من المدينة قبل نجد فقدم ابان بن سعيد واصحابه على رسول الله
صلى الله عليه وسلم بخيبر بعد ان فتحها وان حزم خيلهم ليف فقال ابان اقسم لنا يا رسول الله
قال ابو هريرة فقلت لا تقسم لهم يا رسول الله فقال ابان انت بها يا وبر تحدر علينا
من راس ضال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلس يا ابان ولم يقسم لهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥ وكذلك رواه عبد الله بن سالم عن الزبيدي وهو فيما
ذكره محمد بن يحيى الذهلي عن اسحق بن ابرهيم الزبيدي عن عمرو بن الحرث عن عبد الله
قال محمد بن يحيى لم يتقن ابن عيينة يعني متنه والحديث حديث الزبيدي ٥ اخبرنا ابو بكر احمد بن
الحسن القاضي وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن
محمد ثنا علي بن بحر القطان ثنا الوليد بن مسلم ثنا سعيد بن عبد العزيز ثنا الزهري عن
سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان الله عز وجل فتح على رسوله صلى الله عليه وسلم
خيبر ثم جاء ابان بن سعيد بن العاص في خيل له فساله ان يسهم له ولاصحابه
فلم يفعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو هريرة وكانت حزم خيولهم
الليف ٥ فهذا يوافق رواية الزبيدي في متنه ويخالفه في اسناده والله اعلم ٥

السعيدي

قال ابو محمد بن يحيى الذهلي الحديثان محفوظان حديث عنبسة من حديث الزبيدي وحديث
سعيد بن المسيب من حديث سعيد بن عبد العزيز. واخبرنا ابو الحسين بن الفضل
القطان انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان نا الحجاج بن المنهال نا حماد عن علي بن زيد
عن عمار بن ابي عمار عن ابي هريرة قال ما شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مغنما الا
قسم لي الا خيبر فانها كانت لاهل الحديبية خاصة وكان ابو موسى وابو هريرة جاءا بين
الحديبية وخيبر. واخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف
بن يعقوب نا سليمان بن حرب نا وهيب نا خثيم بن عراك عن ابيه عن نفر من بني غفار قالوا
ان ابا هريرة قدم المدينة وقد خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى خيبر واستخلف على المدينة
رجلا من بني غفار يقال له سباع بن عرفطة فزودنا شيئا حتى قدمنا على رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقد فتح خيبر وكلم المسلمين فاشركونا في سهامهم. ورواه روح
بن القاسم عن خثيم بن عراك باسناده ومعناه قال فاستاذن الناس ان يقسم لنا
من الغنائم فاذنوا له فقسم لنا. اخبرنا ابو الحسن بن ابي المعروف الاسفرايني
انا ابو عمرو اسمعيل بن نجيد السلمي نا ابو عبد الله البوشنجي نا امية بن بسطام نا يزيد بن زريع
نا روح بن القاسم فذكره. والروايات في قدومه بعد فتح خيبر اصح ثم رواية من روى
انهم لم يشهدوه اراد قسمة من شهدها ويحتمل انه اشركهم في سهامهم برضاهم كما في هذه
الرواية والله اعلم. اخبرنا ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة انا ابو الفضل احمد بن
عبد الله بن محمد بن حمدويه نا احمد بن نجدة نا الحسن بن الربيع نا عبد الله بن المبارك عن يونس
عن الزهري قال بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقسم لغائب في مغنم لم
يشهده الا يوم خيبر قسم لغائب اهل الحديبية من اجل ان الله تبارك وتعالى
اعطى خيبر المسلمين من اهل الحديبية فقال وعدكم الله مغانم كثيرة تاخذونها فعجل
لكم هذه فكانت لاهل الحديبية من شهد منهم ومن غاب ولمن شهد من الناس غيرهم
وعن يونس قال قال ابن شهاب بلغنا والله اعلم انه قسم لعثمان بن عفان
رضي الله عنه يوم بدر وكان عثمان رضي الله عنه تخلف على امراته رقية بنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم واصابتها الحصبة فجاء زيد بن حارثة بشيرا بوقعة
بدر وعثمان رضي الله عنه على قبر رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدفنها
قال ابن شهاب وبلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم لطلحة بن عبيد الله
وسعيد

وسعيد بن زيد وكانا غائبين بالشام. قال الشيخ فقد روينا عن ابن اسحق انه لم يغب
عن خيبر من اهل الحديبية الا جابر بن عبد الله الانصاري وانما قسمته لعثمان بن عفان
رضي الله عنه وغيره من غنائم بدر فقد مضت الدلالة في هذا الكتاب على انها
كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يضعها حيث اراه الله عز وجل وانما صارت
الغنيمة لمن شهد الوقعة بعد قسمة بدر والله اعلم. اخبرنا ابو الحسين بن بشران
انا اسمعيل بن محمد الصفار نا سعدان بن نصر نا وكيع عن شعبة عن قيس بن مسلم عن
طارق بن شهاب الاحمسي قال غزت بنو عطارد ماه البصرة وامدوا بعمار
من الكوفة فخرج قبل الوقعة وقدم بعد الوقعة فقال نحن شركاؤكم في الغنيمة فقام
رجل من بني عطارد فقال ايها العبد المجدع تريد ان نقسم لك غنائمنا وكانت اذنه
اصيبت في سبيل الله فقال عيرتموني باحب اذني الي او خير اذني الي قال او كتب
في ذلك الى عمر رضي الله عنه فكتب ان الغنيمة لمن شهد الوقعة. وروينا عن
ابي بكر الصديق رضي الله عنه في قصة اخرى انه كتب انما الغنيمة لمن شهد الوقعة.
وحدثنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق انا محمد بن اسحق نا نصر
نا معوية بن عمرو عن ابي اسحق الفزاري انا ابو بكر الغساني عن عطية بن قيس وراشد
بن سعد قالا سارت الروم الى حبيب بن مسلمة وهو بارمينية قالا فكتب
الى معوية يستمده فكتب معوية الى عثمان رضي الله عنه بذلك وكتب عثمان رضي الله عنه
الى امير العراق يامره ان يمد حبيبا فامده باهل العراق وامر عليهم سلمان بن ربيعة
الباهلي فساروا يريدون غياث حبيب فلم يبلغوهم حتى لقي هو واصحابه العدو ففتح
الله لهم العدو فلما قدم سلمان واصحابه على حبيب سالوهم ان يشركوهم في الغنيمة وقالوا
قد امددناكم وقال اهل الشام لم تشهدوا القتال ليس لكم معنا شيء فابى حبيب
ان يشركهم وحوى هو واصحابه على غنيمتهم فتنازع اهل الشام واهل العراق في ذلك
حتى كاد يكون بينهم في ذلك كون فقال بعض اهل العراق
ان تقتلوا سلمان نقتل حبيبكم وان ترحلوا الى ابن عفان نرحل
قال ابو بكر الغساني فسمعت انها اول عداوة وقعت بين اهل الشام واهل العراق

باب السرية تخرج من عسكر في بلاد العدو

قال الشافعي قد مضت خيل المسلمين فغنمت باوطاس غنائم كثيرة واكثر العسكر بحنين
فشركوهم وهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو
عبد الله محمد بن يعقوب حدثني ابي وعبد الله بن محمد قالا ثنا ابي اخبرنا وقال عبد الله حدثنا ابو كريب
ثنا ابو اسامة عن بريد بن ابي بردة عن ابي موسى قال لما فرغ النبي صلى الله عليه وسلم من حنين
بعث ابا عامر على جيش اوطاس فلقي دريد بن الصمة فقتل دريد وهزم الله اصحابه
وذكر الحديث ٥ اخرجاه في الصحيح عن ابي كريب ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
وابو بكر احمد بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن
بكير عن ابن اسحاق قال حدثني عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال خطب رسول الله
صلى الله عليه وسلم عام الفتح فقال ايها الناس انه ما كان من حلف في الجاهلية
فان الاسلام لم يزده الا شدة ولا حلف في الاسلام والمسلمون يد على من سواهم
يسعى بذمتهم ادناهم يرد عليهم اقصاهم يرد سراياهم على قعدهم وذكر الحديث ٥ اخبرنا
ابو نصر بن قتادة انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله
بن المبارك عن ابن ابي ذئب قال بلغنا ان حبيب بن مسلمة غزا الروم واخذوا رجلا
فاتهموه فاخبرهم انه عين فقال هذا ملك الروم في الناس وراء هذا الجبل فقال لاصحابه
شيروا علي فقال بعضهم نرى ان نقيم حتى يلحق بك الناس وكانوا متقطعين وقال
بعضهم نرى ان ترجع الى فيئتك ولا تقدم على هؤلاء فانه لا طاقة لنا بهم فقال
اما انا فاعطي الله عهدا لا اجلس به الا خالطتهم فلما ارتفع النهار اذا هم قد
ملؤوا الارض فحمل وحمل اصحابه فانهزم العدو واصابوا غنائم كثيرة فلحق الناس
الذين لم يحضروا القتال فقالوا نحن شركاؤكم في الغنيمة فقال الذين شهدوا القتال
ليس لكم نصيب لم تحضروا القتال قال عبد الله بن الزبير وكان ممن حضر
مع حبيب ليس لكم نصيب فكتب بذلك الى معوية فكتب ان اقسم بينهم كلهم
قال واظن معوية كان كتب بذلك الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه وكتب بذلك
عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقال الشاعر

ان حبيبا بئس ما يواسي   وابن الزبير ذاهب الاحساس
لتلبسوا بانجاد ولا اكياس   ولا رفيقا بامور الناس

باب التسوية في قسم الغنيمة والقوم يهبون الغنيمة

اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقري انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب
ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن بديل بن ميسرة وخالد والزبير بن الخريت عن عبد الله
بن شقيق عن رجل من بلقين قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو بوادي القرى
وهو يعرض فرسا فقلت يا رسول الله بما امرت قال امرت ان اقاتل الناس
حتى يقولوا لا اله الا الله واني رسول الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم
الا بحقها وحسابهم على الله قلت يا رسول الله من هؤلاء الذين تقاتل قال
هؤلاء اليهود المغضوب عليهم وهؤلاء النصارى الضالون قلت فما تقول
في الغنيمة قال لله خمسها واربعة اخماس للجيش قلت فما احد اولى به من احد
قال لا ولا السهم تستخرجه من جيبك احق به من اخيك المسلم ٥ قال وحدثنا يوسف ثنا
عبد الواحد بن غياث ثنا حماد بن سلمة عن بديل بن ميسرة عن عبد الله بن شقيق عن رجل من
بلقين قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه ٥ ورواه موسى بن داود عن
حماد بن زيد فقال في الحديث فان رميت بسهم في جنبك فاستخرجته فلست باحق به
من اخيك المسلم وفي بيان ذلك ما روينا ٥ وقد مضى حديث عبادة بن الصامت
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اخذ يوم حنين او قال يوم خيبر وبرة من جنب
بعير فقال يا ايها الناس انه لا يحل لي مما افاء الله عليكم قدر هذه الا الخمس والخمس
مردود عليكم ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن قالا ثنا ابو
العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال
حدثني عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بحنين
فلما اصاب من هوازن ما اصاب من اموالهم وسباياهم ادركه وفد هوازن بالجعرانة
وقد اسلموا فقالوا يا رسول الله انا اصل وعشيرة وقد اصابنا من البلاء ما لم يخف عليك
فامنن علينا من الله عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نساؤكم وابناؤكم
احب اليكم ام اموالكم فقالوا يا رسول الله خيرتنا بين احسابنا وبين اموالنا
ابناؤنا ونساؤنا احب الينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ما كان
لي ولبني عبد المطلب فهو لكم واذا انا صليت بالناس فقوموا وقولوا انا نستشفع
برسول الله صلى الله عليه وسلم الى المسلمين وبالمسلمين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

في ابنائنا ونسائنا فساعطيكم عند ذلك واسال لكم فلما صلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم بالناس الظهر قاموا فقالوا ما امرهم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم فقال المهاجرون
وما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت الانصار وما كان لنا فهو لرسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال الاقرع بن حابس اما انا وبنو تميم فلا وقال العباس
بن مرداس اما انا وبنو سليم فلا فقالت بنو سليم بل ما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله
عليه وسلم وقال عيينة بن بدر اما انا وبنو فزارة فلا فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من امسك منكم بحقه فله بكل انسان ست فرائض من اول فيء نصيبه
فردوا الى الناس نساءهم وابناءهم ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبعه الناس
يقولون يا رسول الله اقسم علينا فيئنا حتى اضطروه الى شجرة فانتزعت عنه رداءه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس ردوا علي ردائي فوالذي نفسي بيده لو كان
لكم عدد شجر تهامة نعما لقسمته عليكم ثم ما القيتموني بخيلا ولا جبانا ولا كذابا
ثم دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى جنب بعير واخذ من سنامه وبرة فجعلها
بين اصبعيه فقال ايها الناس والله ما لي من فيئكم ولا هذه الوبرة الا الخمس
والخمس مردود عليكم فادوا الخياط والمخيط فان الغلول عار ونار وشنار على
اهله يوم القيامة فجاءه رجل من الانصار بكبة من خيوط شعر فقال يا رسول الله
اخذت هذا لاخيط به برذعة بعير لي دبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اما حقي منها فلك فقال الرجل اما اذ بلغ الامر هذا فلا حاجة لي بها فرمى بها من يده ٥

باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي

المؤلفة قلوبهم وغيرهم من المهاجرين وما استدل به على انه انما كان يعطيهم من الخمس
دون اربعة اخماس الغنيمة ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسين احمد بن
عثمان بن يحيى البزاز ببغداد نا عبد الكريم بن الهيثم الدير عاقولي نا ابو اليمان اخبرني شعيب
بن ابي حمزة عن الزهري قال اخبرني انس بن مالك ان ناسا من الانصار قالوا لرسول الله
ما افاء الله على رسوله من اموال هوازن فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم

يعطي

يعطي رجالا من قريش المائة من الابل فقالوا يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم
يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم قال فحدث رسول الله صلى الله عليه
وسلم بمقالتهم فارسل الى الانصار فجمعهم في قبة من ادم لم يدع معهم غيرهم
فلما اجتمعوا اتاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما حديث بلغني عنكم فقال له فقهاؤهم
اما ذووا آرائنا فلم يقولوا شيئا واما اناس منا حديثة اسنانهم فقالوا يغفر الله لرسول
الله صلى الله عليه وسلم يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني اعطي رجالا حديثي عهد بكفر اتالفهم افلا ترضون
ان يذهب الناس بالاموال وترجعون الى رحالكم برسول الله فوالله لما تنقلبون به
خير مما ينقلبون به قالوا بلى يا رسول الله قد رضينا فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم انكم ستجدون بعدي اثرة شديدة فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله على الحوض قال انس
فلم نصبر ٥ رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان واخرجه مسلم من اوجه عن الزهري
وقال في الحديث فاني على الحوض وكذلك رواه بشر بن شعيب بن ابي حمزة عن ابيه فاني
على الحوض ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن
خالد بن خلي نا بشر بن شعيب فذكره باسناده نحوه الا انه قال في الحديث فوالله
ما تنقلبون به خير مما ينقلبون به وقال في اخره قال انس بن مالك فلم نصبر ٥ اخبرنا
ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا ابو مسلم نا سليمان بن حرب ح
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني احمد بن سلمان بن الحسن الفقيه نا اسمعيل بن
اسحاق نا سليمان بن حرب نا شعبة عن ابي التياح قال سمعت انس بن مالك قال
لما كان يوم الفتح قالت الانصار والله ان هذا لهو العجب ان سيوفنا تقطر من دماء
قريش وان غنائمنا تقسم بينهم فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث الى
الانصار خاصة فقال ما هذا الذي بلغنا عنكم وكانوا لا يكذبون فقالوا هو الذي
بلغك فقال اما ترضون ان يذهب الناس بالغنائم وتذهبوا برسول الله الى
بيوتكم ثم قال لو سلك الناس واديا او شعبا لسلكت وادي الانصار ٥ لفظ حديث
ابي عبد الله وفي رواية ابي الحسن لما كان يوم حنين والباقي بمعناه ٥ رواه البخاري في
الصحيح عن سليمان بن حرب واخرجه مسلم من وجه اخر عن شعبة ٥ قال الشافعي

قد يقول القائل في خمس الغنيمة إذا أمر منها بشيء خمس غنمناه هذا ويريدون أن سبيله مالك
ذلك منهم وذلك موجود في كلام الأنصار الناس وعلى ذلك كلمة الأنصار وقد قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخمس هو لي ثم هو مردود فيكم فلما أعطاه رسول الله
صلى الله عليه وسلم الأقرعين أنكرت ذلك الأنصار الذين هم أولياؤه قال
الشافعي وأخبرنا بعض أصحابنا عن محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله
عليه وسلم أعطى الأقرع وأصحابه من خمس الخمس لحسبي أبو عبد الله الحافظ
أخبرني أبو الوليد نا الحسن بن سفيان نا أبو الطاهر نا ابن وهب نا جرير بن حازم
أن أيوب حدثه أن نافعا حدثه أن عبد الله بن عمر حدثه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالجعرانة بعد أن رجع من الجعرانة فقال
يا رسول الله إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف يوما في المسجد الحرام فكيف ترى قال
اذهب فاعتكف يوما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أعطاه جارية من
الخمس فلما أعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا الناس قال عمر يا عبد الله
اذهب إلى تلك الجارية فخل سبيلها رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر واستشهد
به البخاري

جماع أبواب تفريق الخمس

باب سهم الله وسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من خمس الفيء والغنيمة

قال الله عز وجل واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول وقال في آية
الفيء ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول أخبرنا أبو عبد الله الحافظ
قال سمعت أبا الحسن إسماعيل بن محمد بن الفضل الشعراني يقول سمعت جدي يقول
سمعت عبد الله بن محمد بن أبي شيبة يقول قال سفيان بن عيينة إنما استفتح الله الكلام
في الفيء والغنيمة بذكر نفسه لأنها أشرف الكسب وإنما ينسب إليه كل شيء يشرف ويعظم
ولم ينسب الصدقة إلى نفسه لأنها أوساخ الناس أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو العباس
محمد بن يعقوب نا هرون بن سليمان الأصبهاني نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفيان عن قيس
بن مسلم قال سألت الحسن بن محمد عن قول الله عز وجل واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله
خمسه فقال هذا مفتاح كلام لله ما في الدنيا والآخرة وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ
أنا الحسن بن محمد بن إسحاق نا يوسف بن يعقوب نا أبو الربيع نا جرير عن موسى

بن أبي عائشة قال سألت يحيى بن الجزار قلت كم لرسول الله صلى الله عليه وسلم من الخمس
قال خمس الخمس وأخبرنا أبو نصر بن قتادة أنا أبو منصور العباس بن الفضل نا أحمد بن
نجدة نا سعيد بن منصور نا هشيم أنا مغيرة عن إبراهيم في قوله تعالى واعلموا أنما غنمتم
من شيء فأن لله خمسه وللرسول قال يقسم الخمس على خمسة أخماس فخمس الله والرسول
واحد ويقسم ما سوى ذلك على الأخماس وروينا عن مجاهد وقتادة كذلك وعن عطاء
قال خمس الله ورسوله واحد أخبرناه أبو نصر بن قتادة وأبو بكر المشاط قالا أنا أبو
عمرو بن مطر نا إبراهيم بن علي نا يحيى بن يحيى أنا محمد بن فضيل عن عبد الملك عن عطاء في
قوله عز وجل واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول قال خمس الله ورسوله
واحد كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنع فيه ما شاء أخبرنا أبو علي الروذباري
أنا محمد بن بكر نا أبو داود نا الوليد بن عتبة نا الوليد نا عبد الله بن العلاء أنه سمع أبا
سلام الأسود قال سمعت عمرو بن عبسة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم إلى بعير من المغنم فلما سلم أخذ وبرة من جنب البعير ثم قال ولا يحل لي من
غنائمكم مثل هذا إلا الخمس والخمس مردود فيكم قال الشافعي وقد مضى
رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبي هو وأمي ماضيا وصلى الله وملائكته عليه فاختلف
أهل العلم عندنا في سهمه فمنهم من قال يرد على السهمان التي ذكرها الله معه ومنهم من قال
يضعه الإمام حيث رأى على الاجتهاد للإسلام وأهله ومنهم من قال يضعه في
الكراع والسلاح والذي أختار أن يضعه الإمام في كل أمر حصن به الإسلام
وأهله من سد ثغر أو إعداد كراع أو سلاح أو إعطاء أهل البلاء في الإسلام نفلا
عند الحرب وغير الحرب إعدادا للزيادة في تعزيز الإسلام وأهله على ما صنع فيه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أعطى المؤلفة
ونفل في الحرب وأعطى عام خيبر نفرا من أصحابه من المهاجرين والأنصار أهل حاجة وفضل
وأكثرهم أهل فاقة يرى ذلك والله أعلم كله من سهمه قال الشيخ أما إعطاؤه المؤلفة
ففيما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ نا السري بن
خزيمة نا موسى بن إسماعيل نا وهيب نا عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد بن عاصم
قال لما أفاء الله على رسوله يوم حنين ما أفاء قسم في الناس في المؤلفة قلوبهم ولم يقسم

اولم يعط الانصار شيئا فكانه وجدوا اذ لم يصبهم ما اصاب او كانهم وجدوا اذ لم
يصبهم ما اصاب الناس فخطبهم فقال يا معشر الانصار الم اجدكم ضلالا
فهداكم الله بي وكنتم متفرقين فالفكم الله بي وعالة فاغناكم الله بي قال فكلما
قال شيئا قالوا الله ورسوله امن قال ما يمنعكم ان تجيبوا قالوا الله ورسوله
امن قال لو شئتم قلتم جئتنا كذا وكذا الا ترضون ان يذهب الناس بالشاة
والبعير وتذهبون برسول الله الى رحالكم لولا الهجرة لكنت امرا من الانصار
ولو سلك الناس واديا او شعبا لسلكت وادي الانصار وشعبها الانصار
شعار والناس دثار انكم ستلقون بعدي اثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض ٥
رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل ٥ واخرجه مسلم من وجه اخر عن عمرو
بن يحيى ٥ اخبرنا ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار
نا احمد بن منصور نا عبد الرزاق انا الثوري عن ابيه عن ابن ابي نعم عن ابي سعيد
الخدري قال بعث علي رضي الله عنه وهو باليمن الى النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبة
في تربتها فقسمها النبي صلى الله عليه وسلم بين زيد الطائي ثم احد بني نبهان
وبين الاقرع بن حابس الحنظلي ثم احد بني مجاشع وبين عيينة بن حصن بن
علقمة بن علاثة العامري ثم احد بني كلاب فغضبت قريش وقالت تعطي
صناديد اهل نجد ويدعنا فقال انما اتالفهم فجاء رجل غائر العينين ناتئ الجبين
مشرف الوجنتين كث اللحية محلوق الراس فقال اتق الله يا محمد فقال النبي
صلى الله عليه وسلم فمن يطع الله اذا عصيته ايامنني على اهل الارض ولا تامنوني
فسال رجل من القوم قتله قال اراه خالد بن الوليد فمنعه فلما ولى الرجل قال النبي
صلى الله عليه وسلم ان من ضئضئ هذا قوما يقرءون القران لا يجاوز حناجرهم
يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية يقتلون اهل الاسلام ويدعون
اهل الاوثان لئن لقيتهم لاقتلنهم قتل عاد ٥ رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق
بن نصر عن عبد الرزاق ٥ واخرجه مسلم من وجه اخر عن سعيد بن مسروق والد
الثوري ٥ واما النفل فيما اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الوليد نا الحسن بن سفيان
نا ابو بكر بن ابي شيبة نا علي بن مسهر وعبد الرحيم بن سليمان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر

قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية الى نجد فخرجت فيها فاصبنا
ابلا وغنما فبلغت سهماننا اثنا عشر بعيرا ونفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعيرا بعيرا ٥ رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة ٥ واخرجه البخاري
من وجه اخر كما مضى في الخمس ٥ اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا اسحاق
بن الحسن الحربي حدثنا احمد بن يونس نا زهير نا الحسن بن الحر نا الحكم عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينفل قبل ان تنزل يعني الاية
في المغنم فلما نزلت ترك سهم الله عز وجل وسهم النبي صلى الله عليه وسلم ٥ وروينا
عن سعيد بن المسيب انه قال كان الناس يعطون النفل من الخمس ٥ واخبرنا ابو نصر
بن قتادة انا ابو الفضل بن خميرويه نا احمد بن نجدة نا الحسن بن الربيع نا عبد الله بن المبارك
عن معمر عن ايوب عن ابن سيرين ان انس بن مالك كان مع عبيد الله بن ابي بكرة في غزاة غزاها
فاصابوا سبيا فاراد عبيد الله بن ابي بكرة ان يعطي انسا من السبي قبل ان يقسم
فقال انس لا ولكن اقسم ثم اعطني من الخمس وذكر الحديث ٥ واما اعطاؤه يوم خيبر
فيما اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا سليمان بن داود المهري
انا ابن وهب اخبرني اسامة بن زيد الليثي عن نافع عن عبد الله بن عمر قال لما افتتحت
خيبر سالت يهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقرهم على ان يعملوا على
النصف مما خرج منها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقركم فيها على ذلك
ما شئنا فكانوا على ذلك وكان التمر يقسم على السهمان من نصف خيبر
ويأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمس وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اطعم كل امراة من ازواجه من الخمس مائة وسق تمرا وعشرين وسقا شعيرا فلما
اراد عمر اخراج اليهود ارسل الى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فقال لهن من احب
منكن ان اقسم لها نخلا بخرصها مائة وسق فيكون لها اصلها وارضها وماؤها
ومن الزرع مزرعة خرص عشرين وسقا فعلنا ومن احب ان نعزل الذي لها في
الخمس كما هو فعلنا ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد
بن عبد الجبار نا يونس بن بكير عن ابن اسحاق عن ابن محمد بن مسلمة عمن ادرك من اهله

وعن عبد الله بن ابي بكر بن حزم فذكرا قسمة خيبر قالا ثم قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم
بين اهل قرابته وبين نسائه وبين رجال ونساء من المسلمين اعطاهم منها فقسم
رسول الله صلى الله عليه وسلم لابنته فاطمة مايتي وسق ولعلي بن ابي طالب رضي الله عنه
ماية وسق ولاسامة بن زيد مايتي وسق منها خمسون وسق نوى ولعيسى بن نعيم
مايتي وسق ولابي بكر الصديق رضي الله عنه مايتي وسق فذكر جماعة من الرجال
والنساء قسم لهم منها ٥

باب سهم ذي القربى من الخمس ٥

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق انا عبيد بن شريك نا يحيى بن بكير
نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن جبير بن مطعم انه قال
مشيت انا وعثمان بن عفان رضي الله عنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال فقلنا يا رسول الله اعطيت بني المطلب وتركتنا وانما نحن وهم بمنزلة واحدة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد رواه
البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير وابن يوسف قال البخاري وقال الليث حدثني يونس
وزاد قال ولم يقسم النبي صلى الله عليه وسلم لبني عبد شمس ولا لبني نوفل ٥ اخبرناه
علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا عبيد بن شريك نا يحيى نا الليث
عن يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان جبير بن مطعم اخبره انه جاء
هو وعثمان بن عفان رضي الله عنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يكلمانه لما قسم خمس خيبر
بين بني هاشم وبني المطلب فقال يا رسول الله قسمت لاخواننا بني المطلب
بن عبد مناف ولم تعطنا شيئا وقرابتنا مثل قرابتهم فقال لهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم انما هاشم والمطلب شيء واحد ٥ وقال جبير بن مطعم لم يقسم رسول الله
صلى الله عليه وسلم لبني عبد شمس ولا لبني نوفل من ذلك الخمس شيئا كما قسم لبني هاشم
وبني المطلب ٥ رواه البخاري في موضع اخر من الكتاب عن ابن بكير وكذلك رواه
عبد الله بن المبارك عن يونس قال البخاري وقال ابن اسحاق عن الزهري عن
سعيد عن جبير ٥ اخبرناه ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن قالا نا ابو العباس
محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار نا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق اخبرني الزهري
عن سعيد بن المسيب عن جبير بن مطعم قال لما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم
سهم ذوي القربى من خيبر على بني هاشم وبني المطلب مشيت انا وعثمان بن عفان رضي الله عنه
فقلت يا رسول الله هولاء اخوتك بنو هاشم لا ننكر فضلهم لمكانك الذي جعلك
الله به منهم ارايت اخواننا من بني المطلب اعطيتهم وتركتنا وانما نحن وهم
منك بمنزلة واحدة فقال انهم لم يفارقونا في جاهلية ولا اسلام انما بنو المطلب
وبنو هاشم شيء واحد ثم شبك رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه احداهما في الاخرى
واخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا
الشافعي انا مطرف بن مازن عن معمر بن راشد عن ابن شهاب قال اخبرني محمد بن
جبير بن مطعم عن ابيه لما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سهم ذوي القربى بين بني هاشم
وبني المطلب اتيته انا وعثمان بن عفان رضي الله عنهما فذكر الحديث بمعنى حديث
ابن اسحاق الا انه لم يذكر قوله لم يفارقونا في جاهلية ولا اسلام وقال انما بنو هاشم
وبنو المطلب شيء واحد هكذا وشبك بين اصابعه ٥ ثم ذكر الشافعي حديث يونس
ومحمد بن اسحاق عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن جبير قال الشافعي فذكرت ذلك
لمطرف بن مازن فقال حدثنا معمر كما وصفت فلعل ابن شهاب رواه عنهما
معا ٥ قال الشيخ وقد رواه ابراهيم بن اسمعيل عن الزهري نحو ذكره ٥ اخبرناه
ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن
عبد الجبار نا يونس بن بكير عن ابراهيم بن اسمعيل بن مجمع الانصاري عن
الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال مشيت انا وفلان الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله اعطيت بني المطلب وتركتنا وانما نحن
وهم اليك بمنزلة واحدة فقال صلى الله عليه وسلم انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد
ابراهيم بن اسمعيل ومطرف بن مازن ضعيفان ٥ وفي رواية الجماعة عن الزهري
عن ابن المسيب عن جبير كفاية ٥ اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد
انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان حدثني عبد الله بن عثمان ح واخبرنا ابو عبد الله
الحافظ نا ابو العباس محمد بن احمد بن محبوب بن فضيل التاجر وابو محمد بن الحسن بن محمد
بن حليم المروزي قالا نا ابو الموجه محمد بن عمرو انا عبد الله بن عثمان بن جبلة انا عبد الله
بن المبارك انا يونس بن يزيد عن الزهري اخبرني علي بن الحسين ان حسين بن علي اخبره

ان عليا رضي الله عنه قال كانت لي شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاني شارفا من الخمس يومئذ فلما اردت ان ابني
بفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واعدت رجلا صواغا من بني قينقاع
ان يرتحل معي فناتي باذخر اردت ان ابيعه من الصواغين فنستعين به في وليمة
عرسي فبينا انا اجمع لشارفي متاعا من الاقتاب والغرائر والحبال وشارفاي
مناختان الى جنب حجرة رجل من الانصار رجعت حين جمعت ما جمعت
فاذا شارفاي قد اجتبت اسنمتهما وبقرت خواصرهما واخذ من اكبادهما فلم
املك عيني حين رايت ذلك المنظر منهما فقلت من فعل هذا قالوا فعله حمزة
بن عبد المطلب وهو في هذا البيت في شرب من الانصار غنته قينة واصحابه
فقالت في غنائها الا يا حمز للشرف النواء فقام حمزة الى السيف فاجتب
اسنمتهما وبقر خواصرهما واخذ من اكبادهما قال علي فانطلقت حتى ادخل على
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده زيد بن حارثة فعرف رسول الله صلى الله
عليه وسلم في وجهي الذي لقيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لك فقلت
يا رسول الله ما رايت كاليوم قط عدا حمزة على ناقتي فاجتب اسنمتهما وبقر
خواصرهما وها هو ذا معه شرب فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بردائه
فارتدى ثم انطلق يمشي واتبعته انا وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذي فيه حمزة
فاستاذن فاذنوا له فاذا هم شرب فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم
يلوم حمزة فيما فعل واذا حمزة ثمل محمرة عيناه فنظر حمزة الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم صعد النظر فنظر الى ركبته ثم صعد النظر فنظر الى سرته
ثم صعد النظر فنظر الى وجهه ثم قال حمزة وهل انتم الا عبيد لابي فعرف
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ثمل فنكص رسول الله صلى الله عليه وسلم على
عقبيه القهقرى فخرج وخرجنا معه ٥ رواه البخاري في الصحيح عن عبدان
ورواه مسلم عن ابن قهزاذ عن عبدان ٥ اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله
بن الحسين القاضي بمرو ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا روح بن عبادة ثنا علي بن سويد بن
منجوف عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم

عليا رضي الله عنه

عليا رضي الله عنه الى خالد بن الوليد رضي الله عنه ليقبض الخمس فاخذ منه جارية
فاصبح وراسه يقطر قال خالد لبريدة الا ترى الى ما يصنع هذا قال وكنت ابغض عليا
رضي الله عنه فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا بريدة اتبغض عليا
قال قلت نعم قال لا تبغضه فان له في الخمس اكثر من ذلك ٥ رواه البخاري في الصحيح عن
بندار عن روح بن عبادة ٥ هذا ما بلغنا عن سيدنا المصطفى صلى الله عليه وسلم
في سهم ذوي القربى ٥ فاما الامامان ابو بكر وعمر رضي الله عنهما فقد اختلفت الرواية
عنهما في ذلك ففيما اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن
اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ح واخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد
بن بكر ثنا ابو داود ثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة قالا ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن عبد الله
بن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب قال اخبرني
جبير بن مطعم انه جاء هو وعثمان بن عفان رضي الله عنهما يكلمان رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيما قسم من الخمس بين بني هاشم وبني المطلب فقلت يا رسول الله قسمت
لاخواننا بني المطلب ولم تعطنا شيئا وقرابتنا وقرابتهم واحدة فقال النبي صلى الله
عليه وسلم انما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد قال جبير ولم يقسم لبني عبد شمس
ولا لبني نوفل من ذلك الخمس كما قسم لبني هاشم وبني المطلب قال وكان ابو بكر رضي الله عنه
يقسم الخمس نحو قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غير انه لم يكن يعطي قربى رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطيهم قال وكان عمر رضي الله عنه
يعطيهم منه وعثمان رضي الله عنه بعده ٥ وفيما اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان الاصبهاني ثنا عبد الرحمن بن مهدي
ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد بن الحنفية قال اختلف الناس في
هذين السهمين بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قائلون سهم القربى
لقرابة النبي صلى الله عليه وسلم وقال قائلون لقرابة الخليفة من بعده فاجتمع رايهم
على ان يجعلوا هذين السهمين في الخيل والعدة في سبيل الله فكانا على ذلك في خلافة
ابي بكر وعمر رضي الله عنهما ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن قالا ثنا ابو

العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو زرعة ثنا أحمد بن خالد ثنا محمد بن إسحاق قال قلت لأبي جعفر ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي ثنا عارم بن الفضل ثنا حماد بن زيد عن محمد بن إسحاق قال سألت أبا جعفر يعني الباقر كيف صنع علي رضي الله عنه في سهم ذي القربى قال سلك به طريق أبي بكر وعمر رضي الله عنهما قال قلت وكيف وأنتم تقولون ما تقولون قال أما والله ما كانوا يصدرون إلا عن رأيه ولكنه كره أن يتعلق عليه خلاف أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ٥ وفي رواية أحمد بن خالد الوهبي قال أما والله ما كان أهل بيته يصدرون إلا عن رأيه ولكن كانوا يكرهون أن يدعى عليه خلاف أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ٥ وكذلك رواه سفيان الثوري وسفيان بن عيينة عن ابن إسحاق وقد ضعف الشافعي رحمه الله تعالى هذه الرواية بأن عليا رضي الله عنه قد رأى غير رأي أبي بكر رضي الله عنه في أن لم يجعل للعبيد في القسم شيئا ورأى غير رأي عمر رضي الله عنه في التسوية بين الناس وفي بيع أمهات الأولاد وخالف أبا بكر رضي الله عنه في الجد وقوله سلك به طريق أبي بكر وعمر جملة يحتمل معاني ٥ قال وقد أخبرنا عن جعفر بن محمد عن أبيه أن حسنا وحسينا وابن عباس وعبد الله بن جعفر رضي الله عنهم سألوا عليا رضي الله عنه نصيبهم من الخمس فقال هو لكم حق ولكني محارب معاوية فإن شئتم تركتم حقكم منه قال الشافعي فأخبرت بهذا الحديث عبد العزيز بن محمد فقال صدق هكذا كان جعفر يحدثه فما حدثكه عن أبيه عن جده قلت لا قال ما أحسبه إلا عن جده ٥ قال وجعفر أوثق وأعرف بحديث أبيه من ابن إسحاق ٥ قال الشيخ ومحمد بن علي عن أبي بكر وعمر وعلي رضي الله عنهم مرسل وكذلك رواية الحسن بن محمد بن الحنفية مرسلة وأما رواية يونس عن الزهري فلم أعلم بعد أن الذي في آخرها من قول جبير بن مطعم فيكون موصولا أو من قول ابن المسيب أو الزهري فيكون مرسلا ٥ قال الشيخ وقد روى محمد بن يحيى الذهلي عن أبي صالح عن الليث بن سعد عن يونس فميز فعل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما فجعله من قول ابن شهاب الزهري فهو إذا منقطع ٥ وقد روي عن أبي بكر وعمر وعلي رضي الله عنهم مثل قولنا ٥ حدثنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب

ثنا

ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يحيى بن أبي بكير ح وأخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عباس بن عبد العظيم ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا أبو جعفر الرازي عن مطرف عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال سمعت عليا رضي الله عنه يقول ولاني رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس الخمس فوضعته مواضعه حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وحياة أبي بكر وحياة عمر رضي الله عنهما زاد الروذباري في روايته فأتي بمال فدعاني فقال خذه فقلت لا أريده قال خذه فأنتم أحق به قلت قد استغنينا عنه فجعله في بيت المال ٥ وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو الوليد حسان بن محمد الفقيه من أصل كتابه ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا ابن نمير ثنا هاشم بن بريد حدثني حسين بن ميمون عن عبد الله بن عبد الله عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال سمعت عليا رضي الله عنه يقول اجتمعت أنا والعباس وفاطمة وزيد بن حارثة رضي الله عنهم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل العباس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كبر سني ورق عظمي وكثرت مؤنتي فإن رأيت أن تأمر لي بكذا وكذا وسقا من طعام فافعل قال أفعل ذلك ثم قالت فاطمة رضي الله عنها يا رسول الله أنا منك بالمنزل الذي قد علمت فإن رأيت أن تأمر لي كما أمرت لعمك فافعل قال أفعل ذلك ثم قال زيد بن حارثة يا رسول الله كنت أعطيتني أرضا أعيش فيها ثم قبضتها مني فإن رأيت أن تردها علي فافعل قال أفعل ذلك قلت أنا يا رسول الله إن رأيت أن توليني حقنا من الخمس في كتاب الله فأقسمه حياتك كيلا ينازعنيه أحد بعدك فافعل قال أفعل ذلك ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم التفت إلى العباس فقال يا أبا الفضل ألا تسألني الذي سألني ابن أخيك فقال يا رسول الله انتهت مسألتي إلى الذي سألتك قال فولانيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقسمته حياة أبي بكر رضي الله عنه ثم ولانيه عمر رضي الله عنه فقسمته حياة عمر رضي الله عنه حتى كان آخر سنة من سني عمر رضي الله عنه أتاه مال كثير فعزل حقنا ثم أرسل إلي فقال هذا مالكم فخذه فاقسمه حيث كنت تقسمه فقلت يا أمير المؤمنين بنا عنه العام غنى

[illegible]

وبالمسلمين اليه حاجة فرده عليهم تلك السنة ثم لم يدعنا اليه احد بعد عمر رضي الله عنه
حتى قمت مقامي هذا فلقيت العباس رضي الله عنه بعد ما خرجت من عند عمر رضي الله عنه
فقال يا علي لقد حرمتنا الغداة شيئا لا يرد علينا ابدا الى يوم القيامة وكان رجلا
داهيا قال ابو عبد الله رواته من ثقات الكوفيين قال الشيخ وقد اخرجه
ابو داود في السنن بعض معناه مختصرا عن عثمان بن ابي شيبة عن عبد الله بن نمير
واخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان
انا الشافعي انا ابراهيم عن مطر الوراق ورجل لم يسمه كلاهما عن الحكم بن عتيبة عن
عبد الرحمن بن ابي ليلى قال لقيت عليا رضي الله عنه عند احجار الزيت فقلت له بابي
وامي ما فعل ابو بكر وعمر رضي الله عنهما في حقكم اهل البيت من الخمس فقال علي رضي الله
عنه اما ابو بكر رحمه الله تعالى فلم يكن في زمانه اخماس وما كان فقد اوفاناه واما عمر
رضي الله عنه فلم يزل يعطيناه حتى جاءه مال السوس والاهواز او قال الاهواز
او قال فارس قال الشافعي انا اشك فقال في حديث مطر او حديث الاخر
فقال في المسلمين خلة فان احببتم تركتم حقكم فجعلناه في خلة المسلمين حتى ياتينا
مال فاوفيكم حقكم منه فقال العباس رضي الله عنه لعلي رضي الله عنه لا تطمعه
في حقنا فقلت له يا ابا الفضل السنا احق من اجاب امير المؤمنين ورفع خلة المسلمين
فتوفي عمر رضي الله عنه قبل ان ياتيه مال فيقضيناه وقال الحكم في حديث
مطر والاخر ان عمر رضي الله عنه قال لكم حق ولا يبلغ علمي اذ كثر ان يكون لكم كله
فان شئتم اعطيتكم منه بقدر ما ارى لكم فابينا عليه الا كله فابى ان يعطينا كله
قال الشافعي فيما لم اسمعه من ابي زكريا وقد روى الزهري عن ابن هرمز عن
ابن عباس عن عمر رضي الله عنه قريبا من هذا المعنى وذكره في القديم من حديث
يونس عن الزهري اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا
محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني يونس بن يزيد ح واخبرنا ابو علي الروذباري
انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا احمد بن صالح نا عنبسة نا يونس عن ابن شهاب
قال اخبرني يزيد بن هرمز ان نجدة الحروري حين حج في فتنة ابن الزبير ارسل
الى ابن عباس يسئله عن سهم ذي القربى ويقول لمن تراه قال ابن عباس

لقربى

لقربى رسول الله صلى الله عليه وسلم قسمه لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد كان
عمر رضي الله عنه عرض علينا من ذلك عرضا رايناه دون حقنا فرددناه عليه وابينا
ان نقبله لفظ حديث الروذباري واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو الطيب
محمد بن علي بن الحسن الزاهد من اصل كتابه نا سهل بن عمار العتكي نا يزيد بن هارون
انا ابن اسحاق عن محمد بن علي ابي جعفر احسبه قال والزهري عن يزيد يعني بن هرمز
قال كتب نجدة يعني الحروري الى ابن عباس رضي الله عنه يسئله عن سهم ذي القربى
لمن هو فقال كتبت الي تسالني عن سهم ذي القربى لمن هو فهو لنا وقد كان عمر
رضي الله عنه دعانا الى ان ينكح منه ايمنا ويخدم منه عائلنا ويقضي منه عن غارمنا
فابينا الا ان يسلمه الينا وابى ان يفعل فتركناه واخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو
حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال نا يحيى بن الربيع المكي نا سفيان بن عيينة عن اسمعيل
بن امية عن سعيد بن ابي سعيد عن يزيد بن هرمز قال كتب نجدة الى ابن عباس يسئله
عن ذي القربى من هم وسأله عن العبد والمرأة يحضران المغنم هل لهما من المغنم
شيء وكتب يسئله عن قتل الولدان فقال اكتب يا يزيد لولا ان يقع في احموقة ما
كتبت اليه سالت عن ذي القربى من هم فزعمنا انا نحن هم فابى ذلك علينا
قومنا وكتبت تسئل عن العبد والمرأة يحضران المغنم ليس لهما شيء الا ان يحذيا
وكتبت تسئل عن الولدان فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتلهم وانت لا تقتلهم
الا ان تعلم منهم ما علم صاحب موسى من الغلام وسالت عن اليتيم متى ينقضي
يتمه وينقضي يتمه اذا اونس منه الرشد رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابي عمر
وغيره عن سفيان قال الشافعي يجوز ان يكون ابن عباس عنى بقوله فابى ذلك
علينا قومنا غير اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يزيد بن معوية واهله

جماع ابواب تفريق ما اخذ من اربعة اخماس الفيء غير الموجف عليه

اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف انا ابو سعيد بن الاعرابي نا ابن ابي
مسرة نا الحميدي ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ حدثني ابو الحسن علي بن احمد
بن عبدويه بن نظر نا بشر بن موسى الاسدي نا الحميدي نا سفيان نا عمرو بن
دينار ومعمر عن ابن شهاب انه سمع مالك بن اوس بن الحدثان يقول سمعت عمر بن
الخطاب رضي الله عنه يقول ان اموال بني النضير كانت مما افاء الله على رسوله

ثم لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب وكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم
خالصة فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله منه نفقة سنة وما بقي
جعله في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله ، رواه البخاري في الصحيح عن علي بن
المديني ، ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن سفيان ، واخبرنا ابو زكريا بن ابي
اسحاق نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي قال
سمعت ابن عيينة يحدث عن الزهري فذكره بمعناه زاد ثم توفي رسول الله صلى
الله عليه وسلم فوليها ابو بكر الصديق رضي الله عنه بمثل ما وليها به رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثم وليها عمر بمثل ما وليها به رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر
الصديق رضي الله عنه قال الشافعي فقلت لسفيان لم اسمعه من الزهري
ولكن اخبرنيه عمرو بن دينار عن الزهري ، وساير الاحاديث فيه قد مضت في
الجزء الاول ،

باب ما جاء في قسمة ذلك على قدر الكفاية

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو جعفر احمد بن
عبيد بن ابرهيم الاسدي الحافظ بهمذان نا ابرهيم بن الحسين بن ديزيل نا ابو
اليمان الحكم بن نافع نا صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن
عوف بن مالك الاشجعي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءه فيء
قسمه من يومه فاعطى الآهل حظين واعطى العزب حظا ، واخبرنا ابو علي الروذباري
انا محمد بن بكر نا ابو داود نا ابن المصفى نا ابو المغيرة عن صفوان بن عمرو بذكره بمعنى
غير انه قال اعطى الاعزب حظا ، زاد فدعينا وكنت ادعى قبل عمار بن ياسر
فاعطى حظا واحدا ، واخبرنا ابو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان
ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه نا يعقوب بن سفيان حدثني سعيد بن كثير بن عفير
المصري حدثني ابن لهيعة ان يزيد بن ابي حبيب حدثه ان ابا الخير حدثه ان عبد العزيز بن
مروان قال لكريب بن ابرهة احضرت عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالجابية قال لا
قال فمن يحدثنا عنها قال كريب ان بعثت الى سفين بن وهب الخولاني حدثك
عنها فارسل اليه فقال حدثني عن خطبة عمر بن الخطاب رضي الله عنه يوم الجابية
قال سفين انه لما اجتمع الفيء ارسل امراء الاجناد الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه

ان

ان يقوم بنفسه فقدم فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فان هذا المال نقسمه على ما افاء
الله عليه بالعدل الا هذين الحيين من لخم وجذام فلا حق لهم فيه فقام رجل اليه
ابو حدير اللخمي فقال ننشدك الله يا عمر في العدل فقال عمر رضي الله عنه العدل
اريد انا اجعل اقواما انفقوا في الظهر وشدوا الغرض وسلكوا في البلاد مثل
قوم مقيمين في بلادهم ولو ان الهجرة كانت بصنعاء او بعدن ما هاجر اليها من لخم
ولا جذام احد فقام ابو حدير فقال ان الله وضعنا في بلاده حيث شاء وساق
الينا الهجرة في بلادنا فقبلناها ونصرناها افذلك يقطع حقنا يا عمر ثم قال
لكم حقكم مع المسلمين ثم قسم فكان للرجل نصف دينار فاذا كانت معه امراته اعطاه
دينارا ثم دعا ابن قاطورا صاحب الارض فقال اخبرني ما يكفي الرجل من القوت في الشهر
واليوم فاتي بالمدي والقسط فقال يكفيه هذان المديان في الشهر وقسط زيت وقسط
خل فامر عمر رضي الله عنه بمدين من قمح فطحنا ثم عجنا ثم خبزا ثم ادمهما بقسطين
زيتا ثم اجلس عليهما ثلثين رجلا فكان كفاف شبعهم ثم اخذ عمر المدي بيمينه والقسط
بيساره ثم قال اللهم لا احل لاحد ان ينقصهما بعدي اللهم من نقصهما فانقص
من عمره ، اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا النفيلي نا محمد بن سلمة
عن محمد بن اسحاق عن محمد بن عمرو بن عطاء عن مالك بن اوس بن الحدثان قال ذكر عمر بن
الخطاب رضي الله عنه يوما الفيء فقال ما انا باحق بهذا الفيء منكم وما احد منا باحق
به من احد الا انا على منازلنا من كتاب الله وقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم
الرجل وقدمه والرجل وبلاؤه والرجل وعياله والرجل وحاجته ، اخبرنا احمد بن
علي الاصبهاني الحافظ انا ابو عمرو بن حمدان انا الحسن بن سفيان نا ابو بكر بن ابي شيبة
نا وكيع نا سفين عن يحيى بن عمرو بن سلمة الهمداني عن ابيه عن عبيدة السلماني قال قال
عمر رضي الله عنه كم ترى الرجل يكفيه من عطائه قال قلت كذا وكذا قال لئن بقيت لاجعلن
عطاء الرجل اربعة الاف الف لسلاحه والف لنفقته والف يخلفها في اهله والف
لكذا احسبه قال لفرسه ، واخبرنا احمد بن علي انا ابو عمرو انا الحسن نا ابو بكر نا حميد بن
عبد الرحمن عن سفيان عن سماك عن عياض الاشعري ان عمر رضي الله عنه كان يرزق

العبيد والاماء والخيل قال وحدثنا ابو بكر ثنا ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب
ان عمر رضي الله عنه كان يفرض للصبي اذا استهل قال وحدثنا ابو بكر ثنا ابن عيينة
عن عبد الله بن بشر بن غالب قال سال ابن الزبير الحسين بن علي رضي الله عنهم عن المولود
قال اذا استهل وجب عطاؤه ورزقه قال وحدثنا ابو بكر ثنا اسمعيل بن شعيب او
قال ابن ابي شعيب عن ام العلاء ان اباها انطلق بها الى علي رضي الله عنه ففرض
لها في العطاء وهي صغيرة قال وقال علي رضي الله عنه ما الصبي الذي اكل الطعام وعض
على الكسرة باحق بهذا العطاء من المولود الذي يمص الثدي وهذه الاثار مع ساير
ما روي في هذا المعنى محمولة على انه كان يفرض للرجل قدر كفايته وكفاية ولده وعبده
ودابته والله اعلم

باب من قال ليس للمماليك في العطاء حق

اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع
بن سليمان انا الشافعي انا سفيان عن عمرو بن دينار عن الزهري عن مالك بن اوس عن عمر
بن الخطاب رضي الله عنه قال ما احد الا وله في هذا المال حق اعطيه او منعه
الا ما ملكت ايمانكم هذا هو المعروف عن عمر رضي الله عنه وقد اخبرنا احمد بن
علي الاصبهاني انا ابو عمرو بن حمدان انا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة
ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن الحسن بن محمد عن مخلد الغفاري ان ثلثة مملوكين
شهدوا بدرا فكان عمر رضي الله عنه يعطي كل رجل منهم كل سنة ثلثة الاف ثلاثة الاف
وهذا يحتمل ان يكون خصهم بذلك لشرفهم بشهودهم بدرا ويحتمل انه كان يعطيهم
بعد ما عتقوا والله اعلم ورواه ابن المبارك عن سفيان بن عيينة باسناده زاد فيه
من غفار مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرناه ابو نصر بن قتادة انا ابو الفضل بن
حمرويه انا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن سفيان بن عيينة
فذكره قال سفيان بن عيينة اراه بعد ما عتقوا

باب من قال يقسم للحر والعبد

اخبرنا ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن
جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا ابن ابي ذئب عن القاسم بن عباس عن عبد الله بن
نيار عن عروة عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي بظبية خرز فقسمها
للحرة

للحرة والامة كذا رواه جماعة عن ابن ابي ذئب واخبرنا ابو طاهر الفقيه وابو
عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحق وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد
بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن ابي فديك قال حدثني ابن ابي ذئب عن القسم
بن عباس بن محمد عن عبد الله مولى بن نيار الاسلمي عن عروة عن عايشة زوج النبي صلى
الله عليه وسلم قالت اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بظبية خرز فقسمها
للحرة والامة قالت وكان ابي يقسم للحر والعبد اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابي معشر عن زيد بن اسلم
عن ابيه قال ولي ابو بكر الصديق رضي الله عنه السنة الاولى فقسم بين الناس
بالسوية فاصاب كل انسان عشرة دراهم ثم قسم السنة الثانية فاصابهم عشرون
درهما وفضلت عنده دريهمات فخطب الناس فقال ايها الناس انه فضل من هذا
المال دريهمات ولكم خدم يعالجون لكم ويعملون اعمالكم فان شئتم رضخنا لهم فقالوا
افعل فاعطاهم خمسة دراهم لكل انسان ففي هذه الرواية ان صحت بيان الوجه الذي
قسم لاجله للعبيد وان ذلك كان رضخا باذن ساداتهم فكانه اعطاه ساداتهم والله
اعلم اخبرنا ابو بكر احمد بن علي الاصبهاني انا ابو عمرو بن حمدان انا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر
بن ابي شيبة ثنا معتمر عن داود عن يوسف بن سعد عن وهيب ان زيد بن ثابت رضي الله عنه
كان في امارة عثمان رضي الله عنه على بيت المال فدخل عثمان فابصر وهيبا يعينهم
فقال من هذا فقال مملوك لي فقال اراه يعينهم افرض له الفين قال ففرض له الفا او قال الفين
قال وحدثنا ابو بكر ثنا عباد بن العوام عن هارون بن عنترة عن ابيه قال شهدت عليا وعثمان
رضي الله عنهما يرزقان ارقاءنا [illegible] وهذا يحتمل ان يكونا يعطيان ساداتهم كفاياتهم
وكفايات ارقائهم الذين لا يستغنون عنهم والله اعلم او اعطاهم ذلك من المعونة التي كانت
منه وبالله التوفيق

باب ليس للاعراب الذين هم اهل الصدقة في الفيء نصيب

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا
ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن ادم ثنا سفيان بن سعيد
عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في اعراب
المسلمين ليس لهم من الفيء والغنيمة شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين اخرجه مسلم

في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم عن يحيى بن آدم في الحديث الطويل ٥ **باب
التسوية بين الناس في القسمة** في حديث عوف بن مالك دليل
على أن النبي صلى الله عليه وسلم سوى بين الناس إلا ذا العيال فإنه فضله على
من لا عيال له وقد ذكرناه في حديث ابن عباس رضي الله عنه في قسمة الأنفال
بدر أنه قسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسواء ٥ وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ
ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن أبي معشر عن زيد بن
أسلم عن أبيه قال ولي أبو بكر رضي الله عنه فقسم بين الناس بالسوية فقيل لأبي بكر
يا خليفة رسول الله لو فضلت المهاجرين والأنصار فقال أشتري منهم شراء فأما
هذا المعاش فالأسوة فيه خير من الأثرة ٥ قال وحدثنا يونس عن هشام بن سعد
القرشي عن عمر بن عبد الله مولى غفرة قال قسم أبو بكر رضي الله عنه أول ما قسم فقال له
عمر بن الخطاب رضي الله عنه فضل المهاجرين الأولين وأهل السابقة فقال أشتري منهم
سابقتهم فقسم فسوى ٥ قال الشافعي وسوى علي بن أبي طالب رضي الله عنه بين الناس
وهذا الذي أختار وأسأل الله التوفيق ٥ وأخبرنا الفقيه أبو الفتح العمري أنا أبو الحسن
أحمد بن إبراهيم بن فراس أنا أبو جعفر محمد بن إبراهيم ثنا عبد الحميد بن صبيح ثنا سفيان
عن عاصم بن كليب عن أبيه سمعه منه أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أتاه مال من
أصبهان فقسمه بسبعة أسباع ففضل رغيف فكسره سبع كسر فوضع على كل جزء كسرة
ثم أقرع بينهم أيهم يعطى أولا ٥ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر
أحمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بكر بن سهل الدمياطي
ثنا محمد بن عبد الله الدغشي ثنا موسى بن قريش ثنا عيسى بن عبد الله الهاشمي عن أبيه عن جده
قال أتت عليا امرأتان تسألانه عربية ومولاة لها فأمر لكل واحدة منهما بكر من طعام وأربعين
درهما فأخذت المولاة الذي أعطيت وذهبت وقالت العربية يا أمير المؤمنين تعطيني
مثل الذي أعطيت هذه وأنا عربية وهي مولاة قال لها علي رضي الله عنه إني نظرت في كتاب
الله عز وجل فلم أر فيه فضلا لولد إسمعيل على ولد إسحق ٥ وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ
وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا بن أبي إسحق وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن
يعقوب أنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنا عبد الله بن نافع ثنا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم

عن

عن أبيه أن معوية لما قدم المدينة حاجا جاءه عبد الله بن عمر فقال له معوية حاجتك
يا أبا عبد الرحمن فقال له حاجتي عطاء المحررين فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين جاءه شيء لم يبدأ بأول منهم ٥ **باب التفضيل على السابقة
والنسب** أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو أحمد يعني الحافظ النيسابوري
ثنا محمد بن إسحاق الثقفي ثنا أبو كريب ثنا ابن فضيل عن إسمعيل عن قيس أن عمر رضي الله
عنه فرض لأهل بدر خمسة آلاف وقال لأفضلنهم على من سواهم ٥ رواه البخاري
في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم عن محمد بن فضيل ٥ وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني
أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا حماد بن شاكر ثنا محمد بن إسمعيل ثنا إبراهيم بن موسى ثنا هشام عن ابن
جريج أخبرني عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
كان فرض للمهاجرين الأولين أربعة آلاف أربعة آلاف وفرض لابن عمر ثلثة آلاف
وخمسمائة فقيل له هو من المهاجرين فلم تنقصه من أربعة آلاف فقال إنما هو
هاجر به أبواه يقول ليس كمن هاجر بنفسه ٥ أخرجه البخاري في الصحيح هكذا
أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا محمد
بن إسحاق ثنا محمد بن بكير الحضرمي ثنا عبد الله بن جعفر عن زيد بن أسلم عن أبيه أن
عمر رضي الله عنه فرض لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما في ثلثة آلاف وفرض لأسامة
في ثلثة آلاف وخمسمائة فقيل له في ذلك فقال أحببت حب رسول الله صلى
الله عليه وسلم لحب نفسي ٥ أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد
أنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن عثمان
ثنا عبد الله يعني ابن المبارك أنا سعيد بن يزيد قال سمعت الحرث بن يزيد الحضرمي
يحدث عن علي بن رباح عن ناشرة بن سمي اليزني قال سمعت عمر بن الخطاب
رضي الله عنه يقول يوم الجابية وهو يخطب الناس إن الله جعلني خازنا لهذا
المال وقاسما له ثم قال بل الله يقسمه وأنا بادئ بأهل النبي صلى الله عليه وسلم ثم أشرفهم
ففرض لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم إلا جويرية وصفية وميمونة رضي الله عنهن
فقالت عائشة رضي الله عنها إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعدل بيننا فعدل
بينهن عمر رضي الله عنه ثم قال إني بادئ بي وبأصحابي المهاجرين الأولين فإنا أخرجنا

من ديارنا ظلمًا وعدوانا ففرض لأصحاب بدر منهم خمسة آلاف ولمن لم يشهد بدرًا من
الأنصار أربعة آلاف وفرض لمن شهد الحديبية ثلاثة آلاف وقال من أسرع في
الهجرة أسرع به العطاء ومن أبطأ في الهجرة أبطأ به العطاء فلا يلومن رجل إلا مناخ
راحلته ٥ أخبرنا أبو بكر بن علي الحافظ الأصبهاني أنا أبو عمرو بن حمدان أنا الحسن
بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون أنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن
أبي هريرة أنه قدم على عمر رضي الله عنه من البحرين قال فصليت معه العشاء فلما رآني
سلمت عليه فقال ما قدمت به فقلت قدمت بخمسمائة ألف فقال أتدري ما
تقول قال فقلت قدمت بخمسمائة ألف قال إنك ناعس ارجع إلى بيتك فنم ثم
اغد علي قال فغدوت عليه فقال ما جئت به قلت خمسمائة ألف قال أطيب
قلت نعم لا أعلم إلا ذاك قال فقال للناس إنه قد قدم علي مال كثير فإن شئتم
أن نعده لكم عدا وإن شئتم أن نكيله لكم كيلا فقال له رجل يا أمير المؤمنين إني رأيت
هؤلاء الأعاجم يدونون ديوانا يعطون الناس عليه قال فدون الدواوين وفرض
للمهاجرين في خمسة آلاف خمسة آلاف وللأنصار في أربعة آلاف أربعة آلاف وفرض لأزواج
النبي صلى الله عليه وسلم في اثني عشر ألفًا اثني عشر ألفًا ٥ وأخبرنا أبو بكر أحمد بن علي أنا
أبو عمرو بن حمدان ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا زيد بن حباب حدثني أبو
معشر قال حدثني عمر مولى غفرة وغيره قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
جاء مال من البحرين قال أبو بكر من كان له على رسول الله صلى الله عليه وسلم
شيء أو عدة فليقم فليأخذ فقام جابر بن عبد الله رضي الله عنه فقال إن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال إن جاءني مال من البحرين لأعطينك هكذا وهكذا ثلاث حثيات
مرات وحثا بيده فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر رضي الله عنه قم فخذ
بيدك فأخذ فإذا هي خمسمائة فقال عدوا له ألفًا وقسم بين الناس عشرة دراهم
عشرة دراهم وقال إنما هذه مواعيد وعدها رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس حتى
إذا كان عام مقبل جاء مال أكثر من ذلك المال فقسم بين الناس عشرين درهما عشرين
درهما وفضلت منه فضلة فقسم للخدم خمسة دراهم خمسة دراهم وقال إن لكم
خدما يخدمونكم ويعالجون لكم فرضخنا لهم فقالوا لو فضلت المهاجرين والأنصار
لسابقتهم

شئ

لسابقتهم ولمكانهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أجر أولئك على الله إن هذا المعاش
الأسوة فيه خير من الأثرة فعمل بهذا ولايته حتى إذا كان سنة ثلاث عشرة
في جمادى الآخرة من ليال بقين منه مات فولي عمر بن الخطاب رضي الله عنه ففتح الفتوح
وجاءته الأموال فقال إن أبا بكر رضي الله عنه رأى في هذا المال رأيا ولي
فيه رأي آخر لا أجعل من قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم كمن قاتل معه ففرض
للمهاجرين والأنصار ممن شهد بدرا خمسة آلاف خمسة آلاف وفرض لمن كان
له إسلام كإسلام أهل بدر ولم يشهدوا بدرا أربعة آلاف أربعة آلاف وفرض لأزواج
النبي صلى الله عليه وسلم اثني عشر ألفا اثني عشر ألفا إلا صفية وجويرية فرض لهما
ستة آلاف فأبتا أن تقبلاه فقال لهما إنما فرضت لهن للهجرة فقالتا إنما فرضت
لهن لمكانهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان لنا مثله فعرف ذلك عمر رضي الله عنه
ففرض لهما اثني عشر ألفا اثني عشر ألفا وفرض للعباس رضي الله عنه اثني عشر ألفا
وفرض لأسامة بن زيد أربعة آلاف وفرض لعبد الله بن عمر ثلاثة آلاف فقال يا أبة
لم زدته ألفا ما كان لأبيه من الفضل ما لم يكن لأبي وما كان له ما لم يكن لي فقال
إن أبا أسامة كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أبيك وكان أسامة
أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم منك وفرض للحسن والحسين رضي الله عنهما
خمسة آلاف خمسة آلاف ألحقهما بأبيهما لمكانهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفرض لأبناء المهاجرين والأنصار ألفين ألفين فمر به عمر بن أبي سلمة فقال زيدوه
ألفا فقال له محمد بن عبد الله بن جحش ما كان لأبيه ما لم يكن لآبائنا وما كان له ما لم
يكن لنا قال إني فرضت له بأبيه أبي سلمة ألفين وزدته بأمه أم سلمة ألفا فإن
كانت لك أم مثل أمه زدتك ألفا وفرض لأهل مكة والناس ثمانمائة فجاءه طلحة
بن عبيد الله بابنه عثمان ففرض له ثمانمائة فمر به النضر بن أنس فقال عمر افرضوا
له في ألفين فقال له طلحة جئتك بمثله ففرضت له ثمانمائة وفرضت لهذا ألفين
فقال إن أبا هذا لقيني يوم أحد فقال لي ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت
ما أراه إلا قد قتل فسل سيفه وكسر غمده فقال إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قد قُتل فان الله حي لا يموت فقال رجل قُتل وهذا ابن عم الشاب في مكان كذا وكذا ٥ اخبرنا ابو الحسين
بن بشران ببغداد انا ابو عمرو بن السماك نا حنبل بن اسحاق نا عبيد الله بن محمد التيمي
ابو عبد الرحمن نا حماد عن علي بن زيد عن انس بن مالك وسعيد بن المسيب ان عمر بن
الخطاب رضي الله عنه كتب المهاجرين على خمسة الاف والانصار على اربعة الاف
ومن لم يشهد بدرا من ابناء المهاجرين على اربعة الاف فكان منهم عمر بن ابي سلمة بن عبد الاسد
المخزومي واسامة بن زيد ومحمد بن عبد الله بن جحش الاسدي وعبد الله بن عمر فقال عبد
الرحمن بن عوف ان ابن عمر ليس من هولاء انه وانه وانه فقال ابن عمر ان كان لي
حق فاعطنيه والا فلا تعطني فقال عمر لابن عوف اكتبه على خمسة الاف واكتبني
على اربعة الاف فقال عبد الله لا اريد هذا فقال عمر والله لا اجتمع انا وانت على خمسة
الف وكذلك رواه عفان عن حماد بن سلمة ٥ **باب اعطاء
الذرية** اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد
الصفار نا الاسفاطي نا ابو الوليد نا شعبة عن عدي بن ثابت عن ابي حازم عن ابي
هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك مالا فلورثته ومن ترك كلا
فالينا ٥ رواه البخاري في الصحيح عن ابي الوليد واخرجه مسلم من وجه اخر عن شعبة
واخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا محمد بن كثير انا سفيان عن جعفر
بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انا اولى
بالمومنين من انفسهم من ترك مالا فلاهله ومن ترك دينا او ضياعا فالي وعلي ٥
اخرجه مسلم في الصحيح في حديث طويل في خطبة النبي صلى الله عليه وسلم ٥ اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا محمد بن اسحاق الصغاني نا ابو صالح حدثني الليث حدثني هشام بن سعد عن زيد بن
اسلم عن ابيه اسلم انه قال كنا يوما مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه اذ جاءته
امراة اعرابية فقالت يا امير المومنين انا ابنة خفاف بن ايما شهد ابي الحديبية
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر نسب قريب قالت تركت بني
وما ينضج اكبرهم الكراع فامر لها عمر رضي الله عنه بحمل من وقر طعاما وكسوة فقال رجل
اكثرت لها يا امير المومنين قال شهد ابوها الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

ولعله

ولعله قد شهد فتح مدينة كذا وفتح مدينة كذا لحظه فيها ونحن نجبيها الا لا اعطيها من
ذلك ٥ اخرجه البخاري من حديث مالك عن زيد بن اسلم ٥ **باب
ما جاء في قول امير المومنين عمر رضي الله عنه ما من احد من المسلمين
الا له حق في هذا المال** اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق انا ابو عبد الله
محمد بن يعقوب نا محمد بن عبد الوهاب انا جعفر بن عون انا هشام بن سعد عن
زيد بن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر رضي الله عنه يقول اجتمعوا لهذا المال
فانظروا لمن ترونه ثم قال لهم اني امرتكم ان تجتمعوا لهذا المال فتنظروا لمن ترونه
واني قد قرات ايات من كتاب الله سمعت الله يقول ما افاء الله على رسوله
من اهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل
كي لا يكون دولة بين الاغنياء منكم وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا
واتقوا الله ان الله شديد العقاب للفقراء المهاجرين الذين اخرجوا من
ديارهم واموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله اولئك
هم الصادقون والله ما هو لهولاء وحدهم والذين تبوءوا الدار والايمان من قبلهم
يحبون من هاجر اليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما اوتوا ويوثرون على انفسهم
ولو كان بهم خصاصة الاية والله ما هو لهولاء وحدهم والذين جاءوا من بعدهم
الاية والله ما من احد من المسلمين الا له حق في هذا المال اعطي منه او منع حتى
راع بعدن ٥ واخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد
نا اسمعيل بن اسحاق القاضي نا سليمان بن حرب نا حماد بن زيد عن ايوب عن
عكرمة بن خالد عن مالك بن اوس بن الحدثان عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
في قصة ذكرها قال ثم تلا انما الصدقات للفقراء والمساكين الى اخر الاية
فقال هذه لهولاء ثم تلا واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول
ولذي القربى الى اخر الاية ثم قرا للفقراء المهاجرين الى اخر الاية ثم قال
هولاء المهاجرون ثم تلا والذين تبوءوا الدار والايمان من قبلهم الى
اخر الاية ثم قال هولاء الانصار قال وقال والذين جاءوا من بعدهم يقولون
ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان الى اخر الاية قال فهذه

استوعبت الناس فلم يبق احد من المسلمين الا وله في هذا المال حق الا ما تملكون
من رقيقكم فان اعش ان شاء الله لم يبق احد من المسلمين الا سياتيه حقه حتى الراعي
بسرو حمير ياتيه حقه ولم يعرق فيه جبينه ٥ قال الشافعي هذا الحديث يحتمل
معاني ان يقول ليس احد يعطى بمعنى حاجة من اهل الصدقة او بمعنى انه من اهل الفيء
الذين يغزون الا وله حق في هذا المال الفيء او الصدقة وهذا كانه اولى معانيه
فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الصدقة لا حظ فيها لغني ولا لذي مرة مكتسب
والذي احفظ عن اهل العلم ان الاعراب لا يعطون من الفيء ٥ قال الشيخ
قد مضى هذا في حديث بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم ٥ وقد حكى ابو عبد الرحمن
الشافعي عن الشافعي انه قال في كتاب السير القديم معنى هذا ثم قال الا انه لا يصاب
احد المالين ويصاب الاخر والصنفين اليه حاجة فليشرك بينهم فيه قال وقد اعطى
ابو بكر رضي الله عنه خالد بن الوليد رضي الله عنه في خروجه الى اهل الردة ما اتى
به عدي بن حاتم من صدقة قومه فلم ينكر عليه ذلك اذ كانت بالقوم اليه حاجة والفيء
شر ذلك

باب لا يفرض واجبا الا لبالغ يطيق مثله القتال

اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو احمد الحافظ انا ابو جعفر محمد بن الحسين الخثعمي ثنا
عبد الله بن اسمعيل ثنا ابو اسامة عن عبيد الله قال حدثني نافع قال حدثني ابن عمر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم عرضه يوم احد للقتال وانا ابن اربع عشرة سنة فلم يجزني
قال ثم عرضني يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة سنة فاجازني قال نافع فقدمت
على عمر بن عبد العزيز وهو اذ ذاك خليفة فحدثته هذا الحديث فقال ان هذا الحد
بين الصغير والكبير ثم كتب الى عماله ان يفرضوا لمن بلغ خمس عشرة سنة وما كان
دون ذلك ان يجعلوه في العيال ٥ رواه البخاري في الصحيح عن عبيد واخرجه مسلم
من اوجه عن عبيد الله بن عمر ٥ اخبرنا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل
ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن هشام بن سعد عن زيد بن
اسلم عن ابيه قال ذكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه اجمعوا لهذا الفيء حتى ننظر فيه
قال ثم قال لهم بعد اني قد كنت امرتكم ان تجتمعوا اجمع ننظر فيه واني قرات ايات من
كتاب الله عز وجل فاستغنيت بهن قال الله عز وجل ما افاء الله على رسوله من

اهل

اهل القرى فلله وللرسول الى قوله شديد العقاب والله ما هو لهؤلاء وحدهم
ثم قرا للفقراء المهاجرين الذين اخرجوا من ديارهم واموالهم الى اخر الاية ثم قرا
والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان
والله ما هو لهؤلاء وحدهم ولئن بقيت الى قابل لالحقن اخر الناس باولهم
فلاجعلنهم ببانا واحدا يعني شيئا واحدا قال وجاء ابن له وهو يقسم يقال له
عبد الرحمن بن لهيه امراة كانت لعمر رضي الله عنه فقال له اكسني خاتما
فقال له الحق باهلك تسقيك شربة من سويق فوالله ما اعطاه شيئا ٥

باب ما يكون للوالي الاعظم ووالي الاقليم من مال الله عز وجل وما جاء في رزق القضاة واجر سائر الولاة

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحق المزكي قالا انا ابو الحسن احمد بن محمد
بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا احمد بن صالح المصري ثنا ابن وهب اخبرني
يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير ان عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
قالت لما استخلف ابو بكر رضي الله عنه قال لقد علم قومي ان حرفتي لم تكن تعجز
عن مؤنة اهلي وقد شغلت بامر المسلمين فسياكل ال ابي بكر من هذا المال
ويحترف للمسلمين فيه قال ابن شهاب واخبرني عروة عن عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
قالت لما استخلف عمر رضي الله عنه اكل هو واهله واحترف في مال نفسه ٥ رواه
البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن ابي اويس عن ابن وهب ٥ اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ
ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن الاعمش عن
شقيق عن مسروق عن عايشة رضي الله عنها قالت قال ابو بكر رضي الله عنه حين
حضر انظر كل شيء زاد في مالي منذ دخلت في هذه الامارة فردوه الى الخليفة
من بعدي قالت فلما مات نظرنا فما وجدنا زاد في ماله الا ناضحا كان يستقي
بستانا له وغلاما نوبيا كان يحمل صبيا له قالت فارسلت بهما الى عمر رضي
الله عنه قالت فاخبرت ان عمر رضي الله عنه بكى وقال رحم الله ابا بكر
لقد اتعب من بعده تعبا شديدا ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ محمد بن طاهر بن
يحيى حدثني ابي انا محمد بن ابي خالد الفرا ثنا ابي ثنا المبارك بن فضالة عن الحسن ان ابا بكر الصديق

رضي الله عنه خطب ان بن محمد الله واثنى عليه ثم قال ان اكيس الكيس التقوى
واحمق الحمق الفجور الا وان الصدق عندي الامانه والكذب الخيانه الا وان القوي
عندي ضعيف حتى اخذ منه الحق والضعيف عندي قوي حتى اخذ له الحق الا واني
قد وليت عليكم ولست بخيركم قال الحسن هو والله خيرهم غير مدافع ولكن المومن
اهضم نفسه ثم قال لوددت انه كفاني هذا الامر احدكم قال الحسن صدق
والله وان انتم اردتموني على ما كان الله نبيه يقيم بينه من الوحي ما ذلك عندي انما انا
بشر فراعوني فلما اصبح غدا الى السوق فقال له عمر رضي الله عنه اين تريد قال
السوق قال قد جاءك ما يشغلك عن السوق قال سبحان الله يشغلني عن عيالي قال نفرض
بالمعروف قال ويح عمر اني اخاف الا يسعني ان اكل من هذا المال شيئا قال فانفق في
سنتين وبعض اخرى ثمانية الاف درهم فلما حضره الموت قال قد كنت قلت لعمر اني
اخاف ان لا يسعني ان اكل من هذا المال شيئا فغلبني فاذا انا مت فخذوا من مالي
ثمانية الاف درهم وردوها في بيت المال قال فلما اتي بها عمر رضي الله عنه
قال رحم الله ابا بكر لقد اتعب من بعده تعبا شديدا ٥ اخبرنا ابو حازم عمر بن
احمد العبدوي الحافظ انا ابو الفضل محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه نا احمد بن نجدة نا سعيد
بن منصور نا سفيان نا ايوب عن محمد بن سيرين عن الاحنف بن قيس قال كنا
بباب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ننتظر ان يوذن لنا فخرجت جارية فقلنا سرية
امير المومنين فسمعت فقالت ما انا سرية امير المومنين وما احل له اني لمن مال
الله قال فذكر ذلك لعمر رضي الله عنه فدخلنا عليه فاخبرناه بما قلنا وبما قالت
فقال صدقت ما تحل لي وما هي لي بسرية وانها لمن مال الله عز وجل وساخبركم
بما استحل من هذا المال استحل منه حلتين حلة في الشتاء وحلة في الصيف وما يشبعني
ويشبع عيالي وقوتي وقوت اهل بيتي وسهمي مع المسلمين كسهم رجل لست
بارفعهم ولا اوضعهم ٥ اخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو منصور العباس بن الفضل النضروي
نا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن البراء قال قال لي
عمر بن الخطاب رضي الله عنه اني انزلت نفسي من مال الله بمنزلة والي اليتيم ان احتجت
اخذت منه فاذا ايسرت رددته وان استغنيت استعففت ٥ اخبرنا

ابو

ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار انا احمد بن عبيد الله النرسي نا روح نا ابن
ابي عروبة عن قتادة عن لاحق بن حميد قال لما بعث عمر بن الخطاب رضي الله عنه عمار بن
ياسر وعبد الله بن مسعود وعثمان بن حنيف الى الكوفة بعث عمار بن ياسر على الصلاة
وعلى الجيوش وبعث ابن مسعود على القضاء وعلى بيت المال وبعث عثمان بن حنيف
في مساحة الارض جعل بينهم كل يوم شاة شطرها وسواقطها لعمار بن ياسر والنصف
بين هذين قال سعيد ولا احفظ الطعام ثم قال انزلتكم واياي من هذا المال كمنزلة
والي اليتيم من كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فلياكل بالمعروف وما ارى
قرية يوخذ منها كل يوم شاة الا كان ذلك سريعا في خرابها ٥ ولغيره نا ابو الحسين
بن بشران العدل ببغداد انا ابو عمرو بن السماك نا حنبل بن اسحاق بن حنبل نا الحميدي
نا سفيان نا عاصم بن شقيق انه سمع ابا وائل يقول استعملني ابن زياد على بيت المال
فاتاني رجل بصك فيه اعط صاحب المطبخ ثمانماية درهم فقلت له كما انت
ودخلت على ابن زياد فحدثته فقال ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه استعمل عبد الله
بن مسعود على القضاء وبيت المال وعثمان بن حنيف على ما سقى الفرات وعمار بن
ياسر على الصلاة والجند ورزقهم كل يوم شاة فجعل نصفها وسقطها واكارعها
لعمار لانه كان على الصلاة والجند وجعل لعبد الله بن مسعود ربعها وجعل لعثمان بن
حنيف ربعها ثم قال ان مالا يوخذ منه كل يوم شاة ان ذلك فيه لسريع قال ابن
زياد ضع المفتاح واذهب حيث شئت ٥ اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر
بن داسه نا ابو داود نا ابو الوليد الطيالسي نا الليث عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن
بسر بن سعيد عن ابن الساعدي قال استعملني عمر بن الخطاب رضي الله عنه
على الصدقة فلما فرغت امر لي بعمالة فقلت انما عملت لله فقال خذ ما اعطيت فاني قد
عملت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فعملني ٥ رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة عن
الليث وقال عن ابن السعدي ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو علي حامد بن محمد
الهروي نا علي بن محمد الحكاني نا ابو اليمان اخبرني شعيب عن الزهري اخبرني السايب بن
يزيد ان حويطب بن عبد العزى اخبره ان عبد الله بن السعدي اخبره انه قدم على عمر بن الخطاب
رضي الله عنه في خلافته فقال له عمر الم احدث انك تلي من اعمال الناس اعمالا

ما إذا أعطيت العمالة كرهتها فقلت بلى قال فقال عمر فما تريد إلى ذلك قال فقلت
إن لي أفراسا وأعبدا وأنا بخير وأريد أن يكون عمالتي صدقة على المسلمين فقال عمر رضي الله عنه
فلا تفعل فإني قد كنت أردت ذلك فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء
فأقول أعطه أفقر إليه مني حتى أعطاني مرة مالا فقلت أعطه أفقر إليه مني
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذه فتموله أو تصدق به وما جاءك من هذا المال وأنت
غير مشرف ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك رواه البخاري في الصحيح عن أبي
اليمان وأخرجه مسلم من حديث عمرو بن الحارث عن ابن شهاب أخبرنا أبو عبد الله
وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني
ثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث حدثني هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه أسلم
أنه قال لما كان عام الرمادات وأجدبت بلاد العرب كتب عمر بن الخطاب
رضي الله عنه إلى عمرو بن العاص من عبد الله عمر أمير المؤمنين إلى العاص بن العاص إنك
لعمري ما تبالي إذا سمنت ومن قبلك أن أعجف أنا ومن قبلي ويا غوثاه فذكر الحديث
قال فيه ثم دعا أبا عبيدة بن الجراح فخرج في ذلك فلما رجع بعث إليه بألف دينار
فقال أبو عبيدة إني لم أعمل لك يا ابن الخطاب إنما عملت لله ولست آخذ في ذلك شيئا
فقال عمر رضي الله عنه قد أعطانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في أشياء بعثنا لها
فكرهنا ذلك فأبى علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبلها أيها الرجل فاستعن بها على
دينك ودنياك فقبلها أبو عبيدة ٥ وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو إسحاق إبراهيم
بن فراس الفقيه بمكة ثنا بكر بن سهل الدمياطي ثنا شعيب بن يحيى التجيبي ثنا الليث بن سعد
عن هشام بن سعد فذكره بإسناده مثله وذكر ما تركه من الأول فقال وكتب عمرو والسلام
أما بعد لبيك لبيك أتتك عير أولها بك فلما قدم أول عير دعا الزبير رضي الله عنه فقال
اخرج في أول هذه العير واستقبل بها نجدا فاحمل إلي كل أهل بيت قدرت أن تحملهم
إلي ومن لم تستطع حمله فمر لكل أهل بيت بما عليه ومرهم فليلبسوا كتائن
ولينحروا البعير فيجملوا شحمه وليقددوا لحمه وليحتذوا جلده ثم ليأخذوا كبة من قديد
وكبة من شحم وحفنة من دقيق فيطبخوا ويأكلوا حتى يأتيهم الله برزق فأبى

الزبير

الزبير أن يخرج فقال أما والله لا تجد مثلها حتى تخرج من الدنيا ثم دعا آخر أظنه
طلحة فأبى ثم دعا أبا عبيدة بن الجراح فخرج في ذلك وذكر باقي الحديث بنحوه ٥
أخبرنا أبو علي الروذباري ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن مروان الرقي ثنا المعافى ثنا الأوزاعي
عن الحارث بن يزيد عن جبير بن نفير عن المستورد بن شداد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول من كان لنا عاملا فليكتسب زوجة فإن لم يكن له خادم فليكتسب خادما
فإن لم يكن له مسكن فليكتسب مسكنا قال قال أبو بكر رضي الله عنه أخبرت أن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من اتخذ غير ذلك فهو غال أو سارق ٥ وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني
أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا الحسين بن إدريس الأنصاري ثنا محمد بن عبد الله بن
عمار الموصلي ثنا المعافى بن عمران فذكره إلا أنه قال عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير
عن المستورد وقال في آخره وأخبرت لم يقل فقال أبو بكر ٥ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ
ثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد السماك ببغداد ثنا أحمد بن حيان بن ملاعب ثنا أبو عاصم ثنا عبد
الوارث بن سعيد عن حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من استعملناه على عمل فرزقناه رزقا فما أخذ بعد ذلك فهو غلول ٥
أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن بالويه ثنا أحمد بن علي الخراز ثنا إسحاق بن الربيع
ثنا أبو بكر عبد الله بن أبي سبرة ثنا إسماعيل بن أمية عن الزهري قال رزق رسول الله
صلى الله عليه وسلم عتاب بن أسيد حين استعمله على مكة أربعين أوقية في كل سنة ٥
هذا منقطع وقد روي من وجه آخر مسندا ٥ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا
جعفر الخلدي ثنا علي بن سعيد بن بشير الرازي ثنا إسحاق بن الحصين ابن ابنة أبي
بنت معمر بن سليمان ح وأخبرنا أبو إسحاق سهل بن أبي سهل المهراني أنا أبو العباس
محمد بن إسحاق الضبعي ثنا أحمد بن عثمان النسوي ثنا إسحاق بن الحصين ثنا سعيد بن
مسلمة عن إسماعيل بن أمية عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
استعمل عتاب بن أسيد على مكة وفرض عمالته أربعين أوقية من فضة ٥ وقد أخبرنا
أبو بكر الفارسي أنا أبو إسحاق الأصبهاني أنا أبو أحمد بن فارس ثنا محمد بن إسماعيل ثنا أحرى بن أبي عقرب
قال سمعت عتاب بن أسيد وهو مسند ظهره إلى بيت الله وهو يقول والله ما أصبت
في عملي هذا الذي ولاني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا ثوبين معقدين كسوتهما مولاي كيسان

اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا جعفر بن مسافر التنيسي نا ابن ابي فديك انا الزمعي عن الزبير بن عثمان بن عبد الله بن عبد الله بن سراقة ان محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان اخبره ان ابا سعيد الخدري رضي الله عنه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والقسامة قال فقلنا وما القسامة قال الشيء يكون بين الناس فينتقص منه ٥ واخبرنا ابو علي انا ابو بكر نا ابو داود نا عبد الله القعنبي حدثنا عبد العزيز بن محمد عن شريك بن ابي نمر ح واخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر القطان نا ابرهيم بن الحارث نا يحيى بن ابي بكير نا زهير بن محمد عن شريك عن عطا بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والقسامة قالوا وما القسامة يا رسول الله قال الرجل يكون على الفيام من الناس فياخذ من حظ هذا وحظ هذا

باب الاختيار في التعجيل بقسمة مال الفيء اذا اجتمع

اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي نا ابن ابي ميسرة نا العلا بن عبد الجبار نا عبد الله بن المبارك عن صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن عوف بن مالك الاشجعي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا جاءه الفيء قسمه من يومه ٥ قال واخبرنا ابو سعيد قال حدثنا ابو داود نا ابو المصفى نا ابو المغيرة عن صفوان بن عمرو باسناده مثله زاد فيه فاعطى العزب حظا واعطى الاهل حظين وكان في اهل ثم دعا عمارا فاعطاه حظا واحدا ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الطيب محمد بن محمد بن عبد الله الشعيري نا محمش بن عصام نا حفص بن عبد الله نا ابرهيم بن طهمان عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بمال من البحرين فقال انثروه في المسجد قال وكان اكثر مال اتي به رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الصلاة ولم يلتفت اليه فلما قضى الصلاة جاء فجلس اليه فما كان يرى احدا الا اعطاه اذ جاءه العباس فقال يا رسول الله اعطني فاني فاديت نفسي وفاديت عقيلا قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ فحثا في ثوبه ثم ذهب يقله فلم يستطع فقال امر بعضهم يرفعه الي قال لا قال فارفعه انت علي قال لا فنثر منه ثم احتمله فالقاه على

كاهله

كاهله ثم انطلق قال فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبعه بصره حتى خفي علينا عجبا من حرصه فما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وثم منها درهم ٥ اخرجه البخاري في الصحيح فقال وقال ابرهيم ٥ اخبرنا ابو محمد بن يوسف انا ابو سعيد بن الاعرابي نا عباس بن محمد الدوري نا ابو سلمة منصور نا بكر بن مضر نا موسى بن جبير عن ابي امامة قال دخلت انا يوما وعروة على عايشة رضي الله عنها فقالت لو رايتما نبي الله صلى الله عليه وسلم في مرضه مرضها وكانت له عندي ستة دنانير قال موسى بن جبير او سبعة فامرني نبي الله صلى الله عليه وسلم ان افرقها فشغلني وجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى عافاه الله عز وجل ثم سالني عنها فقال ما كنت فرقت الستة او السبعة قالت لا والله شغلني وجعك قالت فدعا بها ثم فرقها فقال ما ظن نبي الله لو لقي الله عز وجل وهي عنده ٥ اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن علي بن السقا انا ابو الحسن الطرايفي نا عثمان بن سعيد الدارمي نا هشام بن عبد الملك ابو الوليد الطيالسي نا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن خراش عن ام سلمة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ساهم الوجه قالت فحسبت ذلك من وجع فقلت ما لك ساهم الوجه فقال من اجل الدنانير السبعة التي اتتنا امس ولم نقسمها وهي في خصم الفراش ٥ اخبرنا عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي نا الدبري عن عبد الرزاق عن ابن جريج ٥ قال واخبرنا ابو سعيد نا علي بن عبد العزيز نا قال ابو عبيد حدثني حجاج عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار عن الحسن بن محمد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبيت مالا ولا يقيله ٥ قال ابو عبيد ان جاءه غدوة لم ينتصف النهار حتى يقسمه وان جاءه عشية لم يبت حتى يقسمه هذا مرسل ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا دعلج بن احمد السجزي نا محمد بن سليمان الواسطي نا الحر بن مالك العنبري نا مالك بن مغول عن يحيى بن سعيد عن ابيه قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لعبد الله بن الارقم اقسم بيت مال المسلمين في كل يوم مرة قال فقال رجل من القوم يا امير المؤمنين لو ابقيت في مال المسلمين بقية تعدها لنايبة او صوت يعني خارجة قال فقال عمر رضي الله عنه للرجل الذي كلمه جرى الشيطان على لسانك لقنني الله حجتها ووقاني شرها

اعزلها ما اعزلها رسول الله صلى الله عليه وسلم طاعة الله عز وجل ورسول الله صلى الله عليه
وسلم [illegible] اجاز لي ابو عبد الله الحافظ روايته عنه ان ابا العباس محمد بن يعقوب حدثهم
انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا غير واحد من اهل العلم انه لما قدم على عمر بن الخطاب
رضي الله عنه بما اصيب من العراق قال له صاحب بيت المال انا ادخله بيت المال
قال لا ورب الكعبة لا يؤوى تحت سقف بيت حتى اقسمه فامر به فوضع في المسجد
ووضعت عليه الانطاع وحرسه رجال من المهاجرين والانصار فلما اصبح غدا معه
العباس بن عبد المطلب وعبد الرحمن بن عوف اخذ بيد احدهما او احدهما اخذ بيده فلما راوه
كشطوا الانطاع عن الاموال فراى منظرا لم ير مثله راى الذهب فيه والياقوت والزبرجد
واللؤلؤ يتلألأ فبكى فقال له احدهما انه والله ما هو بيوم بكاء ولكنه يوم شكر وسرور
فقال اني والله ما ذهبت حيث ذهبت ولكنه والله ما كثر هذا في قوم قط الا وقع
باسهم بينهم ثم اقبل على القبلة ورفع يديه الى السماء وقال اللهم اني اعوذ بك ان اكون
مستدرجا فاني اسمعك تقول سنستدرجهم من حيث لا يعلمون ثم قال
اين سراقة بن جعشم فاتي به اشعر الذراعين دقيقهما فاعطاه سواري كسرى فقال
البسهما ففعل فقال قل الله اكبر قال الله اكبر قال قل الحمد لله الذي سلبهما كسرى بن
هرمز والبسهما سراقة بن جعشم اعرابيا من بني مدلج وجعل يقلب بعض ذلك بعضا
فقال ان الذي ادى هذا لامين فقال له رجل انا اخبرك انت امين الله وهم يؤدون اليك
ما اديت الى الله فاذا رتعت رتعوا قال صدقت ثم فرقه قال الشافعي وانما البسهما
سراقة لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لسراقة ونظر الى ذراعيه كاني بك وقد لبست
سواري كسرى قال ولم يجعل له الا سوارين قال الشافعي اخبرنا الثقة من اهل المدينة — بن الخطاب صح
قال انفق عمر رضي الله عنه على اهل الرمادة حتى وقع مطر فترحلوا فخرج اليهم عمر رضي
الله عنه راكبا فرسا ينظر اليهم وهم يترحلون بظعائنهم فدمعت عيناه فقال له رجل من
بني محارب بن خصفة اشهد انها انحسرت عنك ولست بابن امة فقال له عمر رضي الله عنه
ويلك ذلك لو كنت انفقت عليهم من مالي او من مال الخطاب انما انفقت عليهم
من مال الله عز وجل اخبرنا ابو علي الروذباري وابو الحسين بن بشران العدل ببغداد وابو الحسين

بن الفضل القطان قالوا انا اسمعيل بن محمد الصفار نا سعدان بن نصر نا وكيع بن الجراح عن هشام
بن سعد عن الزهري وجعفر بن برقان عن الزهري عن المسور بن مخرمة قال اتي عمر بن الخطاب
رضي الله عنه بغنائم من غنائم القادسية فجعل يتصفحها وينظر اليها وهو يبكي ومعه
عبد الرحمن بن عوف فقال له عبد الرحمن يا امير المؤمنين هذا يوم فرح وهذا يوم سرور
قال فقال اجل ولكن لم يؤت هذا قوم قط الا اورثهم العداوة والبغضاء واخبرنا
ابو محمد بن يوسف انا ابو سعيد بن الاعرابي نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق انا
معمر عن الزهري عن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال لما اتي عمر بن الخطاب رضي الله عنه
بكنوز كسرى قال له عبد الله بن الارقم الزهري الا تجعلها في بيت المال فقال
عمر رضي الله عنه لا نجعلها في بيت المال حتى نقسمها وبكى عمر رضي الله عنه فقال له
عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ما يبكيك يا امير المؤمنين فوالله ان هذا ليوم شكر ويوم
سرور ويوم فرح فقال عمر ان هذا لم يعطه الله قوما قط الا القى الله بينهم العداوة والبغضاء
واخبرنا ابو محمد انا ابو سعيد نا ووجدت في كتابي بخط يدي عن ابي داود [illegible]
محمد بن عبيد نا حماد نا يونس عن الحسن ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه اتي بفروة كسرى
فوضعت بين يديه وفي القوم سراقة بن مالك بن جعشم قال فالقى اليه سواري كسرى
بن هرمز فجعلهما في يده فبلغا منكبيه فلما راهما في يدي سراقة قال الحمد لله سواري كسرى بن
هرمز في يدي سراقة بن مالك بن جعشم اعرابي من بني مدلج ثم قال اللهم اني قد علمت ان رسولك
صلى الله عليه وسلم كان يحب ان يصيب مالا فينفقه في سبيلك وعلى عبادك
فزويت ذلك عنه نظرا منك له وخيارا اللهم اني قد علمت ان ابا بكر رضي الله عنه
كان يحب ان يصيب مالا فينفقه في سبيلك وعلى عبادك فزويت ذلك عنه
نظرا منك له وخيارا اللهم اني اعوذ بك ان يكون هذا مكرا منك بعمر ثم قال ايحسبون
انما نمدهم به من مال وبنين نسارع لهم في الخيرات بل لا يشعرون اخبرنا ابو زكريا
بن ابي اسحاق انا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن عبد الوهاب انا جعفر بن عون انا
مسعر عن موسى بن ابي كثير عن سعد قال قسم عمر رضي الله عنه يوما مالا فجعلوا يثنون
عليه فقال ما احمقكم لو كان هذا لي ما اعطيتكم درهما واحدا اخبرنا ابو الحسين بن بشران
انا اسمعيل الصفار نا عبد الكريم بن الهيثم نا عبد الاعلى بن حماد نا سفيان بن عيينة
نا عاصم بن كليب عن ابيه عن ابن عباس قال كان عمر رضي الله عنه اذا صلى صلاة

جلس من كانت له حاجة كلمه ومن لم تكن له حاجة دخل فصلى ذات يوم فلم يجلس قال
فجئت فقلت يا يرفا أبأمير المؤمنين شكوى قال لا والحمد لله قال فجاء عثمان رضي الله عنه
فجلس فلم يلبث أن جاء يرفا فقال قم يا ابن عفان قم يا ابن عباس فدخلنا على عمر
رضي الله عنه وعنده صبرة من المال على كل صبرة منها كتف فقال إني نظرت في
أهل المدينة فوجدتكما أكثر أهل المدينة عشيرة فخذا هذا المال فاقتسماه فإن بقي شيء فردداه
فأما عثمان رضي الله عنه فحثا وأما أنا فقلت وإن نقص شيء أتممته لنا فقال شنشنة
من أخشن أما ترى هذا كان عند الله ومحمد وأصحابه يأكلون القد قال قلت بلى والله لقد كان هذا
عند الله ومحمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه يأكلون القد ولو فتح هذا على محمد وأصحابه صلى
الله عليه وسلم صنع غير الذي تصنع قال فكأنه فزع منه فقال وما كان يصنع
قلت لأكل وأطعمنا قال فنشج حتى اختلفت أضلاعه ثم قال لوددت أني
خرجت منها كفافا لا علي ولا لي ٥ أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنا أبو جعفر محمد
بن عمرو بن البختري الرزاز نا محمد بن عبيد الله بن يزيد نا روح بن عبادة نا عوف عن معوية
بن قرة حدثني أبو بردة بن أبي موسى الأشعري قال قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما هل
تدري ما قال أبي لأبيك قال قلت لا قال فإن أبي قال لأبيك يا أبا موسى أيسرك أن
إسلامنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وجهادنا معه وعملنا معه كله برد لنا وأن
كل عمل عملناه بعده نجونا منه كفافا رأسا برأس فقال لا أبوك لأبي والله لقد جاهدنا بعد
رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلينا وصمنا وعملنا خيرا كثيرا وأسلم على أيدينا أناس كثير
وإنا لنرجو ذلك فقال لي أبي ولكني أنا والذي نفس عمر بيده لوددت أن ذلك برد لنا
وأن كل شيء عملناه بعد نجونا منه كفافا رأسا برأس فقلت والله إن أباك خير من أبي
رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بشر عن روح بن عبادة ٥ باب

من كره الأخذ عند تغير السلاطين وصرفه عن المستحقين

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا عبد الله بن محمد الكعبي نا محمد بن أيوب أنا شيبان بن فروخ
نا أبو الأشهب نا خليد العصري عن الأحنف بن قيس قال كنت في نفر من قريش
فمر أبو ذر رضي الله عنه وهو يقول بشر الكانزين بكي في ظهورهم يخرج من جنوبهم
وبكي من قبل أقفائهم يخرج من جباههم قال ثم تنحى فقعد إلى سارية فقلت من
هذا قالوا هذا أبو ذر فقمت إليه فقلت ما شيء سمعتك تقول قبيل قال ما قلت إلا شيئا

سمعته

نبيهم

سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلت ما تقول في هذا العطاء قال خذه فإن فيه
اليوم معونة فإذا كان ثمنا لدينك فدعه ٥ رواه مسلم في الصحيح عن شيبان بن فروخ
وهو في العطاء موقوف وقد روي من وجه آخر مرفوعا ٥ أخبرنا أبو علي الروذباري أنا محمد بن
بكر نا أبو داود نا أحمد بن أبي الحواري نا سليم بن مطير شيخ من أهل وادي القرى قال أخبرني
أبي مطير أنه خرج حاجا حتى إذا كانوا بالسويداء إذا أنا برجل قد جاء كأنه يطلب دواء
وحضضا فقال أخبرني من سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وهو
يعظ الناس ويأمرهم وينهاهم فقال يا أيها الناس خذوا العطاء ما كان عطاء فإذا تجاحفت
قريش على الملك وكان عن دين أحدكم فدعوه ٥ وأخبرنا أبو علي الروذباري أنا
محمد نا أبو داود نا هشام بن عمار نا سليم بن مطير من أهل وادي القرى عن أبيه
أنه حدثهم قال سمعت رجلا يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة
الوداع أمر الناس ونهاهم ثم قال اللهم هل بلغت قالوا اللهم نعم ثم قال إذا تجاحفت
قريش على الملك فيما بينها وعاد العطاء رشا فدعوه فقيل من هذا قالوا هذا ذو الزوائد
صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب ومن اختار أن

يكون وقفا للمسلمين كما فعل عمر بن الخطاب
رضي الله عنه بأرض العراق ونحوها وغيرها أما بأن كانت فيئا فتركها وقفا وأما
بأن كانت غنيمة فاستطاب أنفس من ظهر عليها كما استطاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم أنفس أهل سبي هوازن حتى تركوا حقوقهم ٥ أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو نا
أبو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن علي بن عفان نا يحيى بن آدم نا ابن المبارك
عن إسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم أن عمر رضي الله عنه جعله ربع السواد فأخذوه
سنتين ثم وفد جرير رضي الله عنه إلى عمر رضي الله عنه فقال لولا أني قاسم مسئول
لكنتم على ما قسم لكم فأرى أن يرده فرده وأجازه بثمانين دينارا ٥ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ
أنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس العنزي نا عثمان بن سعيد الدارمي نا يحيى بن بكير وعبد الله
بن صالح المصري أن الليث بن سعد حدثهم قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال زعم
عروة أن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة أخبراه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه أن يرد إليهم أموالهم ونساءهم فقال لهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم معي من ترون وأحب الحديث إلي أصدقه فاختاروا إحدى الطائفتين

اما السبي واما المال وقد كنت استانيت بهم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدى الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان الله ح
اخوانكم هولاء قد جاءونا تائبين واني قد رايت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب ان
يطيب ذلك منكم فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما
يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس قد طيبنا ذلك يا رسول الله لهم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انا لا ندري من اذن منكم في ذلك ممن لم ياذن فارجعوا حتى يرفع
الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاخبروه انهم قد طيبوا واذنوا فهذا الذي بلغنا عن سبي هوازن رواه
البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير

باب ما جاء في تعريف العرفاء

اخبرنا ابو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ببغداد انا ابو بكر محمد بن عبد الله
بن احمد بن عتاب العبدي ثنا القسم بن عبد الله بن المغيرة ثنا ابن ابي اويس ثنا اسمعيل بن ابرهيم
بن عقبة حدثني موسى بن عقبة قال ابن شهاب حدثني عروة بن الزبير ان مروان بن الحكم
والمسور بن مخرمة اخبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اذن للناس في عتق
سبي هوازن قال اني لا ادري من اذن منكم ممن لم ياذن فارجعوا حتى يرفع الينا
عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم فرجعوا الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاخبروه ان الناس قد طيبوا واذنوا رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن
ابي اويس اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه
ثنا يعقوب بن سفيان حدثني بكر بن خلف ثنا غسان بن مضر ثنا سعيد بن يزيد عن ابي
نضرة عن جابر بن عبد الله قال لما ولي عمر رضي الله عنه الخلافة فرض الفرائض ودون
الدواوين وعرف العرفاء وعرفني على اصحابي

باب ما جاء في كراهية العرافة لمن جار وان يمشي وعدل عن طريق الهدى

اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك

ثنا عمرو بن عثمان ثنا محمد بن حرب عن ابي سلمة سليمان بن سليم عن يحيى
بن جابر عن صالح بن يحيى بن المقدام عن جده المقدام ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ضرب على منكبه ثم قال افلحت يا قديم ان مت ولم تكن اميرا او كاتبا او عريفا
واخبرنا علي انا احمد بن عبيد ثنا احمد بن بشر المرثدي ثنا حاجب بن الوليد ثنا محمد بن حرب
فذكره بنحوه الا انه قال عن ابيه عن جده وقال ولم يكن اميرا ولا جابيا ولا عريفا
اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل
ثنا غالب القطان عن رجل عن ابيه عن جده انهم كانوا على منهل من المناهل
فلما بلغهم الاسلام جعل صاحب الماء لقومه مائة من الابل على ان يسلموا
فاسلموا وقسم الابل بينهم وبدا له ان يرتجعها منهم فارسل ابنه الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال له ائت النبي صلى الله عليه وسلم فقل له ان ابي يقرئك السلام
وانه جعل لقومه مائة من الابل على ان يسلموا فاسلموا وقسم الابل بينهم وبدا له
ان يرتجعها منهم فهو احق بها ام هم فان قال نعم او لا فقل له ان ابي شيخ كبير
وهو عريف الماء وهو يسالك ان تجعل لي العرافة بعده فاتاه فقال له ان ابي
يقرئك السلام فقال وعليك وعلى ابيك السلام فقال ان ابي جعل لقومه
مائة من الابل على ان يسلموا فاسلموا وحسن اسلامهم ثم بدا له ان يرتجعها منهم
افهو احق بها ام هم قال ان بدا له ان يسلمها لهم فليسلمها وان بدا له ان يرتجعها
فهو احق بها منهم فان اسلموا فلهم اسلامهم وان لم يسلموا قوتلوا على الاسلام
فقال ان ابي شيخ كبير وهو عريف الماء وانه يسالك ان تجعل لي العرافة بعده
فقال ان العرافة حق ولا بد للناس من العرفاء ولكن العرفاء في النار

باب ما جاء في شعار القبائل ونداء كل قبيلة بشعارها

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد
بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني عمر بن عبد الله بن عروة
عن عروة بن الزبير قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شعار المهاجرين يوم
بدر يا بني عبد الرحمن وشعار الخزرج يا بني عبد الله وشعار الاوس يا بني عبيد الله وسمى خيله

يا خيل الله ٥ هذا مرسل وقد روي موصولا اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو علي الحافظ
نا القسم بن زكريا المقري نا عمرو بن محمد الناقد نا يعقوب بن محمد الزهري نا عبد العزيز بن عمران
نا ابرهيم بن اسمعيل بن ابي حبيبة عن يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير عن عايشة
رضي الله عنها قالت جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شعار المهاجرين يوم بدر يا
بني عبد الرحمن وللاوس بني عبد الله وللخزرج بني عبيد الله ٥ واخبرنا ابو علي الروذباري
انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا سعيد بن منصور نا يزيد بن هارون عن الحجاج
عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب قال كان شعار المهاجرين عبد الله وشعار
الانصار عبد الرحمن ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو محمد بن الحسن بن حليم
نا ابو الموجه انا عبدان انا عبد الله انا عكرمة بن عمار عن اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه
قال غزوت مع ابي بكر رضي الله عنه زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان
شعارنا أمت أمت ٥ اخبرنا ابو عبد الله انا ابو عبد الله المحبوبي نا احمد بن سيار
نا محمد بن كثير نا سفيان عن ابي اسحاق عن المهلب بن ابي صفرة قال اخبرني من سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان بيتم فليكن شعاركم حم لا ينصرون ٥ وقد قيل شعاركم
عن المهلب بن ابي صفرة عن البراء بن عازب ٥ اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو محمد
احمد بن عبد الله المزني نا محمد بن عبد الله بن سليمان نا علي بن حكيم نا شريك عن ابي اسحاق
قال سمعت المهلب بن ابي صفرة يذكر عن البراء بن عازب ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال انكم تلقون عدوكم غدا فليكن شعاركم حم لا ينصرون ٥ اخبرنا محمد بن عبد الله
الحافظ اخبرني احمد بن محمد بن العنزي نا عثمان بن سعيد الدارمي نا محمد بن كثير نا سفيان الثوري
عن ابي اسحاق عن رجل من مزينة قال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا ينادي
في شعاره يا حرام يا حرام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حلال يا حلال ٥ وقد
قيل عنه عن ابي اسحاق عن عبد الله بن مغفل المزني ٥ باب ما جاء في
عقد الالويه والرايات اخبرني ابو عمرو محمد بن عبد الله الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي
اخبرني الحسين بن سفيان نا عيسى بن حماد المصري نا الليث عن عقيل بن خالد عن محمد بن مسلم
ان ثعلبة بن ابي مالك القرظي اخبره ان قيس بن سعد الانصاري وكان صاحب لواء

رسول الله صلى الله عليه وسلم

رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد الحج فرجل احد شقي راسه فقام غلام له فقلد
هديه فنظر فليس وقد رجل احد شقي راسه فاذا هديه قد قلد فاهل بالحج ولم يرجل
شق راسه ٥ اخرجه البخاري في الصحيح عن ابن ابي مريم عن الليث مختصرا الى
قوله فرجل وكان قصده من الحديث ذكر اللواء ٥ اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا
ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا احمد بن سلمة نا قتيبة بن سعيد نا حاتم عن يزيد بن ابي عبيد
عن سلمة بن الاكوع قال كان علي رضي الله عنه يتخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان
رمدا فقال انا اتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج فلحق بالنبي صلى الله
عليه وسلم فلما كان مساء الليلة التي فتح الله في صباحها قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لاعطين الراية او ليأخذن الراية غدا رجل يحبه الله ورسوله او قال
يحب الله ورسوله يفتح الله عليه فاذا نحن بعلي رضي الله عنه وما نرجوه فقالوا
هذا علي فاعطاه الله صلى الله عليه وسلم الراية ففتح الله عليه ٥ رواه البخاري رسول
في الصحيح عن قتيبة بن سعيد ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا الحسن بن علي بن عفان نا ابو اسامة ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو
الفضل محمد بن ابرهيم المزكي نا الحسين بن محمد القباني نا ابو كريب نا ابو اسامة عن
هشام بن عروة عن ابيه قال حدثني نافع بن جبير بن مطعم قال سمعت العباس بن عبد المطلب
رضي الله عنه يقول للزبير بن العوام رضي الله عنه يا ابا عبد الله ها هنا امرك رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان تركز الراية زاد ابو كريب يوم فتح مكة ٥ رواه البخاري
في الصحيح عن ابي كريب ٥ اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ نا العباس محمد بن يعقوب نا
الحسن بن علي بن عفان العامري نا يحيى بن ادم انا شريك عن عمار الدهني عن ابي
الزبير عن جابر يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم انه كان لواؤه يوم دخل مكة ابيض ٥
اخبرنا ابو زكريا يحيى بن ابرهيم بن محمد بن يحيى انه كان لواؤه يوم دخل مكة ابيض ٥
انا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه قال قرئ على الحسن بن مكرم وانا اسمع حدثنا يحيى
بن اسحاق السالحيني عن يزيد بن حيان قال سمعت ابا مجلز يحدث عن ابن
عباس انه قال كانت رايات او قال راية رسول الله صلى الله عليه وسلم سوداء
ولواؤه ابيض ٥ اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا ابرهيم بن موسى

بلغ

الرازي انا ابن ابي زائدة انا ابو يعقوب الثقفي قال حدثني يونس بن عبيد رجل من ثقيف
مولى محمد بن القاسم قال بعثني محمد بن القاسم الى البراء بن عازب يسأله عن راية رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما كانت فقال كانت سوداء مربعة من نمرة ○ واخبرنا ابو علي انا
ابو بكر نا ابو داود نا عقبة بن مكرم نا سلم بن قتيبة عن شعبة عن سماك عن
رجل من قومه عن اخر منهم قال رأيت راية رسول الله صلى الله عليه وسلم صفراء ○
حدثنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو سعيد احمد بن يعقوب الثقفي نا محمد بن عبد الله
الحضرمي نا هناد بن السري نا ابو بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن عبد الله قال
اول راية عقدت في الاسلام لعبد الله بن جحش ○ واخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن
وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا بحر بن نصر نا ابن
وهب اخبرني عثمان بن عطا الخراساني عن ابيه ان رجلا اتى ابن عمر رضي الله عنه
وهو في مسجد منى فسأله عن ارخاء طرف العمامة فقال له ابن عمر احدثك عنه ان شاء
الله تعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية وامر عبد الرحمن بن عوف
رضي الله عنه عليها وعقد له لواء فقال خذ باسم الله وبركته وذكر الحديث قال
وعلى عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه عمامة من كرابيس مصبوغة بسواد فدعاه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فحل عمامته ثم عممه بيده وافضل من عمامته موضع اربع
اصابع او نحو ذلك ○ فقال هكذا فاعتم فانه احسن واجمل ○ عثمان بن عطا
ليس بالقوي ○ اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق
نا يوسف بن يعقوب نا محمد بن ابي بكر نا عيسى بن يونس نا عثمان بن عطا عن ابيه عن ابن
عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه على سرية وعقد
اللواء بيده ○ وحدثنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله بن بطة نا الحسن بن الجهم نا
الحسين بن الفرج نا محمد بن عمر الواقدي قال وكان النعمان بن مقرن احد من حمل احد
الويه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحب لواء مزينة التي كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم عقدها لهم يوم فتح مكة ○ اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو محمد عبد الله بن عمر بن
شوذب الواسطي انا احمد بن رشد بن خثيم الكوفي نا ابو بكر بن عياش عن عاصم بن ابي النجود

نا

قال قال الحرث بن حسان البكري انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو على
المنبر وبلال متقلد السيف واذا رايات سود والناس يقولون هذا عمرو بن العاص
قد قدم ○ هكذا رواه ابو بكر بن عياش عن عاصم ورواه سلام بن المنذر عن
عاصم عن ابي وائل عن الحرث بن حسان وقال في متنه فاذا راية سوداء تخفق فقلت
ما شأن الناس اليوم قالوا هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد ان يبعث عمرو
بن العاص وجها ○

باب السنة في كتبة اسامي اهل الفيء

اخبرنا ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا ابو الحسن علي بن محمد بن احمد المصري نا
ابن ابي مريم نا الفريابي نا سفيان عن الاعمش عن ابي وائل عن حذيفة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لي من تلفظ بالاسلام من الناس فكتبنا له
الفا وخمس مائة رجل فقلنا نخاف ونحن الف وخمس مائة رجل فلقد رأيتنا
ابتلينا حتى ان الرجل منا يصلي وحده خائفا ○ رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن يوسف
الفريابي قال وقال ابو حمزة عن الاعمش فوجدناهم خمس مائة وقال ابو معوية
ما بين الست مائة الى السبع مائة ○

باب اعطاء الفيء على الديوان ومن تقع به البداية

اخبرنا ابو الحسين محمد بن الحسين
بن محمد بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه نا يعقوب بن
سفيان نا عبد الله بن عثمان انا عبد الله يعني ابن المبارك انا عبيد الله بن موهب قال حدثني
عبيد الله بن عبد الله بن موهب قال سمعت ابا هريرة يقول قدمت على عمر بن
الخطاب من عند ابي موسى الاشعري بثمان مائة الف درهم فقال لي بما قدمت
قلت قدمت بثمان مائة الف درهم فقال لي انما قدمت بثمانين الف درهم قلت بل
قدمت بثمان مائة الف درهم قال الم اقل لك انك يمان احمق انما قدمت بثمانين
الف درهم فكم ثمان مائة الف فعددت مائة الف ومائة الف حتى عددت ثمان
مائة الف قال اطيب ويلك قلت نعم قال فبات عمر ليلته ارقا حتى اذا
نودي لصلاة الصبح قالت له امرأته يا امير المؤمنين ما نمت الليلة قال كيف ينام
عمر بن الخطاب وقد جاء الناس ما لم يكن يأتيهم مثله منذ كان الاسلام

فما يوم من عمر لو هلك وذلك المال عنده ولم يضعه في حقه فلما صلى الصبح اجتمع اليه نفر
من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم انه قد جا الناس الليلة ما لم يأتهم
مثله منذ كان الاسلام وقد رأيت رأيا فاشيروا علي رأيت ان اكيل للناس
بالمكيال فقالوا لا تفعل يا امير المومنين ان الناس يدخلون في الاسلام ويكثر المال
ولكن اعطهم على كتاب فكلما كثر الناس وكثر المال اعطيتهم عليه قال فاشيروا علي
بمن ابدأ منهم قالوا بك يا امير المومنين انك ولي ذلك ومنهم من قال امير المومنين
اعلم قال لا ولكن ابدأ برسول الله صلى الله عليه وسلم ثم الاقرب فالاقرب اليه فوضع
الديوان على ذلك قال عبيد الله بدأ بهاشم والمطلب فاعطاهم جميعا ثم اعطى بني
عبد شمس ثم بني نوفل بن عبد مناف وانما بدأ ببني عبد شمس انه كان اخا هاشم
لامه قال عبيد الله فاول من فرق بين بني هاشم والمطلب في الدعوة عبد الملك
فذكر في ذلك قصة ۝ اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع
بن سليمان انا الشافعي انا سفيان عن عمرو بن دينار عن ابي جعفر محمد بن علي ان عمر رضي
الله عنه لما دون الدواوين قال بمن ترون ان ابدأ فقيل له ابدأ بالاقرب فالاقرب
بك فقال بل ابدأ بالاقرب فالاقرب برسول الله صلى الله عليه وسلم ۝ وفيما اجاز
لي ابو عبد الله الحافظ روايته عنه عن ابي العباس انا الربيع انا الشافعي اخبرني غير واحد
من اهل العلم والصدق من اهل المدينة ومكة من قبائل قريش ومن غيرهم وكان بعضهم احسن
اقتصاصا للحديث من بعض وقد زاد بعضهم على بعض في الحديث ان عمر رضي الله
عنه لما دون الدواوين قال ابدأ ببني هاشم ثم قال حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعطيهم وبني المطلب فاذا كانت السن في الهاشمي قدمه على المطلبي واذا كانت في المطلبي
قدمه على الهاشمي فوضع الديوان على ذلك واعطاهم عطا القبيلة الواحدة ثم استوت له
عبد شمس ونوفل في جذم النسب فقال عبد شمس اخو النبي صلى الله عليه وسلم لابيه
وامه دون نوفل فقدمهم ثم دعا بني نوفل يتلونهم ثم استوت له عبد العزى وعبد الدار
فقال في بني اسد بن عبد العزى اصهار النبي صلى الله عليه وسلم وفيهم انهم من المطيبين

وقال

وقال بعضهم هم حلف من الفضول وفيهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قيل
ذكر سابقة فقدمهم على بني عبد الدار ثم دعا بني عبد الدار يتلونهم ثم انفردت له زهرة
فدعاها تتلو عبد الدار ثم استوت له تيم ومخزوم فقال في بني تيم انهم من حلف الفضول
والمطيبين وفيهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل ذكر سابقة وقيل ذكر صهرا
فقدمهم على مخزوم ثم دعا مخزوم يتلونهم ثم استوت له سهم وجمح وعدي بن كعب
فقيل له ابدأ بعدي فقال بل اقر نفسي حيث كنت فان الاسلام دخل وامرنا وامر
بني سهم واحد ولكن انظروا بني جمح وسهم فقيل قدم بني جمح ثم دعا بني سهم وكان
ديوان عدي وسهم مختلطا كالدعوة الواحدة فلما خلصت اليه دعوته كبر
تكبيرة عالية ثم قال الحمد لله الذي اوصل الي حظي من رسول الله ثم دعا بني عامر بن
لوي قال الشافعي فقال بعضهم ان ابا عبيدة بن عبد الله بن الجراح الفهري لما راى
من تقدم عليه قال اكل هولاء يدعو امامي فقال يا ابا عبيدة اصبر كما صبرت او كلم
قومك فمن قدمك منهم على نفسه لم امنعه فاما انا وبنو عدي فنقدمك ان احببت
على انفسنا قال فقدم معوية بعد بني الحارث بن فهر فصل بهم بين بني عبد مناف واسد
بن عبد العزى وشجر بين بني سهم وعدي شي في زمان المهدي فافترقوا فامر المهدي ببني
عدي فقدموا على سهم وجمح للسابقة فيهم ۝ اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي وابو بكر بن
الحسن وغيرهما قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان نا بشر بن بكر
ح واخبرنا ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا ابو الحسن علي بن محمد المصري نا
سليمان بن شعيب الكيساني نا بشر بن بكر قال سمعت الاوزاعي قال حدثني ابو عمار
عن واثلة بن الاسقع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل اصطفى
من بني كنانة بني اسمعيل واصطفى من بني كنانة قريشا واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاني
من بني هاشم ۝ اخرجه مسلم في الصحيح من حديث الاوزاعي قال الشيخ والبداية
في العطا انما وقعت ببني هاشم لقربهم من النبي صلى الله عليه وسلم فانه محمد بن عبد الله
بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لوي بن
غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار
بن معد بن عدنان بن اد بن المقوم بن ناحور بن تارح بن يعرب بن يشجب بن نابت

بن اسمعيل بن ابرهيم بن آزر وهو في التوراة تارخ بن ناحور بن ارغو بن شارخ بن فالخ
بن عابر بن شالخ بن ارفخشد بن سام بن نوح بن لمك بن متوشلخ بن اخنوخ بن يرد
بن مهلاييل بن قينان بن انوش بن شيث بن آدم ابي البشر صلى الله عليه وسلم
وعلى انبياء الله عز وجل اخبرنا بذلك ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا احمد بن عبد الجبار العطاردي نا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق فذكر هذا النسب
قال الشيخ وفهر بن مالك اصل قريش في اقاويل اكثرهم فبنو هاشم يجمعهم اب رسول
الله صلى الله عليه وسلم الثالث وسائر قريش يجمعهم الاب الرابع عبد مناف وبعضهم
الاب الخامس قصي وهكذا الى فهر بن مالك فلذلك وقعت البداية ببني هاشم
وانما جمع بين بني هاشم وبني المطلب ابني عبد مناف في العطية لما روينا فيما تقدم عن
جبير بن مطعم قال لما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سهم ذوي القربى من
خيبر على بني هاشم وبني المطلب مشيت انا وعثمان بن عفان رضي الله عنه فقلت
يا رسول الله هؤلاء اخوتك بنو هاشم لا ننكر فضلهم لمكانك الذي جعلك الله
به منهم ارايت اخواننا من بني المطلب اعطيتهم وتركتنا وانما نحن وهم منك بمنزلة
واحدة فقال انهم لم يفارقونا في جاهلية ولا اسلام انما بنو هاشم وبنو المطلب شيء
واحد ثم شبك رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه احداهما في الاخرى اخبرناه ابو بكر
احمد بن الحسن القاضي نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد عبد الجبار نا يونس بن بكير عن محمد
بن اسحاق اخبرني الزهري عن سعيد بن المسيب عن جبير بن مطعم عن محمد بن اسحاق
اخبرني الزهري عن سعيد بن جبير بن مطعم فذكره واخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان
انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان نا ابرهيم بن محمد الشافعي حدثني عمي محمد بن
علي عن زيد بن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هاشم والمطلب كهاتين
وضم اصابعه وشبك بين اصابعه لعن الله من فرق بينهما ربونا صغارا وحملناهم
كبارا قال الشيخ وانما ذكر فيه عثمان وجبير رضي الله عنهما لان عثمان هو ابن عفان
بن ابي العاص بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف وجبير هو ابن مطعم بن عدي بن
نوفل بن عبد مناف وهاشم والمطلب وعبد شمس ونوفل كانوا اخوة فاعطى سهم ذوي
القربى بني هاشم وبني المطلب دون بني عبد شمس وبني نوفل وقال انهم لم يفارقوني

في

في جاهلية ولا اسلام وانما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد وفي الرواية المرسلة ربونا
وحملناهم او قال حملونا كبارا وانما قال ذلك والله اعلم لان هاشم بن عبد مناف تزوج
سلمى بنت عمرو بن لبيد بن حرام من بني النجار بالمدينة فولدت له شيبة الحمد ثم توفي
هاشم وهو معها فلما ايفع وترعرع خرج اليه عمه المطلب بن عبد مناف فلطه من
امه وقدم به مكة وهو مردفه على راحلته فقيل عبد ملكه المطلب فغلب عليه ذلك
الاسم فقيل عبد المطلب وحين بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرسالة اذاه
قومه وهموا به فقامت بنو هاشم وبنو المطلب مسلمهم وكافرهم دونه وابوا ان يسلموه
فلما عرفت قريش ان لا سبيل الى محمد صلى الله عليه وسلم معهم اجتمعوا على ان يكتبوا
فيما بينهم على بني هاشم وبني المطلب على ان لا ينكحوهم ولا ينكحوا اليهم ولا يبايعوهم
ولا يبتاعوا منهم فعمد ابو طالب فادخلهم الشعب شعب ابي طالب في ناحية من
مكة واقامت قريش على ذلك من امرهم في بني هاشم وبني المطلب سنتين او
ثلثا حتى جهدوا جهدا شديدا ثم ان الله تعالى برحمته ارسل على صحيفة قريش
الارضة فلم تدع فيها اسما لله الا اكلته وبقي فيها الظلم والقطيعة والبهتان
واخبر بذلك رسوله واخبر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا طالب واستنصر به
ابو طالب على قومه وقام هشام بن عمرو بن ربيعة في جماعة ابن اسحاق في المغازي
نقض ما في الصحيفة وشقها ولذلك جمع امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله
عنه في سائر الاعطية بين بني هاشم وبني المطلب وقدمهما على بني عبد شمس وبني
نوفل وانما وقعت البداية ببني عبد شمس قبل بني نوفل لان هاشما والمطلب وعبد
شمس كانوا اخوة لاب وام وامهم عاتكة بنت مرة ونوفل كان اخاهم لابيهم وامه
واقدة بنت حرمل وعبد مناف وعبد العزى وعبد الدار بنو قصي كانوا اخوة والبداية
بعد بني عبد مناف انما وقعت ببني عبد العزى لاجل انها كانت قبيلة خديجة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم فانها خديجة بنت اسد بن عبد العزى قال وفيهم من
المطيبين اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن
سفيان نا يحيى بن يحيى الليث يروي ابا البشر بن المفضل عن عبد الرحمن بن اسحاق عن
الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه عن عبد الرحمن بن عوف قال ان رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم شهدت غلاما حلف المطيبين فما احب ان انكثه وان لي حمر النعم ٥
اخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو الحسن محمد بن احمد بن زكريا الاديب نا الحسين بن محمد بن
زياد القباني نا ابو هاشم المؤمل بن هشام اليشكري نا اسمعيل وهو ابن علية عن عبد الرحمن
بن اسحاق فذكره باسناده ومعناه الا انه قال شهدت مع عمومتي ٥ اخبرنا علي
بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا الحسن بن سعيد الموصلي نا المعلى بن مهدي نا ابو عوانة
عن عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شهدت
حلفا الا حلف قريش من حلف المطيبين وما احب ان لي به حمر النعم واني كنت
نقضته والمطيبون هاشم وامية وزهرة ومخزوم ٥ قال الشيخ لا ادري هذا التفسير
من قول ابي هريرة او من دونه قال الشيخ وبلغني انه انما قيل حلف المطيبين لانهم غمسوا
ايديهم في طيب يوم تحالفوا وتصافقوا بايمانهم وذلك حين وقع التنازع بين بني
عبد مناف وبني عبد الدار فيما كان بايديهم من السقاية والحجابة والرفادة واللوا
والندوة وكان بنو اسد بن عبد العزى في جماعة من قبائل قريش تبعا لبني عبد مناف
فكان لهم بذلك شرف وفضيلة وصنيعة في بني عبد مناف وقد سماهم محمد
بن اسحاق بن يسار فقال المطيبون من قبائل قريش بنو عبد مناف هاشم والمطلب
وعبد شمس ونوفل وبنو زهرة وبنو اسد بن عبد العزى وبنو تيم وبنو الحرث بن فهر
خمس قبائل ٥ قال الشافعي وقال بعضهم هم حلف من الفضول ٥ اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن
عبد الجبار نا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ
عن طلحة بن عبد الله بن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقد شهدت في
دار عبد الله بن جدعان حلفا ما احب ان لي به حمر النعم ولو ادعى به في الاسلام لاجبت
قال القتيبي فيما بلغني عنه وكان سبب الحلف ان قريشا كانت تتظالم بالحرم
فقام عبد الله بن جدعان والزبير بن عبد المطلب فدعواهم الى التحالف على التناصر
والاخذ للمظلوم من الظالم فاجابهما بنو هاشم وبعض القبائل من قريش ٥ قال الشيخ
فذكرهم ابن اسحاق فقالوا بنو هاشم بن عبد مناف وبنو المطلب بن عبد مناف وبنو

اسد

اسد بن عبد العزى بن قصي وبنو زهرة بن كلاب وبنو تيم بن مرة ٥ قال القتيبي فتحالفوا
في دار عبد الله بن جدعان فسموا ذلك الحلف حلف الفضول تشبيها له بحلف كان بمكة
ايام جرهم على التناصف والاخذ للضعيف من القوي وللغريب من القاطن
قام به رجال من جرهم يقال لهم الفضل بن الحرث والفضل بن وداعة والفضيل
بن فضالة فقيل حلف الفضول جمعا لاسماء هؤلاء قال غير القتيبي في اسماء هؤلاء
فضل وفضالة وفضيل ومفضل قال القتيبي والفضول جمع فضل كما يقال سعد وسعود
وزيد وزيود ٥ والذي في حديث عبد الرحمن بن عوف حلف المطيبين ٥ قال
القتيبي احسبه اراد حلف الفضول للحديث الاخر ولان المطيبين هم الذين عقدوا
حلف الفضول قال واي فضل يكون في مثل التحالف الاول فيقول النبي صلى الله
عليه وسلم ما احب ان انكثه وان لي حمر النعم ولكنه اراد حلف الفضول الذي عقده
المطيبون ٥ وقال محمد بن نصر المروزي قال بعض اهل المعرفة بالسير وايام الناس
ان قوله في هذا الحديث حلف المطيبين غلط انما هو حلف الفضول وذلك ان
النبي صلى الله عليه وسلم لم يدرك حلف المطيبين لان ذلك كان قديما قبل ان يولد بزمان ٥
واما السابقة التي ذكرها فيشبه ان يريد بها سابقة خديجة رضي الله عنها الى الاسلام
فانها اول امراة اسلمت ٥ حدثنا ابو عبد الله الحافظ املاء نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا عبد الله بن اسامة الحلبي نا حجاج بن ابي منيع قال حدثني عبيد الله بن ابي زياد عن الزهري
قال كانت خديجة رضي الله عنها اول من امن برسول الله صلى الله عليه وسلم ٥ واخبرنا
ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس القسم بن القاسم السياري بمرو انا ابو الموجه انا صدقة
نا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه قال سمعت عبد الله بن جعفر يقول سمعت
عليا رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خير نسائها مريم بنت
عمران وخير نسائها خديجة بنت خويلد ٥ رواه البخاري في الصحيح عن صدقة
ورواه مسلم عن اسحاق الحنظلي عن عبدة ٥ ويشبه ان يريد بالسابقة سابقة الزبير بن العوام
فانه الزبير بن العوام بن خويلد بن اسد بن عبد العزى بن قصي ممن تقدم اسلامه ٥
حدثنا بهذا النسب ابو عبد الله الحافظ نا ابو جعفر البغدادي نا ابو علاثة محمد
بن عمرو بن خلد الخراساني نا ابي نا ابن لهيعة نا ابو الاسود نا يعقوب بن سفيان

نا يحيى بن عبد الله بن بكير نا الليث بن سعد حدثني ابو الاسود عن عروة قال اسلم الزبير وهو
ابن ثمان سنين قال عروة ونفحت نفحة من الشيطان ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اخذ باعلى مكة فخرج الزبير وهو غلام ابن اثنتي عشرة سنة ومعه السيف فمن راه
ممن لا يعرفه قال الغلام معه السيف حتى اتى النبي صلى الله عليه وسلم مالك يا
زبير فقال اخبرت انك اخذت قال فكنت صانعا ماذا قال كنت اضرب به من
اخذك قال فدعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم ولسيفه وكان اول سيف سل
في سبيل الله ٥ اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ ابن الحمامي نا ابو احمد عبد الله بن ابي
قتيبة الغنوي بالكوفة نا ابو جعفر احمد بن موسى الحمار نا ابو نعيم نا سفيان ح واخبرنا
ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا احمد بن يوسف نا الفريابي قال ذكر
سفيان عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب
من ياتيني بخبر القوم فقال الزبير رضي الله عنه انا ثم قال من ياتيني بخبر القوم فقال الزبير
انا ثم قال من ياتيني بخبر القوم فقال الزبير رضي الله عنه انا ثم قال من ياتيني بخبر القوم
فقال الزبير انا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حواري وان حواري الزبير
رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم واخرجه مسلم من وجه اخر عن الثوري ٥ ورواه
هشام بن عروة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الزبير ابن عمتي وحواري من امتي ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد
بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار نا ابو معوية عن هشام بن عروة فذكره ٥ اخرجه
مسلم عن ابي كريب عن ابي اسامة عن هشام ٥ ويشبه ان يريد بهذه السابقة صبر
الزبير رضي الله عنه مع جماعة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مع النبي صلى الله عليه
وسلم يوم احد ومبايعتهم اياه على الموت ٥ حدثنا ابو عبد الله الحافظ انا
الحسن بن يعقوب العدل نا محمد بن عبد الوهاب العبدي انا جعفر بن عون انا اسمعيل
بن ابي خالد عن البهي عن عروة قال قالت لي عائشة رضي الله عنها يا بني ان اباك
من الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما اصابهم القرح ٥ واخبرنا ابو الحسين بن
بشران ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو البختري نا احمد بن عبد الجبار العطاردي

نا

صح
قالت
نا ابو معوية عن هشام بن عروة عن ابيه قالت عائشة رضي الله عنها يا ابن اختي كان
ابواك يعني الزبير وابا بكر رضي الله عنهما من الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما
اصابهم القرح ٥ قال لما انصرف المشركون من احد واصاب النبي صلى الله عليه
وسلم واصحابه ما اصابهم خاف ان يرجعوا فقال من ينتدب لهؤلاء في
اثارهم حتى يعلموا ان بنا قوة قال فانتدب ابو بكر والزبير في سبعين رجلا فخرجوا في
اثار القوم فسمعوا بهم وانصرفوا بنعمة من الله وفضل قال لم يلقوا عدوا ٥ رواه البخاري
في الصحيح عن محمد عن ابي معوية ٥ واما زهرة فانه كان اخا قصي بن كلاب ومن
اولاده من العشرة عبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص ٥ حدثنا ابو عبد الله
الحافظ انا ابو جعفر البغدادي نا ابو علاثة نا ابي نا ابن لهيعة عن ابي الاسود
عن عروة فيمن شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من بني زهرة بن كلاب
بن مرة عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف بن الحارث بن زهرة وسعد بن ابي وقاص
بن وهيب بن عبد مناف بن زهرة ٥ واخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو حامد بن بلال
نا يحيى بن الربيع نا سفيان عن ابن جدعان عن سعيد بن المسيب قال جاء سعد يعني
بن ابي وقاص الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من انا يا رسول الله قال سعد
بن مالك بن وهيب بن عبد مناف بن زهرة من قال غير هذا فعليه لعنة الله ٥ واما تيم
فانه اخو كلاب ٥ واما مخزوم فانه لم يكن اخاهما وانما هو مخزوم بن يقظة بن مرة الا ان
القبيلة اشتهرت بمخزوم فنسبت اليه وانما ذكر بني تيم على بني مخزوم لانهم كانوا
من حلف الفضول والمطيبين وقد ذكر سابقة يريد سابقة ابي بكر رضي الله عنه
فانه ابو بكر عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب
بن لؤي بن غالب بن فهر حدثنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا عبد الله بن اسامة الحلبي نا حجاج بن ابي منيع عن جده عن الزهري فذكر هذا النسب
واخبرنا ابو الحسين بن الفضل انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان نا الحجاج
بن ابي منيع فذكره الا انه قال عتيق بدل عبد الله ثم قال وعتيق لقب واسمه عبد الله ٥
قال الشيخ وهو اول من اسلم من الرجال الاحرار ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر
بن اسحاق الفقيه انا عبد الله بن احمد بن حنبل نا يحيى بن معين نا اسمعيل بن خالد

عن جده عن الزهري

عن ابان عن عروة بن عبد الرحمن عن همام بن الحرث قال سمعت عمار بن ياسر يقول لقد رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وما معه الا خمسة اعبد وامراتان وابو بكر رضي الله عنه
رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله عن يحيى بن معين ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا
ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا عبد الله بن محمد بن شيرويه نا العباس بن عبد العظيم ثنا النضر بن
محمد نا عكرمة بن عمار نا شداد بن عبد الله ابو عمار ويحيى بن ابي كثير عن ابي امامة قال كان عمرو
بن عبسة السلمي يذكر دخوله على النبي صلى الله عليه وسلم بمكة قال فقلت له ما انت
قال ادعا نبي فقلت وما نبي قال ارسلني الله تبارك وتعالى فقلت باي شيء ارسلك
قال ارسلني بصلة الارحام وكسر الاوثان وان يوحد لا يشرك به شيا قلت له
من معك قال حر وعبد قال ومعه يومئذ ابو بكر وبلال بمن امن به وذكر الحديث
رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن جعفر عن النضر بن محمد ٥ اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان
ببغداد انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان نا ابو بكر الحميدي نا سفيان عن مالك
بن مغول عن رجل قال سال ابن عباس من اول من امن فقال ابو بكر رضي الله عنه
اما سمعت قول حسان رضي الله عنه

اذا تذكرت شجوا من اخي ثقة ... فاذكر اخاك ابا بكر بما فعلا
خير البرية اتقاها واعدلها ... بعد النبي واولاها بما حملا
والثاني التالي المحمود مشهده ... واول الناس منهم صدق الرسلا
عاش حميدا لامر الله متبعا ... بهدي صاحبه الماضي وما انتقلا

قال الشيخ ويشبه ان يريد بالسابقة في بني تيم صبر ابي بكر رضي الله عنه في جماعة
من الصحابة رضي الله عنهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد منهم طلحة بن
عبيد الله رضي الله عنه وهو ايضا تيمي فانه طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن
كعب بن سعد بن تيم بن مرة حدثنا بهذا النسب ابو عبد الله الحافظ انا ابو جعفر
البغدادي نا ابو علاثة نا ابي نا ابن لهيعة نا ابو الاسود عن عروة بن الزبير فذكره ٥
وكذلك ذكره الزهري وغيره ٥ صبر طلحة مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد ورمى
مالك بن زهير رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ فاتقى طلحة بن عبيد الله بيده وجه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصاب خنصره فشلت ذكره الواقدي باسناده

دلها

واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب انا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا
خالد بن عبد الله ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم قال رايت يد طلحة التي
وقى بها النبي صلى الله عليه وسلم قد شلت ٥ رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ٥ وحدثنا
ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار نا يونس بن بكير
عن ابن اسحق قال حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن ابيه عن جده عن الزبير قال رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذهب لينهض الى الصخرة وكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قد ظاهر بين درعين يومئذ فلم يستطع ان ينهض اليها فجلس طلحة
بن عبيد الله تحته فنهض رسول الله حتى استوى عليها فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اوجب طلحة ٥ وذكر ابن اسحق ان طلحة من الثمانية الذين سبقوا الناس
بالاسلام ٥ واما المصاهرة التي ذكرها في بني تيم فهي من جهة عائشة بنت ابي
بكر الصديق رضي الله عنهما زوج النبي صلى الله عليه وسلم حبيبة حبيب الله عز وجل
اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو جعفر محمد بن صالح بن هانئ وابو منصور محمد
بن القسم العتكي قالا ثنا السري بن خزيمة نا المعلى بن اسد نا عبد العزيز نا خالد الحذاء عن
ابي عثمان قال حدثني عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه على جيش ذات
السلاسل قال فاتيته فقلت اي الناس احب اليك فقال عائشة فقلت من الرجال
قال ابوها فقلت ثم من فقال عمر بن الخطاب قال فعد رجالا ٥ رواه البخاري
في الصحيح عن معلى بن اسد واخرجه مسلم من وجه اخر عن خالد الحذاء ٥ وروينا عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال لفاطمة رضي الله عنها الست تحبين ما احب قالت بلى
قال فاحبي هذه يريد عائشة رضي الله عنها ٥ وقال لام سلمة لا توذيني في عائشة
فانه والله ما نزل علي الوحي وانا في لحاف امراة منكن غيرها ٥ واما عدي بن كعب
فانه كان اخا لمرة بن كعب ٥ واما سهم وجمح فانهما ابنا عمرو بن هصيص بن كعب الا
ان القبيلة اشتهرت بهما فنسبت اليهما وانما قدم بني جمح قبل الاجل صفوان بن امية
بن خلف بن وهب بن حذافة بن جمح وما كان منه يوم حنين من اعارة السلاح وقوله
حين قال ابو سفيان وكلدة ما قالا فض الله فاك فوالله لان يربني رجل من قريش
احب الي من ان يربني رجل من هوازن وهو يومئذ مشرك ثم انه اسلم وهاجر

وقيل انما فعل ذلك عمر رضي الله عنه قصدًا الى تأخير حقه فانه عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى
بن رباح بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر حدثنا
بهذا النسب ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابو اسامة
نا حجاج عن ابن جريج عن الزهري فذكره ٥ فاتهم عمر رضي الله عنه على قبيلته فلما كان
زمن المهدي امر المهدي ببني عدي فقدموا على بني سهم وجمح للسابقة فهي
سابقة عمر رضي الله عنه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اعز الاسلام بعمر ٥
حدثنا ابو عبد الله الحافظ نا محمد بن عبد الله بن جعفر الفارسي نا يعقوب بن سفيان نا عبد العزيز
بن عبد الله الاويسي نا الماجشون بن ابي سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة
رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم اعز الاسلام بعمر بن الخطاب
خاصة ٥ واخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو طاهر المحمداباذي نا ابو بكر محمد بن الفضل
الرازي نا ابو علقمة الفروي المدني نا عبد الملك بن الماجشون عن مسلم بن خالد عن
هشام فذكره بمثله ٥ واخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق انا ابو عبد الله بن يعقوب نا
محمد بن عبد الوهاب انا جعفر بن عون ح واخبرنا ابو زكريا انا ابو محمد عبد الله بن
اسحاق نا عبد الرحمن بن محمد بن منصور نا يحيى بن سعيد نا اسمعيل بن خالد نا قيس بن ابي
حازم وفي رواية جعفر ومحمد قال واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو عمرو عثمان
بن احمد السماك نا يحيى بن ابي طالب انا محمد بن عبيد نا اسمعيل عن قيس قال قال عبد الله يعني
ابن مسعود ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر ٥ اخرجه البخاري من حديث اسمعيل بن ابي
خالد ٥ واما قول عمر رضي الله عنه فان الاسلام دخل ولمزنا وامر بني سهم واحد
فيقولون ان بني سهم كانوا مظاهرين لبني عدي في الجاهلية واجتمعت بنو جمح على
بني عدي لثاير بينهم فقامت دونهم سهم اخو جمح فقالوا ان عديا اقل منكم عددا
فان شئتم فاخرجوا اليهم اعدادهم منكم ونخلي بينكم وبينهم وان شئتم وفيناهم فلا
يكونوا اقل منكم فتحاجزوا قاله الزبير بن بكار ٥ واما ابو عبيدة فانه عامر بن عبد الله
بن الجراح بن هلال بن اهيب بن ضبة بن الحرث بن فهر بن مالك ٥ قاله محمد بن اسحاق
وغيره كما اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابو عمرو انا ابو يعلى نا ابو بكر بن ابي شيبة وابو خيثمة
قالا نا اسمعيل بن ابرهيم انا خالد عن ابي قلابة قال انا انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان

ان لكل امة امينا وان اميننا ايتها الامة ابو عبيدة بن الجراح ٥ رواه مسلم في الصحيح
عن ابي بكر وابي خيثمة ٥ واخرجه البخاري من وجه اخر عن خالد الحذاء ٥ قال الشيخ وانما
تأخر ابو عبيدة في العطاء لبعد نسبه لا لنقصان شرفه وهو افضل من بعض من
تقدمه مع كونه من قريش من جملة الاقربين ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو
الحسن بن صبيح انا محمد بن اسحاق نا محمد بن يحيى نا عمر بن حفص بن غياث نا ابي
نا الاعمش حدثني عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما نزلت
وانذر عشيرتك الاقربين صعد رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصفا
فجعل ينادي يا بني فهر يا بني عدي يا بني فلان لبطون قريش حتى اجتمعوا وذكر
الحديث ٥ رواه البخاري في الصحيح عن عمر بن حفص بن غياث ٥ وفيه دلالة
على ان بني فهر من قريش

باب البداية بفعل قريش بالانصار لمكانهم من الاسلام

اخبرنا ابو عمرو الاديب
اخبرني ابو بكر الاسمعيلي اخبرني القسم بن زكريا نا رجا بن مرجا المروزي نا شاذان
بن عثمن بن جبلة بن ابي رواد اخو عبدان نا عثمن نا شعبة بن الحجاج نا هشام بن زيد
قال سمعت انس بن مالك يقول مر ابو بكر والعباس رضي الله عنهما بمجلس من مجالس
الانصار وهم يبكون فقال ما يبكيكم قالوا ذكرنا مجلسنا من النبي صلى الله عليه وسلم
فدخل ابو بكر رضي الله عنه على النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فخرج وقد عصب
راسه بحاشية ثوب فصعد المنبر ولم يصعد بعد ذلك فحمد الله واثنى عليه
ثم قال اوصيكم بالانصار فانهم كرشي وعيبتي وقد قضوا الذي عليهم وبقي الذي
لهم فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم ٥ رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن
يحيى بن عبد العزيز عن شاذان ٥

باب ما جاء في ترتيبهم

اخبرنا ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا ابو محمد عبد الله بن جعفر بن احمد بن فارس نا
يونس بن حبيب نا ابو داود الطيالسي نا شعبة عن قتادة قال سمعت انسا يحدث
عن ابي اسيد الانصاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خير دور الانصار بنو النجار
ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحرث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفي كل دور الانصار خير

قال فقيل فضل علينا قال فقيل قد فضلكم على كثير رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى
عن ابي داود واخرجه البخاري من وجه اخر عن شعبة وقال ثم بنوا ساعدة وقال
فيه فقال سعد يعني ابن عبادة ما ارى النبي صلى الله عليه وسلم الا قد فضل علينا
فقيل قد فضلكم على كثير ولفظ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد
الله محمد بن يعقوب نا محمد بن عمرو الحرشي نا القعنبي نا سليمان بن بلال عن عمرو بن
يحيى عن عباس بن سهل عن ابي حميد قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في غزوة تبوك فذكر الحديث في خروجه ورجوعه قال حتى اشرفنا على المدينة
فقال هذه طابة وهذا احد وهو جبل يحبنا ونحبه ثم قال ان خير دور الانصار
دار بني النجار ثم دار بني عبد الاشهل ثم دار بني الحرث بن الخزرج ثم دار بني
ساعدة وفي كل دور الانصار خير فلحقنا سعد بن عبادة فقال ابو اسيد الم تر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار فجعلنا اخرها فقال ادرك
دارنا فادرك سعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله خيرت دور الانصار
فجعلتنا اخرها فقال اوليس بحسبكم ان تكونوا من الخيار رواه مسلم في الصحيح
عن القعنبي اخبرنا ابو عبد الله الحسين بن الحسن بن محمد الغضائري ببغداد انا اسمعيل
بن محمد الصفار نا محمد بن عبد الملك الدقيقي نا ابرهيم بن المنذر نا معن بن عيسى قال
سمعت مالك بن انس يقول من سب اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فليس له في الفيء حق يقول الله عز وجل للفقراء المهاجرين الذين اخرجوا من ديارهم
واموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا الاية هؤلاء اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم الذين هاجروا معه ثم قال والذين تبوءوا الدار والايمان الاية هؤلاء الانصار
ثم قال والذين جاءوا من بعدهم قال مالك فاستثنى الله عز وجل فقال يقولون ربنا
اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان الاية فالفيء لهؤلاء الثلثة فمن سب
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فليس هو من هؤلاء الثلثة ولا حق له في الفيء

كتاب قسم الصدقات

باب ما فرض الله تبارك وتعالى على اهل دينه

المسلمين في اموالهم لغيرهم من اهل دينه المسلمين المحتاجين اليه اخبرنا ابو الحسن
علي بن محمد بن علي المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق الاسفرايني نا يوسف بن يعقوب
نا محمد بن ابي بكر نا الفضل بن العلاء نا اسمعيل بن امية عن يحيى بن عبد الله بن محمد بن
صيفي انه سمع ابا معبد يقول سمعت ابن عباس يقول لما بعث رسول الله صلى الله
عليه وسلم معاذ بن جبل نحو اليمن قال له انك تقدم على قوم من اهل الكتاب
فليكن اول ما تدعوهم ان يوحدوا الله عز وجل فاذا عرفوا ذلك فاخبرهم ان الله
عز وجل قد افترض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم فاذا صلوا فاخبرهم ان الله
عز وجل قد افترض عليهم زكاة في اموالهم تؤخذ من غنيهم فترد الى فقيرهم فاذا
اقروا بذلك فخذ منهم وتوق كرائم اموالهم رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله
بن ابي الاسود عن الفضل بن العلاء واخرجه مسلم من وجه اخر عن اسمعيل

باب لا يسع اهل الاموال حبسه عمن امروا بدفعه اليهم

اخبرنا ابو عمرو محمد بن عبد الله الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي اخبرني عبد الله
بن محمد بن ناجية نا ابن ابي النضر حدثني ابو النضر ح قال واخبرني الحسن بن سفيان
نا علي بن سعيد نا ابو النضر نا عبد الرحمن بن عبد الله عن ابيه عن ابي صالح السمان عن
ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتاه الله مالا
فلم يؤد زكاته مثل له يوم القيمة شجاع اقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة ثم ياخذ
بلهزمته يعني شدقيه يقول انا مالك انا كنزك ثم تلا هذه الاية لا يحسبن
الذين يبخلون بما اتاهم الله من فضله هو خيرا لهم الى اخر الاية رواه البخاري
في الصحيح عن علي بن المديني عن ابي النضر اخبرنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله
الحافظ اخبرني ابو طاهر محمد بن عبد الله الجوني نا ابو بكر محمد بن محمد بن رجاء بن السندي
ح قال وحدثني علي بن عمر الحافظ نا عبد الله بن محمد البغوي قالا نا سويد بن سعيد نا
حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم ان ابا صالح ذكوان اخبره انه سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها الا
اذا كان يوم القيمة صفحت له صفائح من نار فاحمي عليها في نار جهنم

يكوى بها جنبه وجبينه وظهره كلما بردت اعيدت له في يوم كان مقداره خمسين
الف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار قيل يا رسول
الله والابل قال ولا صاحب ابل لا يؤدي حقها ومن حقها حلبها يوم وردها
الا اذا كان يوم القيمة بطح لها بقاع قرقر اوفر ما كانت لا يفقد منها فصيلا
واحدا تطاه باخفافها وتعضه بافواهها كلما مر عليه اولاها رد عليه اخراها
في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله
اما الى الجنة واما الى النار ثم ذكر باقي الحديث وقد اخرجته في كتاب الزكاة رواه
مسلم في الصحيح عن سويد بن سعيد ۝ وقوله ومن حقها حلبها يوم وردها يشبه
ان يكون من قول ابي هريرة وقد رويناه في كتاب الزكوة عن سهيل بن ابي صالح عن
ابيه في هذا الحديث ما من صاحب ابل لا يؤدي زكاتها الا بطح لها بقاع قرقر

باب لا يسع الولاة تركه لاهل الاموال

اخبرنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا عبد
بن عبد الواحد نا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب انه قال
اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة اخبره قال لما توفي
رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف ابو بكر رضي الله عنه بعده وكفر من كفر من
العرب قال عمر يا ابا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله عصم
مني ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله قال ابو بكر والله لاقاتلن من فرق
بين الصلاة والزكاة فان الزكوة حق المال والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر فوالله ما هو الا ان رايت
الله قد شرح صدر ابي بكر رضي الله عنه للقتال فعرفت انه الحق ۝ رواه البخاري
في الصحيح عن يحيى بن بكير بهذا اللفظ عناقا ۝ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو النضر
المزكي نا احمد بن سلمة نا قتيبة بن سعيد نا الليث فذكره بمثله الا انه قال عقالا ۝

رواه

ورواه ابن اخي الزهري عن عمه الزهري

رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد وقال عقالا ۝ ورواه شعيب بن ابي حمزة عن
الزهري فقال عناقا وكذلك قاله معمر والزبيدي عن الزهري فقال عناقا ۝ واختلف
فيه على يحيى بن سعيد الانصاري عن الزهري فقيل عنه عناقا وقيل عقالا ۝ واخبرنا
ابو عبد الرحمن السلمي انا ابو الحسن الكارزي انا علي بن عبد العزيز عن ابي عبيد عن الكسائي
قال العقال صدقة عام ۝ وعن الاصمعي قال يقال بعث فلان على عقال بني
فلان اذا بعث على صدقاتهم ۝ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد
بن يعقوب نا العباس بن محمد نا منصور بن سلمة نا حرام بن هشام بن حبيش
الخزاعي قال سمعت ابي يقول رايت عمر بن الخطاب رضي الله عنه شد دا
حقوتين بعقال وهو يمارس شيئا من ابل الصدقة قال منصور حفظي انه كان يلبجها
ثنتين بريد كلما بلغ بعيرا منها شد حقوه بعقال ثم تصدق بها يعني تلك العقال
قال الشيخ وقد روى عمران بن داود القطان عن معمر بن راشد عن الزهري
عن انس في قصة ابي بكر رضي الله عنه قال وقال ابو بكر رضي الله عنه انما قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله
واني رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة والله لو
منعوني عناقا مما كانوا يعطون رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم عليه ۝
وروينا هذه الزيادة في اقامة الصلاة وايتاء الزكاة من وجهين اخرين عن
ابي هريرة ۝ اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي وابو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة
قالا انا ابو محمد يحيى بن منصور القاضي نا علي بن عبد العزيز نا ابو نعيم نا ابو
العميس عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت
ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فاذا فعلوا
ذلك حرمت دماؤهم واموالهم وحسابهم على الله ۝ قال الشيخ ابو العميس هذا
هو سعيد بن كثير بن عبيد قاله البخاري وغيره ۝ اخبرنا ابو الحسين بن بشران
انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب
قالا نا الحسن بن مكرم نا ابو النضر نا ابو جعفر الرازي عن يونس عن الحسن

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى
يقولوا لا اله الا الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فاذا فعلوا ذلك عصموا
مني دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله لفظ حديثهما سواء

باب ما جاء في رب المال يتولى تفرقة زكاة ماله بنفسه

قال الله تعالى ان تبدوا الصدقات فنعما هي وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم
اخبرنا ابو منصور احمد بن علي الدامغاني ببيهق من اصل سماعه انا ابو بكر الاسمعيلي انا
عبد الله بن محمد القزاز بالبصرة ثنا ابو هشام الرفاعي ثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب
عن سالم بن ابي الجعد عن ابن عباس قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال السلام
عليك يا غلام بني عبد المطلب فقال وعليك قال اني رجل من اخوالك من ولد سعد بن بكر
واني رسول قومي اليك ووافدهم فذكر الحديث الى ان قال فانا قد وجدنا في كتابك
وامرتنا رسلك ان ناخذ من حواشي اموالنا فنضعه في فقرائنا فانشدك بالله هو
امرك بذلك قال نعم قال الشيخ هذه اللفظة ان كانت محفوظة دلت على جواز
تفريق رب المال زكاته بنفسه وحديث انس في هذه القصة آلله امرك ان
تاخذ هذه الصدقة من اغنيائنا فتقسمها على فقرائنا اسناده اصح والله اعلم

باب الدعاء له اذا اخذت صدقته بالاجر والبركة

كما قال الله تعالى وصل عليهم قال الشافعي اي ادع لهم اخبرنا ابو
محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة ثنا ابو جعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم
بن ابي غرزة ثنا ابو نعيم وعلي بن قادم عن شعبة ح واخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ
اخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة عن عمرو بن
مرة قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى وكان من اصحاب الشجرة يقول كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاه قوم بصدقة قال اللهم صل عليهم فاتاه ابي بصدقة
فقال اللهم صل على آل ابي اوفى رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن ابي اياس
واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة

باب الاغلب على افواه العامة

ان في التمر العشر وفي الماشية الصدقة وفي الورق الزكاة وقد سمى

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا كله قال الشافعي والعرب تقول له صدقة وزكاة
ومعناهما عندهم معنى واحد اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب
ثنا ابو اسحق ابرهيم بن عبد الله السعدي انا يزيد بن هارون انا يحيى بن سعيد ح واخبرنا
ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد ثنا احمد بن ابرهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير
ثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن يحيى بن عمارة بن ابي حسن الانصاري عن ابيه
يحيى بن عمارة عن ابي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ليس فيما دون
خمس ذود صدقة ولا فيما دون خمس اواق صدقة ولا فيما دون خمسة اوسق صدقة
رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رمح عن الليث واخرجه البخاري من وجه آخر عن يحيى بن
سعيد اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا ابو عمرو بن السماك ثنا محمد بن عبد الله
بن المنادي ثنا محمد بن عبيد الطنافسي ثنا الاعمش عن معرور بن سويد عن ابي ذر
قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفيه قال ما من رجل يموت ويترك
غنما او ابلا او بقرا لم يؤد زكاتها الا جاءته اعظم ما يكون واسمن بطاه باظلافها وتنطحه
بقرونها حتى يقضى بين الناس ثم تعود اولاها على اخراها اخرجاه في الصحيح من حديث
الاعمش فسمى الواجب في الماشية زكاة اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق المزكي ثنا ابو
العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا عبد الله بن نافع عن محمد
بن صالح التمار عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن عتاب بن اسيد ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال في زكاة الكرم يخرص كما يخرص النخل ثم تؤدى زكاته زبيبا كما تؤدى
زكاة النخل تمرا فسمى العشر في الكرم والنخل زكاة

باب قسم الصدقات على قسم الله تعالى وهي سهمان ثمانية ما دام اصنافها موجودين

قال الله تعالى انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب
والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل قال الشافعي فاحكم الله فرض الصدقات في كتابه ثم
اكدها فقال فريضة من الله قال وقد روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في حديث الصدائي
ان الله لم يرض فيها بقسم ملك مقرب ولا نبي مرسل حتى قسمها اخبرنا ابو الحسين
بن الفضل القطان انا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو عبد الرحمن
ح واخبرنا ابو احمد الحسين بن علي بن محمد بن نصر الاسراباذي بها انا ابو بكر احمد بن جعفر

بن حمدان القطيعي نا ابو علي بشر بن موسى الاسدي نا ابو عبد الرحمن المقرئ يعني عبد الله بن
يزيد نا عبد الرحمن بن زياد بن انعم حدثني زياد بن نعيم الحضرمي قال سمعت زياد بن الحارث
الصدائي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فبايعته على الاسلام وذكر الحديث قال ثم اتاه آخر فقال اعطني من
الصدقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لم يرض فيها بحكم نبي ولا غيره في
الصدقات حتى حكم هو فيها فجزاها ثمانية اجزاء فان كنت من تلك الاجزاء اعطيتك
او اعطيناك حقك ٥ واخبرنا ابو احمد الحسين بن علي بن علوش الاسراباذي بها نا ابو بكر
احمد بن جعفر بن حمدان القطيعي نا يحيى بن الحسن بن سليمان القطيعي نا المسروقي يعني
موسى بن عبد الرحمن نا حفص بن راشد عن عثمان بن عطا الخراساني عن ابيه عن ابن
عباس قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم الصدقة من ثمانية اصناف ثم توضع
في ثمانية اسهم فيفرض الذهب والورق والابل والبقر والغنم والزرع والكرم والنخل
وتوضع في ثمانية اسهم في اهل هذه الاية انما الصدقات للفقراء والمساكين الى
آخر الاية اسناده هذا ضعيف وفي نص الكتاب كفاية

باب من جعل الصدقة في صنف واحد من هذه الاصناف

اخبرنا ابو عمرو
محمد بن عبد الله الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي اخبرني الحسن بن سفيان نا حبان نا عبد الله
عن زكريا بن اسحاق عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن ابي معبد مولى ابن عباس عن ابن
عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن
انك ستاتي قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله فان هم طاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات
كل يوم وليلة فان هم طاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ
من اغنيائهم فترد على فقرائهم فان هم طاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم واتق دعوة
المظلوم فانه ليس بينه وبين الله حجاب ٥ رواه البخاري في الصحيح عن حبان بن موسى
واخبرنا ابو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي نا ابو جعفر البغدادي نا علي بن عبد العزيز
قالا نا ابو نعيم نا سفيان عن ابراهيم بن ميسرة عن عثمان بن عبد الله بن الاسود عن

عبد الله

عبد الله بن هلال الثقفي قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لقد كدت ان اقتل
بعدك في عناق او شاة من الصدقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا
انها تعطى فقراء المهاجرين ما اخذتها ٥ اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار
السكري ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار نا سعدان بن نصر نا ابو معوية عن الحجاج
عن المنهال بن عمرو عن زر بن حبيش عن حذيفة قال اذا اعطى الرجل الصدقة صنفا
واحدا من الاصناف الثمانية اجزاه ٥ وعن الحجاج عن عطا نحوه ٥ الحجاج بن ارطاة
لا يحتج به ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا نا ابو العباس
محمد بن يعقوب نا محمد بن خلد الحمصي نا احمد بن خلد نا الحسن بن عمارة عن واصل بن حيان
وحكيم بن جبير عن شقيق بن سلمة قال اتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه بصدقة
زكاة فاعطاها اهل بيت كاهن ٥ وبهذا الاسناد حدثنا الحكم عن مجاهد عن ابن
عباس وعن المنهال عن زر بن حبيش عن حذيفة انهما لم يكونا يريان بهذا باسا ٥ رواه
ليث بن ابي سليم عن عطا عن عمر بن الخطاب وهو منقطع والحسن بن عمارة متروك
اخبرنا ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي انا اسمعيل بن محمد المزني نا ابو نعيم
نا حسن بن صالح عن عطا بن السائب عن سعيد بن جبير انما الصدقات للفقراء قال
يجزيك ان تجعلها في صنف واحد من هذه الاصناف ٥ وكذلك رواه الثوري
وحماد بن سلمة ويحيى بن عثمان عن عطا عن سعيد من قوله ورواه يوسف بن يعقوب
عن سليمان بن حرب عن وهيب عن عطا عن ابن عباس والله اعلم ٥ واخبرنا الشريف
ابو الفتح انا عبد الرحمن بن ابي شريح انا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي نا علي بن الجعد
نا شعبة عن الحكم قال قلت لابراهيم اضع زكاة مالي في صنف من الاصناف الذين ذكر
الله في كتابه انما الصدقات للفقراء والمساكين الى آخر الاية قال نعم ٥ وروينا عن الحسن
البصري وعن عطا بن ابي رباح ٥ اخبرنا ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدي نا علي بن العباس
نا جعفر بن محمد بن هذيل نا محمد بن عبد الله المخرمي نا ابو داود الطيالسي قال قال شعبة
الا تعجبون من جرير بن حازم هذا المجنون اتاني هو وحماد بن زيد فكلماني ان اكف عن
ذكر الحسن بن عمارة انا اكف عن ذكره لا والله لا اكف عن ذكره وانا سالت الحكم
عن الصدقة يجعل في صنف واحد مما سمى الله قال لا باس به قلت ممن سمعته قال ابراهيم يقوله

وهذا الحسن بن عمارة يحدث عن الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي رضي الله عنه وعن الحكم عن مجاهد
عن ابن عباس عن الحكم عن حذيفة قال لا باس ان يجعل الرجل الصدقة في صنف واحد

باب من قال لا تخرج صدقة قوم منهم من بلدهم وفي بلدهم من يستحقها

اخبرنا ابو صالح بن ابي طاهر العنبري انا جدي يحيى بن منصور القاضي نا احمد بن سلمة نا
وكيع نا اسحق بن ابرهيم انا وكيع انا زكريا بن اسحق المكي عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن ابي
معبد عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذا الى اليمن قال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم انك تاتي قوما اهل كتاب فادعهم الى شهادة ان لا اله الا الله
فان هم اطاعوك لذلك فاعلمهم ان الله عز وجل قد افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة
فان هم اطاعوك لذلك فاعلمهم ان الله قد افترض عليهم صدقة في اموالهم تؤخذ من اغنيائهم
فترد في فقرائهم فان هم اطاعوك لذلك فاياك وكرائم اموالهم واتق دعوة المظلوم
فانها ليس بينها وبين الله حجاب رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن موسى عن وكيع
ورواه مسلم عن اسحق بن ابرهيم وغيره اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا محمد بن اسحق الصغاني نا يونس بن محمد نا الليث حدثني سعيد المقبري عن شريك بن عبد الله
انه سمع انس بن مالك يقول بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوس في المسجد اذ
جاء رجل على جمل فاناخه في المسجد ثم عقله ثم قال لهم ايكم محمد ورسول الله صلى الله عليه
وسلم متكئ بين ظهرانيهم قال فقلنا له هذا الرجل الابيض المتكئ فقال له الرجل يا ابن
عبد المطلب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اجبتك فقال له الرجل يا محمد
اني سائلك فمشدد عليك في المسئلة فلا تجد في نفسك فقال سل ما بدا لك
فقال الرجل انشدك بربك ورب من قبلك الله ارسلك الى الناس كلهم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم نعم فقال انشدك بالله الله امرك ان نصلي الصلوات
الخمس في اليوم والليلة فقال اللهم نعم قال انشدك بالله الله امرك ان نصوم هذا
الشهر من السنة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم نعم قال انشدك بالله الله امرك
ان تاخذ هذه الصدقة من اغنيائنا فتقسمها على فقرائنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اللهم نعم قال الرجل امنت بما جئت به وانا رسول من ورائي من قومي وانا ضمام بن ثعلبة

اخو

اخو بني سعد بن بكر رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن الليث اخبرنا ابو
الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ببغداد انا ابو سهل بن زياد القطان نا اسحاق
بن الحسن الحربي نا عفان بن مسلم نا ابرهيم بن عطاء بن ابي ميمونة حدثني ابي ان عمران بن حصين
بعث على الصدقة فلما رجع قالوا له اين المال قال وللمال ارسلتموني اخذناها من حيث
كنا ناخذها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ووضعناها حيث كنا نضعها
اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب نا محمد
بن ابي بكر نا عمر بن علي نا اشعث بن سوار عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال بعث النبي صلى
الله عليه وسلم فينا ساعيا فاخذ الصدقة من اغنيائنا فوضعها في فقرائنا وامر لي منها بقلوص
وهذا الحديث يعرف باشعث بن سوار وليس بالقوي وقد اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر
احمد بن الحسن وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابو امية محمد بن
ابرهيم نا خالد بن يزيد نا اسمعيل بن زكريا عن الاعمش عن ابن ابي جحيفة عن ابيه قال بعث رسول
الله صلى الله عليه وسلم ساعيا على الصدقة فامر ان تؤخذ الصدقة من اغنيائنا فيقسمها
في فقرائنا وكنت غلاما يتيما لا مال لي فاعطاني منها قلوصا وفيما اجاز لي
ابو عبد الله الحافظ روايته عنه عن ابي العباس انا الربيع انا الشافعي انا مطرف بن
مازن عن معمر عن عبد الله بن طاوس عن ابيه ان معاذ بن جبل قضى ايما رجل انتقل من
مخلاف عشيرته الى غير مخلاف عشيرته فعشره وصدقته الى مخلاف عشيرته
اخبرنا ابو بكر بن الحارث الاصبهاني انا علي بن عمر الحافظ نا عمر بن احمد بن علي المروزي نا
محمد بن عمران الهمداني نا هشام بن عبيد الله نا سوار بن مصعب عن حماد بن ابي سليمان عن
ابرهيم عن علقمة عن عبد الله قال لا تخرج الزكوة من بلد الى بلد الا لذي قرابة هو
موقوف وفي اسناده ضعف

باب نقل الصدقة اذا لم يكن حولها من يستحقها

اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عمر بن حفص المقرئ
بن الحمامي رحمه الله تعالى ببغداد انا احمد بن سلمان النجاد نا جعفر بن محمد بن شاكر نا عفان
نا ابو عوانة عن المغيرة عن عامر الشعبي عن عدي بن حاتم قال اتيت عمر رضي الله عنه في
اناس من قومي فجعل يعرض رجالا من طي في الفين ويعرض عني فقلت يا امير المؤمنين
اتعرفني قال فضحك حتى استلقى لقفاه ثم قال نعم والله اني لاعرفك امنت اذ كفروا

وابتلت اذا ادبروا واوفيت اذ غدروا وان اول صدقة بيضت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجوه اصحابه صدقة طيء جئت بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اخذ يعتذر وقال انما فرضت لقوم اجحفت بهم الفاقة وهم سادة عشائرهم لما ينوبهم من الحقوق. اخرجه مسلم في الصحيح مختصرا من حديث ابي عوانة. واخبرنا ابو الحسين بن بشران انا ابو جعفر الرزاز ثنا حنبل بن اسحاق ثنا محمد بن ابي نعيم الواسطي ثنا هشيم عن مجالد عن الشعبي عن عدي بن حاتم الطائي قال اتيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فذكر الحديث ببعض معناه الا انه قال واول صدقة بيضت وجوه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة طيء جئت بها الى ابي بكر رضي الله عنه قلت اما اني اتيت النبي صلى الله عليه وسلم عام اول فما اثبتني. اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق في قصة عدي بن حاتم قال لما اسلم عدي بن حاتم امره رسول الله صلى الله عليه وسلم على صدقات قومه فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اجتمعت عنده ابل عظيمة من صدقاتهم فلما ارتد من ارتد من الناس وبلغهم انهم قد ارتجعوا صدقاتهم وارتدت بنو اسد وهم جيرانهم اجتمعت طيء الى عدي بن حاتم وذكر القصة قال فلما راوا امنه الحرب كفوا عنه وسلموا له فلما اجتمع المسلمون على ابي بكر رضي الله عنه خرج بها فكانت اول ابل من ابل الصدقة قدمت على ابي بكر رضي الله عنه هي وابل الزبرقان بن بدر. قال ابن اسحاق وكان من حديث الزبرقان بن بدر السعدي ان بني سعد اجتمعوا اليه فسالوه ان يرد اليهم اموالهم وان يصنع لهم ما صنع مالك بن نويرة بقومه فابى وتمسك بما في يده وثبت على اسلامه وقال لا تعجلوا يا قوم فانه والله ليقومن بهذا الامر قائم بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر القصة قال فدفعهم عن نفسه حتى اتاه اجتماع الناس على ابي بكر رضي الله عنه فخرج بها وتدلس القوم عنه ليلا ومعه الرجال يطردونها فما علموا به حتى اتاهم انه قد اداها الى ابي بكر رضي الله عنه فكانت هذه من الابل التي قدم بها الزبرقان وعدي بن حاتم اول ابل واتت ابا بكر رضي الله عنه من ابل الصدقة بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن اسحاق وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم

بعث

بعث عدي بن حاتم على صدقات طيء والزبرقان بن بدر على صدقات بني سعد وطليحة بن خويلد على صدقات بني اسد وعيينة بن حصن على صدقات بني فزارة ومالك بن نويرة على صدقات بني يربوع والفجاءة على صدقات بني سليم فلما بلغهم وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندهم اموال كثيرة ردوها على اهلها الا عدي بن حاتم والزبرقان بن بدر فانهما تمسكا بها ودفعا عنها الى ان ادياها الى ابي بكر رضي الله عنه. اخبرنا ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسماعيلي اخبرني ابو يعلى ثنا هارون بن معروف ثنا جرير يعني ابن عبد الحميد عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال لا ازال احب بني تميم بعد ثلاث سمعتهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هم اشد امتي على الدجال وكانت عند عائشة سبية منهم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتقيها فانها من ولد اسماعيل وجاءت صدقاتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه صدقات قومنا. رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير.

باب ما يستدل به على ان الفقير امس حاجة من المسكين

اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسماعيل بن اسحاق القاضي ثنا عبد الله هو ابن مسلمة القعنبي عن مالك ح واخبرنا ابو بكر احمد بن محمد بن غالب الخوارزمي ببغداد ثنا ابو العباس محمد بن احمد بن يحيى بن حمدان ثنا ابو سعيد محمد بن شاذان ثنا قتيبة بن سعيد ثنا المغيرة بن عبد الرحمن كلاهما عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس المسكين بهذا الطواف على الناس ترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان قالوا فمن المسكين يا رسول الله قال الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن له فيتصدق عليه ولا يسال الناس شيئا. لفظ حديث المغيرة وفي رواية مالك ولا يقوم فيسال الناس. رواه البخاري في الصحيح عن ابن ابي اويس عن مالك ورواه مسلم عن قتيبة. وكذلك رواه محمد بن زياد عن ابي هريرة وفيه كالدلالة على ان المسكين هو الذي ليس له غنى يغنيه لكن له بعض الغنى يكتفي به ويتعفف عن السؤال. وحدثنا السيد ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي رحمه الله تعالى املاء انا ابو القاسم عبد الله بن ابراهيم بن بالويه المزكي ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما

الذي يطوف

حدثنا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس المسكين هذا الطواف الذي
يطوف على الناس ترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان انما المسكين الذي لا يجد غنى
يغنيه ويستحيي ان يسال الناس ولا يفطن له فيتصدق عليه ٥ اخبرنا ابو القسم
علي بن محمد بن يعقوب الايادي ببغداد انا احمد بن يوسف بن خلاد النصيبي ح
واخبرنا ابو الحسين بن عبدان انا احمد بن عبيد قالا نا عبيد الله بن عبد الواحد نا ابن ابي مريم
نا محمد بن جعفر بن ابي كثير حدثني شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن عطاء بن يسار وعبد
الرحمن بن ابي عمرة انهما سمعا ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس
المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان واللقمة واللقمتان انما المسكين الذي يتعفف
اقرؤا ان شئتم لا يسالون الناس الحافا ٥ رواه البخاري في الصحيح عن ابن ابي مريم
ورواه مسلم عن ابي بكر بن اسحاق الصغاني عن ابن ابي مريم ٥ ومن يتعفف وليس له بعض
الكفاية كان قاتل نفسه دل على ان المسكين هو الذي له بعض الغنى ولا يكون له
ما يغنيه والفقير من لا مال له ولا حرفة تقع منه موقعا والله اعلم ٥ اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ انا ابو النضر الفقيه نا عثمان بن سعيد نا موسى بن اسمعيل نا حماد بن سلمة انا
اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه اللهم اني اعوذ بك من الفقر والقلة والذلة
واعوذ بك من ان اظلم او اظلم ٥ وروينا ايضا في حديث ابي بكرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اللهم اني اعوذ بك من الكفر والفقر ٥ وفي حديث ابي
صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اقض عنا الدين واغننا من الفقر ٥ وقد
اخبرنا ابو علي الروذباري انا اسمعيل بن محمد الصفار نا محمد بن ابرهيم الحلواني نا موسى بن محمد
مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه نا هقل بن زياد نا عبد الله بن زياد نا جنادة بن ابي
امية قال سمعت عبادة بن الصامت يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اللهم احيني مسكينا وتوفني مسكينا واحشرني في زمرة المساكين ٥ وحدثنا
ابو منصور الظفر بن محمد بن احمد العلوي رحمه الله تعالى انا علي بن عبد الرحمن بن ماتي نا احمد
بن حازم الغفاري نا ثابت بن محمد الكناني نا الحرث بن النعمان الليثي عن انس بن مالك قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم احيني مسكينا وامتني مسكينا واحشرني في زمرة المساكين

يوم القيامة فقالت عائشة رضي الله عنها ولم يا رسول الله قال انهم يدخلون الجنة
قبل الاغنياء باربعين خريفا يا عائشة لا تردي المسكين ولو بشق تمرة يا عائشة
احبي المساكين وقربيهم فان الله يقربك يوم القيمة ٥ قال اصحابنا فقد استعاذ
من الفقر وسال المسكنة وقد كان له بعض الكفاية فدل على ان المسكين من له بعض
الكفاية ٥ قال الشيخ وقد روي في حديث شيبان عن قتادة عن انس عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه استعاذ من المسكنة والفقر فلا يجوز ان يكون استعاذ من
الحال التي شرفها في اخبار كثيرة ولا من الحال التي سال ان يحيى ويموت عليها
ولا يجوز ولا يجوز ان تكون مسئلته مخالفة لما مات صلى الله عليه وسلم قد مات
مكفيا بما افاء الله تعالى عليه ووجه هذه الاحاديث عندي والله اعلم انه استعاذ من
فتنة الغنى وذلك بين فيما اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف انا ابو سعيد بن الاعرابي
نا سعدان بن نصر نا ابو معوية عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ يقول اللهم اني اعوذ بك من فتنة النار وفتنة
القبر وعذاب القبر وشر فتنة الغنى وشر فتنة الفقر اللهم اني اعوذ بك من شر فتنة
الدجال وذكر الحديث ٥ وهذا حديث ثابت قد اخرجاه في الصحيح وفيه دلالة
على انه انما استعاذ من فتنة الفقر دون حال الفقر ومن فتنة الغنى دون حال الغنى
واما قوله ان كان قاله احيني مسكينا وامتني مسكينا فهو ان صح طريقه وفيه نظر فالذي
يدل عليه حاله عند وفاته انه لم يسال حال المسكنة التي لم يرجع معناها الى القلة
وانما سال المسكنة التي يرجع معناها الى الاخبات والتواضع فكانه صلى الله عليه
وسلم سال الله تعالى ان لا يجعله من الجبارين المتكبرين وان لا يحشره في زمرة
الاغنياء المترفين ٥ قال القتيبي والمسكنة حرف ماخوذ من السكون يقال تمسكن
الرجل اذا لان وتواضع وخشع ومنه قوله صلى الله عليه وسلم للمصلي تبأس وتمسكن يريد
تخشع وتواضع لله عز وجل ٥ اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد نا ابو سهل بن
زياد القطان نا محمد بن اسمعيل الترمذي نا سليمان بن شرحبيل نا خالد بن يزيد بن ابي مالك
عن ابيه عن عطاء بن ابي رباح قال سمعت ابا سعيد الخدري يقول يا ايها الناس اتقوا الله
ولا يحملنكم العسر على ان تطلبوا الرزق من غير حله فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول اللهم احشرني في زمرة المساكين ولا تحشرني في زمرة الاغنياء فان اشقى الاشقياء من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الاخرة

باب الفقير او المسكين له كسب او حرفة تغنيه وعياله فلا يعطى بالفقر والمسكنة شيئا

اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق ح واخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا سليمان بن احمد الطبراني نا علي بن عبد العزيز نا ابو نعيم قالا نا الثوري عن سعد بن ابرهيم عن ريحان بن يزيد العامري عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي ٥ ورواه ابو داود الطيالسي ومحمد بن كثير عن الثوري فقالا في الحديث ولا لذي مرة قوي ٥ اخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس المحبوبي نا احمد بن سيار نا محمد بن كثير قالا نا سفيان فذكره ٥ ورواه شعبة عن سعد بن ابرهيم هكذا مرفوعا واختلف عليه ايضا في لفظه ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا عبد الرحمن بن الحسن القاضي نا ابرهيم بن الحسين نا ادم بن ابي اياس نا شعبة عن سعد بن ابرهيم فذكره بنحوه وقال ولا لذي مرة قوي ٥ واخبرنا ابو الحسن علي بن احمد المقرئ ببغداد انا احمد بن سلمان نا عبد الملك بن محمد نا عبد الصمد هو ابن عبد الوارث نا شعبة عن سعد بن ابرهيم فذكره وقال ولا لذي مرة سوي ٥ ورواه ابرهيم بن سعد بن ابرهيم عن ابيه واختلف عليه ايضا في رفعه ولفظه وفي رواية من رفعه كفاية ٥ معنى المرة القوة واصلها من شدة فتل الحبل ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن محمد بن عبد الله بن موسى السني بمرو نا ابو الموجه انا عبدان بن عثمان انا عبد الله بن الشميط نا ابي والاخضر بن عجلان عن عطا بن زهير العامري عن ابيه قال قلت لعبد الله بن عمرو بن العاص اخبرني عن الصدقة اي مال هي قال هي شر مال انما هي مال العميان والعرجان والكسحان واليتامى وكل منقطع به فقلت ان للعاملين عليها حقا وللمجاهدين فقال للعاملين عليها بقدر عمالتهم وللمجاهدين في سبيل الله قدر حاجتهم او قال حالهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصدقة لا تحل لغني ولا لذي مرة سوي ٥ اخبرنا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران

ببغداد

ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار نا سعدان بن نصر نا سفيان عن منصور عن ابي حازم عن ابي هريرة فقيل لسفيان هو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعله قال لا تصلح الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي ٥ ورواه الحميدي عن سفيان باسناده وقال عن ابي هريرة يبلغ به ٥ اخبرنا ابو الفتح هلال بن محمد الحفار ببغداد انا الحسين بن يحيى بن عياش نا ابرهيم بن مجشر نا ابو بكر بن عياش عن ابي حصين عن سالم بن ابي الجعد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الصدقة لا تحل لغني ولا لذي مرة سوي ٥ ورواه ابو بكر بن عياش مرة اخرى عن ابي صالح عن ابي هريرة ٥ اخبرنا ابو علي الروذباري وابو الحسين بن بشران قالا انا اسمعيل بن محمد الصفار ح واخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي قالا نا سعدان بن نصر نا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبيد الله بن عدي بن الخيار عن رجلين قالا اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم نعم الصدقة فسالناه فصعد فينا النظر وصوب فقال ان شئتما فلا حق فيها لغني ولا لقوي مكتسب ٥ وفي رواية الصفار فصعد فينا النظر وصوب ٥

باب من طلب الصدقة بالمسكنة او الفقر وليس عند الوالي يقين ما قال

اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا مسدد نا عيسى بن يونس نا هشام بن عروة عن ابيه عن عبيد الله بن عدي بن الخيار قال اخبرني رجلان انهما اتيا النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وهو يقسم الصدقة فسالاه منها فرفع فينا البصر وخفضه فرانا جلدين فقال ان شئتما اعطيتكما ولا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب ٥

باب الخليفة ووالي الاقليم العظيم الذي لا يلي قبض الصدقة ليس لهما في سهم العاملين عليها حق ٥

اخبرنا ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي نا محمد بن ابرهيم العبدي نا ابن بكير نا مالك عن زيد بن اسلم انه قال شرب عمر بن الخطاب رضي الله عنه لبنا فاعجبه فسال الذي سقاه من اين لك هذا اللبن فاخبره انه ورد على ماء قد سماه فاذا نعم من نعم الصدقة وهم يسقون فحلبوا لي من البانها فجعلته

في سقاي هذا فادخل عمر رضي الله عنه اصبعه فاستقاه ٥ اخبرنا ابو بكر بن الحرث
الفقيه انا ابو محمد بن حيان الاصبهاني انا محمد بن سليمان نا عيسى بن ابرهيم الغافقي
نا ابن وهب عن عمرو بن الحرث ان بكير بن الاشج حدثه عن سليمان بن يسار ان ابن ابي
ربيعة قدم بصدقات سعى عليها فلما قدم المدينة خرج عليه عمر بن الخطاب
رضي الله عنه فقرب اليه تمرا ولبنا وزبدا فاكلوا وابى عمر ان ياكل فابى ابن ابي
ربيعة والله اصلحك الله انا لنشرب البانها ونصيب منها فقال يا ابن ابي
ربيعة اني لست كهيئتك انك والله تتبع اذنابها ٥ باب

العامل على الصدقة ياخذ منها بقدر عمله وان كان موسرا

اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن
زيد بن اسلم عن عطا بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحل الصدقة
لغني الا لخمسة لغاز في سبيل الله او لعامل عليها او لغارم او لرجل اشتراها بماله
او رجل كان له جار مسكين فتصدق على المسكين فاهدى المسكين للغني ٥ ارسله
مالك وابن عيينه واسنده معمر عن زيد بن اسلم ٥ اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يحيى بن
عبد الجبار السكري ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا
عبد الرزاق انا معمر عن زيد بن اسلم عن عطا بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لغني الا لخمسة لرجل عامل عليها
او رجل اشتراها بماله او مسكين تصدق عليه بها فاهداها لغني او غارم او غاز في
سبيل الله عز وجل ٥ ورواه الثوري عن زيد فقال حدثني الثبت عن النبي صلى الله عليه
وسلم وتارة عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ٥ ورواه ابو الازهر السليطي
عن عبد الرزاق عن معمر والثوري عن زيد بن اسلم كما رواه معمر وحده ٥ اخبرناه
ابو الحسن العلوي انا ابو حامد بن الشرقي نا ابو الازهر نا عبد الرزاق انا معمر والثوري
عن زيد بن اسلم عن عطا بن يسار عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكره بمعناه ٥ اخبرنا ابو القسم علي بن محمد بن علي الايادي انا احمد بن يوسف بن خلاد نا
الحرث بن محمد نا ابو النضر نا الليث حدثني بكير عن بشر بن سعيد عن ابن الساعدي المالكي

واخبرنا

واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله بن محمد بن يعقوب نا محمد بن شاذان واحمد بن سلمة
قالا نا قتيبة بن سعيد نا الليث عن بكير عن بشر بن سعيد عن ابن السعدي المالكي
انه قال استعملني عمر بن الخطاب رضي الله عنه على الصدقة فلما فرغت منها
واديتها اليه امر لي بعمالة فقلت انما عملت لله واجري على الله فقال خذ ما
اعطيت فاني قد عملت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فعملني فقلت مثل
قولك فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعطيت شيئا من غير ان
تسال فكل وتصدق ٥ رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد ٥ اخبرنا ابو بكر
محمد بن احمد بن زكريا نا ابو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن اسحاق بن خزيمة نا جدي
نا محمد بن يحيى نا ابو عاصم انا الاخضر بن عجلان عن عطا بن زهير عن ابيه عن عبد الله
بن عمرو قال قلت للعاملين عليها قال بحقها على قدر عمالتهم ٥ اخبرنا ابو الحسين
بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار نا الحسن بن علي بن عفان نا ابن نمير عن عبيد الله
بن عمر عن نافع قال كلم في عبد الله بن عمر رجل استعمل على الصدقة فاغناني من الخروج
معه واعطاني رزقي وانا مقيم ٥

باب لا يكتم منها شي

اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو طاهر المحمداباذي نا العباس بن محمد الدوري نا عبد الله
بن موسى انا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن عدي بن عميرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس من عمل منكم لنا على عمل فكتمنا مخيطا فما فوقه
فهو غل ياتي به يوم القيمة فقام رجل اسود كاني انظر اليه من الانصار فقال
اقبل عني عملك قال وما ذاك قال سمعتك تقول الذي قلت قال وانا اقوله الان
من استعملناه على عمل فلياتنا بقليله وكثيره فما اعطي منه اخذ وما نهي عنه انتهى ٥
واخبرناه ابو طاهر انا حاجب بن احمد نا عبد الرحيم بن منيب نا الفضل بن موسى نا اسمعيل
بن ابي خالد عن قيس عن عدي بن عميرة الكندي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول فذكر مثله الا انه قال فقام رجل من الانصار اسود كاني اراه فقال
دونك عملك يا رسول الله وقال في اخره فما اوتي منه اخذ وما نهي عنه انتهى ٥
رواه مسلم في الصحيح عن ابن راهويه عن الفضل واخرجه من اوجه اخر عن اسمعيل ٥ قال

أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو نا أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني انا علي بن محمد بن عيسى نا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني عروة عن أبي حميد الأنصاري ثم الساعدي أنه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل عاملا على الصدقة فجاء العامل حين قدم من عمله فقال يا رسول الله هذا الذي لكم وهذا الذي أهدي لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهلا قعدت في بيت أبيك وأمك فنظرت أيهدى لك أم لا ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم عشية على المنبر بعد الصلاة فتشهد وأثنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فما بال العامل نستعمله فيأتينا فيقول هذا من عملكم وهذا الذي أهدي لي فهلا قعد في بيت أبيه وأمه فنظر هل يهدى له أم لا والذي نفس محمد بيده لا يغل أحد منكم منها شيئا إلا جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه إن كان بعيرا جاء به له رغاء وإن كانت بقرة جاء بها لها خوار وإن كانت شاة جاء بها تيعر فقد بلغت قال أبو حميد وقد سمع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن ثابت فسلوه ○ رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان

أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ نا عبد الله بن الحسين القاضي بمرو نا الحارث بن أبي أسامة نا يزيد بن هارون انا محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الرحمن بن شماسة عن عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل صاحب مكس الجنة قال يزيد بن هارون يعني العشار ○ أخرجه أبو داود في السنن من وجه آخر عن محمد بن إسحاق ○ والمكس هو النقصان فإذا كان العامل في الصدقات ينتقص من حقوق المساكين ولا يعطيهم إياها بالتمام فهو حينئذ صاحب مكس يخاف عليه الإثم والعقوبة والله أعلم

صاحب المكس هو الذي يأخذ من التجار إذا مروا عليه مكسا باسم العشر

باب فضل العامل على الصدقة بالحق

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي نا أحمد بن خالد الوهبي نا محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العامل على الصدقة بالحق كالغازي في سبيل الله حتى يرجع إلى بيته أخرجه أبو داود من وجه آخر عن ابن إسحاق

باب

من يعطى من المؤلفة قلوبهم من سهم المصالح خمس الخمس من الفيء والغنيمة ما يتألف به وإن كان مسلما ○ أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي رحمه الله تعالى إملاء انا أبو طاهر محمد بن الحسن المحمداباذي نا علي بن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب نا إبراهيم بن بشار نا سفيان نا عمرو بن دينار سمع عمرو بن شعيب يخبر عن أبيه عن جده قال لما قفل رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة حنين وكان معه الناس يسألونه فأحاطت به الناقة فخطفت شجرة رداءه فقال ردوا علي ردائي أتخشون علي البخل لو أفاء الله علي نعما مثل سمر تهامة لقسمتها عليكم ثم لا تجدوني بخيلا ولا جبانا ولا كذابا ثم أخذ وبرة من ذروة سنام بعيره فقال ما لي مما أفاء الله عليكم ولا مثل هذه إلا الخمس وهو مردود عليكم ردوا الخيط والمخيط فإن الغلول عار ونار وشنار ○ وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف انا أبو سعيد بن الأعرابي نا محمد بن إسماعيل الصائغ نا سعيد بن منصور والحميدي قالا نا سفيان نا عمرو بن دينار عن النبي صلى الله عليه وسلم وابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده يزيد أحدهما على صاحبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما يحل لي مما أفاء الله عز وجل عليكم مثل هذه إلا الخمس وهو مردود عليكم ○ أخبرنا عبد الله بن يوسف انا أبو سعيد بن الأعرابي نا يوسف بن يعقوب القاضي نا عبد الواحد بن غياث نا حماد بن سلمة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لي من هذا الفيء إلا الخمس والخمس مردود فيكم ○ قال الشافعي يعني بالخمس حقه من الخمس وقوله مردود فيكم يعني في مصلحتكم ○ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ انا أبو بكر بن إسحاق الفقيه انا بشر بن موسى نا الحميدي نا سفيان ح قال وحدثنا علي بن عيسى بن إبراهيم نا إبراهيم بن أبي طالب نا ابن أبي عمر نا سفيان ح قال وانا أبو عبد الله محمد بن يعقوب نا محمد بن النضر الجارودي ومحمد بن إسماعيل الإسماعيلي قالا نا أحمد بن عبدة الضبي نا سفيان بن عيينة وهذا لفظ حديث الحميدي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمر بن سعيد بن مسروق عن أبيه عن عباية بن رفاعة عن رافع بن خديج قال أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا سفيان بن حرب وصفوان بن أمية وعيينة بن حصن والأقرع بن حابس مائة مائة من الإبل وأعطى عباس بن مرداس دون ذلك ثم قال سفيان فقال عمر أو غيره في هذا الحديث فقال عباس بن مرداس

أتجعل نهبي ونهب العبيد … بين عيينة والأقرع

فما كان بدر ولا حابس … يفوقان مرداس في مجمع

وما كنت دون امرئ منهما ومن تخفض اليوم لا يرفع قال فاتم
رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة ٥ رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابي عمر ولهذا
بن عبدة ٥ اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابو الوليد ثنا ابرهيم بن جبلة ثنا الحسن
الحلواني ثنا يعقوب بن ابرهيم بن سعد حدثنا ابي عن صالح بن كيسان قال قال ابن شهاب
حدثني انس بن مالك انه لما افاء الله على رسوله من اموال هوازن يوم حنين طفق
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي رجالا من قريش المائة من الابل فقال رجل من الانصار
يغفر الله لرسول الله يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم فقال انس
بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسل الى الانصار فجمعهم في قبة من ادم ولم يدع
معهم احدا فلما اجتمعوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حديث بلغني عنكم فقال
فقهاء الانصار اما ذوو الراي منا يا رسول الله فلم يقولوا شيئا واما اناس حديثة اسنانهم
فقالوا يغفر الله لرسوله يعطي قريشا ويدعنا وسيوفنا تقطر من دمائهم فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اني لاعطي رجالا حديث عهدهم بكفر فاتالفهم افلا ترضون
ان يذهب الناس بالاموال وترجعون الى رحالكم برسول الله فوالله ما تنقلبون به
خير مما ينقلبون به قالوا يا رسول الله فقال لهم انكم ستلقون بعدي اثرة شديدة فاصبروا
حتى تلقوا الله ورسوله فاني على الحوض قال انس بن مالك فلم يصبروا ٥ رواه مسلم في الصحيح
عن الحسن بن علي الحلواني ٥ اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن
جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو النعمان ثنا جرير بن حازم عن الحسن عن
عمرو بن تغلب قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم مال فاعطى قوما ومنع اخرين
فبلغه انهم عتبوا فقال اني اعطي الرجل وادع الرجل والذي ادعه احب الي بكلمة رسول
الله صلى الله عليه وسلم حمر النعم ٥ رواه البخاري في الصحيح عن ابي النعمان ٥ اخبرنا محمد
بن عبد الله الحافظ اخبرنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابرهيم بن محمد الصيدلاني ومحمد بن الفضل
الجارودي واحمد بن سلمة قالوا ثنا هناد بن السري ثنا ابو الاحوص عن سعيد بن مسروق عن
عبد الرحمن بن ابي نعم عن ابي سعيد الخدري قال بعث علي رضي الله عنه وهو باليمن بذهيبة
بتربتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين
اربعة نفر الاقرع بن حابس الحنظلي وعيينة بن حصن الفزاري وعلقمة بن علاثة العامري
احد

احد بني كلاب وزيد الخيل الطائي ثم احد بني نبهان فغضبت صناديد قريش فقالت
يعطي صناديد نجد ويدعنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني انما فعلت ذلك
لتالفهم فجاء رجل كث اللحية مشرف الوجنتين غائر العينين ناتئ الجبين محلوق الراس
فقال اتق الله يا محمد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن يطع الله ان عصيته ايامنني
على اهل الارض ولا تامنوني ثم ادبر الرجل فاستاذن رجل من القوم في قتله يرون
انه خالد بن الوليد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من ضئضئ هذا قوما
يقرءون القران لا يجاوز حناجرهم يقتلون اهل الاسلام ويدعون اهل الاوثان
يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد ٥ رواه مسلم به ٥
في الصحيح عن هناد بن السري ٥ واخرجه البخاري من وجه اخر عن سعيد بن مسروق ٥

باب من يعطى من المؤلفة قلوبهم من سهم المصالح رجاء ان يسلم

قد مضى في حديث رافع بن خديج ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطى صفوان بن
امية مائة من الابل ٥ قال الشيخ وذلك قبل ان يسلم ولكنه قد اعار رسول الله
صلى الله عليه وسلم اداة سلاحا وقال فيه عند الهزيمة احسن مما قال بعض
من اسلم من اهل مكة عام الفتح ٥ اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود
ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا جرير حدثني عبد العزيز بن رفيع عن اناس من ال عبد الله بن صفوان
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا صفوان هل عندك من سلاح قال عارية
ام غصبا قال لا بل عارية فاعاره ما بين الثلاثين الى الاربعين درعا وغزا رسول الله
صلى الله عليه وسلم حنينا فلما هزم المشركين جمعت دروع صفوان ففقد منها
ادراعا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لصفوان انا قد فقدنا من ادراعك ادراعا
فهل نغرم لك قال لا يا رسول الله لان في قلبي اليوم ما لم يكن يومئذ ٥ اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ ثنا ابو جعفر البغدادي ثنا محمد بن عمرو بن خالد ثنا ابي ثنا ابن لهيعة عن ابي الاسود
عن عروة بن الزبير ح واخبرنا ابو الحسين بن الفضل ببغداد انا ابو بكر محمد بن عبد الله
بن احمد بن عتاب العبدي ثنا القسم بن عبد الله بن المغيرة ثنا ابن ابي اويس ثنا اسمعيل بن ابرهيم
بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة اظنه عن الزهري قال ارسل رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى صفوان بن امية في اداة ذكرت له عنده فساله اياها فقال صفوان اين
الضمان انا خذها غصبا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئت ان تمسك

اداتك فامسكها وان اعرتنيها فهي ضامنة علي حتى تؤدى اليك فقال صفوان ليس بهذا
باس وقد اعرتكها فاعطاه يومئذ زعموا مائة درع واداتها وكان صفوان كثير السلاح
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اكفنا حملها فحملها صفوان ثم ذكر القصة
في حرب حنين قال فيها ومر رجل من قريش على صفوان بن امية فقال ابشر بهزيمة
محمد واصحابه فقال له صفوان ابتبشرني بظهور الاعراب فوالله لرب من قريش
احب الي من رب من الاعراب وبعث صفوان بن امية غلاما له فقال اسمع لمن
الشعار فجاءه الغلام فقال سمعتهم يقولون يا بني عبد الرحمن يا بني عبد الله يا بني عبيد الله
فقال ظهر محمد وكان ذلك شعارهم في الحرب ○ لفظ حديث موسى بن عقبة وحديث
عروة بمعناه ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الوليد ثنا عبد الله بن ابرهيم الاكفاني
ثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا عبد الله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال غزا رسول الله
صلى الله عليه وسلم غزوة الفتح فتح مكة فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة في
رمضان فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ صفوان بن امية مائة من النعم والنعم
ثم مائة ثم مائة ○ قال ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب ان صفوان بن امية قال والله
لقد اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اعطاني وانه لابغض الناس الي فما برح
يعطيني حتى انه لاحب الناس الي ○ رواه مسلم في الصحيح عن حرملة عن ابن وهب ○
اخبرنا ابو طاهر الفقيه انبا ابو العباس عبد الله بن يعقوب الكرماني ثنا محمد
بن ابي يعقوب ثنا خالد بن الحارث ثنا حميد ح واخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق انبا القاضي
ابو بكر احمد بن كامل بن خلف ثنا محمد بن اسمعيل السلمي ثنا محمد بن عبد الله الانصاري ثنا حميد
الطويل عن موسى بن انس عن انس قال ما سئل النبي صلى الله عليه وسلم على الاسلام شيئا
الا اعطاه اياه فجاء رجل فساله فامر له بغنم بين جبلين فرجع الى قومه فقال يا
قوم اسلموا فان محمدا يعطي عطية لا يخشى الفاقة ○ رواه مسلم في الصحيح عن عاصم بن
النضر عن خالد بن الحارث ○ واخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر ثنا الدارمي
ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة ح قال واخبرني ابو عمرو واللفظ له انبا الحسن
بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان رجلا
سال النبي صلى الله عليه وسلم غنما بين جبلين فاعطاه اياه فاتى قومه فقال اي قوم

اسلموا

اسلموا فوالله ان محمدا ليعطي عطاء ما يخاف الفقر قال انس ان كان الرجل ليسلم ما يريد الا
الدنيا فما يسلم حتى يكون الاسلام احب اليه من الدنيا وما عليها ○ رواه مسلم في الصحيح
عن ابي بكر بن ابي شيبة **باب من يعطى من المؤلفة قلوبهم من سهم**
الصدقات فيما اجاز لي ابو عبد الله الحافظ روايته عنه عن ابي العباس
اخبرنا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله تعالى وللمؤلفة قلوبهم في قسم الصدقات سهم
والذي احفظ فيه من متقدم الخبر ان عدي بن حاتم جاء الى ابي بكر الصديق رضي الله عنه
احسبه قال بثلث مائة من الابل من صدقات قومه فاعطاه ابو بكر رضي الله عنه
منها ثلثين بعيرا وامره ان يلحق بخالد بن الوليد بمن اطاعه من قومه فجاءه بزهاء الف رجل
وابلى بلاء حسنا وليس في الخبر في اعطائه اياها من اين اعطاه اياها غير ان الذي يكاد يعرف القلب بالاستدلال
بالاخبار والله اعلم انه اعطاه اياها من سهم المؤلفة فاما زاده ليرغبه فيما صنع واما
اعطاه ليتالف به غيره من قومه ممن لا يثق منه بمثل ما يثق به من عدي بن حاتم فارى
ان يعطى من سهم المؤلفة قلوبهم في مثل هذا المعنى ان نزلت نازلة بالمسلمين ولن تنزل ان شاء الله
باب سقوط سهم المؤلفة قلوبهم وترك اعطائهم عند
ظهور الاسلام والاستغناء عن التالف عليه ○ اخبرنا ابو الحسين بن الفضل
القطان ببغداد انبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا ابو يوسف يعقوب بن سفيان ثنا
هرون بن اسحاق الهمداني ثنا المحاربي عن الحجاج بن دينار الواسطي عن ابن سيرين عن عبيدة
قال جاء عيينة بن حصن والاقرع بن حابس الى ابي بكر رضي الله عنه فقالا يا خليفة رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان عندنا ارضا سبخة ليس فيها كلا ولا منفعة فان رايت
تقطعناها لعلنا نحرثها ونزرعها فذكر الحديث في الاقطاع واشهاد عمر رضي الله عنه
عليه ومحوه اياه قال فقال عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتالفكما والاسلام
يومئذ ذليل وان الله قد اعز الاسلام فاذهبا فاجهدا جهدكما لا رعى الله عليكما ان رعيتما ○
ويذكر عن الشعبي انه قال لم يبق من المؤلفة قلوبهم احد انما كانوا على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلما استخلف ابو بكر رضي الله عنه انقطعت الرشا ○ وعن الحسن
قال اما المؤلفة فليس اليوم ○ واخبرنا ابو نصر بن قتادة انبا ابو منصور ثنا ابو عوانة عن مهاجر
ابي الحسن قال اتيت ابا وائل وابا بردة بالزكاة وهما على بيت المال فاخذاها ثم جئت

مرةً اخرى فوجدت ابا وايل وحده فقال ردّها فضعها مواضعها قلت فما اصنع بنصيب
المولفة قلوبهم قال رده على اخرين

باب سهم الرقاب

قال الله تعالى وفي الرقاب قال الشافعي رحمه الله تعالى يعني المكاتبين والله اعلم قال
الشيخ وهكذا قاله الزهري ممن بعده من فقهاء اكبر الامصار اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ انا ابو الوليد نا ابرهيم بن علي نا يحيى بن يحيى انا ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب ان ابا
مؤمل اول مكاتب كوتب في الاسلام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
النبي صلى الله عليه وسلم اعينوا ابا مؤمل فاعين ما اعطى كتابته وفضلت فضله فاستفتا
فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فامره ان يجعلها في سبيل الله واخبرنا ابو عبد الله
الحافظ انا ابو الوليد نا الحسن بن سفيان نا حبان بن موسى عن ابن المبارك عن سعيد عن
عبد الله الداناج ان تلدن الحنفي حدثه قال شهدت يوم جمعة فقام مكاتب الى ابي موسى
رضي الله عنه فكان اول سائل رايته فقال اني انسان مثقل مكاتب فحثّ الناس عليه
فقذفت اليه الثياب والدراهم حتى قال حسبي فانطلق الى اهله فوجدهم قد اعطوه
كتابته وفضل ثلاث مائة درهم فاتا ابا موسى رضي الله عنه فسالته فامره ان يجعلها
في نحو من الناس وروينا عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قصة شبيهة بهذه القصة
قال فاتى عليا رضي الله عنه فساله عن الفضلة فقال اجعلها في المكاتبين وهي مخرجة
في كتاب المكاتب

باب سهم الغارمين

اخبرنا
ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي نا سعدان بن نصر المخرمي
ح واخبرنا ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز نا
سعدان نا معن ابن عيينه نا هرون بن رياب عن كنانه بن نعيم عن قبيصة بن المخارق
قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم اساله في حمالة فقال ان المسألة حرمت الا في
ثلث رجل يحمل حمالة حلت له المسألة حتى يوديها ثم يمسك ورجل اصابته جايحة
فاجتاحت ماله حلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش او سدادا من عيش ثم
يمسك ورجل اصابته حاجة او فاقة حتى يكلم ثلثة من ذوي الحجى من قومه لقد حلت
له المسألة فما سوى ذلك من المسايل فهو سحت اخبرنا ابو القسم عبد الرحمن بن عبيد الله
الحرفي نا احمد بن سلمان نا اسمعيل بن اسحق القاضي نا عارم بن الفضل نا حماد بن زيد

ح واخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا محمد بن يعقوب نا جعفر بن محمد بن الحسين نا يحيى بن يحيى
انا حماد بن زيد ح قال واخبرني ابو الفضل بن ابرهيم واللفظ له نا احمد بن سلمة نا قتيبه
بن سعيد واحمد بن عبدة الضبي قالا نا حماد بن زيد نا هرون بن رياب نا كنانه بن نعيم العدوي
عن قبيصه بن المخارق الهلالي قال تحملت حمالة فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم
اساله فيها فقال اقم يا قبيصة حتى تاتينا الصدقة فنامر لك بها ثم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا قبيصة ان المسألة لا تحل الا لاحد ثلثة رجل تحمل حمالة فحلت
له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك ورجل اصابته جايحه فاجتاحت ماله فحلت له
المسألة حتى يصيب قواما من عيش او قال سدادا من عيش ورجل اصابته فاقه حتى
يقول ثلثه من ذوي الحجى من قومه لقد اصابت فلانا فاقة فحلت له الصدقة
حتى يصيب قواما من عيش او سدادا من عيش فما سوى ذلك يا قبيصة سحتا ياكلها
صاحبها سحتا رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وقتيبه بن سعيد اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه قال قرئ على محمد بن مسلمة الواسطي
وانا اسمع نا يزيد بن هرون انا بهز بن حكيم بن معويه القشيري واخبرنا ابو
عبد الله الحافظ انا احمد بن سلمان نا احمد بن محمد بن عيسى القاضي نا ابو معمر المنقري
نا عبد الوارث نا بهز بن حكيم بن معوية نا ابي عن جدي قال قلت يا رسول الله انا قوم
نتساءل اموالنا فقال ليسأل الرجل في الحاجة او في الفتق ليصلح بين قومه فاذا
بلغ او كرثت استعف قال ابو عبيد الفتق الحرب تكون بين الفريقين فيقع
بينهما الدماء والجراحات فيتحملها رجل ليصلح بذلك بينهم فيسأل فيها حتى يوديها
اليهم وقوله استغنى او كرثت يقول دنا من ذلك وقرب منه وقوله سدادا
من عيش هو مكسور السين وكل شيء سددت به خللا فهو سداد حدثنا ابو عبد الرحمن
السلمي املاء انا ابو اسحق ابرهيم بن محمد بن ابرهيم الحيري نا اسحق بن ابرهيم
بن عباد الصنعاني نا عبد الرزاق عن معمر عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي
سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لغني الا لخمسة
لعامل عليها او رجل اشتراها بماله او غارم او غاز في سبيل الله تعالى او مسكين
تصدق عليه منها فاهدى منها لغني اخبرنا عبد الله بن يوسف انا ابو سعيد الاعرابي
نا ابو يحيى بن ابي مسرة نا المقرئ ابو عبد الرحمن نا سعيد نا عقيل ويونس

من المسألة

عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عايشة انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حمل من امتي دينا ثم جهد في قضايه فمات قبل ان يقضيه فانا وليه

باب سهم سبيل الله

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا الحسن بن علي بن زياد نا ابن هيم (؟) بن موسى نا عبد الرزاق انا معمر عن زيد بن اسلم عن عطا بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لغني الا لخمسة لغاز في سبيل الله او لعامل عليها او لغارم او لرجل اشتراها بماله او لرجل كان له جار مسكين فتصدق على المسكين فاهدى المسكين للغني. اخبرنا ابو الحسن بن بشران انا ابو الحسن علي بن محمد المصري نا عبد الله بن محمد بن سعيد بن الحكم بن ابي مريم نا محمد بن يوسف نا سفيان الثوري عن عمران البارقي عن عطية العوفي عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لغني الا في سبيل الله او ابن السبيل او جار فقير يهدي لك او يدعوك. واخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا سفيان عن فارس المكتب عن عطية العوفي عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحل الصدقة للغني الا ان يكون في سبيل الله. اخبرنا احمد بن علي الاصبهاني انا ابو عمرو بن حمدان انا الحسن بن سفيان نا ابو بكر بن ابي شيبة نا ابو اسامة حدثني اسحق بن سليمان عن ابيه قال حدثني عمرو بن ابي قرة قال جانا كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان اناسا ياخذون من هذا المال ليجاهدوا في سبيل الله ثم يخالفون ولا يجاهدون فمن فعل ذلك منهم فنحن احق بماله حتى ناخذ منه ما اخذ. قال ابو اسحق فقمت الى ابن عمر فقلت الا تنزل الى ما حدثني به عمرو بن ابي قرة فحدثته به فقال صدق جانا به كتاب عمر

باب سهم ابن السبيل

اخبرنا ابو علي الروذباري انا اسمعيل بن محمد الصفار نا محمد بن علي الوراق نا عبيد الله بن موسى انا ابن ابي ليلى عن عطية عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لغني الا في سبيل الله وابن السبيل او يكون لك جار مسكين فيتصدق عليه فيهدي لك. وهذا ان صح فانما اراد والله اعلم ابن السبيل غني في بلده محتاج في سفره وحديث عطا بن يسار عن ابي سعيد اصح طريقا وليس فيه ذكر ابن السبيل والله اعلم

باب

باب لا وقت فيما يعطى الفقرا والمساكين الا ما يخرجون به من الفقر والمسكنة

روي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال ان الله عز وجل فرض على الاغنيا في اموالهم بقدر ما يكفي فقراهم. وعن عمر رضي الله عنه انه قال اذا اعطيتم فاغنوا. اخبرنا ابو القسم عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الله الحرفي ببغداد نا احمد بن سليمان نا ابرهيم بن اسحاق الحربي نا مسدد نا حماد بن زيد ح واخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا حماد بن سلمة وحماد بن زيد عن هارون بن رياب الاسدي عن كنانة بن نعيم العدوي عن قبيصة بن المخارق الهلالي قال تحملت حمالة فقدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فقال اقم يا قبيصة حتى تاتينا الصدقة فنامر لك بها ثم قال يا قبيصة ان المسلة لا تحل الا لاحد ثلاث رجل تحمل حمالة فسال فيها حتى يصيبها ثم يمسك ورجل اصابته جايحة اجتاحت ماله فسال حتى يصيب سدادا من عيش ثم يمسك ورجل اصابته حاجة شديدة فقام ثلثة من ذوي الحجى من قومه فقالوا والله لقد اصابت فلانا فاقة او حاجة شديدة فسال حتى يصيب سدادا من عيش او قواما من عيش ثم يمسك وما سواهن من المسايل سحت ياكلها صاحبها سحتا قال الطاهرين او ثلثا. اخرجه مسلم من حديث حماد بن زيد كما مضى. اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا احمد بن يوسف السلمي نا محمد بن يوسف نا سفيان عن مصعب بن محمد عن يعلى مولى لفاطمة ح واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا محمد بن كثير نا سفيان نا مصعب بن محمد بن شرحبيل حدثني يعلى بن ابي يحيى عن فاطمة بنت حسين عن حسين بن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للسايل حق وان جا على فرس. وفي رواية الفريابي وان جا على فرسه. واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر نا ابو داود نا محمد بن رافع نا يحيى بن ادم نا زهير عن شيخ رايت سفيان عنده عن فاطمة بنت حسين عن ابيها عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. اخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو منصور النضروي نا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا ابو شهاب نا ابو عمر (؟) عن ابي عبد الله الثقفي عن ابي جعفر محمد بن علي انه سمع علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال ان الله فرض على الاغنيا في اموالهم بقدر ما يكفي فقراهم فان جاعوا او عروا وجهدوا فبمنع الاغنيا وحقا على الله ان يحاسبهم

يوم القيمة ولعلهم عليه محمد بن علي هذا هو ابن الحنفية وابو جعفر هو محمد بن علي بن الحسين
وكذلك رواه موسى بن اسمعيل عن ابي شهاب ورواه علي بن مسلم عن ابي شهاب عن
ابيض بن ابان عن محمد بن علي يعني ابا جعفر فاما الحديث الذي اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا يحيى بن
ادم ثنا سفيان بن سعيد عن حكيم بن جبير عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن ابيه عن
عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سال وله ما يغنيه جاء يوم القيامة
خموش او خدوش او كدوح في وجهه فقيل يا رسول الله وما الغنى قال خمسون درهما او
قيمتها من الذهب قال يحيى بن ادم قال عبد الله بن عثمان لسفيان حفظي ان شعبة
كان لا يروي عن حكيم بن جبير قال سفيان فقد حدثناه زبيد عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد
واخبرنا ابو الحسين بن الفضل انا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان فذكر
معنى هذه الحكاية بلاغا عن يحيى بن ادم عن سفيان ثم قال يعقوب هي حكاية بعلة
لو كان حديث حكيم بن جبير عند زبيد ما خفي على اهل العلم ه اخبرنا ابو علي الروذباري
انا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطا
بن يسار عن رجل من بني اسد انه قال نزلت انا واهلي ببقيع الغرقد فقال لي اهلي
اذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسله لنا شيا ناكله فجعلوا يذكرون من
حاجتهم فذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدت عنده رجلا يسله
ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا اجد ما اعطيك فتولى الرجل عنه وهو مغضب
وهو يقول لعمري انك لتعطي من شئت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغضب
علي ان لا اجد ما اعطيه من سال منكم وله اوقية او عدلها فقد سال الحافا قال الاسدي
فقلت للقحة لنا خير من اوقية والاوقية اربعون درهما قال فرجعت ولم اسله
فقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك شعير وزبيب فقسم لنا منه او
كما قال حتى اغنانا الله ه قال ابو داود هكذا رواه الثوري كما قال مالك ه اخبرنا ابو الحسن
علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا ابو الجماهر ثنا ابن ابي الرجال
يعني عبد الرحمن بن عمارة عن عمره عن عبد الرحمن بن ابي سعيد الخدري يقول قال
ابو

ابو سعيد الخدري استشهد ابي يوم احد ملك بن سنان وتركنا بغير مال قال
واصابتنا حاجة شديدة قال فقالت لي امي يا بني ائت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فسله لنا شيا فجيته فسلمت عليه وجلست وهو في اصحابه
جالس فقال حين استقبلني انه من يستغن اغناه الله ومن يستعفف اعفه الله
ومن استكف كفه الله قال قلت ما يريد غيري فانصرفت ولم اكلمه في شي فقالت لي
امي ما فعلت فاخبرتها الخبر قال فصبرنا والله يرزقنا فتبلغنا به حتى لحت علينا
حاجة هي اشد منها فقالت لي امي ائت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسله لنا شيا
قال فجيت وهو جالس في اصحابه فسلمت وجلست فاستقبلني وقال بالقول الاول
وزاد فيه ومن سال وله اوقية فهو ملحف قلت في نفسي لنا الياقوتة وهي خير
من اوقية قال والاوقية اربعون درهما قال فرجعت ولم اساله ه قال عبيد الياقوتة
ناقة ه وحدثنا ابو سعد الزاهد انا ابو الطيب محمد بن احمد بن حمدون الذهلي انا ابو عمرو
احمد بن نصر ثنا عبد الجبار بن العلا ثنا سفيان عن داود عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن
جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سال وله اربعون درهما فهو ملحف ه
اخبرنا ابو علي الروذباري انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي حدثني
علي بن عبد الله بن جعفر المديني ثنا الوليد بن مسلم حدثني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر
حدثني ربيعة بن يزيد حدثني ابو كبشة السلولي انه سمع ابن الحنظلية الانصاري صاحب
رسول الله صلى الله عليه وسلم بتبوك ه واخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان واللفظ
له انا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابو شعيب الحراني ثنا النفيلي ثنا مسكين بن بكير ثنا محمد بن مهاجر
عن ربيعة بن يزيد عن ابي كبشة السلولي حدثنا سهل بن الحنظلية قال قدم على رسول
الله صلى الله عليه وسلم عيينة بن حصن والاقرع بن حابس فسالاه فامر لهما بما سالا
وامر معوية ان يكتب لهما بما سالا قال فاما الاقرع فلف كتابه في عمامته وانطلق
واما عيينة فاخذ كتابه فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد تري اني حامل الى قومي
كتابا لا ادري ما فيه كصحيفة المتلمس قال فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم فنظر فيه
فقال قد كتبت لك بالذي امرت لك به فذكر الحديث ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من سال مسالة وهو منها غني فانما يستكثر من النار وقالوا يا رسول الله وما الغنى الذي

الذي لا ينبغي معه المسألة قال أن يكون له شبع يوم وليلة أو ليلة ويوم ٥ وليس شيء من
هذه الأحاديث بمختلف وكان النبي صلى الله عليه وسلم علم ما يغني كل واحد منهم فجعل
غناه به وذلك لأن الناس يختلفون في قدر كفاياتهم فمنهم من يغنيه خمسون درهما
لا يغنيه أقل منها ومنهم من يغنيه أربعون درهما لا يغنيه أقل منها ومنهم من له كسب
يدر كل يوم ما يغديه وما يعشيه ولا عيال له فهو مستغن به وذلك بين فيما أخبرنا
أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن
أبي طالب أنا عبد الوهاب بن عطاء أنا الأخضر بن عجلان حدثني أبو بكر الحنفي عن أنس
بن مالك قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فشكا إليه الفاقة ثم رجع فقال يا
رسول الله لقد جئتك من عند أهل بيت ما أرى أن أرجع إليهم حتى يموت بعضهم
قال فقال له انطلق هل تجد من شيء قال فانطلق فجاء بحلس وقدح فقال يا
رسول الله هذا الحلس كانوا يفترشون بعضه ويلبسون بعضه وهذا القدح كانوا
يشربون فيه فقال صلى الله عليه وسلم من يأخذهما مني بدرهم فقال رجل أنا يا رسول الله
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يزيد على درهم فقال رجل أنا آخذهما باثنين
فقال هما لك قال فدعا الرجل فقال له اشتر بدرهم فأسا وبدرهم طعاما لأهلك
قال ففعل ثم رجع إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له انطلق إلى هذا الوادي فلا
تدع حاجا ولا شوكا ولا حطبا ولا تأتني خمسة عشر يوما قال فانطلق فأصاب
عشرة دراهم قال انطلق فاشتر بخمسة طعاما لأهلك وبخمسة كسوة لأهلك
فقال يا رسول الله لقد بارك الله لي فيما أمرتني فقال هذا خير من أن تجيء يوم القيمة
وفي وجهك نكتة المسألة إن المسألة لا تصلح إلا لثلاثة لذي دم موجع أو غرم
مفظع أو فقر مدقع ٥ قال الشيخ فإن لم يتبع له الكفاية إلا بمائتين أو بألوف أعطي
قدر أقل الكفاية بدليل ما روينا في حديث قبيصة بن المخارق عن النبي صلى الله عليه
وسلم حتى يصيب قواما من عيش أو سدادا من عيش وبالله التوفيق ٥ باب الرجل
يقسم صدقته على قرابته وجيرانه إذا كانوا من أهل السهمان المحتاج في صلة

الرحم

الرحم وحق الجار أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي
وأبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد
بن إسحاق الصغاني ثنا سعيد بن أبي مريم ح وأخبرنا أبو محمد بن يوسف أنا أبو عبد الله
محمد بن إسحاق القرشي بهراة ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سعيد بن الحكم بن أبي مريم
أنا سليمان بن بلال أخبرني معوية بن أبي المزرد عن يزيد بن رومان عن عروة عن
عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الرحم شجنة من الله من
وصلها وصله الله ومن قطعها قطعه الله ٥ لفظ حديث الصغاني وفي رواية الدارمي
الرحم شجنة من الرحمن رواه البخاري في الصحيح عن ابن أبي مريم ٥ ورواه حاتم بن
إسمعيل عن معوية فقال في الحديث الرحم شجنة من الرحمن ورواه وكيع عن معاوية فقال
في الحديث الرحم معلقة بالعرش ومن ذلك الوجه أخرجه مسلم في الصحيح ٥
وروي في حديث أبي هريرة الرحم شجنة من الرحمن ٥ أخبرنا أبو الحسين بن بشران
العدل ببغداد أنا إسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق ح
وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري قال حدثني
أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن أبا الرداد الليثي أخبره عن عبد الرحمن بن عوف
أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل أنا الرحمن خلقت الرحم
وشققت لها اسما من اسمي فمن وصلها وصلته ومن قطعها بتته ٥ وحدثنا أبو محمد
بن يوسف أنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني
ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن عبد الرحمن بن عوف عاد أبا
الرداد فقال خيرهم وأوصلهم أبو محمد ما علمت فقال عبد الرحمن سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل أنا الله وأنا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها من
اسمي فمن وصلها وصلته ومن قطعها بتته ٥ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا
أبو العباس القسم بن القسم ثنا أبو الموجه ثنا عبدان أنا عبد الله بن المبارك أنا معوية
بن أبي مزرد قال سمعت عمي سعيد بن يسار أبا الحباب يحدث عن أبي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله خلق الخلق حتى إذا فرغ من خلقه قالت الرحم

هذا مقام العائذ بك من القطيعة قال نعم أما ترضين أن أصل من وصلك وأقطع
من قطعك قالت بلى يا رب قال فهو لك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
واقرءوا إن شئتم فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم
أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم ٥ رواه البخاري في الصحيح
عن بشر بن محمد عن عبد الله بن المبارك ٥ أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني
أنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة
عن الزهري ح وأخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنا إسماعيل بن محمد الصفار
ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابن عيينة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا يدخل الجنة قاطع ٥ رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر وغيره عن ابن
عيينة وعن محمد بن رافع وعبد عن عبد الرزاق ٥ وأخرجه البخاري من وجه آخر عن
الزهري ٥ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي بن ميمون
الرقي ثنا محمد بن كثير العبدي ثنا سفيان الثوري عن الأعمش والحسن بن عمرو وفطر بن خليفة
عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال سفيان لم يرفعه الأعمش ورفعه الحسن وفطر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس الواصل بالمكافي ولكن الواصل الذي
إذا قطعت رحمه وصلها ٥ رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير ٥ أخبرنا
أبو علي الروذباري ثنا علي بن حمشاذ ثنا إسحاق بن الحسن بن ميمون ثنا أبو نعيم ثنا
فطر عن مجاهد قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
إن الرحم معلقة بالعرش وليس الواصل بالمكافي ولكن الواصل الذي إذا انقطعت رحمه
وصلها ٥ أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنا أبو الحسن علي بن محمد بن سختويه ثنا
أبو عبد الله محمد بن إبراهيم البوشنجي وأحمد بن إبراهيم بن ملحان قالا ثنا يحيى بن بكير
ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني أنس بن مالك أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من أحب أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل
رحمه ٥ رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير وأخرجه مسلم من وجه آخر عن الليث ٥
حدثنا أبو محمد عبد الله الحافظ بن يوسف الأصبهاني إملاء وأبو بكر أحمد بن الحسن قالا

ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا ابن عون عن حفصة
بنت سيرين عن أم الرائح بنت صليع عن سلمان بن عامر الضبي أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال إن صدقتك على المسكين صدقة وإنها على ذي الرحم اثنتان
صدقة وصلة ٥ كذا قال أبو العباس بنت ضليع وإنما هو صليع بالصاد ٥ أخبرنا
أبو عبد الله الحافظ أنا أبو عبد الله محمد بن علي الصنعاني بمكة ثنا إسحاق بن إبراهيم الصنعاني
ثنا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري ح وحدثنا أبو بكر بن إسحاق أنا بشر بن موسى ثنا
الحميدي ثنا سفيان عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أمه أم كلثوم بنت عقبة
قال سفيان وكانت قد صلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم القبلتين قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح ٥ أخبرنا
محمد بن عبد الله الحافظ أنا أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون
أنا يحيى بن سعيد أن أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أخبره عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها
سمعت عائشة رضي الله عنها تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زال جبريل
يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه ٥ أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من أوجه
عن يحيى بن سعيد الأنصاري ٥ وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب
الحافظ ثنا محمد بن محمد بن يحيى ثنا عبيد الله بن عمر القواريري ح وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن
يوسف أنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا أحمد بن محمد البرتي ثنا محمد بن المنهال قالا
ثنا يزيد بن زريع عن عمر بن محمد عن أبيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أو حسبت أنه سيورثه ٥ لفظ
حديث القواريري وفي رواية ابن المنهال ثنا عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر ولم يقل
أو حسبت ٥ رواه مسلم في الصحيح عن عبيد الله بن عمر القواريري ٥ ورواه البخاري
عن محمد بن المنهال ٥ أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب
ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة أخبرني أبو عمران الجوني قال سمعت طلحة أن عائشة
قالت يا رسول الله إن لي جارين فإلى أيهما أهدي قال إلى أقربهما منك بابا ٥ وأخبرنا محمد
بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن
جرير ثنا شعبة عن أبي عمران الجوني عن طلحة رجل من قريش عن عائشة رضي الله عنها

انها قالت يا رسول الله ان لي جارين فإلى ايهما اهدي قال الى اقربهما منك بابا ٥
رواه البخاري في الصحيح عن حجاج بن منهال عن شعبة ٥ واختلفوا فيه على شعبة فمنهم من
جوده ومنهم من ارسله ٥ وقد اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان
ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق انا جعفر بن سليمان عن ابي عمران الجوني عن
طلحة بن عبد الله بن عوف عن عائشة قالت قلت يا رسول الله ان لي جارين فالى
ايهما اهدي قال الى اقربهما منك بابا ٥ **باب لا يعطيها
من تلزمه نفقته من اولاده وولد ولده ووالديه من سهم الفقراء والمساكين**
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني
ثنا عفان ثنا السكن بن ابي السكن ثنا عبد الله بن المختار قال قال علي بن ابي طالب رضي
الله عنه ليس لولد ولا لوالد حق في صدقة مفروضة ومن كان له ولد
او والد فلم يصله فهو عاق ٥ وروينا عن ابن عباس انه قال لا تجعلها لمن تعول
**باب المراة تصرف من زكاتها في زوجها اذا كان
محتاجا** اخبرنا ابو حازم العبدوي الحافظ ثنا ابو احمد محمد بن محمد بن اسحاق الحافظ
انا ابو الجهم احمد بن الحسين القرشي بدمشق ثنا احمد بن ابي الحواري ثنا حفص بن غياث
ثنا الاعمش عن شقيق بن سلمة عن عمرو بن الحارث عن زينب امراة ابن مسعود انها
قالت يا رسول الله اتجزي عنا ان نجعل الصدقة في زوج فقير وابن اخ ايتام في
حجورنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لك اجر الصدقة واجر الصلة ٥
رواه البخاري في الصحيح عن عمر بن حفص ورواه مسلم عن احمد بن يوسف عن عمرو بن
حفص في حديث طويل **باب ال محمد صلى الله عليه وسلم لا يعطون من
الصدقات المفروضات** اخبرنا ابو علي الحسين بن محمد الروذباري
الفقيه انا ابو بكر محمد بن احمد بن محمويه العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا ادم بن ابي
اياس ثنا شعبة ثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة يقول اخذ الحسن بن علي رضي الله عنهما
تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كخ كخ ليطرحها
ثم قال اما شعرت انا لا ناكل الصدقة ٥ رواه البخاري في الصحيح عن ادم ٥ واخرجه

مسلم

مسلم من اوجه عن شعبة ٥ وفي رواية وكيع عن شعبة انا لا تحل لنا الصدقة ٥ حدثنا
ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء وابو محمد عبد الرحمن بن محمد بن احمد بن
بالويه المزكي قراءة قالا انا ابو بكر محمد بن الحسن القطان ثنا قطن بن ابراهيم
القشيري ثنا حفص بن عبد الله ثنا ابراهيم بن طهمان عن محمد بن زياد عن ابي هريرة انه قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى بالتمر عند صرام النخل فيجيء
هذا من تمره وهذا من تمره حتى يصير عنده كوما من تمر قال فجعل الحسن بن علي
رضي الله عنهما يلعب بذلك التمر فاخذ تمرة فجعلها في فيه فنظر اليه رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاخرجها من فيه فقال اما علمت ان ال محمد لا ياكلون الصدقة
اخرجه البخاري في الصحيح عن عمر بن محمد بن الحسن عن ابيه عن ابراهيم بن طهمان ٥
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق قالا ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب
ثنا الحسين بن الحسن بن مهاجر ثنا هرون بن سعيد الايلي ثنا ابن وهب حدثني
عمرو بن الحارث ان ابا يونس حدثه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال اني لانقلب الى اهلي فاجد التمرة ساقطة على فراشي ثم ارفعها لاكلها
ثم اخشى ان تكون صدقة فالقيها ٥ رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد
الايلي ٥ اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن النضر
واحمد بن سلمة عن محمد بن بشار ح واخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو الفضل بن ابراهيم
ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ثنا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن انس ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم وجد تمرة فقال لولا اني اخاف ان تكون صدقة لاكلتها ٥
رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن بشار ٥ اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني
ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان الاصبهاني ثنا عبد الرحمن بن مهدي
عن سفيان الثوري عن منصور عن طلحة بن مصرف عن انس بن مالك ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يرى التمرة فلولا انه كان يرى ان تكون من الصدقة لاكلها ٥
اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث الثوري ٥ اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد
بن علي المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن ابي
بكر ويحيى بن حبيب بن عربي قالا ثنا حماد بن زيد عن ابي جهضم موسى بن سالم ثنا ابن

عبيد الله بن عبد الله بن عباس قال كنا جلوسا عند ابن عباس في فتية من بني هاشم
فقال والله ما خصنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء دون الناس الا ثلاث
امرنا ان نسبغ الوضوء وامرنا ان لا ناكل الصدقة ولا ننزي الحمر على الخيل واما
الحديث الذي اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا محمد بن عبيد
المحاربي نا محمد بن فضيل عن الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن كريب مولى ابن
عباس عن ابن عباس قال بعثني ابي رضي الله عنه الى النبي صلى الله عليه وسلم
في ابل اعطاها اياه من الصدقة ح قال وحدثنا ابو داود نا عثمان بن ابي شيبة
ومحمد بن العلاء قالا نا محمد هو ابن ابي عبيدة عن ابيه عن الاعمش عن سالم عن كريب
مولى ابن عباس عن ابن عباس نحوه زاد ابي يبدلها له فهذا لا يحتمل الا معنيين
احدهما ان يكون قبل تحريم الصدقة على بني هاشم ثم صار منسوخا بما مضى والاخر
ان يكون استسلف من العباس للمساكين ابلا ثم ردها عليه من ابل الصدقة فقد روينا
في كتاب الزكاة ما دل على ذلك والله اعلم باب

بيان آل محمد صلى الله عليه وسلم الذين تحرم عليهم الصدقة المفروضة

اخبرنا ابو محمد جناح بن نذير بن جناح المحاربي بالكوفة انا ابو جعفر بن دحيم نا ابرهيم بن
اسحاق الزهري نا جعفر ويعلى عن ابي حيان التيمي ح واخبرنا ابو زكريا يحيى بن
ابرهيم بن محمد بن يحيى انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا محمد بن عبد الوهاب انا جعفر
بن عون انا ابو حيان وهو يحيى بن سعيد عن يزيد بن حيان قال سمعت زيد بن ارقم
يقول قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم خطيبا فحمد الله واثنى عليه
ثم قال اما بعد ايها الناس انما انا بشر يوشك ان ياتيني رسول ربي فاجيبه وانا
تارك فيكم الثقلين اولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فتمسكوا بكتاب الله وخذوا
به فحث عليه ورغب فيه ثم قال واهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي فقال
حصين لزيد ومن اهل بيته نساؤه من اهل بيته قال بلى ان نساءه من اهل بيته
ولكن اهل بيته من حرم الصدقة بعده قال ومن هم قال آل علي وآل عقيل
وآل جعفر وآل عباس قال كل هؤلاء تحرم عليهم الصدقة قال نعم اخرجه مسلم
في الصحيح من حديث ابي حيان وهكذا بنو اعمامهم من بني هاشم بدليل ما ذكرنا
في

في حديث عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث عن ابيه وهكذا بنو المطلب بن عبد مناف
بدليل ما روينا في الحديث الثابت عن جبير بن مطعم عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه قال انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد واعطاهم من سهم ذوي
القربى

باب لا ياخذون من سهم العاملين بالعمالة

شيئا اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق ح وحدثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب
نا يحيى بن محمد ومحمد بن ابرهيم البوسنجي ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد
بن اسحاق الفقيه انا ابو المثنى قالوا نا عبد الله بن محمد بن اسماء نا جويرية عن مالك
عن ابن شهاب ان عبد الله بن عبد الله بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب حدثه
ان عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث حدثه قال اجتمع ربيعة بن الحارث والعباس بن عبد المطلب
فقالا لو بعثنا هذين الغلامين قال لي وللفضل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلماه
فامرهما على هذه الصدقات فاديا ما يؤدي الناس واصابا مما يصيب الناس فبينما هما في
ذلك اذ دخل علي بن ابي طالب رضي الله عنه فوقف عليهما فذكرا له ذلك
فقال علي رضي الله عنه لا تفعلا فوالله ما هو بفاعل فانتحاه ربيعة بن الحارث
فقال والله ما تصنع هذا الا نفاسة منك علينا فوالله لقد نلت صهر رسول الله
صلى الله عليه وسلم فما نفسناه قال انا ابو حسن القرم ارسلوهما فانطلقا واضطجع
فلما صلى النبي صلى الله عليه وسلم سبقناه الى الحجرة فقمنا عندها حتى جاء فاخذ
باذاننا ثم قال اخرجا ما تصرران ثم دخل ودخلنا عليه وهو يومئذ عند زينب بنت
جحش فتواكلنا الكلام ثم تكلم احدنا فقال يا رسول الله انت ابر الناس واوصل الناس
وقد بلغنا النكاح فجيناك لتؤمرنا على بعض هذه الصدقات فنؤدي اليك كما
يؤدي الناس ونصيب كما يصيبون قال فسكت فاردنا ان نكلمه وجعلت زينب
تلمع الينا من وراء الحجاب ان لا تكلماه ثم قال ان الصدقة لا تنبغي لآل محمد
انما هي اوساخ الناس ادعوا الي محمية وكان على الخمس ونوفل بن الحارث بن عبد المطلب
فقال لمحمية انكح هذا الغلام ابنتك للفضل بن العباس فانكحه وقال لنوفل
بن الحارث انكح هذا الغلام ابنتك لي فانكحني وقال لمحمية اصدق عنهما من الخمس كذا
وكذا قال الزهري ولم يسمه لي رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن محمد بن اسماء والحجة

من حديث يونس عن ابن شهاب فقال في الحديث فقال لنا ان هذه الصدقة انما هي اوساخ الناس وانها لا تحل لمحمد ولا لآل محمد. اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه انا ابو بكر محمد بن اسحاق نا عيسى بن ابرهيم الغافقي نا ابن وهب اخبرني يونس فذكره بمعناه.

باب موالي بني هاشم وبني المطلب

اخبرنا ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر الاصبهاني نا يونس بن حبيب نا ابو داود الطيالسي نا شعبة عن الحكم عن ابن ابي رافع عن ابي رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا من بني مخزوم على الصدقة فقال لابي رافع اصحبني كيما تصيب منها فقال لا حتى آتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسأله فانطلق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله فقال ان الصدقة لا تحل لنا وان مولى القوم من انفسهم. واخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو عمرو بن مطر نا الفضل بن الحباب الجمحي نا ابن كثير والحوضي وابو عمر والوليد قالوا نا شعبة فذكره بنحوه. اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابو قلابة نا حسين بن حفص نا سفيان الثوري ح واخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا اسمعيل بن اسحاق نا محمد بن كثير انا سفيان بن سعيد عن ابن ابي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال استعمل ارقم الزهري على الصدقات فاستتبع ابا رافع فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله فقال يا ابا رافع ان الصدقة حرام على آل محمد وان مولى القوم من انفسهم. رواية شعبة عن الحكم اولى من رواية ابن ابي ليلى وابن ابي ليلى هذا كان سيء الحفظ كثير الوهم. اخبرنا ابو منصور الظفر بن محمد العلوي انا ابو جعفر بن دحيم نا احمد بن حازم انا قبيصة بن عقبة نا سفيان عن عطاء بن السائب عن ام كلثوم بنت علي قال اتيتها بشيء من الصدقة فقالت احذر شبابنا وموالينا فان ميمون او مهران مولى النبي صلى الله عليه وسلم اخبرني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انا اهل بيت نهينا عن الصدقة وان موالينا من انفسنا ولا تاكلوا الصدقة. واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا اسمعيل بن اسحاق القاضي نا محمد بن كثير نا سفيان عن عطاء بن السائب قال اوصى الي رجل بوصية من الزكاة او من الصدقة فاتيت ام كلثوم بنت علي رضي الله عنها فقالت احذر على شبابنا ان يأخذوا منها ثم ذكر الحديث بمعناه.

باب لا تحرم على آل محمد صلى الله عليه وسلم صدقة التطوع

روي عن ابي جعفر محمد بن علي انه قال انما حرمت علينا الصدقة المفروضة. قال الشافعي وتصدق علي وعايشة رضي الله عنهما على بني هاشم وبني المطلب باموالهما وذلك ان هذا تطوع. قال الشيخ وقد مضى هذا. قال الشافعي وقبل النبي صلى الله عليه وسلم الهدية من صدقة تصدق بها على بريرة وذلك انها من بريرة تطوع لا صدقة. اخبرنا ابو علي الحسين بن محمد الروذباري انا ابو بكر محمد بن احمد بن محمويه العسكري نا جعفر بن محمد القلانسي نا آدم بن ابي اياس نا شعبة نا الحكم عن ابرهيم عن الاسود عن عايشة قالت اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بلحم فقيل يا رسول الله هذا ما تصدق به على بريرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو لها صدقة ولنا هدية. رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن ابي اياس واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة. اخبرنا ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا شعبة قال انبانا قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بلحم فقال ما هذا قالوا هذا تصدق به على بريرة فقال هو لنا هدية وعليها صدقة. قال البخاري وقال ابو داود فذكره واخرجاه من وجه آخر عن شعبة. اخبرنا ابو حازم العبدوي الحافظ انا ابو بكر احمد بن ابرهيم الاسمعيلي انا ابو اسحق ابرهيم بن شريك الاسدي نا احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي نا ابو شهاب عن خالد الحذاء عن حفصة عن ام عطية الانصارية قال بعثت الى نسيبة الانصارية بشاة فارسلت الى عايشة منها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعندكم شيء فقالت لا الا ما ارسلت به نسيبة من تلك الشاة قال قربيه فقد بلغت محلها. رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن يونس واخرجه مسلم من وجه آخر عن خالد الحذاء.

باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل ما كان باسم الهدية ولا يقبل ما كان باسم الصدقة انما تحريما وانما تورعا

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد الدوري نا مكي بن ابرهيم نا بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتي بالشيء سال عنه اهدية ام صدقة فان قالوا هدية مد يده وان قالوا صدقة قال

لأصحابه غزوا ○ ورويناه عن محمد بن زياد عن أبي هريرة بمعناه ○ أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن بالويه المزكي أنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا قطن بن إبراهيم ثنا حفص بن عبد الله حدثني إبراهيم بن طهمان عن محمد بن زياد عن أبي هريرة أنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتي بطعام سأل عنه هدية هو أم صدقة فإن قيل صدقة قال لأصحابه كلوا ولم يأكل وإن قيل هدية ضرب بيده وأكل معهم

باب الرجل يخرج صدقته إلى من ظنه من أهل السهمان فبان أنه ليس من أهل السهمان

أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم المؤدب ثنا سويد ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن النضر القشيري وعمران بن موسى ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا عبد الله بن محمد بن موسى ثنا إسماعيل بن إسحاق السراج قالوا ثنا سويد بن سعيد حدثني حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رجل لأتصدقن الليلة بصدقة فخرج بصدقته فوضع في يد زانية فأصبح الناس يتحدثون تصدق على زانية فقال اللهم لك الحمد على زانية لأتصدقن الليلة بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد غني فأصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على غني قال اللهم لك الحمد على غني لأتصدقن الليلة بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق فأصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على سارق فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غني وعلى سارق فأتي فقيل له أما صدقتك فقد قبلت أما الزانية فلعلها تستعف بها عن زناها ولعل الغني يعتبر فينفق مما أعطاه الله ولعل السارق يستعف بها عن سرقته ○ لفظ حديث أبي عبد الله رواه مسلم في الصحيح عن سويد بن سعيد وأخرجه البخاري من حديث شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد ○ وفي هذا كالدلالة على أنه ورد في صدقة التطوع ○ أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنا أبو محمد الحسن بن محمد بن حليم المروزي أنا أبو الموجه أنا عبدان أنا عبد الله أنا إسرائيل ثنا أبو الجويرية الجرمي أن معن بن يزيد السلمي حدثه قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا وأبي وجدي وخطب علي فأنكحني وخاصمت إليه كان

أبي

يزيد أخرج الدنانير يتصدق بها فوضعها عند رجل في المسجد فجئت فأخذتها فأتيته بها فقال والله ما إياك أردت بها فخاصمته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لك ما نويت يا يزيد ولك يا معن ما أخذت ○ رواه البخاري عن محمد بن يوسف عن إسرائيل ○ وهذا يحتمل أن يكون ورد في صدقة التطوع فأما الفرض فقد روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي ○ وروينا عن علي رضي الله عنه أنه قال ليس لولد ولا لوالد حق في صدقة مفروضة وروينا عن ابن عباس ما دل على ذلك ○ وقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو الحسين محمد بن أحمد بن تميم ببغداد ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عبد الرحمن بن علقمة المروزي ثنا أبو حمزة السكري عن أبي الجويرية الجرمي قال سمعت معن بن يزيد يقول خاصمت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأفلجني وخطب علي فأنكحني وبايعته أنا وجدي قال قلت له وما كانت خصومتك قال كان رجل يغشى المسجد فيتصدق على رجال يعرفهم فجاء ذات ليلة ومعه صرة فظن أني بعض من يعرف فلما أصبح تبين له قال فأتاني فقال لي ردها فأبيت قال فاختصمنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجاز لي الصدقة وقال لك أجر ما نويت ○ قال الشيخ وظاهر هذا أن المتصدق كان رجلا أجنبيا والله أعلم ○

باب ميسم الصدقة

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ العدل ثنا محمد بن إسماعيل ثنا دحيم ثنا الوليد عن الأوزاعي عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس قال غدوت إلى النبي صلى الله عليه وسلم بعبد الله بن أبي طلحة ليحنكه فوافيته وبيده الميسم يسم إبل الصدقة ○ رواه البخاري في الصحيح عن إبراهيم بن المنذر ○ ورواه مسلم عن هارون بن معروف كلاهما عن الوليد بن مسلم ○ أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب أنا أبو بكر الإسماعيلي أخبرني الهيثم بن خلف والحسن بن سفيان وابن ياسين قالوا ثنا محمد بن المثنى ثنا ابن أبي عدي عن ابن عون عن محمد عن أنس قال ولدت أم سليم قالت لي يا أنس انظر هذا الغلام فلا تصيبن شيئا حتى تغدو به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فغدوت به فإذا هو في حائط وعليه خميصة حويتكية وهو يسم الظهر الذي قدم عليه في الفتح ○ رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيح

عن ابي موسى محمد بن المثنى. اخبرنا ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل انا ابو بكر محمد بن
جعفر المزكي نا محمد بن ابرهيم العبدي نا ابن بكير نا مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه
ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يؤتى بنعم كثيرة من نعم الجزية وانه قال
لعمر بن الخطاب رضي الله عنه ان في الظهر لناقة عمياء فقال عمر بن الخطاب
رضي الله عنه ندفعها الى اهل البيت ينتفعون بها قال فقلت وهي عمياء قال
يقطرونها بالابل قال فقلت كيف تاكل من الارض فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه
امن نعم الجزية هي ام من نعم الصدقة قال فقلت من نعم الجزية قال فقال عمر رضي
الله عنه اردتم والله اكلها فقلت ان عليها وسم الجزية فامر بها عمر رضي الله عنه
فنحرت قال وكان عنده صحاف تسع فلا تكون فاكهة ولا طريفة الا جعل
في تلك الصحاف منها فيبعث بها الى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
ويكون الذي يبعث به الى حفصة من اخر ذلك فان كان فيه نقصان كان من
حظ حفصة قال فجعل في تلك الصحاف من لحم تلك الجزور فبعث به الى ازواج
النبي صلى الله عليه وسلم وامر بما بقي من اللحم فصنع فدعا عليه المهاجرين والانصار.
قال الشافعي رضي الله عنه هذا يدل على ان عمر رضي الله عنه كان يسم وسمين
وسم جزية ووسم صدقة وبهذا نقول.

باب ما جاء
في موضع الوسم وفي صفة الوسم

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو
جعفر محمد بن صالح بن هانئ نا ابرهيم بن محمد الصيدلاني نا سلمة بن شبيب
نا الحسن يعني ابن محمد بن اعين نا معقل عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله
عليه وسلم مر عليه حمار وقد وسم في وجهه فقال لعن الله الذي وسمه.
رواه مسلم في الصحيح عن سلمة بن شبيب. واخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر
محمد بن الحسين القطان نا احمد بن يوسف السلمي نا محمد بن يوسف قال ذكر سفيان
عن ابي الزبير عن جابر قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا قد وسم في وجهه
يدخن منخريه فقال لعن الله من فعل هذا [illegible] انه لا يسم احد الوجه ولا يضرب الوجه

او

اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا اسمعيل بن اسحاق القاضي
نا احمد بن عيسى نا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحرث عن يزيد بن ابي حبيب ان ناعما
ابا عبد الله مولى ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثه انه سمع ابن عباس يقول
راى رسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا موسوم الوجه فانكر ذلك قال
فوالله لا اسمها الا اقصى شيء من الوجه فامر بحمار له فكوي في جاعرتيه فهو اول
من كوى في الجاعرتين. رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن عيسى وليس فيه من القائل.
وقد اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا اسمعيل بن الفضل
حدثني ابو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن العلاف صاحب ابن سوا نا محمد بن سوا عن
سعيد عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
راى حمارا قد وسم في وجهه فقال الم انه عن هذا فقال العباس لا جرم لا
اسم الا في ابعد مكان من الوجه فوسم في الجاعرتين. اخبرنا ابو زكريا
بن ابي اسحاق المزكي انا عبد الباقي بن قانع ببغداد نا محمد بن غالب نا عارم
نا حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان العباس رضي الله عنه كان
يسم في الوجه فلما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوسم في الوجه قال لا اسم
الا في اسفل مكان من الوجه فوسم في الجاعرتين. اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر
محمد بن الحسين القطان نا ابو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي نا عمرو بن عاصم
نا عون بن الحكم حدثني زياد بن فريع اخبرني عبد الرحمن بن جنادة عن ابيه
جنادة بن جراد احد بني غيلان بن جاوه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم
بابل قد وسمتها في انفها فقال يا جنادة اما وجدت عظما تسمها فيه الا
الوجه اما ان امامك القصاص فقال امرها اليك قال ائتني بشيء ليس عليه
وسم فاتيته بابن لبون وابنة لبون وحقة فقال ابتغي بارها اشتري بارها
بصدقتها قال امرها اليك فوضعت الميسم فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اخر فلم يزل يقول اخر اخر حتى بلغت الفخذ فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سم على بركة الله قال فوسمتها
في افخاذها وكانت صدقتها حقتين فكانت تسعين. اخبرنا علي بن احمد بن عبدان

انا احمد بن عبيد الصفار نا الباغندي نا ابو الوليد نا شعبة عن هشام بن زيد عن انس
بن مالك قال دخلت باخي على النبي صلى الله عليه وسلم ليحنكه فرايته في مربد يسم شاء
احسبه قال في اذانها ○ رواه البخاري في الصحيح عن ابي الوليد واخرجه البخاري ومسلم
من اوجه عن شعبة ○ اخبرنا الحسين بن بشران ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار
نا سعدان بن نصر نا مسكين بن بكير الحراني عن صفوان بن عمرو قال كتب بيان
عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى فخرجت علينا خيل مكتوب على افخاذها عدة لله
قال الشيخ قد مضى في كتاب الزكاة الكلام على ما روي عن علي رضي الله عنه
وغير ذلك مما يتعلق بهذا الكتاب وبالله التوفيق ○

كتاب النكاح

جماع ابواب ما خص به رسول الله صلى الله عليه وسلم مما شدد عليه وابيح لغيره على
ترتيب ابي العباس احمد بن احمد الطبري صاحب التلخيص رحمه الله تعالى

باب ما وجب عليه من تخيير نسائه

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا محمد بن اسحاق الصغاني نا عثمان بن عمر انا يونس عن الزهري عن ابي سلمة عن عايشة
رضي الله عنها قالت لما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتخيير ازواجه
بدا بي فقال يا عايشة اني مخبرك خبرا فلا عليك ان لا تعجلي حتى تستامري ابويك
قالت وقد علم ان ابوي لم يكونا يامراني بفراقه ثم قال يا ايها النبي قل لازواجك
ان كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين امتعكن واسرحكن سراحا
جميلا وان كنتن تردن الله ورسوله والدار الاخرة فان الله اعد للمحسنات
منكن اجرا عظيما فقلت في هذا استامر ابوي فاني اريد الله ورسوله والدار
الاخرة ثم فعل ازواجه مثل ما فعلت ○ اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث
يونس بن يزيد ○ اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انا اسمعيل
بن محمد الصفار نا احمد بن منصور نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله
بن ابي ثور عن ابن عباس قال لم ازل حريصا ان اسال عمر رضي الله عنه عن المراتين
من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتين قال الله تعالى ان تتوبا الى الله فقد صغت
قلوبكما حتى حج عمر رضي الله عنه وحججت معه فلما كان ببعض الطريق عدل عمر رضي الله عنه

منين
لحاجته وعدلت معه بالاداوة فتبرز ثم اتى فسكبت على يديه فتوضا فقلت يا امير المو
من المراتان من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتان قال الله عز وجل ان تتوبا
الى الله فقد صغت قلوبكما فقال عمر واعجبا لك يا ابن عباس قال الزهري
كره والله ما ساله عنه ولم يكتمه قال هي حفصة وعايشة قال ثم اخذ يسوق
الحديث فقال كنا معشر قريش قوما نغلب النساء فلما قدمنا المدينة وجدنا
قوما تغلبهم نساوهم فطفق نساونا يتعلمن من نسايهم قال وكان منزلي في بني امية
بالعوالي فتغضبت يوما على امراتي فاذا هي تراجعني فانكرت ان تراجعني فقالت
ما تنكر ان اراجعك فوالله ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ليراجعنه وتهجره
احداهن اليوم الى الليل قال فانطلقت فدخلت على حفصة فقلت اتراجعين
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت نعم وتهجره احداهن اليوم الى الليل قلت قد
خاب من فعل ذلك منكن وخسر افتامن احداكن ان يغضب الله عليها لغضب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هي قد هلكت لا تراجعي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا تساليه شيا وسليني ما بدا لك ولا يغرنك ان كانت جارتك هي اوسم واحب
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منك يريد عايشة قال وكان لي جار من الانصار
قال وكنا نتناوب النزول الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فينزل يوما
وانزل يوما فياتيني بخبر الوحي وغيره واتيه بمثل ذلك قال وكنا نتحدث ان غسان
تنعل الخيل لغزونا فنزل صاحبي يوما ثم اتاني عشاء فضرب بابي ثم ناداني فخرجت
اليه فقال حدث امر عظيم قال قلت ماذا اجاءت غسان قال لا بل اعظم من ذلك
واطول طلق الرسول نساءه قال فقلت قد خابت حفصة وخسرت قد كنت
اظن هذا كاينا حتى اذا صليت الصبح شددت على ثيابي ثم نزلت فدخلت على
حفصة وهي تبكي فقلت اطلقكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت لا ادري
هاهو ذا معتزل في هذه المشربة فاتيت غلاما له اسود فقلت استاذن لعمر
فدخل الغلام ثم خرج الي فقال قد ذكرتك له فصمت فانطلقت حتى اتيت المسجد
فاذا قوم حول المنبر جلوس يبكي بعضهم فجلست الى المنبر ثم غلبني ما اجد فاتيت

الغلام فقلت استاذن لعمر فدخل ثم خرج فقال قد ذكرتك له فصمت قال
فوليت مدبرا فاذا الغلام يدعوني فقال ادخل قد اذن لك فدخلت فسلمت على
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو متكي على رمال حصير قد اثر في جنبه فقلت
اطلقت يا رسول الله نساءك قال فرفع راسه الي وقال لا فقلت الله اكبر لو
رايتنا يا رسول الله وكنا معشر قريش قوما نغلب النساء فلما قدمنا
المدينة وجدنا قوما تغلبهم نساؤهم فطفق نساؤنا يتعلمن من نسائهم فتغضبت يوما
على امراتي فاذا هي تراجعني يعني فانكرت فقالت ما تنكر ان اراجعك فوالله ان
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ليراجعنه وتهجره احداهن اليوم الى الليل فقلت قد
خاب من فعل ذلك وخسر افتامن احداهن ان يغضب الله عليها لغضب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هي قد هلكت فتبسم رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقلت يعني قد دخلت على حفصة فقلت لا يغرنك ان كانت جارتك هي
اوسم منك واحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منك فتبسم اخرى فقلت
استانس يا رسول الله قال نعم فجلست فرفعت راسي في البيت فوالله ما رايت
فيه شيئا يرد البصر الا اهبا ثلثة فقلت ادع الله يا رسول الله ان يوسع
عليك فقد وسع على فارس والروم وهم لا يعبدون الله فاستوى جالسا فقال على امتك
افي شك انت يا ابن الخطاب اولئك قوم عجلت لهم طيباتهم في الحيوة
الدنيا فقلت استغفر الله يا رسول الله وكان اقسم ان لا يدخل عليهن شهرا
من شدة موجدته عليهن حتى عاتبه الله عز وجل قال الزهري فاخبرني عروة
عن عايشة قالت فلما مضت تسع وعشرون ليلة دخل علي رسول الله صلى الله
عليه وسلم بداني فقلت يا رسول الله اقسمت ان لا تدخل علينا شهرا وانك دخلت
على من تسع وعشرين اعدهن قال ان الشهر تسع وعشرون ثم قال يا عايشة اني ذاكر
لك امرا فلا عليك ان لا تعجلي فيه حتى تستامري ابويك قالت ثم قرا علي يا ايها النبي
قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الاية قالت قد علم والله ان ابوي

لم

لم يكونا ليامراني بفراقه قالت فقلت افي هذا استامر ابوي فاني اريد الله ورسوله
والدار الاخرة قال معمر واخبرني ايوب ان عايشة قالت لا تخبر نساءك اني اخترتك
فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انما بعثت مبلغا ولم ابعث متعنتا رواه
مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابرهيم ومحمد بن ابي عمر عن عبد الرزاق بطوله ٥ اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحاق الصغاني ح
قال واخبرنا احمد بن سلمان الفقيه ببغداد نا الحسن بن مكرم قالا نا روح بن عبادة
نا زكريا بن اسحاق حدثنا ابو الزبير عن جابر قال جاء ابو بكر يستاذن على النبي صلى
الله عليه وسلم فوجد الناس جلوسا ببابه لم يوذن لاحد منهم قال فاذن لابي
بكر رضي الله عنه فدخل ثم اقبل عمر رضي الله عنه فاستاذن فاذن له فوجد
النبي صلى الله عليه وسلم جالسا حوله نساؤه واجما ساكتا قال فقال عمر رضي
الله عنه لاقولن شيئا اضحك النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
لو رايت ابنة خارجة سالتني النفقة فقمت اليها فوجات عنقها قال فضحك
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال هن حولي كما ترى يسالنني النفقة قال فقام
ابو بكر الى عايشة فوجا عنقها وقام عمر الى حفصة فوجا عنقها وكلاهما يقول
تسالن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ليس عنده فقلن والله لا نسال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما ليس عنده ثم اعتزلهن رسول الله صلى الله عليه وسلم
شهرا او تسعة وعشرين يوما ثم نزلت هذه الاية يا ايها النبي قل لازواجك
حتى بلغ للمحسنات منكن اجرا عظيما قال فبدا بعايشة فقال يا عايشة اني احب
ان اعرض عليك امرا فاحب ان لا تعجلي فيه حتى تستشيري ابويك قالت
وما هو يا رسول الله فتلا عليها هذه الاية فقالت افيك يا رسول الله استشير
ابوي بل اختار الله ورسوله اسالك ان لا تخبر امراة من نسائك بالذي قلت
قال لا تسالني امراة منهن الا اخبرتها ان الله لم يبعثني معنتا ولكن بعثني معلما
ميسرا رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن روح بن عبادة ٥ اخبرنا ابو نصر
محمد بن علي الشيرازي الفقيه نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الاخرم نا عبد الوهاب بن علي بن الحسن

قال علي حدثنا قال محمد اخبرنا يعلى بن عبيد انا اسمعيل ح قال ابو عبد الله وحدثنا جعفر
بن محمد نا يحيى بن يحيى اخبرني عبثر عن اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي عن مسروق قال قالت
عايشة قد خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نعده طلاقا ٥ رواه مسلم في الصحيح
عن يحيى بن يحيى ٥ واخرجه البخاري من وجه اخر عن اسمعيل ٥ اخبرنا محمد بن عبد الله
الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو عبد الله السوسي قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا محمد بن اسحاق الصغاني انا محمد بن اسد نا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي قال سالت
الزهري اي ازواج النبي صلى الله عليه وسلم استعاذت منه قال حدثني عروة عن
عايشة ان ابنة الجون الكلابية لما ادخلت على النبي صلى الله عليه وسلم قالت اعوذ
بالله منك قال لقد عذت بعظيم الحقي باهلك ٥ رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي
عن الوليد بن مسلم ٥ باب ما وجب عليه من قيام الليل
قال الله تعالى ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى ان يبعثك ربك مقاما
محمودا ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا احمد بن كامل القاضي انا ابو جعفر محمد بن سعد
بن محمد بن الحسن بن عطية العوفي حدثني ابي حدثني عمي حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس
قوله عز وجل ومن الليل فتهجد به نافلة لك يعني بالنافلة انها للنبي صلى الله عليه وسلم
خاصة امر بقيام الليل وكتب عليه ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ قراءة وعبد الله
بن يوسف الاصبهاني املاء قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا بكر بن سهل نا عبد
الغني بن سعيد الثقفي نا موسى بن عبد الرحمن الصنعاني عن هشام بن عروة عن ابيه عن
عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة علي فريضة وهي سنة
لكم الوتر والسواك وقيام الليل ٥ موسى بن عبد الرحمن هذا ضعيف جدا ولم يثبت
في هذا اسناد والله اعلم ٥ اخبرنا ابو نصر محمد بن احمد بن اسمعيل بن ابرهيم الطابراني
بها انا ابو محمد عبد الله بن احمد بن منصور الطوسي نا ابن ابي ميسرة نا خلاد بن يحيى
نا زياد بن علاقة قال سمعت المغيرة بن شعبة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي حتى ترم او تنتفخ رجلاه او قدماه فيقال له فيقول افلا اكون عبدا شكورا ٥

رواه

رواه البخاري في الصحيح عن خلاد بن يحيى واخرجه مسلم من وجهين اخرين عن زياد
بن علاقة ٥ اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابو بكر بن اسحاق انا احمد بن محمد
بن المهدي الازدي نا هرون بن معروف نا عبد الله بن وهب اخبرني ابو صخر عن
ابن قسيط عن عروة بن الزبير عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا صلى قام حتى تفطر رجلاه فقالت عايشة يا رسول الله تصنع هذا وقد
غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر فقال يا عايشة افلا اكون عبدا شكورا
رواه مسلم في الصحيح عن هرون بن معروف ٥ باب
ما حرم عليه وتنزه عنه من الصدقة اخبرنا الفقيه ابو الحسن محمد بن يعقوب
بن احمد بن يعقوب بن عمرو ابي النضر الفقيه انا ابو النضر الفقيه نا محمد بن ايوب انا مسلم بن
ابرهيم انا الربيع بن مسلم القرشي عن محمد بن زياد عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان ياكل الهدية ولا ياكل الصدقة ٥ اخرجه مسلم في الصحيح كما مضى ذكره في
كتاب الهبات ٥ اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله
بن جعفر بن درستويه نا يعقوب بن سفيان حدثني المكي بن ابرهيم قال نا بهز ذكره
عن ابيه عن جده قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتي بطعام سال عنه
اهدية ام صدقة فان قالوا هدية بسط يده وان قالوا صدقة قال لاصحابه
كلوا ٥ بهز هو ابن حكيم بن معوية بن حيدة القشيري احد بني عامر بن صعصعة
بن هوازن قاله يعقوب بن سفيان ٥ باب ما حرم عليه
من خائنة الاعين دون المكيدة في الحرب اخبرنا ابو
طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا احمد بن يوسف نا احمد بن المفضل
نا اسباط بن نصر الهمداني قال زعم السدي عن مصعب بن سعد عن ابيه قال لما
كان يوم فتح مكة امن رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس الا اربعة نفر وامراتين
منهم عبد الله بن سعد بن ابي سرح فذكر الحديث الى ان قال واما عبد الله بن سعد بن
ابي سرح فانه اختبا عند عثمان بن عفان رضي الله عنه فلما دعا رسول الله صلى الله عليه
وسلم الناس الى البيعة جاء به حتى اوقفه على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله

بايع عبد الله فرفع راسه فنظر اليه ثلثا كل ذلك يابى فبايعه بعد ثلاث ثم اقبل
على اصحابه فقال اما كان فيكم رجل رشيد يقوم الى هذا حيث راني قد كففت
يدي عن بيعته فيقتله قالوا ما يدرينا يا رسول الله ما في نفسك هلا اومات
الينا بعينك قال انه لا ينبغي ان يكون لنبي خائنة الاعين ٥ اخبرنا محمد
بن محمد بن محمش الفقيه انا ابو حامد بن بلال ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا سفيان بن
عيينه عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
الحرب خدعة ٥ اخرجه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل ورواه مسلم عن علي
بن حجر وزهير كلهم عن ابن عيينه ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق
انا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد
الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن
مالك يحدث حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال ولم
يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غزوة يغزوها الا ورى بغيرها ٥
رواه البخاري في الصحيح عن ابن بكير ٥ واخرجه مسلم من وجه اخر عن الليث ٥ واخبرنا
ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق انا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان عن عمرو
عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لكعب بن الاشرف فانه
قد اذى الله ورسوله فقال محمد بن مسلمة يا رسول الله اتحب ان اقتله قال نعم قال فاذن
لي فاقول قال قد اذنت لك فذكر القصة في تحيلهم في قتل كعب بن الاشرف
قال فلما استمكن منه قتلوه فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فاخبروه فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة ٥ اخرجاه في الصحيح من حديث ابن عيينه ٥

باب لم يكن له اذا لبس لامته ان ينزعها حتى يلقى العدو ولو بنفسه

اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو
جعفر محمد بن عبد الله البغدادي انا ابو علاثة محمد بن عمرو بن خالد ثنا ابي ثنا ابن
لهيعة عن ابي الاسود عن عروة فذكر قصة احد واشارة النبي صلى الله عليه وسلم
على المسلمين بالمكث في المدينة وان كثيرا من الناس ابوا الا الخروج الى العدو ولو تناهوا
الى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وامره كان خيرا لهم ولكن غلب القضاء
والقدر قال وعامة من اشار عليه بالخروج رجال لم يشهدوا بدرا وقد علموا الذي سبق
لاهل بدر من الفضيلة فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الجمعة
وعظ الناس وذكرهم الجهد والاجتهاد ثم انصرف من خطبته وصلاته
فدعا بلامته فلبسها ثم اذن في الناس بالخروج فلما ابصر ذلك رجال
من ذوي الراي قالوا امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نمكث بالمدينة
فان دخل علينا العدو قاتلناهم في الازقة وهو اعلم بالله وبما يريد ويأتيه الوحي
من السماء ثم اشخصناه فقالوا يا رسول الله امكث كما امرتنا قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا ينبغي لنبي اذا اخذ لامة الحرب واذن في الناس بالخروج
الى العدو ان يرجع حتى يقاتل وقد دعوتكم الى هذا الحديث فابيتم الا الخروج
فعليكم بتقوى الله والصبر اذا لقيتم العدو وانظروا ما امرتكم به فافعلوه
فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه وذكر الحديث ٥ وهكذا رواه
موسى بن عقبة عن الزهري وكذلك ذكره محمد بن اسحاق بن يسار عن شيوخه من اهل
المغازي وهو عام في اهل المغازي وان كان منقطعا وقد كتبناه موصولا باسناد
حسن ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله
بن عبد الحكم ثنا عبد الله بن وهب اخبرني ابن ابي الزناد عن ابيه عن عبيد الله بن عبد الله
بن عتبة عن ابن عباس قال تنفل رسول الله صلى الله عليه وسلم سيفه ذا الفقار
يوم بدر وهو الذي راى فيه الرؤيا يوم احد وذلك ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم لما جاءه المشركون يوم احد كان رايه ان يقيم بالمدينة فيقاتلهم فيها
فقال له ناس لم يكونوا شهدوا بدرا تخرج بنا يا رسول الله اليهم فنقاتلهم باحد
ورجوا ان يصيبوا من الفضيلة ما اصاب اهل بدر فما زالوا حتى لبس اداته
ثم ندموا وقالوا يا رسول الله اقم فالراي رايك فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما ينبغي لنبي ان يضع اداته بعد ان لبسها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه
قال وكان مما قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ قبل ان يلبس الاداة
اني رايت اني في درع حصينة فاولتها المدينة واني مردف كبشا فاولته كبش الكتيبة

ورأيت أن سيفي ذا الفقار فُلَّ فأوّلته فَلًّا فيكم ورأيت بقرًا تذبح فبقر والله خير
فبقر والله خير ٥ باب لم يكن له إذا سمع المنكر ترك
النكير أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه
نا يعقوب بن سفيان حدثني عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة
أنها قالت ما خُيّر رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن
إثمًا فإذا كان إثمًا كان أبعد الناس منه وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه
إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم لله بها ٥ وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا علي بن
عيسى نا موسى بن محمد الذهلي نا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك فذكره إلا أنه لم يذكر
قوله فينتقم لله بها ٥ رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن مسلمة ٥ ورواه مسلم
عن يحيى بن يحيى ٥ أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب
بن سفيان نا سعيد بن حماد الأنصاري المصري ومالك بن إسماعيل النهدي قالا
نا جميع بن عمرو بن عبد الرحمن العجلي حدثني رجل بمكة عن ابن لأبي هالة التميمي عن الحسن
بن علي قال سألت خالي هند بن أبي هالة التميمي ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا
أبو محمد الحسن بن محمد الحسيني العقيقي صاحب كتاب النسب ببغداد نا إسماعيل
بن محمد بن إسحاق بن جعفر بن محمد حدثني علي بن جعفر بن محمد عن أخيه موسى بن جعفر
عن جعفر بن محمد عن أبيه محمد بن علي عن علي بن الحسين قال قال الحسن بن علي سألت
خالي هند بن أبي هالة عن حلية رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان وصّافًا فذكر الحديث
وفيه قال كان يتفقد أصحابه ويسأل الناس عما في الناس ويحسّن الحسن ويصوّبه
ويقبّح القبيح ويوهنه وفي الرواية الأولى ويقوّيه بدل ويصوّبه ٥ باب
لم يكن له أن يتعلم شعرًا ولا يكتب قال الله تعالى وما علمناه الشعر
وما ينبغي له وقال فآمنوا بالله ورسوله النبي الأمي ٥ قال بعض أهل التفسير الأمي الذي لا
يقرأ الكتاب ولا يخط بيمينه قال الشيخ وهذا قول مقاتل بن سليمان وغيره من أهل
التفسير ٥ وأخبرنا أبو حازم الحافظ انا أبو بكر الإسماعيلي نا علي بن سراج المصري نا محمد بن
عبد الرحمن ابن أخي حسين الجعفي نا أبو أسامة عن إدريس الأودي عن الحكم بن عتيبة
عن

عن مجاهد عن عبد الله بن عباس في قول الله عز وجل وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا
تخطه بيمينك قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ ولا يكتب ٥ أخبرنا أبو
نصر محمد بن أحمد بن إسماعيل الطابراني بها قال نا أبو محمد عبد الله بن أحمد بن منصور الطوسي
نا محمد بن إسماعيل الصائغ نا روح بن عبادة نا شعبة قال سمعت الأسود بن قيس عن سعيد
بن عمرو بن سعيد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إنا أمة أمية لا نكتب ولا
نحسب والشهر هكذا وهكذا وهكذا وقبض إحدى أصابعه وهكذا وهكذا وهكذا
يعني ثلاثين ٥ أخرجاه في الصحيح من حديث شعبة ٥ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ
أخبرني أبو أحمد الحافظ نا أبو جعفر محمد بن الحسين الخثعمي نا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي
نا شريح بن مسلمة نا إبراهيم يعني بن يوسف بن أبي إسحاق حدثني أبي عن أبي إسحاق حدثني البراء
أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أراد أن يعتمر أرسل إلى أهل مكة يستأذنهم ليدخل
مكة فاشترطوا عليه أن لا يقيم بها إلا ثلاث ليال ولا يدخلها إلا بجلبان السلاح
ولا يدعو منهم أحدًا قال فأخذ يكتب الشرط بينهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه كتب
هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا لو علمنا أنك رسول الله
لم نمنعك ولبايعناك ولكن اكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله فقال أنا والله
محمد بن عبد الله وأنا والله رسول الله قال وكان لا يكتب قال فقال لعلي امح رسول الله
فقال علي لا والله لا أمحاه أبدًا قال فأرنيه قال فأراه إياه فمحاه النبي صلى الله عليه
وسلم بيده فلما دخل ومضى الأجل أتوا عليًا رضي الله عنه فقالوا مر صاحبك فليرحل
فذكر ذلك علي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم ارتحل ٥ رواه البخاري في الصحيح
عن أحمد بن عثمان الأودي وأخرجه مسلم من حديث زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق
بمعناه وأخرجه البخاري عن عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق وقال في
الحديث فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب وليس يحسن يكتب ٥ أخبرنا
أبو عبد الله الحافظ انا أبو العباس المحبوبي نا سعيد بن مسعود نا عبيد الله بن موسى
نا إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء فذكر حديث القضية وذكر فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال يا علي امح رسول الله قال والله لا أمحوك أبدًا فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم
الكتاب وليس يحسن يكتب ٥ وفي رواية يوسف بن أبي إسحاق عن أبيه عن البراء في هذا

القضية قال فأرنيه فأراه إياه فمحاه بيده ○ وأما الحديث الذي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بكر بن سهل الدمياطي ثنا عبد الخالق بن منصور القشيري النيسابوري ثنا أبو الضحى هاشم بن القسم ثنا أبو عقيل يحيى بن المتوكل ثنا مجالد بن سعيد حدثني عون بن عبد الله عن أبيه قال ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كتب وقرأ قال مجالد فذكرت ذلك للشعبي فقال قد صدق قد سمعت من أصحابنا يذكرون ذلك ○ فهذا حديث منقطع وفي رواته جماعة من الضعفاء والمجهولين والله أعلم ○ حدثنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو حفص عمر بن أحمد بن نعيم وكيل المتقي ببغداد ثنا أبو محمد عبد الله بن هلال النحوي الضرير ثنا علي بن عمرو الأنصاري ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت شعر قط إلا بيتا واحدا

تفاءل بما تهوى يكن فلقلما يقال لشيء كان إلا تحققا

قالت عائشة ولم يقل تحققا لئلا يعربه فيصير شعرا ○ قال الشيخ لم أكتبه إلا بهذا الإسناد وفيهم من يجهل حاله ○ وأما الرجز فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله ○ أخبرنا أبو طاهر الفقيه من أصل سماعه ثنا أبو الفضل عبدوس بن الحسين بن منصور السمسار النيسابوري ثنا أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري حدثني حميد الطويل عن أنس بن مالك قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في غداة باردة والمهاجرون والأنصار يحفرون الخندق فقال اللهم إن الخير خير الآخرة فاغفر للأنصار والمهاجرة فأجابوه نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما بقينا أبدا ○ أخرجه البخاري من أوجه عن حميد ○ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا أبو الأحوص ثنا أبو إسحق عن البراء بن عازب قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق وهو ينقل التراب حتى وارى التراب شعر صدره وكان رجلا كثير الشعر وهو يرتجز برجز عبد الله بن رواحة

اللهم لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا
فأنزلن سكينة علينا وثبت الأقدام إن لاقينا
إن الأعداء قد بغوا علينا وإن أرادوا فتنة أبينا

يرفع بها صوته ○ رواه البخاري في الصحيح عن مسدد وأخرجاه من حديث شعبة عن أبي إسحاق

وقال

وقال شعبة في روايته وقد وارى التراب بياض بطنه وهو يقول وقال إن الألى قد بغوا علينا ○ أخبرناه أبو عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن المؤمل بن الحسن بن عيسى ثنا الفضل بن محمد الشعراني ثنا أبو الوليد ثنا شعبة أنا أبو إسحق قال سمعت البراء قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقل التراب معنا يوم الأحزاب ثم ذكره ○ رواه البخاري عن أبي الوليد ○ أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي الحافظ ببغداد ثنا أبو العباس محمد بن أحمد بن حمدان النيسابوري ثنا محمد بن أيوب أنا محمد بن كثير العبدي أنا سفيان بن سعيد عن أبي إسحاق قال سمعت البراء بن عازب يقول وجاءه رجل فقال يا أبا عمارة أوليتم يوم حنين قال أما أنا فأشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لم يول ولكن عجل سرعان القوم وقد رشقتهم هوازن وأبو سفيان بن الحرث آخذ برأس بغلته البيضاء وهو يقول أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب ○ رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير وأخرجه مسلم من وجه آخر عن سفيان ○ أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنا أبو سعيد بن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن الأسود بن قيس عن جندب قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غار فنكبت إصبعه فقال هل أنت إلا إصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت ○ رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن سفيان ○ وأخرجه البخاري من وجه آخر عن الأسود ○ باب

قول الله عز وجل لئن أشركت ليحبطن عملك

قال أبو العباس بن سريج كذلك على من يموت لقوله عز وجل ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم ○ قال الشيخ كذا قال أبو العباس وذهب غيره إلى أن المراد بهذا الخطاب غير النبي صلى الله عليه وسلم ثم المطلق يكون محمولا على المقيد والله أعلم ○ وأخبرنا أبو صالح بن أبي طاهر العنبري أنا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحق بن إبراهيم أنا أبو معوية ثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال جاء أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما الموجبتان فقال من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ومن مات يشرك به شيئا دخل النار ○ رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن أبي معوية ○ باب

كان عليه قضاء دين من مات من المسلمين

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن القاضي قالوا نا
ابو العباس محمد بن يعقوب نا بحر بن نصر نا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل الميت عليه الدين
فيسال هل ترك لدينه من قضاء فان حدث انه ترك وفاء صلى عليه والا قال صلوا على
صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمومنين من انفسهم فمن توفي وعليه دين
فعلي قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته ○ رواه مسلم في الصحيح عن حرملة عن ابن وهب
واخرجه البخاري من وجه اخر عن يونس ○ باب ما امره الله به من ان يدفع
بالتي هي احسن السيئة قال ادفع بالتي هي احسن قال بعض اهل
التفسير وذلك ان ابا جهل كان يوذي النبي صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه
وسلم له مبغضا يكره رويته فامره الله تعالى بالعفو والصفح ○ قال الشيخ وهذا
الذي حكاه ابو العباس عن بعض اهل التفسير اخبرناه ابو اسحاق ابرهيم بن محمد
بن ابرهيم الامام انا عبد الخالق بن الحسن نا عبد الله بن ثابت اخبرني ابي عن الهذيل
عن مقاتل بن سليمان في قوله ولا تستوي الحسنة ولا السيئة ادفع بالتي هي
احسن وذلك ان ابا جهل كان يوذي النبي صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله — يعني ابا جهل (margin)
عليه وسلم له مبغضا يكره رويته فامره الله تعالى بالعفو والصفح يقول فاذا فعلت
ذلك فاذا الذي بينك وبينه عداوة كانه ولي حميم لك في الدنيا حميم لك في النسب
الشفيق عليك وقال في قوله ادفع بالتي هي احسن السيئة نزلت في النبي صلى الله عليه وسلم
وفي ابي جهل حين جهل على النبي صلى الله عليه وسلم وقد اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق
المزكي انا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس نا عثمان بن سعيد الدارمي نا عبد الله بن
صالح عن معوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى ادفع بالتي
هي احسن قال امر الله تعالى بالصبر عند الغضب والحلم عند الجهل والعفو عند
الاساءة فاذا فعلوا ذلك عصمهم الله من الشيطان وخضع لهم عدوهم كانه ولي
حميم ○ ذكر البخاري قصته في الترجمة ○ وكان ابن عباس ذهب الى انه وان خاطب
به النبي صلى الله عليه وسلم فالمراد به هو وغيره والله اعلم اخبرنا ابو الحسين بن الفضل
القطان ببغداد انا ابو سهل بن زياد القطان نا القسم بن نصر البزاز دوشنه نا سريج بن النعمان

نا فليح عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار قال لقيت عبد الله بن عمرو بن العاص فقلت له
قلت له اخبرني عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة فقال اجل والله انه
لموصوف في التوراة ببعض صفته في القران يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا ومبشرا
ونذيرا وحرزا للاميين انت عبدي ورسولي سميتك المتوكل ليس بفظ ولا غليظ ولا
صخب بالاسواق ولا يدفع السيئة بالسيئة ولكن يعفو ويغفر ولن يقبضه حتى
يقيم به الملة العوجاء ان يقولوا لا اله الا الله ويفتح به اعينا عميا واذانا صما وقلوبا
غلفا قال عطاء بن يسار ثم لقيت كعب الحبر فسالته فما اختلفا في حرف الا ان كعبا
يقول اعينا عمومي واذانا صمومي وقلوبا غلوفي ○ رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن سنان
عن فليح بن سليمان ○ اخبرنا محمد بن الحسين بن الفضل انا عبد الله بن جعفر بن درستويه
نا يعقوب بن سفيان نا ابو عمر حفص بن عمر نا شعبة قال انباني ابو اسحاق عن ابي
عبد الله الجدلي عن عائشة رضي الله عنها قالت لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بفاحش ولا متفحش ولا سخاب في الاسواق ولا يجزي بالسيئة مثلها ولكن يعفو
ويصفح ○ اخبرنا ابو الحسين بن الفضل انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب
بن سفيان نا عبدان بن عثمان انا عبد الله هو ابن المبارك انا هشام بن عروة عن
ابيه عن عائشة قالت ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم امراة من نسائه قط
ولا ضرب خادما قط ولا ضرب شيئا بيمينه قط الا ان يجاهد في سبيل الله
وما نيل منه شيء قط فانتقم لنفسه الا ان تنتهك محارم الله فينتقم لها وما خير
رسول الله بين امرين قط احدهما ايسر من الاخر الا اختار ايسرهما الا ان يكون
اثما فاذا كان اثما كان ابعد الناس منه ○ اخرجه مسلم في الصحيح من وجه اخر
عن هشام ○ باب ما امره الله تعالى به من المشورة فقال
وشاورهم في الامر اخبرنا ابو زكريا يحيى بن ابرهيم بن محمد بن يحيى
نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا ابن عيينة عن
الزهري قال قال ابو هريرة ما رايت احدا اكثر مشاورة لاصحابه من
رسول الله صلى الله عليه وسلم ○ قال الشافعي قال الله عز وجل وامرهم شورى
بينهم ○ وفيما اجاز لي ابو عبد الله الحافظ روايته عنه عن ابي العباس عن الربيع عن

الشافعي قال الحسن البصري ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لغنيا عن المشي وراءه
ولكنه اراد ان يستن بذلك الحكام بعده ... ما امره الله
تعالى به من اختيار الاخرة على الاولى ولا يمد عينيه الى زهرة الحيوة
الدنيا فقال ولا تمدن عينيك الى ما متعنا به ازواجا منهم زهرة الحيوة الدنيا
لنفتنهم فيه ورزق ربك خير وابقى ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا
اسمعيل بن احمد التاجر انا ابو يعلى نا زهير بن حرب نا عمر بن يونس نا عكرمة بن عمار
حدثني ابو زميل سماك الحنفي حدثني عبد الله بن عباس حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه
فذكر الحديث في اعتزال النبي صلى الله عليه وسلم نساءه قال فدخلت على رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع على حصير فجلست فاذا عليه ازاره وليس
عليه غيره واذا الحصير قد اثر في جنبه فنظرت في خزانة رسول الله صلى الله عليه
وسلم واذا انا بقبضة من شعير نحو الصاع ومثلها قرظ في ناحية الغرفة واذا افيق
معلق فابتدرت عيناي فقال ما يبكيك يا ابن الخطاب قلت يا نبي الله وما لي لا ابكي
وهذا الحصير قد اثر في جنبك وهذه خزانتك لا ارى فيها الا ما ارى وذلك قيصر
وكسرى في الثمار والانهار وانت رسول الله صلى الله عليه وسلم وصفوته وهذه
خزانتك فقال يا ابن الخطاب الا ترضى ان تكون لنا الاخرة ولهم الدنيا قلت بلى وذكر
الحديث ٥ رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب واخرجاه من حديث عبد الله
بن عبد الله عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه القصة اولئك قوم
عجلت لهم طيباتهم في الحيوة الدنيا ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق
وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا بحر بن نصر نا ابن
وهب نا يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو ان لي مثل احد ذهبا ما سرني ان تاتي
على ثلث ليال وعندي منه شي الا شي ارصده لدين اخرجه البخاري في الصحيح من
حديث يونس ٥ اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي
نا الحسن بن علي بن عفان نا ابو اسامة عن الاعمش عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا
رواه مسلم في الصحيح عن ابي سعيد الاشج عن ابي اسامة واخرجاه من حديث فضيل
بن غزوان عن عمارة ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو محمد عبد الله بن اسحاق الخراساني
العدل ببغداد انا عبد الرحمن بن محمد بن منصور نا يحيى بن سعيد القطان عن يزيد بن
كيسان حدثني ابو حازم قال رايت ابا هريرة يشير باصابعه مرارا ويقول والذي نفسي
بيده ما شبع نبي الله صلى الله عليه وسلم واهله ثلثة ايام تباعا من خبز حنطة حتى
فارق الدنيا ٥ رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد ٥ اخبرنا
ابو محمد بن يوسف انا ابو سعيد بن الاعرابي نا محمد بن سعيد بن غالب نا ابو معوية عن
الاعمش عن ابرهيم عن الاسود عن عايشة قالت ما شبع رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثلثة ايام تباعا حتى مضى لسبيله ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل
بن ابرهيم نا احمد بن سلمة نا اسحاق بن ابرهيم انا ابو معوية فذكره بنحوه زاد فيه منذ قدم
المدينة وقال من خبز بر ٥ رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابرهيم واخرجاه من
حديث منصور عن ابرهيم الا انه قال في الحديث ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم
منذ قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة من طعام بر ثلث ليال تباعا حتى قبض
اخبرناه ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل بن ابرهيم نا احمد بن سلمة نا اسحاق بن ابرهيم
وقتيبة بن سعيد عن جرير عن منصور بذلك ٥ رواه البخاري عن قتيبة ورواه مسلم
عن اسحاق وبمعناه رواه عروة بن الزبير وعابس بن ربيعة عن عايشة ٥ اخبرنا محمد بن عبد الله
الحافظ وابو طاهر الفقيه وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا نا ابو
العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا انس بن عياض عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عايشة انها قالت قد كنا آل محمد صلى الله عليه وسلم يمر بنا الهلال والهلال
والهلال ما يوقد بنار لطعام الا انه التمر والماء الا انه حولنا اهل دور من الانصار
فيبعث اهل كل دار بغزيرة شاتهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان للنبي صلى الله
عليه وسلم من ذلك اللبن ٥ اخرجاه في الصحيح من حديث هشام وغيره عن عروة ٥
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن علي بن محمد بن سختويه نا محمد بن ايوب نا تميم بن محمد

قال نا هدبة بن خالد نا همام عن قتادة قال كنا نأتي أنس بن مالك وخبازه قائم وقال كلوا فما أعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رغيفًا مرققًا حتى لحق بالله ولا رأى شاة سميطًا بعينه قط ٥ رواه البخاري في الصحيح عن هدبة بن خالد ٥ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد الدوري نا أبو إسحاق الطالقاني نا معاذ بن هشام الدستوائي عن أبيه عن يونس بن أبي الفرات عن قتادة عن أنس قال ما أكل النبي صلى الله عليه وسلم على مائدة قط ولا أكل خبزًا مرققًا قط ولا اصطبغ في سكرجة قال قيل يا أبا حمزة فعلى أي شيء كانوا يأكلون قال على السفر ٥ رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله وغيره عن معاذ بن هشام ٥ أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ نا الحسن بن محمد بن إسحق نا يوسف بن يعقوب القاضي نا محمد بن كثير نا سفيان نا عبد الرحمن بن عابس بن ربيعة عن أبيه عابس بن ربيعة عن عائشة رضي الله عنها قالت لقد كنا نخرج الكراع بعد خمس عشرة فنأكله قلت ولم تفعلو ذلك فضحكت وقالت ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز مأدوم ثلثة أيام حتى لحق بالله عز وجل ٥ رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير ٥ وأخرجه مسلم من وجه آخر عن سفيان ٥ أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف أنا أبو سعيد بن الأعرابي ح وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ نا أبو العباس محمد بن يعقوب قالا نا الحسن بن علي بن عفان العامري نا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت لقد توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وما في بيتي شيء يأكله ذو كبد إلا شطر شعير في رف لي فأكلت منه حتى طال علي فكلته ففني ٥ رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن أبي شيبة ورواه مسلم عن أبي كريب كلاهما عن أبي أسامة ٥ أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال البزاز نا أحمد بن منصور المروزي نا النضر بن شميل أنا هشام بن عروة أخبرني أبي عن عائشة رضي الله عنها قالت كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم من أدم وحشوه ليف ٥ رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن أبي رجاء عن النضر بن شميل ٥ وأخرجه مسلم من أوجه عن هشام بن عروة ٥ أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف أنا أبو سعيد بن الأعرابي نا أحمد بن منصور وهو الرمادي

نا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نصرت بالرعب وأعطيت جوامع الكلم وبينا أنا نائم أتيت بمفاتيح خزائن الأرض فوضعت في يدي قال أبو هريرة فقد ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتم تنتثلونها ٥ رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق وأخرجه البخاري من وجه آخر عن الزهري عن سعيد وحده ٥ أخبرنا أبو محمد بن يوسف أنا أبو سعيد بن الأعرابي نا أحمد بن منصور نا عبد الرزاق أنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نصرت بالرعب وأعطيت الخزائن وخيرت بين أن أبقى حتى أرى ما يفتح على أمتي وبين التعجيل فاخترت التعجيل ٥ وأخبرنا أبو محمد بن يوسف أنا أبو سعيد بن الأعرابي أخبرني يحيى بن أبي طالب نا شبابة بن سوار نا يحيى بن إسمعيل بن سالم الأسدي قال سمعت الشعبي يحدث عن ابن عمر أنه قال إن جبريل عليه السلام أتى النبي صلى الله عليه وسلم فخيره بين الدنيا والآخرة فاختار الآخرة ولم يرد الدنيا ٥ أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنا إسمعيل بن محمد الصفار نا أحمد بن منصور نا عبد الرزاق أنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال بعث إلى النبي صلى الله عليه وسلم ملك لم يعرفه فقال إن ربك تعالى يخيرك بين أن تكون نبيًا عبدًا أو نبيًا ملكًا فأشار إليه جبريل عليه السلام أن تواضع فقال نبيًا عبدًا ٥

باب كان إذا رأى شيئًا يعجبه قال لبيك إن العيش عيش الآخرة

أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي نا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي أنا سعيد عن ابن جريج أخبرني حميد الأعرج عن مجاهد أنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يظهر من التلبية لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك قال حتى إذا كان ذات يوم والناس يصرفون عنه كأنه أعجبه ما هو فيه فزاد فيها لبيك إن العيش عيش الآخرة ٥ قال ابن جريج وحسبت أن ذلك يوم عرفة ٥ هذا مرسل وقد روي موصولًا مختصرًا عن عكرمة عن ابن عباس وهذه كلمة صدرت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في أنعم حاله يوم حج بعرفة وفي أشد حاله يوم الخندق ٥ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ

اخبرني ابو الحسن محمد بن عبد الله الجوهري ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا احمد بن المقدام العجلي ثنا الفضيل يعني ابن سليمان ثنا ابو حازم ثنا سهل بن سعد قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخندق وهو يحفر ونحن ننقل التراب فبصر بنا فقال اللهم لا عيش الا عيش الآخرة فاغفر للانصار والمهاجرة ٥ رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن المقدام ٥

باب فضل علمه على علم غيره

قال ابو العباس بن كليب وصل من العلم ما كلف الناس اجمعين ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نائم اذ رأيت قدحا اتيت به فيه لبن فشربت منه حتى اني لأرى الري يجري في اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولت يا رسول الله قال العلم ٥ رواه مسلم في الصحيح عن حرملة عن ابن وهب واخرجه البخاري من وجه آخر عن يونس ٥

باب ما روي عنه في قوله اما انا فلا آكل متكئا

اخبرنا الامام ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن ابراهيم الاسفرايني انا ابو بكر الشافعي ثنا ابو قلابة ثنا ... شعبة عن سفيان الثوري عن علي بن الاقمر عن ابي جحيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انا فلا آكل متكئا ٥ اخبرنا ابو القاسم عبيد الله بن محمد بن ابراهيم البزاز ببغداد ثنا ابو محمد دعلج بن احمد ثنا معاذ بن المثنى ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن منصور ورقبة عن علي بن الاقمر بمثله سواء ٥ اخرجه البخاري في الصحيح من حديث جرير عن منصور بمعناه ٥ اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان انا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو العباس حيوة بن شريح ثنا بقية بن الوليد عن الزبيدي عن الزهري عن محمد بن عبد الله بن عباس قال كان ابن عباس يحدث ان الله عز وجل ارسل الى نبيه صلى الله عليه وسلم ملكا من الملائكة معه جبريل عليه السلام فقال الملك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يخيرك بين ان تكون عبدا نبيا وبين ان تكون ملكا نبيا فالتفت نبي الله صلى الله عليه وسلم الى جبريل عليه السلام كالمستشير فاشار جبريل عليه السلام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تواضع

فقال

فقال بل اكون عبدا نبيا قال فما اكل بعد تلك الكلمة طعاما متكئا حتى لقي ربه عز وجل

باب ما روي عنه من قوله امرت بالسواك حتى خفت ان يدردني

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا علي بن محمد المروزي ثنا عبد العزيز بن حاتم ثنا احمد بن عمر القاضي ثنا ابو تميلة ثنا خالد بن عبيد حدثني عبد الله بن بريدة عن امه عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زال جبريل يوصيني بالسواك حتى خشيت على اضراسي ٥ وكذلك رواه غيره عن ابي تميلة يحيى بن واضح ٥ قال البخاري هذا حديث حسن ٥ قال الشيخ قد روينا في كتاب الطهارة عن عبد الله بن حنظلة بن ابي عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالوضوء لكل صلاة طاهرا او غير طاهر فلما شق ذلك عليه امر بالسواك لكل صلاة ٥ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا ابراهيم بن يوسف بن خالد ثنا احمد بن عمرو ثنا ابن وهب ثنا يحيى بن عبد الله بن سالم عن عمرو مولى المطلب عن المطلب بن عبد الله عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقد لزمت السواك حتى تخوفت ان يدردني ٥

باب كان لا ياكل الثوم والبصل والكراث وقال لولا ان الملك ياتيني لاكلته

اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني عطاء بن ابي رباح ان جابر بن عبد الله قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته وانه اتي ببدر فيه خضرات من البقول فوجد لها ريحا فسأل فاخبر بما فيها من البقول فقال قربوها الى بعض اصحابه كان معه فلما رآه كره اكلها قال كل فاني اناجي من لا تناجي ٥ قال احمد بن صالح بدر فسره ابن وهب طبق ٥ رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن صالح واخرجه مسلم عن ابي الطاهر وغيره عن ابن وهب ٥

باب كان لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا احمد بن سلمان الفقيه ثنا اسماعيل بن اسحاق القاضي ثنا حجاج بن منهال ثنا همام بن يحيى قال سمعت عطاء بن ابي رباح ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ قال واخبرنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا يحيى عن ابن جريج

قال اخبرني عطا اخبرني صفوان بن يعلى بن امية ان يعلى كان يقول لعمر رضي الله عنه
ليتني ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ينزل عليه الوحي فلما كان النبي صلى الله
عليه وسلم بالجعرانة وعليه ثوب قد اظل عليه ومعه فيه ناس من اصحابه اذ جاءه
رجل متضمخ بطيب فنظر اليه النبي صلى الله عليه وسلم ساعة فجاءه الوحي فاشار عمر
الى يعلى بيده ان تعال فجاء يعلى فادخل راسه فاذا هو محمر الوجه يغط كذلك
ساعة ثم سري عنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اين الذي سالني عن العمرة انفا
فالتمس الرجل فاتي به فقال اما الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات واما
الجبة فانزعها ثم اصنع في عمرتك كما تصنع في حجك ٥ لفظ حديث ابن جريج وفي خبر
همام عن ابيه ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالجعرانة وعليه جبة وعليه اثر خلوق
ثم ذكر معناه وفيه قال همام احسبه قال كغطيط البكر رواه البخاري في الصحيح
عن ابي نعيم وغيره ورواه مسلم عن شيبان كلهم عن همام قال البخاري وقال مسدد حدثنا
يحيى مثله واخرجه مسلم من اوجه عن ابن جريج ح اخبرنا ابو محمد بن يوسف انا ابو سعيد
الاعرابي نا ابو خليفة نا ابو الوليد نا جرير بن عبد الحميد ح واخبرنا ابو محمد الحسن بن احمد
بن احمد بن فراس بمكة انا ابو حفص عمر بن محمد الجمحي نا علي بن عبد العزيز نا اسحاق بن اسمعيل
الطالقاني نا جرير بن عبد الحميد عن عطاء بن السائب عن محارب بن دثار عن ابن عمر
قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اي البقاع خير قال لا
ادري فقال اي البقاع شر قال لا ادري فاتاه جبريل عليه السلام فقال له يا جبريل
اي البقاع خير قال لا ادري فقال اي البقاع شر قال لا ادري قال سل ربك
قال فانتفض جبريل انتفاضة كاد يصعق منها محمد صلى الله عليه وسلم فقال ما اساله عن
شيء فقال الله عز وجل لجبريل سالك محمد اي البقاع خير فقلت لا ادري وسالك اي
البقاع شر فقلت لا ادري فاخبره ان خير البقاع المساجد وان شر البقاع الاسواق
وفي هذا المعنى اخبار كثيرة

باب ما نهاه الله تعالى عنه بقوله ولا تمنن تستكثر

اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ واحمد بن
الحسن القاضي قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحاق نا زكريا بن عدي نا ابن المبارك

عن الاوزاعي عن ابن عطاء قال زكريا اراه عمر عن ابن عباس في قوله تعالى وما اتيتم من ربا
ليربو في اموال الناس فلا يربو عند الله قال هو الرجل يهدي يريد اكثر منه
فلا اجر فيه ولا وزر ونهي عنه النبي صلى الله عليه وسلم خاصة ولا تمنن تستكثر ٥
واخبرنا ابو عبد الله وابو بكر بن الحسن قالا نا ابو العباس نا محمد نا ابو نعيم نا سلمة
بن سابور عن عطية عن ابن عباس ولا تمنن تستكثر قال لا تعط الرجل عطاء لتعطى
اكثر منه

باب ما كان يطالبه ربه به من مشاهدة الحق مع معاشرة الناس بالنفس والكلام

اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان
انا احمد بن عبيد الصفار نا عبيد بن شريك نا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن
شهاب ان محمد بن النعمان بن بشير الانصاري كان يسكن دمشق اخبره ان الملك
جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اقرا قال فقلت ما انا بقارئ ثم عاد الى
مثل ذلك ثم ارسلني فقال اقرا فقلت ما انا بقارئ فعاد الى مثل ذلك ثم ارسلني فقال
اقرا باسم ربك الذي خلق خلق الانسان من علق قال محمد بن نعمان فرجع رسول الله
صلى الله عليه وسلم بذلك قال ابن شهاب سمعت عروة بن الزبير يقول قالت عائشة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم فرجع الى خديجة يرجف فؤاده يقول زملوني زملوني
فلما سري عنه قال لخديجة لقد اشفقت على نفسي لقد اشفقت على نفسي قالت خديجة
ابشر فوالله لا يخزيك الله ابدا انك لتصدق الحديث وتصل الرحم انطلق بنا
فانطلقت خديجة الى ورقة بن نوفل وكان رجلا قد تنصر شيخا اعمى يقرا الانجيل بالعربية
فقالت له خديجة اي ابن عم اسمع من ابن اخيك فقال له ورقة ماذا ترى فاخبره رسول
الله صلى الله عليه وسلم بالذي راى من ذلك فقال له ورقة هذا الناموس الذي انزل على
موسى يا ليتني اكون حيا حين يخرجك قومك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
امخرجي هم قال نعم لم يات رجل بمثل ما جئت به الا عودي وان يدركني يومك
انصرك نصرا مؤزرا وبهذا الاسناد عن ابن شهاب قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن
يقول اخبرني جابر بن عبد الله الانصاري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ثم فتر الوحي عني فبينا انا امشي سمعت صوتا من السماء فرفعت بصري قبل السماء
فاذا الملك الذي كان يجيئني قاعد على كرسي بين السماء والارض فجثثت منه فرقا

حتى هويت الى الارض فجئت الى اهلي فقلت لهم زملوني زملوني فانزل الله تعالى
يا ايها المدثر قم فانذر وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر قال ابو سلمة الرجز
الاوثان قال ثم حمي الوحي بعد وتتابع ٥ رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير
واخرجه مسلم من وجه اخر عن الليث بهذا الاسناد جميعا دون كلام محمد بن النعمان ٥ حدثنا
ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي انا عبد الله بن محمد بن الحسن بن الشرقي نا عبد الله
بن هاشم نا وكيع نا حماد بن سلمة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا ٥ حدثنا ابو عبد الله الحافظ
نا محمد بن علي بن دحيم الشيباني بالكوفة نا احمد بن حازم الغفاري نا عبيد الله بن موسى نا
اسرائيل عن ابرهيم بن مهاجر عن مجاهد عن مورق العجلي عن ابي ذر قال قرا رسول الله
صلى الله عليه وسلم هل اتى على الانسان حين من الدهر لم يكن شيئا مذكورا حتى ختمها
ثم قال اني ارى ما لا ترون واسمع ما لا تسمعون اطت السماء وحق لها ان تئط ما فيها
موضع قدم الا ملك واضع جبهته ساجد لله والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا
ولبكيتم كثيرا وما تلذذتم بالنساء على الفرش ولخرجتم الى الصعدات تجأرون
الى الله والله لوددت اني شجرة تعضد ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن
اسحق انا اسمعيل بن قتيبة نا يحيى بن يحيى نا ابو خيثمة عن سماك بن حرب قال قلت لجابر بن سمرة
اكنت تجالس رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم كثيرا كان لا يقوم من مصلاه الذي يصلي
فيه حتى تطلع الشمس فاذا طلعت قام وكانوا يتحدثون فياخذون في امر الجاهلية فيضحكون
ويتبسم ٥ رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ٥ وحدثنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن
جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا شريك وقيس عن سماك بن حرب قال قلت
لجابر بن سمرة اكنت تجالس النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم كان طويل الصمت قليل الضحك
وكان اصحابه ربما تناشدوا عنده الشعر والشيء من امورهم فيضحكون وربما تبسم ٥ اخبرنا
ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه نا يعقوب بن سفيان
نا ابو عبد الرحمن المقرئ نا الليث بن سعد عن الوليد بن ابي الوليد ان سليمان بن خارجة اخبره
عن خارجة بن زيد ان نفرا دخلوا على ابيه زيد بن ثابت فقالوا حدثنا عن بعض اخلاق
النبي صلى الله عليه وسلم فقال كنت جاره فكان اذا نزل الوحي بعث الي فاتيته فكتبت
الوحي

الوحي وكنا اذا ذكرنا الدنيا ذكرها معنا واذا ذكرنا الاخرة ذكرها معنا واذا ذكرنا الطعام
ذكره معنا افكل هذا احدثكم عنه **باب كان يغان على قلبه
فيستغفر الله ويتوب اليه في اليوم مائة مرة** اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحاق انا اسمعيل بن قتيبة نا يحيى بن يحيى انا حماد بن زيد ح
واخبرنا ابو عبد الله قال واخبرني احمد بن يعقوب الثقفي نا يوسف بن يعقوب نا
ابو الربيع الزهراني نا حماد نا ثابت عن ابي بردة عن الاغر المزني وكانت له صحبة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليغان على قلبي واني لاستغفر الله في
اليوم مائة مرة ٥ رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وابي الربيع الزهراني
**باب كان يوخذ عن الدنيا عند تلقي الوحي وهو مطالب باحكامها
عند الاخذ عنها** اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن احمد
بن محمد بن عبدوس العنزي نا عثمان بن سعيد الدارمي نا القعنبي فيما قرا على مالك قال
وحدثنا يحيى بن بكير نا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين ان الحرث
بن هشام سال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف ياتيك الوحي
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتيني احيانا في مثل صلصلة الجرس وهو اشده علي
فيفصم عني وقد وعيت ما قال الملك واحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فاعي ما
يقول قالت عائشة ولقد رايته ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد فيفصم وان
جبينه ليتفصد عرقا ٥ قال القعنبي فيكلمني ٥ رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن
يوسف عن مالك واخرجه مسلم من اوجه عن هشام ٥ اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا علي بن
حمشاذ العدل نا الحرث بن ابي اسامة نا عبد الوهاب بن عطا انا سعيد عن قتادة عن الحسن
عن حطان بن عبد الله الرقاشي عن عبادة بن الصامت وكان عقبيا بدريا احد نقباء الانصار
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا نزل عليه الوحي كرب لذلك وتربد له وجهه ٥
اخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة بن ابي عروبة ٥ اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد
الصفار نا اسمعيل القاضي نا الحجاج بن منهال وسليمان بن حرب قالا نا حماد بن سلمة نا عمار بن
ابي عمار عن ابن عباس قال كنت مع ابي عند النبي صلى الله عليه وسلم ومع النبي صلى الله عليه وسلم
رجل يناجيه فكان كالمعرض عن ابي فخرجنا من عنده فقال لي ابي الم تر الى ابن عمك كان
كالمعرض عني فقلت له يا ابه كان عنده رجل يناجيه قال وكان احد قلت نعم قال فرجعنا

فقال رسول الله اني قلت لعبد الله كذا وكذا فقال لي كذا وكذا فهل كان عندك احد قال نعم
رايته يا عبد الله قلت نعم قال ذاك جبريل عليه السلام هو الذي شغلني عنك

باب كان لا يصلي على من عليه دين ثم نسخ

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحاق انا احمد بن ابراهيم نا ابن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل المتوفى عليه الدين فيسأل هل ترك لدينه من قضاء فان حدث انه ترك وفاء صلى عليه والا قال للمسلمين صلوا على صاحبكم فلما فتح الله تعالى الفتوح قام فقال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي من المؤمنين فترك دينا فعلي قضاؤه ومن ترك مالا فهو لورثته ۝ رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير واخرجه مسلم من وجه اخر عن الليث ۝

باب كان لا يجوز له ان يبدل من ازواجه لهن ثم نسخ

قال الشافعي انزل الله تبارك وتعالى لا يحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج قال بعض اهل العلم نزلت عليه لهن تخييره ازواجه ۝ اخبرنا ابو سعيد محمد بن موسى بن الفضل نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار نا يونس بن بكير عن ابي سلمة الهمداني عن الشعبي قال نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا وزينتها فتعالين الى اخر الايتين فخيرهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترن الله ورسوله والدار الاخرة فشكر الله لهن ذلك وانزل عليه لا يحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج ولو اعجبك حسنهن الا ما ملكت يمينك واخبرنا ابو بكر بن الحارث الاصبهاني انا ابو محمد بن حيان نا حاجب بن ابي بكر نا اسحاق بن سيار نا عارم بن الفضل عن ابي هلال عن قتادة عن انس بن مالك قال لما خيرهن اخترن الله ورسوله فقصره عليهن فانزل الله تعالى لا يحل لك النساء من بعد ۝ حدثنا ابو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي انا ابو الوليد حسان بن محمد الفقيه القرشي نا احمد بن الحسن بن عبد الجبار نا محمد بن عباد نا سفيان عن عمرو بن دينار عن عطاء عن عائشة قالت ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احل له النساء ۝ قال الشافعي كانها تعني اللاتي حظرن عليه في قوله لا يحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج قال واحسب قول عائشة احل له النساء لقول الله تعالى يا ايها النبي انا احللنا لك ازواجك الى قوله خالصة لك من دون المؤمنين ۝ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ حدثني ابراهيم بن

عصمة

عصمة عن ابراهيم المعدل نا السري بن خزيمة نا موسى بن اسماعيل نا وهيب حدثني ابن جريج في قول الله عز وجل لا يحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج قال ابن جريج فحدثني عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت ما توفي النبي صلى الله عليه وسلم حتى احل له ان يتزوج وانما احل له من اللاتي هاجرن معه وذلك بين في الاية ۝ واخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي نا سعيد بن مسعود نا عبيد الله بن موسى انا اسرائيل عن السدي عن ابي صالح عن ام هانئ قالت خطبني النبي صلى الله عليه وسلم فاعتذرت اليه فعذرني وانزل الله تبارك وتعالى يا ايها النبي انا احللنا لك ازواجك الى قوله اللاتي هاجرن معك قالت فلم اكن احل له لم اهاجر معه كنت من الطلقاء ۝

جماع ابواب ما خص به رسول الله صلى الله عليه وسلم دون غيره مما ابيح له وحظر على غيره

باب ما ابيح له من النساء اكثر من اربع

قال الله تبارك وتعالى انا احللنا لك ازواجك الى قوله خالصة لك من دون المؤمنين فاحل له مع ازواجه وكن ذوات عدد من ليس له يزوج يوم احل من بنات عمه وبنات عماته وبنات خاله وبنات خالاته اللاتي هاجرن معه اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو احمد محمد بن محمد الحافظ نا ابو عروبة السلمي نا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار ح واخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب نا محمد بن ابي بكر قالوا نا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة حدثنا انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدور على نسائه من الليل والنهار في الساعة وهن احدى عشرة قلت لانس هل كان يطيق ذلك قال كنا نتحدث انه اعطي قوة ثلثين ۝ هذا لفظ حديث محمد بن ابي بكر وبمعناه حديث ابن بشار ۝ وفي رواية ابن المثنى قوة اربعين وقال عن انس في الساعة من الليل والنهار ۝ رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن بشار وقال قوة ثلثين قال البخاري وقال سعيد عن قتادة ان انسا حدثهم تسع نسوة ۝ اخبرنا ابو عمرو محمد بن عبد الله الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي اخبرني احمد بن الحسين بن نصر وابو القاسم البغوي قالا نا عبد الاعلى بن حماد نا يزيد بن زريع نا سعيد عن قتادة ان انس بن مالك

حدثهم ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه في الليلة الواحدة وله يومئذ تسع نسوة. رواه البخاري في موضع آخر من كتابه عن عبد الاعلى عن حماد.

باب ما ابيح له من الموهوبة

قال الله تبارك وتعالى وامراة مومنة ان وهبت نفسها للنبي ان يستنكحها خالصة لك من دون المومنين. اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد ثنا احمد بن علي الخزاز ثنا منصور بن ابي مزاحم ح واخبرنا ابو عمرو الاديب البسطامي انا ابو بكر الاسمعيلي انا ابو القاسم البغوي ثنا منصور بن ابي مزاحم ثنا ابو سعيد المؤدب عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم خولة بنت حكيم. اشار البخاري الى هذه الرواية واخرجه من حديث محمد بن فضيل عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كانت خولة من اللائي وهبن انفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر هذه اللفظة من قول عروة. اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كنت اغار على اللاتي وهبن انفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم واقول اتهب المراة نفسها فلما انزل الله عز وجل ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء قلت والله ما ارى ربك الا يسارع لك في هواك. رواه البخاري في الصحيح عن زكريا ورواه مسلم عن ابي كريب كلاهما عن ابي اسامة. اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن زكريا بن ابي زائدة عن الشعبي قال وهبن لرسول الله صلى الله عليه وسلم نساء انفسهن فدخل ببعضهن وارجا بعضهن فلم يقربهن حتى توفي ولم ينكحهن بعده منهن ام شريك فذلك قوله ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك. كذا قال الشعبي وقد اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد الصيرفي قالا ثنا ابو العباس ثنا احمد ثنا يونس عن عنبسة بن الازهر عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال لم يكن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم امراة وهبت نفسها له. هذا ان صح اسناده

كانه

كانه صلى الله عليه وسلم ارجاهن ولم يقبلهن وان كانت حلالا له والله اعلم. اخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو منصور النضروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان عن ايوب بن موسى عن ابن قسيط قال بشر رجل بجارية فقال له رجل هبها لي فقال هي لك فسئل عنها سعيد بن المسيب فقال لا تحل الهبة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو اصدقها سوطا حلت.

باب ما ابيح له من النكاح بغير ولي وغير شاهدين استدلالا بجواز الموهوبة

اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو الحسن علي بن محمد بن سختويه ثنا موسى بن الحسن ومحمد بن غالب ومحمد بن علي بن بطحا قالوا ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة ثنا ثابت عن انس بن مالك قال وقع في سهم دحية جارية فقيل يا رسول الله انه وقعت في سهم دحية جارية جميلة قال فاشتراها رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبعة ارؤس ثم دفعها الى ام سليم تصنعها وتهيئها قال واحسبه قال وتعتد في بيتها وهي صفية بنت حيي فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وليمتها التمر والاقط والسمن قال فحصت الارض افاحيص وجيء بالانطاع فوضعت فيها ثم جيء بالاقط والسمن فشبع الناس قال وقال الناس لا ندري اتزوجها ام اتخذها ام ولد قال فقالوا ان حجبها فهي امراته وان لم يحجبها فهي ام ولد فلما اراد ان يركب حجبها حتى قعدت على عجز البعير فعرفوا انه قد تزوجها. رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عفان. اخبرنا ابو طاهر الفقيه وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق انا ابن الاصبهاني ثنا شريك عن ابي هرون عن ابي سعيد قال لا نكاح الا بولي وشهود ومهر الا ما كان للنبي صلى الله عليه وسلم.

باب ما ابيح له بتزويج الله واذا جاز ذلك جاز ان يعقد على امراة بغير استئمارها

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا السري بن خزيمة ثنا موسى بن اسمعيل ثنا سليمان بن المغيرة ثنا ثابت عن انس قال لما انقضت عدة زينب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزيد اذهب اليها فاذكرها علي قال زيد فانطلقت فلما رايتها وجدتها تخمر عجينتها فلم استطع ان انظر اليها من عظمها في صدري حين عرفت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

يذكرها فعلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرك قالت ما انا بصانعة شيئا
حتى اوامر ربي فقامت الى مسجدها ونزل القران وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى دخل عليها بغير اذن قال انس ولقد رايتنا اطعمنا عليها الخبز واللحم حتى
امتد النهار فخرج الناس وبقي رجال يتحدثون في البيت بعد الطعام قال انس
فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبعته فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يتتبع حجر
نسائه ويسلم عليهن فقلن يا رسول الله كيف وجدت اهلك قال فما ادري انا
اخبرته ان القوم قد خرجوا او اخبر فانطلق حتى اتى البيت فدخل فذهبت ادخل معه
فالقى الستر بيني وبينه ونزل الحجاب ووعظ القوم بما وعظوا فقال يا ايها الذين امنوا
لا تدخلوا بيوت النبي حتى بلغ ان ذلكم كان عند الله عظيما ٥ اخرجه مسلم في الصحيح
من وجهين اخرين عن سليمان بن المغيرة ٥ اخبرنا ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة
انا عبد الله بن محمد بن سعد الحافظ نا محمد بن ابرهيم البوشنجي واخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ
انا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب القاضي قالا نا محمد بن ابي بكر المقدمي
نا حماد بن زيد عن ثابت عن انس بن مالك قال جاء زيد بن حارثة يشكو زينب فجعل رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول اتق الله وامسك عليك زوجك قال انس فلو كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتما شيئا لكتم هذه قال فكانت تفتخر على ازواج
النبي صلى الله عليه وسلم تقول زوجكن اهاليكن وزوجني الله عز وجل من فوق سبع
سموات ٥ رواه البخاري في الصحيح عن احمد عن محمد بن ابي بكر ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو سهل احمد بن محمد بن ابي بكر عبد الله بن زياد القطان نا احمد بن زهير بن حرب
نا ابو نعيم نا عيسى بن طهمان قال سمعت انسا يقول كانت زينب بنت جحش
تفخر على ازواج النبي صلى الله عليه وسلم تقول الله انكحني من السماء وفيها نزلت اية
الحجاب قال فجعل القوم في بيت النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاء فخرج فجاء القوم
كاهم نرى ذلك في وجهه فنزلت اية الحجاب يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا
بيوت النبي الا ان يؤذن لكم ٥ رواه البخاري في الصحيح عن خلاد بن يحيى
عن عيسى بن طهمان

باب ما ابيح له من تزويج المراة من غير استيمارها واذا جاز ذلك جاز من غير استيمار وليها وجعله الله

اولى

اولى بالمؤمنين من انفسهم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه
نا اسمعيل بن اسحق نا عارم نا حماد بن زيد عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان امراة اتت
النبي صلى الله عليه وسلم فعرضت نفسها عليه فقال ما لي بالنساء من حاجة فقال
رجل يا رسول الله زوجنيها قال ما عندك قال ما عندي من شيء فقال ما عندك من
القران قال كذا وكذا قال قد ملكتكها بما عندك من القران ٥ رواه البخاري في
الصحيح عن عارم ورواه عن عمرو بن عون عن حماد وقال فقد زوجتكها بما معك من
القران وكذلك قاله مسدد وغيره عن حماد ورواه مسلم عن خلف بن هشام عن
حماد ٥ اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا ابو عبد الله
محمد بن نصر المروزي نا اسحاق بن ابرهيم نا ابو عامر العقدي نا فليح بن سليمان
عن هلال بن علي عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما
من مؤمن الا وانا اولى به في الدنيا والاخرة اقرءوا ان شئتم النبي اولى بالمؤمنين من
انفسهم فمن ترك مالا فلمواليه ومن ترك كلا او ضياعا فانا وليه ٥ رواه
البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن ابي عامر ٥

باب ما ابيح له من النكاح في الاحرام

اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله
محمد بن يعقوب نا احمد بن سهل نا ابن ابي عمر نا سفيان نا عمرو بن دينار عن ابي الشعثاء عن
ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نكح وهو محرم ٥ قال عمرو فحدثت ابن شهاب
حديث ابي الشعثاء فقال حدثني يزيد بن الاصم ان النبي صلى الله عليه وسلم نكح وهو غير
محرم ٥ رواه البخاري في الصحيح عن ابي غسان عن سفيان دون حديث ابن شهاب
ورواه مسلم عن ابن نمير عن سفيان وذكر حديث ابن شهاب ويزيد بن الاصم قد رواه عن ميمونة
بنت الحارث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو حلال والرواية
مختلفة في نكاحه صلى الله عليه وسلم وهو محرم فان صح انه نكح وهو محرم وقد قال لا
ينكح المحرم ولا ينكح فحينئذ يصير من المخصوص

باب ما روي انه تزوج صفية وجعل عتقها صداقها

اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ حدثني ابو الحسن محمد بن الحسن بن الحسين بن منصور نا جعفر بن محمد الفريابي

نا قتيبة بن سعيد نا حماد بن زيد عن ثابت وشعيب يعني ابن الحبحاب عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتق صفية وجعل عتقها صداقها. رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيح عن قتيبة. اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي نا الحسن بن محمد الزعفراني نا اسمعيل بن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتق صفية وتزوجها فسالت ثابتا ما اصدقها قال نفسها.

باب ما ابيح له من سهم الصفي

اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا مسلم بن ابرهيم نا قرة قال سمعت يزيد بن عبد الله يعني ابن الشخير قال كنا بالمربد فجاء رجل اشعث الراس بيده قطعة اديم احمر فقلنا كانك من اهل البادية قال اجل قلنا ناولنا هذه القطعة الاديم فناولناها فقراناها فاذا فيها من محمد رسول الله الى بني زهير بن اقيش انكم ان شهدتم ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقمتم الصلاة واتيتم الزكاة واديتم الخمس من المغنم وسهم النبي وسهم الصفي انتم امنون بامان الله ورسوله فقلنا من كتب لك هذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم.

باب ما ابيح له من اربعة اخماس الفيء وخمس خمس الفيء والغنيمة

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد نا محمد بن يعقوب نا احمد بن شيبان نا سفيان عن عمرو بن دينار عن الزهري عن مالك بن اوس بن الحدثان قال ارسل الي عمر رضي الله عنه فدعاني فدخلت عليه وهو على رمال فقال يا مال انه قد دف علينا دواف من قومك فخذ هذا المال فاقسمه بينهم فقلت يا امير المؤمنين ول ذلك غيري فقال خذها عنك ايها الرجل فجلست فجاء يرفا فقال هل لك في عبد الرحمن وطلحة والزبير وسعد قال ائذن لهم فدخلوا ثم قال هل لك في علي وعباس قال ائذن لهما فليدخلا فدخلا وكل واحد منهما يكلم صاحبه فلما جلسوا قالوا يا امير المؤمنين اقض بينهما وارحهما قال انشدكما الله الذي باذنه تقوم السموات والارض هل علمتما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انا لا نورث ما تركنا صدقة يعني فقالا نعم ثم قال ذلك للاخرين فقال القوم نعم ثم قال ان اموال بني النضير كانت مما افاء الله على رسوله مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب وكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصة ينفق

منها على اهله نفقة سنة وما بقي جعله في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله ثم هي للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة. اخرجاه من حديث سفيان مختصرا. واخبرنا ابو محمد بن يوسف انا ابو سعيد بن الاعرابي نا ابو داود نا نصر بن علي نا صفوان بن عيسى عن اسامة بن زيد عن الزهري عن مالك بن اوس بن الحدثان قال كان فيما احتج به عمر رضي الله عنه انه قال كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث صفايا بنو النضير وخيبر وفدك فاما بنو النضير فكانت حبسا لنوائبه واما فدك فكانت حبسا لابناء السبيل واما خيبر فجزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة اجزاء جزئين بين المسلمين وجزءا لنفقة اهله فما فضل عن نفقة اهله جعله بين فقراء المسلمين. قال الشيخ واما الخمس فالاية ناطقة به مع ما روينا في كتاب قسم الفيء.

باب الحمى له خاصة في احد القولين

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق انا احمد بن ابرهيم نا يحيى بن بكير نا الليث بن سعد حدثني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان الصعب بن جثامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حمى الا لله ولرسوله قال وبلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حمى النقيع وان عمر حمى الشرف والربذة. رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير.

باب دوام الحمى له خاص

قد روينا في كتاب الحج مرفوعا وموقوفا في حمى النبي صلى الله عليه وسلم انه لا يختبط ولا يعضد ولكن يهش هشا.

باب دخوله الحرم بغير احرام والقتال فيه

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحاق انا اسمعيل بن قتيبة نا يحيى بن يحيى انا معوية بن عمار الدهني ح قال واخبرني ابو بكر بن ابي دارم الحافظ بالكوفة نا موسى بن هارون نا قتيبة بن سعيد نا معوية بن عمار الدهني عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء بغير احرام. لفظ حديث ابن قتيبة. رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وقتيبة. اخبرنا ابو نصر محمد بن علي بن محمد الفقيه الشيرازي وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي قالا نا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر وجعفر بن محمد قالا نا يحيى بن يحيى قال قلت لمالك حدثك ابن شهاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح مكة وعلى راسه مغفر فلما نزعه جاءه رجل فقال ...

رسول الله ان ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اقتلوه ○ رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخاري من اوجه عن مالك ○
اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا احمد بن ابرهيم بن ملحان نا يحيى بن
بكير نا الليث عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي شريح العدوي انه قال لعمرو
بن سعيد وهو يبعث البعوث الى مكة ائذن لي ايها الامير ان احدثك قولا قام
به رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح سمعته اذناي ووعاه قلبي وابصرته
عيناي حين تكلم انه حمد الله واثنى عليه ثم قال ان مكة حرمها الله ولم يحرمها
الناس فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الاخر ان يسفك بها دما ولا يعضد بها
شجرة فان احد ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فقولوا له ان الله اذن
لرسوله ولم ياذن لكم وانما اذن لي ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم
كحرمتها بالامس فليبلغ الشاهد الغايب فقيل لابي شريح ما ذا قال لك عمرو قال
انا اعلم بذلك منك يا ابا شريح ان الحرم لا يعيذ عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخربة
رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة وغيره ○ ورواه مسلم عن قتيبة عن الليث ○

باب استباحة قتل من سبه او هجاه امرأة كان او رجلا

اخبرنا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد
انا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البختري الرزاز نا علي بن ابرهيم نا الحرث بن منصور
نا اسرائيل عن عثمان الشحام عن عكرمة عن ابن عباس قال كانت ام ولد لرجل
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تكثر الوقيعة في رسول الله صلى الله عليه وسلم
وتشتمه فينهاها فلا تنتهي ويزجرها فلا تنزجر فلما كان ذات ليلة ذكرت
النبي صلى الله عليه وسلم فوقعت فيه فلم اصبر ان قمت الى المغول فاخذته فوضعته
في بطنها ثم اتكيت عليها حتى قتلتها قال فوقع طفل لها بين رجليها متلطخا
بالدم فاصبحت فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم قال فجمع الناس ثم قال
انشد بالله رجلا لي عليه حق فعل ما فعل الا قام قال فاتى الاعمى يعني القاتل
يتزلزل وذكر كلمة قال ابو الحسين خ هنت على نقال وان كانت لرقيقة لطيفة
ولكنها كانت تكثر الوقيعة فيك وتشتمك فانهاها فلا تنتهي وازجرها فلا تنزجر
فلما

فلما كانت البارحة ذكرتك فوقعت فيك فلم اصبر ان قمت الى المغول فوضعته
في بطنها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشهدوا ان دمها هدر ○ اخبرنا ابو علي الروذباري
انا محمد بن بكر نا ابو داود نا عثمان بن ابي شيبة وعبد الله بن الجراح عن جرير عن مغيرة
عن الشعبي عن علي رضي الله عنه ان يهودية كانت تشتم النبي صلى الله عليه وسلم
وتقع فيه فخنقها رجل حتى ماتت فابطل رسول الله صلى الله عليه وسلم دمها ○ اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابرهيم بن مرزوق نا عثمان بن عمر
نا شعبة عن توبة العنبري عن ابي السوار عن ابي برزة ان رجلا سب ابا بكر رضي الله عنه
فقلت الا اضرب عنقه يا خليفة رسول الله فقال لا ليست هذه لاحد بعد رسول
الله صلى الله عليه وسلم ○ اخبرنا ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدي الحافظ
نا عبد الملك بن محمد نا ابو الاحوص العكبري نا يحيى بن اسمعيل الواسطي نا ابرهيم بن سعد
عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال لا يقتل احد بسب احد الا بسب النبي
صلى الله عليه وسلم ○ قال ابو احمد هذا الحديث يعرف بيحيى بن اسمعيل ○

باب ما يستدل به على انه جعل سبه للمسلمين رحمة وفي ذلك كالدليل على انه له مباح

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا اسمعيل بن احمد
نا محمد بن الحسن بن قتيبة نا حرملة نا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب
حدثني سعيد بن المسيب عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
اللهم فايما عبد مؤمن سببته فاجعل ذلك له قربة اليك يوم القيمة ○ رواه البخاري
في الصحيح عن احمد بن صالح عن ابن وهب ورواه مسلم عن حرملة بن يحيى ○ اخبرنا
ابو علي الروذباري وابو الحسين بن بشران قالا نا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد
بن منصور نا عبد الرزاق ح وحدثنا ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي
انا ابو القسم عبيد الله بن ابرهيم بن بالويه المزكي نا احمد بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق انا
معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اللهم اني اتخذت عندك عهدا لن تخلفنيه انما انا بشر فاي المؤمنين اذيته
او شتمته او جلدته او لعنته فاجعلها له صلاة وزكاة وقربة تقربه بها يوم القيمة
لفظ حديث السلمي ○ رواه مسلم في الصحيح في بعض النسخ عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق

لنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال وذكر و اخرجاه من حديث ابن المسيب
عن ابي هريرة ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس
محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار نا ابو معوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ايما مؤمن سببته او جلدته او لعنته
فاجعلها له زكاة ورحمة ٥ وعن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر مثله وزاد فيه
زكاة واجرا ٥ رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وابي كريب عن ابي معوية ٥
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا نا
ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد الدوري نا حجاج الاعور قال ابن جريج
اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
انما انا بشر واني اشترطت على ربي اي عبد من المسلمين سببته او شتمته ان يكون
ذلك زكاة واجرا ٥ رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن عبد الله وغيره عن حجاج ٥
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا
احمد بن عبد الجبار نا ابو معوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عايشة قالت دخل
على النبي صلى الله عليه وسلم رجلان فاغلظ لهما فقلت يا رسول الله لمن اصاب منك
خيرا ما اصاب هذان منك خيرا فقال او ما علمت ما عاهدت عليه ربي قلت
وما عاهدت عليه ربك قال قلت اللهم ايما مؤمن سببته او لعنته فاجعلها له
مغفرة وعافية وكذا وكذا ٥ رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب عن ابي معوية ٥

باب الوصال له مباح ليس لغيره اخبرنا ابو زكريا
بن ابي اسحاق المزكي وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مالك بن انس واسامة بن زيد الليثي وغيرهما
ان نافعا حدثهم عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الوصال فقيل له انك
تواصل فقال اني لست كهيئتكم اني اطعم واسقى ٥ اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح
من حديث مالك وثبت معناه من حديث ابي هريرة وانس بن مالك وعايشة
بنت الصديق عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب كان ينام ولا يتوضا
اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا حسين بن حسن بن مهاجر

نا هرون بن سعيد الايلي نا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن عبد ربه بن سعيد
عن مخرمة بن سليمان عن كريب مولى عبد الله بن عباس عن ابن عباس انه قال بت عند
ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم عندها تلك الليلة
فتوضا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قام يصلي فقمت عن يساره قال فاخذني
فجعلني عن يمينه فصلى في تلك الليلة ثلاث عشرة ركعة ثم نام رسول الله صلى الله عليه
وسلم حتى نفخ وكان اذا نام نفخ ثم اتاه المؤذن فخرج فصلى ولم يتوضا ٥ قال عمرو فحدثت
بهذا بكير بن الاشج فقال حدثني كريب بذلك ٥ رواه البخاري في الصحيح عن احمد عن
ابن وهب ٥ ورواه مسلم عن هارون بن سعيد ٥ اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد
بن بكر نا ابو داود نا القعنبي عن مالك ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا محمد بن
يعقوب نا جعفر بن محمد حدثني يحيى بن يحيى قال قرات على مالك عن سعيد بن ابي سعيد
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه سال عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كيف كانت
صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فقالت ما كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة يصلي اربعا فلا تسل
عن حسنهن وطولهن ثم يصلي اربعا فلا تسل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلثا ٥
قالت عايشة يا رسول الله اتنام قبل ان توتر فقال يا عايشة ان عيني تنامان ولا ينام
قلبي ٥ لفظ حديث القعنبي ٥ رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي ٥ ورواه مسلم عن
يحيى بن يحيى ٥ اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب حدثنا الربيع بن
سليمان المرادي حدثنا عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي حدثنا سليمان بن بلال
حدثنا شريك بن عبد الله بن ابي نمر قال سمعت انس بن مالك يحدثنا عن ليلة اسري
برسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة انه جاءه ثلثة نفر قبل ان يوحى
اليه وهو نايم في المسجد الحرام فقال اولهم ايهم هو فقال اوسطهم هو خيرهم فقال اخرهم
خذوا خيرهم فكانت تلك فلم يرهم حتى جاءوا ليلة اخرى فيما يرى قلبه والنبي تنام عيناه
ولا ينام قلبه وكذلك الانبياء تنام اعينهم ولا تنام قلوبهم ٥ وذكر الحديث
بطوله ٥ رواه البخاري عن عبد العزيز عن سليمان ٥ ورواه مسلم عن هارون عن ابن وهب

باب

صلاته التطوع قاعدا كصلاته قائما وان لم تكن به علة

اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر حدثنا محمد بن قدامة بن اعين حدثنا جرير عن منصور عن هلال يعني ابن يساف عن ابي يحيى عن عبد الله بن عمرو قال حدثت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة الرجل قاعدا نصف الصلاة فاتيته فوجدته يصلي جالسا فوضعت يدي على راسي فقال ما لك يا عبد الله بن عمرو قلت حدثت يا رسول الله انك قلت صلاة الرجل قاعدا نصف الصلاة وانت تصلي قاعدا قال اجل ولكني لست كاحد منكم رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير

باب اليه تنسب اولاد بناته

اخبرنا ابو عمرو محمد بن عبد الله الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي اخبرني ابو عبد الله الصوفي حدثنا ابو خيثمة نا ابن عيينة عن ابي موسى عن الحسن عن ابي بكرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ابني هذا سيد يعني الحسن بن علي عليهما السلام ولعل الله ان يصلح به بين فئتين من المسلمين ○ رواه البخاري في الصحيح عن جماعة عن سفيان بن عيينه ○ وقد سماه النبي صلى الله عليه وسلم ابنه حين ولد وسمى اخويه بذلك حين ولدا فقال لعلي رضي الله عنه ما سميت ابني ○ اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد حدثنا عثمان بن عمر حدثنا ابن رجا حدثنا اسرائيل عن ابي اسحق ح وحدثنا ابو عبد الله الحافظ حدثنا ابو الحسن علي بن محمد الشيباني بالكوفة حدثنا ابرهيم بن اسحاق الزهري حدثنا جعفر بن عون حدثنا يونس بن ابي اسحاق عن ابيه عن هانئ بن هانئ عن علي رضي الله عنه قال لما ان ولد الحسن سميته حربا فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم ما سميت ابني قلت حربا قال هو الحسن فلما ولد الحسين سميته حربا فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم ما سميت ابني قلت حربا قال هو الحسين فلما ان ولد محسن قال ما سميت ابني قلت حربا قال هو محسن ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم اني سميت بني هولاء بتسمية هرون بنيه شبرا وشبيرا ومشبرا ○ لفظ حديث يونس وفي رواية اسرائيل اروني ابني ما سميتموه والباقي بمعناه ○ اخبرنا ابو علي الروذباري وابو عبد الله الحسين بن عمر بن برهان الغزال وابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان وغيرهم قالوا حدثنا اسمعيل بن محمد الصفار حدثنا الحسن بن عرفة حدثنا علي بن ثابت الجزري عن بكير بن مسمار مولى عامر بن سعد قال سمعت عامر

بن

بن سعد يقول قال سعد نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحي فادخل عليا وفاطمة وابنيهما تحت ثوبه ثم قال اللهم هولاء اهلي واهل بيتي ○ وروى حاتم بن اسمعيل عن بكير بن مسمار عن عامر بن سعد عن ابيه قال لما نزلت هذه الاية ندع ابناءنا وابناءكم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا وفاطمة وحسنا وحسينا فقال اللهم هولاء اهلي ○ حدثناه ابو عبد الله الحافظ حدثنا جعفر الخلدي وابو بكر بن بالويه قالا حدثنا موسى بن هارون حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حاتم بن اسمعيل فذكره ○ رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة

باب الانساب كلها منقطعة يوم القيمة الا نسبه

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ حدثنا الحسن بن يعقوب وابرهيم بن عصمة قالا حدثنا السري بن خزيمة حدثنا معلى بن اسد حدثنا وهيب بن خالد عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن الحسين ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب حدثنا احمد بن عبد الجبار حدثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني ابو جعفر عن ابيه علي بن الحسين قال لما تزوج عمر بن الخطاب رضي الله عنه ام كلثوم بنت علي اتى مجلسا في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بين القبر والمنبر للمهاجرين لم يكن يجلس فيه غيرهم فدعوا له بالبركة فقال اما والله ما دعاني الى تزويجها الا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل سبب ونسب منقطع يوم القيمة الا ما كان من سببي ونسبي ○ لفظ حديث ابن اسحاق وهو مرسل حسن وقد روي من اوجه اخر موصولا ومرسلا ○ واخبرنا ابو الحسين بن بشران انا ابو علي بن احمد حدثنا موسى بن هارون حدثنا سفيان بن وكيع بن الجراح حدثنا روح بن عبادة حدثنا ابن جريج اخبرني ابن ابي مليكة اخبرني حسن بن حسن عن ابيه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب الى علي رضي الله عنه ام كلثوم فقال له علي انها تصغر عن ذلك فقال عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل سبب ونسب ينقطع يوم القيمة الا سببي ونسبي فاحببت ان يكون لي من رسول الله صلى الله عليه وسلم سبب ونسب فقال علي لحسن وحسين زوجا عمكما فقالا هي امراة من النساء تختار لنفسها فقام علي رضي الله عنه مغضبا فامسك الحسن رضي الله عنه بثوبه وقال لا صبر على هجرانك يا ابتاه قال فزوجاه ○ حدثنا ابو عبد الله الحافظ حدثنا احمد بن جعفر القطيعي

حدثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي حدثنا ابو سعيد مولى بني هاشم حدثنا عبد الله بن
جعفر قال حدثتنا ام بكر بنت المسور بن مخرمة عن عبد الله بن ابي رافع عن المسور عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه قال فاطمة مضغة مني يقبضني ما يقبضها ويبسطني ما
يبسطها وان الانساب يوم القيمة تنقطع غير نسبي وسببي وصهري ٥ واخبرنا
ابو الحسين بن الفضل القطان اخبرنا ابو سهل بن زياد حدثنا اسمعيل بن اسحاق حدثنا
اسحاق بن محمد الفروي حدثنا عبد الله بن جعفر الزهري عن ام بكر بنت المسور بن مخرمة
عن المسور بن مخرمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقطع كل نسب الا نسبي
وسببي وصهري ٥ هكذا رواه جماعة عن عبد الله بن جعفر دون ابن ابي رافع
في اسناده ٥ باب ما ابيح له يدعو المصلي فيجيبه وان كان في
الصلاة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا حدثنا ابو العباس
محمد بن يعقوب حدثنا ابرهيم بن مرزوق حدثنا وهب ابن جرير حدثنا شعبة عن خبيب
بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي سعيد بن المعلى الانصاري ان النبي صلى الله
عليه وسلم دعاه وهو يصلي فصلى ثم اتاه فقال ما منعك ان تجيبني اذ دعوتك
قال اني كنت اصلي فقال الم يقل الله عز وجل يا ايها الذين امنوا استجيبوا لله وللرسول
اذا دعاكم الاية ثم قال الا اعلمك اعظم سورة في القرآن قال فكانه نسيها او نسيني
فقلت يا رسول الله الذي قلت لي قال الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني
والقرآن العظيم الذي اوتيته اخرجه البخاري في الصحيح من حديث شعبة ٥ باب
كان ماله بعد موته قائما على نفقته وملكه اخبرنا ابو الحسن
علي بن احمد بن عبدان اخبرنا احمد بن عبيد الصفار حدثنا احمد بن ابرهيم بن ملحان حدثنا ابن
بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة زوج النبي صلى الله عليه
وسلم انها اخبرته ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلت الى ابي بكر
الصديق رضي الله عنه تسأله ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما افاء الله
بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر قال ابو بكر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا نورث ما تركناه صدقة انما ياكل آل محمد في هذا المال واني والله لا اغير
شيئا من صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حالها التي كانت عليه في عهد رسول الله

صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم ولاعملن فيها بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث
رواه البخاري في الصحيح عن ابن بكير واخرجه مسلم من وجه اخر عن الليث اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن قالوا حدثنا ابو العباس
محمد بن يعقوب اخبرنا الربيع بن سليمان اخبرنا الشافعي اخبرنا ابن عيينة ح واخبرنا
ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو عمرو بن ابي جعفر حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن
يحيى بن ابي عمر المكي حدثنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا تقتسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة
عاملي فهو صدقة ٥ رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابي عمر واخرجه البخاري
من حديث مالك عن ابي الزناد باب دخول المسجد جنبا
كذا قال ابو العباس والصواب ان صح الخبر فيه لبثه في المسجد
فالعبور دون اللبث جائز لكافة على الجنابة والله اعلم ٥
اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان اخبرنا احمد بن عبيد الصفار حدثنا محمد بن يونس
حدثنا الفضل بن دكين حدثنا ابن ابي عتبة عن ابي الخطاب الهجري عن محدوج
الذهلي عن جسرة عن ام سلمة قالت خرج النبي صلى الله عليه وسلم فوجه هذا المسجد
فقال الا لا يحل هذا المسجد لجنب ولا لحائض الا لرسول الله صلى الله عليه وسلم
وعلي وفاطمة والحسن والحسين الا قد بينت لكم الاسماء ان لا تضلوا ٥ اخبرنا ابو
سعد الماليني اخبرنا ابو احمد بن عدي الحافظ قال سمعت ابن حماد يقول قال البخاري
محدوج الذهلي عن جسرة قاله ابن ابي عتبة عن ابي الخطاب فيه نظر ٥ قال الشيخ
وقد روي هذا من وجه اخر عن جسرة وفيه ضعف ● اخبرناه ابو نصر عمر بن عبد العزيز
بن عمر بن قتادة اخبرنا ابو الحسن محمد بن الحسن بن اسمعيل السراج حدثنا مطين
حدثنا يحيى بن حمزة التمار قال سمعت عطا بن مسلم يذكر عن اسمعيل بن امية عن جسرة
عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان مسجدي حرام على كل حائض
من النساء وكل جنب من الرجال الا على محمد واهل بيته علي وفاطمة والحسن والحسين ٥
اخبرنا ابو بكر الفارسي اخبرنا ابو اسحاق الاصبهاني اخبرنا ابو احمد بن فارس قال
البخاري فذكر روايته محدوج عن جسرة ثم قال البخاري وقال افلت عن جسرة عن عايشة

عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصح هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقد روى محمد بن
فضيل عن سالم بن ابي حفصة عن عطية عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لعلي رضي الله عنه يا علي لا يحل لاحد يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك.
انبانيه ابو عبد الرحمن السلمي ان ابا محمد عبد الله بن محمد بن علي بن زياد اخبرهم
قال حدثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة حدثنا علي بن المنذر حدثنا ابن فضيل حدثنا سالم
بن ابي حفصة فذكره. وروي ذلك ايضا من وجه آخر عن عطية وعطية هو ابن
سعد العوفي غير محتج به والله اعلم.

باب ما ابيح له من الحكم لنفسه وقبول شهادة من يشهد له بقوله واذا جاز ذلك جاز ان يحكم لولده وولد ولده

اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب حدثنا ابو اسامة عبد الله بن محمد بن
اسامة الحلبي حدثنا حجاج بن ابي منيع الرصافي حدثني جدي عن الزهري قال
حدثني عمارة بن خزيمة ان عمه اخبره وكان من اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتاع فرسا من رجل من
الاعراب فاستتبعه ليقضيه ثمن فرسه فاسرع رسول الله صلى الله عليه
وسلم المشي وابطا الاعرابي فطفق رجال يعترضون الاعرابي فيساومون بالفرس
ولا يشعرون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ابتاعه حتى زاد بعضهم الاعرابي
في السوم على ثمن الفرس الذي ابتاعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما زاده نادى
الاعرابي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان كنت مبتاعا هذا الفرس فابتعه
والا بعته فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين سمع نداء الاعرابي حتى اتاه
الاعرابي فقال له اوليس قد ابتعته منك قال الاعرابي لا والله ما بعتكه
قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل قد ابتعته منك فطفق الناس يلوذون
برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالاعرابي وهما يتراجعان وطفق الاعرابي يقول
هلم شهيدا يشهد اني بايعتك فمن جاء من المسلمين قال للاعرابي ويلك ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يقول الا حقا حتى جاء خزيمة فاستمع مراجعة
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومراجعة الاعرابي وطفق الاعرابي يقول هلم شهداء

يشهدون

يشهدون اني بايعتك قال خزيمة انا اشهد انك قد بايعته فاقبل رسول الله صلى
الله عليه وسلم على خزيمة فقال بم تشهد قال بتصديقك يا رسول الله فجعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادة خزيمة بشهادة رجلين.

باب ما ابيح له من القضاء بعلمه وفي قضاء غيره بعلمه قولان

اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو الحسن علي بن احمد التمار ببغداد حدثنا ابرهيم بن
الحسين حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني
عروة بن الزبير ان عايشة ام المومنين رضي الله عنها قالت جاءت هند بنت عتبة
بن ربيعة فقالت يا رسول الله ما كان على ظهر الارض اهل خباء احب الي ان يذلوا
من اهل خبائك ثم ما اصبح اليوم على ظهر الارض اهل خباء احب الي ان يعزوا
من اهل خبائك ثم قالت ان ابا سفيان رجل ممسك فهل علي حرج ان اطعم من الذي
له عيالنا فقال لها لا حرج عليك ان تطعميهم بالمعروف. رواه البخاري في الصحيح
عن ابي اليمان. واخرجه مسلم من وجه آخر عن الزهري.

باب ترك الانكار على من شرب بوله ودمه

اخبرنا ابو نصر
عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة حدثنا ابو الحسن محمد بن احمد بن حامد العطار اخبرنا
احمد بن الحسن بن عبد الجبار حدثنا يحيى بن معين حدثنا حجاج عن ابن جريج قال اخبرتني
حكيمة بنت اميمة عن اميمة امها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كان يبول في قدح
من عيدان ثم وضع تحت سريره فبال فوضع تحت سريره فجاء فاراده فاذا
القدح ليس فيه شيء فقال لامراة يقال لها بركة كانت تخدمه لام حبيبة جاءت معها
من ارض الحبشة اين البول الذي كان في هذا القدح قالت شربته يا رسول الله.
اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد حدثنا محمد بن غالب حدثنا
موسى بن اسماعيل ابو سلمة حدثنا هنيد بن القاسم قال سمعت عامر بن عبد الله بن الزبير
يحدث عن ابيه قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم واعطاني دمه فقال اذهب
فواره لا يبحث عنه كلب او سبع او انسان قال فتنحيت فشربته ثم اتيت النبي
صلى الله عليه وسلم فقال ما صنعت قلت صنعت الذي امرتني قال ما اراك
الا قد شربته قلت نعم قال ماذا تلقى امتي منك قال ابو جعفر وزادني بعض

اصحاب الحديث عن ابي سلمة قال لا يرون ان القوة التي كانت في ابن الزبير من قوة دم
رسول الله صلى الله عليه وسلم ۝ قال الشيخ رحمه الله تعالى وروي ذلك من وجه
اخر عن اسما بنت ابي بكر عن سلمان في شرب ابن الزبير دمه وروي عن سفينه انه
شربه ۝ اخبرنا ابو سعد الماليني اخبرنا ابو احمد بن عدي حدثنا احمد بن الحسن بن عبد
الجبار وابرهيم بن اسباط قالا حدثنا شريح بن يونس حدثنا ابن ابي فديك حدثني
بريه بن عمر بن سفينه عن ابيه عن جده قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال
لي خذ هذا الدم فادفنه من الدواب والطير او قال الناس والدواب شك ابن
ابي فديك قال فتغيبت به فشربته قال ثم سالني فاخبرته اني شربته فضحك ۝

باب قسم شعره بين اصحابه

اخبرنا ابو محمد بن يوسف
اخبرنا ابو سعيد بن الاعرابي حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني حدثنا سفيان بن عيينة
عن هشام عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك قال لما رمى رسول الله صلى الله
عليه وسلم الجمرة ونحر هديه ناول الحلاق شقه الايمن فحلقه فناوله ابا طلحة ثم ناوله
شقه الايسر فحلقه وامره ان يقسمه بين الناس ۝ رواه مسلم في الصحيح عن ابي عمر
عن سفيان ۝ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو النضر الفقيه حدثنا صالح بن محمد الحافظ
حدثنا سعيد بن سليمان حدثنا عباد بن العوام عن ابن عون عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما حلق شعره يوم النحر تفرق الناس واخذوا شعره
واخذ ابو طلحة منه طائفة قال ابن سيرين لان يكون عندي منه شعرة احب الي من
الدنيا وما فيها ۝ رواه البخاري في الصحيح عن صاعقة عن سعيد بن سليمان دون
قول ابن سيرين عن عبيدة انه قال هذا القول ۝ اخبرنا ابو سهل محمد بن نصرويه بن احمد
المروزي حدثنا ابو بكر محمد بن احمد بن حسب حدثنا ابو اسحاق اسمعيل بن اسحاق حدثنا
سليمان بن حرب حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس قال لقد رايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم والحلاق يحلقه وقد اطاف به اصحابه فما يريدون ان تقع
شعرة الا في يد رجل ۝ اخرجه مسلم في الصحيح من وجه اخر عن سليمان بن المغيرة ۝

باب طعام الفجاءة

قال ابو العباس ونهى عن طعام الفجاءة وقد
فاجاه

فاجاه ابو الدرداء على طعامه فامره باكله وكان ذلك خاصا له صلى الله عليه وسلم ۝
قال الشيخ انا لا احفظ حديث النهي عن طعام الفجاءة هكذا من وجه يثبت مثله
والذي احفظه مما في معناه ما اخبرنا ابو علي الروذباري اخبرنا ابو بكر بن داسه حدثنا
ابو داود حدثنا مسدد حدثنا درست بن زياد عن ابان بن طارق عن نافع قال قال
عبد الله بن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعي فلم يجب فقد عصى
الله ورسوله ومن دخل على غير دعوة دخل سارقا وخرج مغيرا ۝ وهذا ورد في
الرجل يدخل على اخر وهو يعلم انه ياكل لياكل معه وقد روي حديث ينفي التخصيص
الذي توهمه ابو العباس في طعام النبي صلى الله عليه وسلم في قصة ابي الدرداء ۝
حدثنا ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي حدثنا ابو عبد الله محمد بن سعد النسوي
حدثنا محمد بن الهيثم العكبري حدثنا سعيد بن ابي مريم اخبرنا الليث بن سعد
عن خالد بن يزيد عن ابي الزبير عن جابر انه قال اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوما من شعب الجبل وقد قضى حاجته وبين ايدينا تمر على ترس او حجفة فدعوناه اليه
فاكل معنا وما مس ماء ۝ اخرجه ابو داود في كتاب السنن وروي ذلك ايضا
عن عمرو بن الحارث عن ابي الزبير عن جابر انهم كانوا ياكلون تمرا على ترس قال فمر بنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد جاء من الغائط فقلنا هلم فقعد فاكل معنا من التمر
ولم يمس ماء ۝ اخبرنا ابو سعيد الصيرفي اخبرنا يحيى بن منصور القاضي حدثنا
محمد بن ابرهيم البوشنجي حدثنا سعيد بن حفص انا موسى بن اعين عن عمرو بن الحارث
فذكره ۝ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب حدثنا يحيى بن محمد
بن يحيى حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان قال حدثني زبيد عن عمارة بن عمير
عن قيس بن السكن ان الاشعث بن قيس دخل على عبد الله يوم عاشورا وهو
ياكل فقال يا ابا محمد ادنه فكل قال اني صائم قال كنا نصومه ثم ترك ۝ رواه مسلم
في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن يحيى ۝ وفي هذا اخبار كثيرة وكل
ذلك ينفي التخصيص ۝

باب ما خص به من زيادة الوعيد لزيادة الاجر ولم يذكره ابو العباس

اخبرنا ابو الحسين علي بن محمد

بن عبد الله بن بشران اخبرنا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز حدثنا محمد بن عبيد الله الرزاز
حدثنا محمد بن عبيد الله بن المنادي حدثنا محمد بن عبيد حدثنا الاعمش واخبرنا ابو عبد الرحمن
محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن محبور الدهان حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب حدثنا احمد
بن عبد الجبار العطاردي حدثنا ابو معوية الضرير عن الاعمش عن ابرهيم التيمي عن
الحرث بن سويد عن عبد الله قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فاذا هو يوعك
فمسسته فقلت يا رسول الله انك توعك وعكا شديدا قال اجل اني اوعك
كما يوعك رجلان منكم قال قلت لان لك اجرين قال نعم والذي نفسي بيده
ما على الارض من مسلم يصيبه اذى مرض فما سواه الا حط الله عنه خطاياه كما
تحط الشجرة ورقها ٥ رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب وغيره عن ابي معوية
واخرجه البخاري من اوجه عن الاعمش ٥

باب لم يمت نبي حتى يخير بين الدنيا والاخرة

اخبرنا ابو بكر بن فورك اخبرنا
عبد الله بن جعفر حدثنا يونس بن حبيب حدثنا ابو داود حدثنا شعبة ح
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ واللفظ له اخبرنا ابو العباس المحبوبي حدثنا سعيد بن
مسعود حدثنا النضر بن شميل اخبرنا شعبة عن سعد بن ابرهيم قال سمعت عروة بن الزبير
قال قالت عايشة رضي الله عنها كنا نسمع ان نبيا لا يموت حتى يخير بين الدنيا
والاخرة قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجعه الذي توفي فيه
اخذته بحة فسمعته يقول مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين
والشهداء والصالحين وحسن اوليك رفيقا قالت فظننته خير بين الدنيا
والاخرة ٥ اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من اوجه عن شعبة ٥

باب ما خص به من ان ازواجه امهات المومنين وانه يحرم نكاحهن من بعده على جميع العلمين ٥

قال الله جل ثناؤه النبي
اولى بالمومنين من انفسهم وازواجه امهاتهم وقال وما كان لكم ان توذوا
رسول الله ولا ان تنكحوا ازواجه من بعده ابدا الاية ٥ اخبرنا علي بن احمد بن عبدان
اخبرنا سليمان بن احمد اللخمي حدثنا الحسن بن العباس الداري حدثنا محمد بن حميد

الميهراني بن ابي عمر حدثنا سفيان الثوري عن داود بن ابي هند عن عكرمة عن ابن عباس
قال قال رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لو قد مات رسول الله صلى الله عليه
وسلم تزوجت عايشة او ام سلمة فانزل الله عز وجل وما كان لكم ان توذوا رسول
الله ولا ان تنكحوا ازواجه من بعده ابدا ان ذلكم كان عند الله عظيما ٥ قال
سليمان لم يروه عن سفيان الا المهراني ٥ اخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو منصور
النضروي حدثنا احمد بن نجدة حدثنا سعيد بن منصور حدثنا سفين عن عمرو عن بجالة
او غيره قال مر عمر بن الخطاب رضي الله عنه بغلام وهو يقرا في المصحف النبي
اولى بالمومنين من انفسهم وازواجه امهاتهم وهو اب لهم فقال يا غلام حكها
قال هذا مصحف ابي فذهب اليه فسأله فقال انه كان يلهيني القران ويلهيك
الصفق بالاسواق ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ حدثنا محمد بن عمر البزاز ببغداد حدثنا
اسحق بن الحسن حدثنا ابو حذيفة حدثنا يونس عن طلحة عن عطا عن ابن عباس انه
كان يقرا هذه الاية النبي اولى بالمومنين من انفسهم وهو اب لهم وازواجه امهاتهم
اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب حدثنا يحيى بن ابي طالب
اخبرنا اسحق بن منصور حدثنا علي بن عبد الرحمن السلمي عن ابي اسحق عن صلة عن حذيفة
انه قال لامراته ان سرك ان تكوني زوجتي في الجنة فلا تزوجي بعدي فان المراة
في الجنة لاخر ازواجها في الدنيا فلذلك حرم على ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
ان ينكحن بعده لانهن ازواجه في الجنة ٥ اخبرنا علي بن احمد بن عبدان اخبرنا احمد بن عبيد
حدثنا ابن ابي قماش حدثنا ابن عايشة حدثنا ابو عوانة عن فراس عن عامر عن مسروق
عن عايشة ان امراة قالت لها يا امه فقالت لها انا ام رجالكم لست بامك ٥

باب تسمية ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وبناته وتزويجه بناته

وفي ذلك دلالة على ان قوله امهاتهم يعني في معنى دون معنى
وذلك لانه لا يحل لهم نكاحهن بحال ولا يحرم عليهم نكاح بنات لو كن لهن كما يحرم عليهم
نكاح بنات امهاتهم اللاتي ولدنهم وارضعنهم ٥ اخبرنا ابو الحسين محمد بن الحسين بن محمد
بن الفضل القطان ببغداد اخبرنا عبد الله بن جعفر بن درستويه حدثنا يعقوب بن سفيان

ظاهرية

حدثنا الحجاج بن ابي منيع ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب
حدثنا ابو اسامة حدثنا الحجاج بن ابي منيع الرصافي حدثني جدي عبيد الله بن ابي
زياد عن الزهري قال اول امراة تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم
خديجة بنت خويلد بن اسد بن عبد العزى بن قصي تزوجها في الجاهلية وانكحه اياها
ابوها خويلد فولدت لرسول الله صلى الله عليه وسلم القسم به كان يكنى والطاهر
وزينب ورقية وام كلثوم وفاطمة فاما زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فتزوجها ابو العاص بن الربيع بن عبد العزى بن عبد شمس بن عبد مناف في الجاهلية
فولدت لابي العاص جارية اسمها امامة فتزوجها علي بن ابي طالب رضي الله عنه
بعد ما توفيت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها فتوفي علي
رضي الله عنه وعنده امامة فخلف على امامة بعد علي المغيرة بن نوفل بن
الحرث بن عبد المطلب بن هاشم فتوفيت عنده وام ابي العاص بن الربيع هالة بنت
خويلد بن اسد وخديجة خالته اخت امه واما رقية بنت رسول الله صلى الله عليه
وسلم فتزوجها عثمان بن عفان رضي الله عنه في الجاهلية فولدت له عبد الله بن عثمان
قد كان به يكنى اول مرة حتى كني بعد ذلك بعمرو بن عثمان ثم كان يكنى ثم توفيت
رقية زمن بدر فتخلف عثمان بن عفان رضي الله عنه على دفنها فذلك منعه ان يشهد
بدرا وقد كان عثمان بن عفان رضي الله عنه هاجر الى ارض الحبشة وهاجر معه برقية
بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وتوفيت رقية بنت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوم قدم زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيرا بفتح بدر
واما ام كلثوم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فتزوجها ايضا عثمان بن عفان
رضي الله عنه بعد اختها رقية ثم توفيت عنده ولم تلد له شيا واما فاطمة بنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فتزوجها علي بن ابي طالب رضي الله عنه فولدت له
حسن بن علي الاكبر وحسين بن علي وهو المقتول بالعراق بالطف وزينب وام كلثوم
فهذا ما ولدت فاطمة رضي الله عنها من علي رضي الله عنه فاما زينب فتزوجها
عبد الله بن جعفر فماتت عنده وقد ولدت له علي بن عبد الله بن جعفر واخا له يقال له عون
واما ام كلثوم فتزوجها عمر بن الخطاب رضي الله عنه فولدت له زيد بن عمر ضرب ليالي ابن

ابن مطيع

ابن مطيع ضربا لم يزل ينسم له حتى توفي ثم خلف على ام كلثوم بعد عمر عون بن جعفر
محمد بن جعفر فولدت له جارية يقال لها بثينة فبعثت من مكة الى المدينة على سرير
فلما قدمت المدينة توفيت ثم خلف على ام كلثوم بعد عمر بن الخطاب وعون بن جعفر
عبد الله بن جعفر فلم تلد له شيا حتى ماتت عنده وتزوجت خديجة بنت خويلد
قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلين الاول منهما عتيق بن عابد بن عبد الله بن عمر
بن مخزوم فولدت له جارية وهي ام محمد بن صيفي المخزومي ثم خلف على خديجة بنت خويلد
بعد عتيق بن عابد ابو هالة التميمي وهو من بني اسيد بن عمرو بن تميم فولدت له
هند فتوفيت خديجة بمكة قبل خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة
وقبل ان تفرض الصلاة وكانت اول من امن برسول الله صلى الله عليه وسلم
من النساء فزعموا والله اعلم انها سئل عنها فقال لها بيت من قصب الجنة
قصب اللؤلؤ لا صخب فيه ولا نصب ثم تزوج رسول الله صلى الله عليه
وسلم عائشة بعد خديجة وكان قد اري في النوم مرتين يقال هي امراتك
وعائشة يومئذ بنت ست سنين فنكحها رسول الله صلى الله عليه وسلم
بمكة وهي ابنة ست سنين ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى بعائشة بعد
ما قدم المدينة وعائشة يوم بنى بها بنت تسع سنين وعائشة بنت ابي بكر بن
ابي قحافة بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لوي بن غالب
بن فهر فتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرا واسم ابي بكر عتيق واسم ابي
قحافة عثمان وتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم حفصة بنت عمر بن الخطاب
بن نفيل بن عبد العزى بن رياح بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب
بن لوي بن غالب بن فهر كانت قبله تحت ابن حذافة بن قيس بن عدي بن
حذافة بن سهم بن عمرو بن هصيص بن كعب بن لوي بن غالب مات عنها مؤمنا
وتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ام سلمة واسمها هند بنت ابي امية بن المغيرة
بن عبد الله بن عمر بن مخزوم كانت قبله تحت ابي سلمة واسمه عبد الله بن عبد الاسد
بن هلال بن عبد الله بن عمر بن مخزوم فولدت لابي سلمة سلمة بن ابي سلمة ولد بارض الحبشة
وزينب بنت ابي سلمة وكان ابو سلمة وام سلمة ممن هاجر الى ارض الحبشة وزينب

وكانت ام سلمه من اخر ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وفاه بعده وورده بنت ابي سلمه وتزوج
رسول الله صلى الله عليه وسلم سوده بنت زمعه بن قيس بن عبد شمس بن عبد ود بن نصر بن مالك بن
حسل بن عامر بن لوي بن غالب بن فهر كانت قبله تحت السكران بن عمرو بن عبد شمس بن عبد ود بن
نصر بن مالك بن حسل بن عامر بن لوي بن غالب بن فهر وتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم
ام حبيبه بنت ابي سفين بن حرب بن اميه بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي بن كلاب
بن مره بن كعب بن لوي بن غالب بن فهر وكانت قبله تحت عبيد الله بن جحش بن رياب
من بني اسد بن خزيمه مات بارض الحبشه نصرانيا وكانت معه بارض الحبشه فولدت
ام حبيبه لعبيد الله بن جحش جاريه يقال لها حبيبه واسم ام حبيبه رمله انكحه رسول الله صلى الله
عليه وسلم ام حبيبه عثمان بن عفان من اجل ان ام حبيبه امها صفيه بنت ابي العاص وصفيه عمه
عثمان بن عفان اخت عفان لابيه وامه وقدم بام حبيبه على رسول الله صلى الله عليه وسلم شرحبيل
بن حسنه وتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش بن رياب من بني اسد بن خزيمه
وامها اميمه بنت عبد المطلب بن هاشم عمه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت قبله تحت زيد بن
حارثه الكلبي مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ذكر الله في القران اسمه وسماه وسمى
زوجه وهي اول نسا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفاه بعده وهي اول امراه حمل عليها النعش
جعلته لها اسما بنت عميس الخثعميه ام عبد الله بن جعفر كانت بارض الحبشه فراتهم يصنعون النعش
فصنعته لزينب يوم توفيت وتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب بنت خزيمه وهي ام المساكين
وهي من بني عبد مناف بن مالك بن عامر بن صعصعه وفي روايه يعقوب بن هلال بن عامر بن صعصعه
كانت قبله تحت عبد الله بن جحش بن رياب قتل يوم احد توفيت ورسول الله صلى الله عليه وسلم
حي لم تلبث معه الا يسيرا وتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونه بنت الحارث بن حزن بن
بجير بن الهزم بن رويبه بن عبد الله بن هلال بن عامر بن صعصعه وهي التي وهبت نفسها لرسول
الله صلى الله عليه وسلم تزوجت قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلين الاول منهما ابن عبد يا ليل
بن عمرو بن عمير بن نصر بن مالك بن حسل بن عامر بن لوي بن غالب بن فهر وسبا رسول الله
صلى الله عليه وسلم جويريه بنت الحارث بن ابي ضرار بن الحارث بن عائذ بن مالك بن المصطلق
من خزاعه والمصطلق اسمه جذيمه يوم واقع بني المصطلق بالمريسيع وسبا رسول الله صلى الله
عليه وسلم صفيه بنت حيي بن اخطب من بني النضير يوم خيبر وهي عروس بكنانه بن ابي الحقيق

فهذه احدى عشره امراه دخل بهن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقسم عمر بن الخطاب رضي الله عنه
بخلافته لنسا رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنا عشر الفا لكل امراه وقسم لجويريه وصفيه سته
الاف سته الاف لانهما كانتا سبيا وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم لهما وحجبهما وتزوج رسول الله
صلى الله عليه وسلم العاليه بنت ظبيان بن عمرو من بني ابي بكر بن كلاب ولم يدخل بها فطلقها وفي روايه
يعقوب قد دخل بها فطلقها قال وبهذا الاسناد عن الزهري ان عروه بن الزبير اخبره ان
عايشه زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت دخل الضحاك بن سفين من بني ابي بكر بن كلاب على
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له وبيني وبينها الحجاب يا رسول الله هل لك في اخت ام شبيب
وام شبيب امراه الضحاك وفي روايه يعقوب بدل الضحاك بن سفين من بني ابي بكر بن كلاب عليها
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكرا باقي الحديث قال الزهري وتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم
امراه من بني عمرو بن كلاب اخو ابي بكر بن كلاب رهط زفر بن الحارث فراى بها بياضا
فطلقها ولم يدخل بها وتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم اخت بني الجون الكندي وهم حلفا
بني فزاره فاستعاذت منه فقال لقد عذت بعظيم الحقي باهلك فطلقها ولم يدخل بها وكانت له
سريه قبطيه يقال لها ماريه فولدت له غلاما اسمه ابرهيم فتوفي وقد ملا المهد وكانت له
وليده يقال لها ريحانه بنت شمعون من اهل الكتاب من خناقه وهم بطن من بني قريظه فاعتقها رسول الله
صلى الله عليه وسلم ويزعمون انها قد احتجبت قال اخبرنا ابو الحسين اخبرنا عبد الله بن جعفر حدثنا
يعقوب بن سفين حدثنا اصبغ بن الفرج اخبرني ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال بلغنا ان
العاليه بنت ظبيان التي طلقها تزوجت قبل ان يحرم الله نساه فنكحت ابن عم لها وولدت فيهم
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب
ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحق قال قد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
تزوج اسما بنت كعب الجونيه فلم يدخل بها حتى طلقها وتزوج عمره بنت يزيد احدى نسا بني
كلاب ثم من بني الوحيد وكانت قبله عند الفضل بن عباس بن عبد المطلب فطلقها رسول الله
صلى الله عليه وسلم قبل ان يدخل بها وفي المثنين لم يسمها الزهري ولم يذكر العاليه قال اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ قال سمعت ابا النضر احمد بن سهل يقول سمعت صالح بن محمد يقول سمعت عبد
الله بن عمر بن ابان الجعفي يقول قال لي خالي حسين الجعفي يا بني تدري لم سمي عثمان ذو
النورين قلت لا ادري قال لم يجمع بين ابنتي نبي منذ خلق الله ادم الى ان تقوم الساعه

غير عثمان بن عفان رضي الله عنه فلذلك سمي ذا النورين قال الشافعي رحمه الله وان زينب بنت
ام سلمه تزوجت يعني عبد الله بن زمعه وان الزبير بن العوام تزوج اسما بنت ابي بكر وان طلحه
تزوج ابنته الاخرى وهما اختا ام المومنين وعبد الرحمن بن عوف تزوج بنت جحش وهي اخت
ام المومنين زينب يعني ابنة جحش ام حبيبه بنت جحش وذلك بين في الاحاديث وفي كل ذلك دلاله
على ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم صرن امهات المومنين ولم يصر بناتهن اخوات لهم ولا اخوالهم
خالا لهم والله اعلم

باب قول الله عز وجل يا نسا النبي لستن كاحد من النسا ان اتقيتن

قال الشافعي وابانهن به من نسا العلمين اخبرنا ابو اسحق ابرهيم
ابن محمد بن ابرهيم الامام اخبرنا عبد الخالق بن الحسن السقطي نا عبد الله بن ثابت اخبرني ابي
عن الهذيل عن مقاتل بن سليمن قال يعني الله عز وجل انكن معشر ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
تنظرن الى الوحي فانتن احق الناس بالتقوى ثم قال يا نسا النبي من يات منكن بفاحشه مبينه
قال مقاتل يعني العصيان للنبي صلى الله عليه وسلم يضاعف لها العذاب ضعفين في الاخره وكان ذلك
على الله يسيرا يقول وكان عذابها على الله هينا ومن يقنت منكن لله ورسوله يعني ومن يطع منكن الله
ورسوله وتعمل صالحا نوتها اجرها مرتين في الاخره بكل صلاه او صيام او صدقه او تكبيره او تسبيحه
باللسان مكان كل حسنه يكتب عشرين حسنه واعتدنا لها رزقا كريما يعني حسنا وهي الجنه

باب ما يستدل به على ان النبي صلى الله عليه وسلم في سوى ما وصفنا

من خصايصه من الحكم بين الازواج فيما يحل منهن ويحرم بالحادث لا يخالف حلاله حلال
الناس قال الشافعي من ذلك انه كان يقسم لنسايه اخبرنا ابو الحسين بن بشران
العدل ببغداد انا ابو علي اسمعيل بن محمد الصفار نا جعفر بن محمد الوراق نا جعفر بن عون انا
ابن جريج عن عطا قال حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونه زوج النبي صلى الله عليه وسلم
بسرف فقال ابن عباس هذه ميمونه اذا رفعتم نعشها فلا تزعزعوا ولا تزلزلوا ارفقوا فان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عنده تسع نسوه يقسم لثمان وواحده لم يكن يقسم لها قال عطا
والتي لم يكن يقسم لها صفيه اخرجاه في الصحيح من حديث ابن جريج هكذا بقول عطا ان التي
لم يكن يقسم لها صفيه والاخبار الموصوله تدل على انها سوده حيث وهبت يومها من عايشه
رضي الله عنها اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو اسمعيل ابن محمد بن الفضل بن محمد الشعراني
نا جدي حدثني ابن ابي اويس حدثني سليمن ابن بلال عن هشام بن عروه قال اخبرني ابي عن عايشه

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسال في مرضه الذي مات فيه اين انا غدا اين انا غدا
يريد يوم عايشه فاذن له ازواجه يكون حيث شا فكان في بيت عايشه حتى مات عندها
صلى الله عليه وسلم قالت عايشه فمات في اليوم الذي كان يدور علي فيه في بيتي فقبضه الله وان راسه
لبين سحري ونحري وخالط ريقه ريقي قالت دخل عبد الرحمن بن ابي بكر ومعه سواك يستن به
فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له اعطني هذا السواك يا عبد الرحمن فاعطانيه
فقضمته ثم مضغته فاعطيته رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستن به وهو مستند الى صدري
صلى الله عليه وسلم رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن ابي اويس واخرجه مسلم من وجه
اخر عن هشام اخبرنا ابو علي الروذباري وابو الحسين بن بشران قالا اخبرنا اسمعيل
ابن محمد الصفار نا سعدان بن نصر نا عاصم بن علي بن عاصم نا عباد بن عباد نا عاصم الاحول
عن معاذه العدويه عن عايشه رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يستاذننا اذا كان يوم احدانا بعدما انزلت ترجي من تشا منهن وتووي اليك من تشا فقالت
لها معاذه فما كنت تقولين لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استاذن فقالت اقول ان
كان ذاك الي لم اوثر على نفسي احدا اخرجه البخاري في الصحيح من وجه اخر عن عاصم
الاحول واخرجه مسلم عن سريج بن يونس عن عباد وقال الشافعي وكان اذا
اراد سفرا اقرع بينهن فايتهن خرج سهمها خرج بها اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
نا ابو جعفر محمد بن صالح بن هاني نا يحيى بن محمد بن يحيى الشهيد نا ابو الربيع العتكي نا فليح
ابن سليمن عن ابن شهاب الزهري عن عروه بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمه بن
وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبه عن عايشه زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج سفرا اقرع بين ازواجه فايتهن خرج سهمها
خرج بها معه رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن ابي الربيع وقال الشافعي فهذا
لكل من له ازواج من الناس قال الشافعي ومن خاصته انه اراد فراق سوده فقالت لا
تفارقني ودعني حتى يحشرني الله عز وجل في ازواجك وانا اهب يومي وليلتي لاختي
عايشه اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرنا علي بن عيسى بن ابرهيم نا ابرهيم بن
ابي طالب وعبد الله بن محمد قالا نا اسحق بن ابرهيم اخبرنا جرير عن هشام
بن عروه عن ابيه عن عايشه قالت ما رايت امراه في مسلاخها مثل سوده من امراه

فتهاجره فلما كبرت قالت يا رسول الله جعلت يومي منك لعائشة فكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقسم لعائشة يومين يومها ويوم سودة رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب
عن جرير واخرجه البخاري مختصرا من وجه آخر عن هشام اخبرنا ابو علي الروذباري
اخبرنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن يونس ثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن هشام
بن عروة عن ابيه قال قالت عائشة يا ابن اختي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفضل
بعضنا على بعض في القسم من مكثه عندنا وكان قل يوم الا وهو يطوف علينا جميعا فيدنو
من كل امرأة من غير مسيس حتى يبلغ الذي هو يومها فيبيت عندها ولقد قالت سودة بنت
زمعة حين اسنت وفرقت ان يفارقها رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله يومي لعائشة
فقبل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم منها قال نقول في ذلك انزل الله عز وجل وفي
اشباهها اراه قال وان امرأة خافت من بعلها نشوزا الآية اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
وابو سعيد بن ابي عمرو قالا حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب حدثنا احمد بن عبد الجبار
حدثنا حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق سودة فلما
خرج الى الصلاة امسكت بثوبه فقالت ما لي في الرجال حاجة لكني اريد ان احشر في ازواجك
قال فراجعها وجعل يومها لعائشة فكان يقسم لها بيومها ويوم سودة قال الشافعي وقد
فعلت ابنة محمد بن مسلمة شبيها بهذا حين اراد زوجها طلاقها اخبرناه ابو محمد بن
يوسف انا ابو سعيد بن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد
بن المسيب قال كانت ابنة محمد بن مسلمة عند رافع بن خديج فكره منها اما كبرا واما غيره
فاراد طلاقها فقالت لا تطلقني وامسكني واقسم لي ما شئت فاصطلحا على صلح فجرت
السنة بذلك ونزل القرآن وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا اخبرنا ابو بكر
احمد بن الحسن القاضي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان اخبرنا الشافعي
انا انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ابي سلمة عن ام
حبيبة بنت ابي سفيان قالت يا رسول الله هل لك في اختي بنت ابي سفيان فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاعل ماذا قالت تنكحها قال اختك قالت نعم قال او تحبين
ذلك قالت نعم لست لك بمخلية واحب من شركني في خير اختي قال فانها لا تحل لي قالت
فقلت والله لقد اخبرت انك تخطب بنت ابي سلمة قال ابنة ام سلمة قالت نعم

قال فوالله لو لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي انها لابنة اخي من الرضاعة ارضعتني
واباها ثويبة فلا تعرضن علي بناتكن ولا اخواتكن اخرجاه في الصحيح من حديث هشام
والزهري عن عروة اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابو عمرو بن جعفر اخبرنا
ابو يعلى ثنا زهير بن حرب ثنا ابو معاوية ثنا الاعمش عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن
السلمي عن علي رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ما لك تنوق في قريش وتدعنا قال وعندكم
شيء قال قلنا نعم ابنة حمزة قال فقال انها لا تحل لي هي ابنة اخي من الرضاعة رواه مسلم
في الصحيح عن زهير بن حرب

باب الدليل على انه صلى الله عليه وسلم لا يقتدى به فيما خص به ويقتدى به فيما سواه

اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر
بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب واخبرنا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا عبد
الوهاب الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد يقول حدثني ابن ابي مليكة ان عبيد بن عمير
الليثي حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ابا بكر رضي الله عنه ان يصلي بالناس
فذكر الحديث الى ان قال فمكث رسول الله صلى الله عليه وسلم مكانه وجلس الى جنب الحجر
يحذر الفتن وقال اني والله لا يمسك الناس علي شيء الا اني لا احل الا ما احل الله في
كتابه ولا احرم الا ما حرم الله في كتابه واخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس
محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا ابن عيينة باسناده يعني عن طاوس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمسكن الناس علي بشيء فاني لا احل لهم الا ما احل
الله لهم ولا احرم عليهم الا ما حرم الله عليهم قال الشافعي هذا منقطع ولو
ثبت عرفنا فيه انه على ما وصفت ان شاء الله قال لا يمسكن الناس علي ولم يقل لا تمسكوا
عني بل قد امر ان يمسك عنه وامر الله عز وجل بذلك قال الشافعي اخبرنا
ابن عيينة عن ابي النضر عن عبيد الله بن ابي رافع عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا الفين احدكم متكئا على اريكته ياتيه الامر مما امرت به او نهيت عنه فيقول
لا ادري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه قال الشافعي فقد امر باتباع ما امره
واجتناب ما نهى عنه وفرض الله ذلك في كتابه على خلقه وما في ايدي الناس
من هذا الا ما تمسكوا به عن الله ثم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم عن دلالته
ولكن قوله ان كان قاله لا يمسكن الناس علي بشيء يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم

اذا كان موضع القدوة فقد كانت له خواص ابيح له فيها ما لم يبح للناس وحرم عليه فيها ما لم يحرم
على الناس فقال لا يمسكن الناس على بشيء من الذي لي او على دونهم فان كان ما على والحد دونهم ولا
يمسكن به وذلك مثل ان الله جل ثناؤه احل له من عدد النسا ما لم يشاء وان يستنكح المراة اذا وهبت
نفسها له وقال الله خالصة لك من دون المؤمنين فلم يكن لاحد ان يقول قد جمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم بين اكثر من اربع ونكح امراة بغير مهر واخذ صفيا من الغنيم وكان له خمس الخمس
فلا يكون ذلك للمؤمنين بعده ولا لولاتهم كما يكون له لان الله قد بين في كتابه على لسان رسوله
صلى الله عليه وسلم ان ذلك له دونهم وفرض الله ان يخير ازواجه في المقام معه او الفراق
فلم يكن لاحد ان يقول على ان اخير امراتي على ما فرض الله على رسوله وهذا معنى قول
النبي صلى الله عليه وسلم ان كان قاله لا يمسكن الناس على بشيء قال الشيخ وانما توقف الشافعي
رحمه الله في صحة الخبر فقال ان كان قاله لان الحديث مرسل وليس معه ما يوكده الا ان
يكون محمولا على ما قاله الشافعي رحمه الله فيكون في معنى الاصول موافقا له اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس نا عثمن بن سعيد نا عبد الله
بن صالح ان معوية بن صالح اخبره قال حدثنا الحسن بن جابر انه سمع المقدام بن معدي كرب
الكندي صاحب النبي صلى الله عليه وسلم يقول حرم النبي صلى الله عليه وسلم اشيا يوم
خيبر منها الحمار الاهلي وغيره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان يقعد الرجل
منكم على اريكته يحدث بحديثي فيقول بيني وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه حلالا استحللناه
وما وجدنا فيه حراما حرمناه وان ما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم كما حرم الله
وكذلك رواه عبد الرحمن بن مهدي عن معوية بن صالح واخبرنا ابو سعيد بن ابي
عمرو نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع انا الشافعي نا عبد العزيز الدراوردي
عن عمرو بن ابي عمرو عن المطلب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما تركت شيا
مما امركم الله به الا وقد امرتكم به ولا تركت شيا مما نهاكم الله عنه الا وقد نهيتكم
عنه قال الشافعي فما لم يكن فيه وحي فقد فرض الله في الوحي اتباع سنته فيه فمن قبل
عنه فانما قبل بفرض الله عز وجل **جماع ابواب الترغيب في النكاح**
وغير ذلك **باب الرغبة في النكاح** قال الله تعالى
وخلق منها زوجها ليسكن اليها وقال والله جعل لكم من انفسكم ازواجا

وجعل لكم من ازواجكم بنين وحفدة قال الشافعي فقيل ان الحفدة الاصهار وقال
فجعله نسبا وصهرا اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا العباس بن الوليد بن مزيد اخبرني ابي نا سعيد اخبرني سنان عن عاصم بن ابي
النجود انه حدثهم عن زر بن حبيش الاسدي انه قال سال عبد الله بن مسعود ما الحفدة
قال فقلت ولد الرجل قال لا ولكنه الاختان ورواه ابن عيينة عن عاصم فقال الاصهار
الاصهار اخبرناه ابو نصر بن قتادة انا ابو منصور النضروي نا احمد بن نجدة
نا سعيد بن منصور نا سفين فذكره اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني
انا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة نا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني نا ابو معوية
نا الاعمش عن ابرهيم عن علقمة قال كنت امشي مع عبد الله بن مسعود فلقيه عثمان
بن عفان بمنى فجعل يحدثه فقال له عثمان يا ابا عبد الرحمن الا نزوجك جارية شابة لعلها
تذكرك بعض ما مضى من زمانك فقال عبد الله اما لئن قلت ذاك لقد قال لنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباه فليتزوج فانه اغض للبصر
واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فان الصوم له وجاء رواه مسلم في
الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره عن ابي معوية واخرجه البخاري من وجه اخر عن
الاعمش انا ابو الحسين على بن محمد بن بشران السكرى ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار
نا الحسن بن على بن عفان نا ابن نمير عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن
يزيد قال دخلنا على عبد الله وعنده علقمة والاسود فحدث بحديث لا اراه
حدث به الا من اجلي كنت احدث القوم سنا فقال عبد الله كنا مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم شبابا لا نجد شيا فقال يا معشر الشباب من استطاع منكم الباه فليتزوج
فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع منكم الباه فعليه بالصوم
فانه له وجاء اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من اوجه عن الاعمش
اخبرنا ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا عبيد
بن شريك نا ابن ابي مريم نا محمد بن جعفر اخبرني حميد انه سمع انسا قال
جاء ثلثة رهط الى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم يسلون عن عبادة النبي صلى
الله عليه وسلم فلما اخبروا بها كانهم تقالوها فقالوا واين نحن من النبي

صلى الله عليه وسلم وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فقال احدهم اما انا فاصلي
الليل ابدا وقال الاخر انا اصوم الدهر فلا افطر وقال الاخر انا اعتزل النسا ولا اتزوج
ابدا فجا النبي صلى الله عليه وسلم اليهم وقال انتم الذين قلتم كذا وكذا اما اني لاخشاكم
لله عز وجل واتقاكم له لكني اصوم وافطر واصلي وارقد واتزوج النسا فمن رغب عن سنتي
فليس مني رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن ابي مريم واخرجه مسلم من حديث
ثابت عن انس اخبرنا ابو علي الروذباري انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن
الوليد الفحام نا اسود بن عامر نا حماد بن سلمة ح واخبرنا ابو عثمن سعيد بن محمد بن
محمد بن عبدان النيسابوري انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ نا يحيى بن محمد نا
علي بن عثمن اللاحقي نا حماد بن سلمة اخبرنا ثابت عن انس بن مالك ان نفرا من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم سالوا ازواج النبي صلى الله عليه وسلم عن سريرته فقال بعضهم
لا اتزوج النسا وقال بعضهم لا اكل اللحم وقال بعضهم لا انام على فراش وقال
بعضهم اصوم ولا افطر فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقام فحمد الله واثنى
عليه ثم قال ما بال اقوام قالوا كذا وكذا لكني اصلي وانام واصوم وافطر واتزوج
النسا فمن رغب عن سنتي فليس مني لفظ حديث ابي عثمان وحديث الروذباري
مختصر ليس فيه حكاية اقاويلهم اخرجه مسلم في الصحيح من وجه اخر عن
حماد اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي نا
محمد بن الليث نا علي بن الحكم نا ابو عوانة عن رقبة عن طلحة اليامي عن سعيد بن
جبير قال قال لي عبد الله بن عباس تزوج فان خيرنا كان اكثرنا نسا يعني النبي
صلى الله عليه وسلم رواه البخاري في الصحيح عن علي بن الحكم اخبرنا ابو طاهر
الفقيه وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن
اسحق الصغاني نا عبد الوهاب بن عطا عن ابن جريج عن ابرهيم بن ميسرة عن
عبيد بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احب فطرتي فليستن بسنتي
ومن سنتي النكاح وروي ذلك عن الحسن عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا محمد بن اسحق نا عبد الوهاب بن عطا عن ابن جريج عن ابرهيم بن ميسرة عن

طاوس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لم ير للمتحابين مثل النكاح وهذا مرسل
وقد رواه محمد بن مسلم الطايفي عن ابرهيم بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لم ير للمتحابين مثل التزويج اخبرنا ابو طاهر
الفقيه وابو محمد عبد الله بن يوسف املا وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا نا ابو العباس
محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق الصغاني نا عبد الله بن يوسف التنيسي ابو محمد نا
محمد بن مسلم الطايفي فذكره اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف انا ابو بكر
محمد بن الحسين بن الحسن القطان نا علي بن الحسن بن ابي عيسى الهلالي نا موسى بن اسمعيل
ح واخبرنا الامام ابو اسحق ابرهيم بن محمد بن ابرهيم انا احمد بن ابرهيم بن اسمعيل
نا علي بن الجعد قالا نا سلام ابو المنذر عن ثابت عن انس بن مالك ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال حبب الي من دنياكم النسا والطيب وجعلت قرة عيني في
الصلاة لفظ حديث علي وفي رواية موسى قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حبب
الي من الدنيا وتابعه سيار بن حاتم عن جعفر بن سليمان عن ثابت عن انس وروي ذلك
جماعة من الضعفا عن ثابت والله اعلم اخبرنا ابو طاهر الامام وابو سعيد
بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق نا عبد الوهاب
بن عطا عن ابن جريج حدثني ميمون ابو المغلس عن ابي نجيح عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من كان موسرا لان ينكح فلم ينكح فليس منا هذا مرسل اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق نا الضحاك بن مخلد
ابو عاصم عن محمد بن عجلان عن المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثلثة كلهم حق على الله عونه المجاهد في سبيل الله والناكح يريد
العفاف والمكاتب يريد الاداء اخبرنا ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدي
نا احمد بن عبد الرحيم الثغري البصري نا عمرو بن علي نا محمد بن ثابت البصري
عن ابي غالب عن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجوا فاني مكاثر
بكم الامم ولا تكونوا كرهبانية النصارى وفي هذا اخبار كثيرة في اسانيدها
ضعف وفيما ذكرنا غنية قال الشافعي وبلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من
مات له ثلاثة من الولد لم تمسه النار اخبرناه ابو الحسن ابن الفضل القطان

بغداد انا ابو سهل بن زياد القطان نا اسمعيل بن اسحق القاضي نا عمرو بن مرزوق وابو مصعب الزهري كلاهما عن مالك بن انس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار الا تحلة القسم ٥ اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث مالك قال الشافعي رحمه الله تعالى ان الرجل ليرفع بدعاء ولده من بعده قال الشافعي وهذا قول سعيد بن المسيب ٥ وقد اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا علي بن الحسن الهلالي نا حجاج بن منهال نا حماد بن زيد عن عاصم بن بهدلة عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله ليرفع العبد الدرجة فيقول رب انى لي هذه الدرجة فيقول بدعاء ولدك لك ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد الدوري نا ابو النضر هاشم بن القاسم نا محمد بن طلحة عن الحكم بن عتيبة قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه والله اني لاكره نفسي على الجماع رجاء ان يخرج الله مني نسمة تسبح ٥ اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق وابو بكر بن الحسن قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا سفين عن عمرو بن دينار ان ابن عمر اراد ان لا ينكح فقالت له حفصة تزوج فان ولد لك ولد فعاش من بعدك دعوا لك ٥

باب النهي عن التبتل والاختصاء ٥

اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا احمد بن ابراهيم بن ملحان نا يحيى بن بكير نا الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيب انه سمع سعد بن ابي وقاص يقول رد عثمان بن مظعون ان يتبتل فنهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ولو اجاز له التبتل لاختصينا ٥ اخرجه مسلم في الصحيح من وجه اخر عن الليث ٥ اخبرنا ابو عبد الله نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق الصغاني نا ابو اليمان الحكم بن نافع اخبرنا شعيب بن ابي حمزة عن الزهري اخبرني سعيد بن المسيب انه سمع سعد بن ابي وقاص يقول لقد رد ذلك النبي صلى الله عليه وسلم على عثمن ولو اجاز له التبتل لاختصينا ٥ رواه البخاري عن ابي اليمان ٥ اخبرنا ابو عمرو الاديب اخبرنا ابو بكر الاسمعيلي نا عمران هو ابن موسى نا عثمن هو ابن ابي شيبة نا جرير عن اسمعيل عن قيس قال سمعت عبد الله يقول كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لنا نساء فقلنا الا نستخصي فنهانا عن ذلك ثم رخص لنا ان ننكح المراة بالثوب ثم قرا علينا يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين ٥ رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة عن جرير ورواه مسلم عن عثمان بن ابي شيبة ٥ اخبرنا ابو عمرو البسطامي انا ابو بكر الاسمعيلي انا الحسن بن سفين نا حرملة انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني رجل شاب واني اخاف على نفسي العنت ولا اجد ما اتزوج من النساء فاذن لي اختصي قال فسكت عني ثم قلت مثل ذلك فسكت عني ثم قلت مثل ذلك فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة قد جف القلم بما انت لاق فاختص على ذلك او دع ٥ اخرجه البخاري في الصحيح فقال وقال اصبغ اخبرني ابن وهب فذكره ٥

باب استحباب التزوج لذات الدين ٥

اخبرنا ابو اسحق ابراهيم بن محمد بن علي بن ابراهيم بن معوية النيسابوري قال انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا يحيى بن محمد بن يحيى ح واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود قالا نا مسدد نا يحيى حدثني عبيد الله حدثني سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تنكح المراة لاربع لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك ٥ رواه البخاري عن مسدد ورواه مسلم عن زهير بن حرب وغيره عن يحيى بن سعيد ٥ اخبرنا عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي نا سعدان بن نصر نا اسحق الازرق عن عبد الملك عن عطاء عن جابر انه تزوج امراة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقي النبي صلى الله عليه وسلم فقال اتزوجت يا جابر قال قلت نعم قال بكرا ام ثيبا قال ثيبا قال افلا بكرا تلاعبها قال يا رسول الله كان لي اخوات فخشيت ان تدخل بيني وبينهن قال فذاك اما ان المراة تنكح على دينها ومالها وجمالها فعليك بذات الدين تربت يداك ٥ اخرجه مسلم في الصحيح من وجه اخر عن عبد الملك بن ابي سليمن ٥ اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البزاز نا احمد بن منصور المروزي نا عبد الله بن يزيد المقرئ نا حيوة انا شرحبيل بن شريك انه سمع ابا عبد الرحمن الحبلي يحدث عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان النبي قال الدنيا كلها متاع وخير متاع الدنيا المراة الصالحه ٥ رواه مسلم في الصحيح
عن ابن نمير عن المقرى د واخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق المزكي انا ابو عبد الله محمد
بن يعقوب انا محمد بن عبد الوهاب انا جعفر بن عون انا عبد الرحمن بن زياد ح واخبرنا
ابو الحسين بن بشران انا ابو عمرو بن السماك نا محمد بن عبيد الله نا ابو بدر نا عبد الرحمن
ابن زياد نا عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا تنكحوا النسا لحسنهن فعسى حسنهن ان يرديهن ولا تنكحوا النسا لاموالهن فعسى
اموالهن ان يطغيهن وانكحوهن على الدين ولامة سودا خرما ذات دين افضل لفظ
حديث ابن بشران وفي رواية ابن زكريا خرما ٥

باب استحباب التزوج بالابكار

اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر محمد بن احمد بن محمويه العسكري
نا جعفر بن محمد القلانسي نا ادم بن ابي اياس نا شعبه نا محارب بن دثار قال سمعت
جابر بن عبد الله يقول تزوجت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تزوجت قلت
تزوجت ثيبا فقال ما لك وللعذارى ولعابها قال شعبه فذكرت ذلك لعمرو بن دينار
فقال عمرو بن دينار سمعت جابر بن عبد الله يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
هلا جارية تلاعبها وتلاعبك رواه البخاري في الصحيح عن ادم واخرجه مسلم من
وجه اخر عن شعبه د اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار
نا اسمعيل بن اسحق القاضي نا عارم وسليمن ومسدد يزيدون في اللفظ وينقصون واللفظ
لسليمن قالوا نا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال توفي عبد الله
وترك سبع بنات او تسع بنات قال جابر فتزوجت امراة ثيبا فقال لي رسول الله صلى الله
عليه وسلم تزوجت يا جابر فقلت نعم قال بكرا او ثيبا قلت بل ثيب يا رسول الله
قال فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك وتضاحكها وتضاحكك قلت يا رسول الله ان
عبد الله توفي وترك سبع بنات او قال تسع بنات واني كرهت ان اتيهن بمثلهن
فاحببت ان اتيهن بامراة تقوم عليهن فقال بارك الله لك او قال خيرا رواه البخاري
في الصحيح عن عارم ومسدد ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره عن حماد بن زيد د
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا محمد بن احمد بن عيسى بن عبدك الرازي ببغداد نا
محمد بن ايوب نا ابن ابي اويس حدثني اخي عن سليمن ابن بلال عن هشام بن عروه عن ابيه

عن عايشه رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله ارايت انك لو نزلت واديا فيه
شجر قد اكل منها ووجدت شجرا لم يوكل منها في ايها كنت ترتع قال في التي لم
يوكل منها قالت فانا هي تعني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يتزوج بكرا غيرها
رواه البخاري عن اسمعيل بن ابي اويس د اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو طاهر الفقيه
وابو بكر القاضي وابو محمد بن يوسف وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا نا ابو العباس محمد
بن يعقوب نا محمد بن اسحق الصغاني نا الفضل بن دكين عن محمد بن طلحه بن الطويل
التيمي اخبرني عبد الرحمن بن سالم بن عبد الرحمن عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم عليكم بالابكار فانهن اعذب افواها وانتق ارحاما وارضى باليسير د
قال ابو عبد الله والقاضي في روايتهما بن عويم بن ساعده د واخبرنا علي بن احمد
بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا خلف بن عمرو العكبري نا عبد الله بن الزبير
الحميدي نا محمد بن طلحه حدثني عبد الرحمن بن سالم بن عبد الرحمن بن عويم بن ساعده
ليست له صحبه قال الاصمعي فيما بلغني عنه انتق ارحاما يريد اكثر اولادا ٥

باب استحباب التزوج بالودود الولود ٥

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي بمرو نا سعيد
بن مسعود نا يزيد بن هرون انا المستلم بن سعيد نا منصور بن زاذان عن معويه
بن قره عن معقل بن يسار قال جا رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله اني اصبت امراة ذات حسب ومنصب ومال الا انها لا تلد افاتزوجها
فنهاه ثم اتاه الثانيه فقال له مثل ذلك فنهاه ثم اتاه الثالثه فقال له مثل ذلك
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجوا الودود الولود فاني مكاثر بكم الامم
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق
نا ابرهيم بن ابي العباس نا خلف بن خليفه حدثني حفص بن اخي انس عن انس
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرنا بالباه وينهانا عن التبتل نهيا شديدا
ويقول تزوجوا الودود الولود فاني مكاثر بكم الانبيا يوم القيمه د واخبرنا
ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق نا ابو عاصم
عن ابن عجلان عن المقبري عن ابي هريره ان النبي صلى الله عليه وسلم سيل اي النسا خير

قال النبي بشره اذا نظر اليها وتطيعه اذا امرها ولا تخالفه في نفسها ولا مالها اخبرنا ابو طاهر
الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابو الازهر ثنا ابو صالح عبد الله بن صالح حدثني موسى بن
علي بن رباح عن ابيه عن جده اذينة الصدفي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير نسائكم
الولود الودود المواتية المواسية اذا اتقين الله وشر نسائكم المتبرجات المتخيلات وهن
المنافقات لا يدخل الجنة منهن الا مثل الغراب الاعصم ه وروي باسناد صحيح عن سليمان
بن يسار عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا الى قوله اذا اتقين ه واخبرنا ابو الحسن محمد بن
الحسين بن داود العلوي انا محمد بن يحيى بن بلال البزار ثنا احمد بن حفص بن عبد الله حدثني ابي (احمد بن)
حدثني ابرهيم بن طهمان عن يونس بن عبيد عن معوية بن قرة عن ابيه انه قال لما خطب عمر رضي
الله عنه الناس فقال انما استفاد عبد بعد ايمان بالله خيرا من امراة حسنة الخلق ودود
ولود وما استفاد عبد بعد كفر بالله شرا من امراة حديدة اللسان سيئة الخلق
والله ان منهن غنما لا يحذى منه وان منهن غلا لا يفدى منه د اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصغاني ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا شعبة قال سمعت معوية
بن قرة ابو اياس اخبرني قال سمعت الحكم يحدث عن عمر قال وقد كان ادركه قال قال عمر رضي الله
ما افاد رجل فائدة بعد الاسلام خيرا من امراة حسنة الخلق ودود ولود والله ما افاد
رجل فائدة بعد الشرك بالله شرا من امراة سيئة الخلق حديدة اللسان والله ان منهن لغلا ما
يفدى منه وغنما ما يحذى منه ❊ **باب الترغيب في التزويج من ذي الدين**
والخلق المرضي د اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب
ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يحيى بن معين ثنا حاتم بن اسمعيل عن عبد الله بن هرمز الفدكي
عن سعيد ومحمد ابني عبيد عن ابي حاتم المزني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فانكحوه الا تفعلوه تكن فتنة في الارض وفساد
عريض قالوا يا رسول الله وان كان فيه قال اذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه
فانكحوه قالها ثلاث مرات د ابو حاتم المزني له صحبة قاله البخاري وغيره د
ويذكر عن اسماء بنت ابي بكر انها قالت انما النكاح رق فلينظر احدكم اين يرق عتيقته
وروي ذلك مرفوعا والموقوف اصح ه **باب من تخلى لعبادة الله**
اذا لم تتق نفسه الى النكاح د قال الشافعي رحمه الله قد ذكر الله تبارك وتعالى

القواعد من النساء ولم ينهضن عن القعود ولم يندبهن الى النكاح وذكر عبدا اكرمه فقال
وسيدا وحصورا والحصور الذي لا ياتي النساء ولم يندبه الى النكاح د اخبرنا علي بن احمد
بن عبدان ثنا احمد بن عبيد ثنا عبد العزيز بن معوية ثنا بدل بن المحبر ثنا زايدة عن عاصم
عن زر عن عبد الله بن مسعود في قوله سيدا وحصورا قال الحصور الذي لا يقرب
النساء د اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابرهيم بن
الحسين ثنا ادم ثنا ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال الحصور الذي لا ياتي النساء د
وروينا ذلك عن ابن عباس وعن عكرمة د اخبرنا ابو عبد الله اسحق بن محمد بن يوسف
السوسي بن اصله ثنا ابو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي انا علي بن عبد العزيز
ثنا ابو نعيم ثنا عمر بن ذر ثنا مجاهد ان ابا هريرة كان يقول والله الذي لا اله الا هو
ان كنت لاعتمد بكبدي على الارض من الجوع وان كنت لاشد الحجر على بطني من الجوع ولقد
قعدت يوما على طريقهم الذي يخرجون فيه فمر بي ابو بكر فسالته عن اية من كتاب الله ما سالته
الا ليستتبعني فمر ولم يفعل ثم مر بي عمر فسالته عن اية من كتاب الله عز وجل وما سالته
الا ليستتبعني فمر ولم يفعل ثم مر بي ابو القاسم صلى الله عليه وسلم فتبسم حين راني وعرف
ما في نفسي وما في وجهي ثم قال يا ابا هريرة قلت لبيك رسول الله قال الحق ومضى فاتبعته
واستاذنت فاذن لي فدخلت فوجدت لبنا في قدح فقال من اين هذا اللبن قالوا
اهداه لك فلان او فلانة قال يا ابا هريرة قلت لبيك رسول الله قال الحق الى اهل الصفة
فادعهم لي قال واهل الصفة اضياف الاسلام لا ياوون الى اهل ولا مال اذا اتته
صدقة بعث بها اليهم ولم يتناول منها شيا واذا اتته هدية ارسل اليهم فاصاب منها
واشركهم فيها فساءني ذلك قلت وما هذا اللبن في اهل الصفة كنت ارجو ان اصيب
من هذا اللبن شربة اتقوى بها وانا الرسول فاذا جاءوا امرني ان اعطيهم وما
عسى ان يبلغني من هذا اللبن ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله بد فاتيتهم فدعوتهم
فاقبلوا حتى استاذنوا فاذن لهم واخذوا مجالسهم من البيت فقال يا ابا هريرة
قلت لبيك رسول الله قال خذ فاعطهم فاخذت القدح فجعلت اعطيه الرجل
فيشرب حتى يروى ثم يرد علي القدح فاعطيه الاخر فيشرب حتى يروى ثم يرد علي
القدح حتى انتهيت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد روي القوم كلهم فاخذ القدح

فوضعه على يده ونظر الي وتبسم وقال يا ابا هريره قلت لبيك يا رسول الله قال بقيت انا وانت
قلت صدقت يا رسول الله قال اقعد فاشرب فقعدت وشربت فقال اشرب فشربت فقال
اشرب فشربت فما زال يقول اشرب فاشرب حتى قلت لا والذي بعثك بالحق ما اجد له مسلكا
قال فادنيه فاعطيته القدح فحمد الله وسمى وشرب الفضله ٥ رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم
والموضع المقصود من هذا الخبر في هذا الباب قوله واهل الصفة اضياف الاسلام لا ياوون
الى اهل ولا مال ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا علي بن حمشاد العدل نا محمد بن المغيره السكري
بهمذان نا القسم بن الحكم العرني نا سليمان بن داود اليمامي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمه
عن ابي هريره قال جاءت امراه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انا فلانه بنت
فلان قال قد عرفتك فما حاجتك قالت حاجتي الى ابن عمي فلان العابد قال قد عرفته قالت
يخطبني فاخبرني ما حق الزوج على الزوجه فان كان شيا اطيقه تزوجته وان لم اطق لا اتزوج
قال من حق الزوج على الزوجه ان لو سال منخراه دما وقيحا وصديدا فلحسته بلسانها ما ادت
حقه لو كان ينبغي لبشر ان يسجد لبشر لامرت المراة ان تسجد لزوجها اذا دخل عليها لما
فضله الله عليها قالت والذي بعثك بالحق لا اتزوج ما بقيت في الدنيا ٥

باب نظر الرجل الى المراة يريد ان يتزوجها ٥

اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ نا علي بن عيسى نا ابرهيم بن ابي طالب نا ابن ابي عمر نا سفين عن يزيد
بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريره قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فاتاه رجل
فاخبره انه تزوج امراة من الانصار فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انظرت اليها
قال لا قال فاذهب فانظر اليها فان في اعين الانصار شيا رواه مسلم في الصحيح
عن ابن ابي عمر ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا
نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابو زرعه عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي نا احمد بن خالد
خالد نا محمد بن اسحق عن داود بن حصين عن واقد بن عمرو الدمشقي نا احمد بن خالد
نا محمد بن اسحق عن داود بن حصين عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ عن جابر بن
عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب احدكم المراة فقدر على
ان يرى منها ما يعجبه ويدعوه اليها فليفعل قال جابر فلقد خطبت امراة من بني سلمه
فكنت اتخبا في اصول النخل حتى رايت منها بعض ما اعجبني فتزوجتها ٥ اخبرنا

ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار
نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق انا معمر عن ثابت عن انس قال اراد
المغيره ان يتزوج امراه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اذهب فانظر اليها فانه
احرى ان يودم بينكما قال فنظرت اليها قال فذكر من موافقتها ٥ اخبرنا ابو علي
الروذباري انا ابو الحسين بن بشران قالا انا اسمعيل بن محمد الصفار نا سعدان بن نصر
نا ابو معويه عن عاصم الاحول عن بكر بن عبد الله المزني عن المغيره بن شعبه قال
خطبت امراة قال فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم نظرت اليها قلت لا قال
فانظر اليها فانه احرى ان يودم بينكما ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن
ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمن نا يحيى بن حسان نا ابو سلمان
عن عاصم الاحول عن بكر بن عبد الله المزني عن المغيره بن شعبه قال خطبت امراة
فذكرتها لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال فقال لي هل نظرت اليها قلت لا قال فانظر
اليها فانه احرى ان يودم بينكما فاتيتها وعندها ابواها وهي في خدرها قال فقلت ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم امرني ان انظر اليها قال فسكتا قال فرفعت الجاريه جانب
الخدر فقالت احرج عليك ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرك ان تنظر الي لما نظرت
وان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يامرك ان تنظر الي فلا تنظر قال فنظرت اليها
ثم تزوجتها قال فما وقعت عندي امراه بمنزلتها ولقد تزوجت سبعين او بضعا وسبعين
امراه ٥ اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر
بن درستويه نا ابو يوسف يعقوب بن سفين نا عمرو بن عون نا ابو شهاب عبد ربه
بن نافع عن الحجاج عن ابن ابي مليكه عن محمد بن سليمن بن ابي حثمه عن عمه سهل بن
ابي حثمه قال رايت محمد بن مسلمه يطارد امراه ببصره على اجار لها يقال لها ثبيته
بنت الضحاك اخت ابي جبيره فقلت اتفعل هذا وانت صاحب رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا القى الله في قلب
رجل خطبة امراة فلا باس ان ينظر اليها ٥ هذا الحديث اسناده مختلف فيه
ومداره على الحجاج بن ارطاه وفيما مضى كفايه واحتج بعض اهل العلم في هذا
الباب بما اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس

محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن هشام بن عروة ح واخبرنا
ابو عبد الله الحافظ اخبرني اسمعيل بن محمد بن احمد بن يوسف السلمي ثنا محمد بن ايوب اخبرنا
العتكي ومسدد قالا ثنا حماد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اريتك في النوم ثلاث ليال جاءني بك الملك في سرقة من
حرير يقول هذه امراتك فاكشف عن وجهك فاذا هي انت فاقول ان يكن هذا من عند الله يمضه
رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن ابي الربيع العتكي واخبرنا محمد بن عبد الله
الحافظ انا ابو الفضل محمد بن ابرهيم المزكي ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا يعقوب بن عبد الرحمن
عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان امراة جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله
جئت لاهب لك نفسي فنظر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد النظر اليها وصوبه ثم
طاطا راسه فلما رات المراة انه لم يقض فيها شيئا جلست وذكر الحديث اخرجاه في الصحيح
عن قتيبة ۝ **باب تخصيص الوجه والكفين بجواز النظر اليها**
عند الحاجة قال الله تبارك وتعالى ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها
قال الشافعي الا وجهها وكفيها قال الشيخ وقد روينا هذا التفسير في كتاب الصلاة
عن ابن عباس وابن عمر وعائشة ثم عن عطا وسعيد بن جبير وفي رواية اخرى عن
ابن عباس وعطا باطن الكف واخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق اخبرنا ابو عبد الله
محمد بن يعقوب ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انا جعفر بن عون انا مسلم الملائي عن سعيد
بن جبير عن ابن عباس ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها قال الكحل والخاتم وقد
روينا من وجه اخر عن عكرمة عن ابن عباس وروي ذلك عن انس بن مالك واخبرنا
ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر القطان ثنا ابو الازهر ثنا روح ثنا حماد حدثتنا ام شبيب
قالت سالت عائشة رضي الله عنها عن الزينة الظاهرة فقالت القلب والفتخة
وضمت طرف كمها واخبرنا ابو الحسين علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد
الصفار ثنا ابن ابي قماش ثنا داود بن رشيد عن الوليد بن مسلم عن سعيد بن بشير
عن قتادة عن خالد بن دريك عن عائشة ام المؤمنين ان اسما بنت ابي بكر دخلت
عليها وعندها النبي صلى الله عليه وسلم في ثياب شامية رقاق فضرب رسول الله
صلى الله عليه وسلم ببصره قال ما هذا يا اسما ان المراة اذا بلغت المحيض لم يصلح ان يرى

منها

منها الا هذا وهذا واشار الى كفه ووجهه واخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان
انا احمد بن عبيد ثنا ابو عمران الجوني ثنا محمد بن رمح انا ابن لهيعة عن عياض بن عبد الله انه
سمع ابرهيم بن عبيد بن رفاعة الانصاري يخبر عن ابيه اظنه عن اسما بنت عميس انها قالت دخل
رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة بنت ابي بكر وعندها اختها اسما وعليها ثياب شامية
واسعة الاكمام فلما نظر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فخرج فقالت لها عائشة رضي الله عنها
تنحي فقد راى رسول الله صلى الله عليه وسلم امرا كرهه فتنحت فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالته
عائشة رضي الله عنها لم قام او لم تركه الى ... انه ليس للمراة المسلمة ان يبدو منها الا هكذا
واخذ بكفيه فغطى بهما ظهر كفيه حتى لم يبد من كفه الا اصابعه ثم نصب كفيه على صدغيه حتى
لم يبد الا وجهه اسناده ضعيف واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود
ثنا مسلم بن ابرهيم حدثتني مطيعة بنت عمرو المجاشعية قالت حدثتني عمتي ام الحسن عن جدتها
عن عائشة رضي الله عنها ان هند بنت عتبة قالت يا نبي الله بايعني قال لا ابايعك حتى تغيري
كفيك كانهما كفا سبع واخبرنا ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدي ثنا علي بن سعيد ثنا
طالوت بن عباد ثنا مطيع بن ميمون ابو سعيد قال حدثتنا صفية بنت عصمة عن عائشة
رضي الله عنها قالت جاءت امراة وراء الستر بيدها كتاب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقبض النبي صلى الله عليه وسلم يده وقال ما ادري ايد رجل ام يد امراة قالت بل يد امراة قال
لو كنت امراة لغيرت اظفارك بالحناء واخبرنا ابو سعد انا ابو احمد انا ابو يعلى ثنا زهير
بن حرب ثنا الحسن بن موسى ثنا مطيع بن ميمون ابو سعيد باسناده نحوه ۝
باب من بعث بامراة لتنظر اليها ۝ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا علي
بن حمشاذ العدل ثنا هشام بن علي ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان
النبي صلى الله عليه وسلم اراد ان يتزوج امراة فبعث بامراة لتنظر اليها فقال شمي عوارضها
وانظري الى عرقوبيها قال فجاءت اليهم فقالوا الا نغديك يا ام فلان فقالت لا اكل
الا من طعام جاءت به فلانة قال فصعدت في رف لهم فنظرت الى عرقوبيها ثم قالت
افليني يا بنية قال فجعلت تفليها وهي تشم عوارضها قال فجاءت فاخبرت ۝ كذا
رواه شيخنا في المستدرك ورواه ابو داود السجستاني في المراسيل عن موسى بن
اسمعيل مرسلا مختصرا دون ذكر انس ورواه ايضا ابو النعمن عن حماد مرسلا ورواه

محمد بن كثير الصنعاني عن حميد موصولا ورواه حماد بن زيد عن ثابت عن انس موصولا ه

باب سبب نزول اية الحجاب

ه اخبرنا علي بن احمد بن عبدان قال احمد بن عبيد الصفار قال ابن ملحان قال يحيى حدثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب انه قال اخبرني انس بن مالك الانصاري انه كان ابن عشر سنين مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة قال وكان امهاتي يواظبني على خدمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فخدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين بالمدينة وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابن عشرين سنة فكنت اعلم الناس بشان الحجاب حين انزل وكان اول ما انزل فيه ابتنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بزينب بنت جحش فاصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عروسا بها فدعا القوم فاصابوا من الطعام ثم خرجوا وبقي منهم رهط عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطالوا المكث فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج وخرجت معه لكي يخرجوا فمشى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومشيت معه حتى جاء عتبة حجرة عائشة ثم ظن رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم قد خرجوا فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجعت معه حتى دخل على زينب فاذا هم جلوس لم يقوموا فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجعت معه حتى اذا بلغ عتبة حجرة عائشة ظن ان قد خرجوا فرجع ورجعت معه فاذا هم قد خرجوا فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيني وبينه الحجاب وانزل الحجاب رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير واخرجاه من حديث صالح بن كيسان عن الزهري اخبرنا ابو الحسين ابن بشران ببغداد قال اسمعيل بن محمد الصفار نا محمد بن علي قال داود بن شبيب نا معتمر ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل ابن ابرهيم قال احمد بن سلمة نا يحيى بن حلف ابو سلمة الباهلي ومحمد بن عبد الاعلى الصنعاني قالا نا المعتمر بن سليمن عن ابيه حدثنا ابو مجلز عن انس بن مالك قال لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش دعا القوم فطعموا ثم جلسوا يتحدثون قال فاخذ يتهيا للقيام قال فلم يقوموا فلما راى ذلك قام وقام من القوم وقعد ثلاثة وان النبي صلى الله عليه وسلم جا ليدخل فاذا القوم جلوس ثم انهم قاموا فانطلقوا فجيت ادخل فالقى الحجاب بيني وبينه قال فانزل الله يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يوذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه ولكن اذا دعيتم فادخلوا فاذا طعمتم فانتشروا الى ان ذلكم كان عند الله عظيما ه رواه البخاري في الصحيح عن ابي النعمن وغيره ورواه

مسلم عن محمد بن عبد الاعلى وغيره عن معتمر بن سليمن وبمعناه رواه جماعة عن انس بن مالك نا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو محمد عبد الرحمن بن يحيى الزهري بمكة نا محمد بن اسمعيل الصايغ نا عبد الله بن بكر السهمي نا حميد الطويل واخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو الفضل عبدوس بن الحسين ابن منصور النيسابوري نا ابو حاتم الرازي نا الانصاري حدثني حميد الطويل عن انس بن مالك قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه وافقت ربي في ثلاث قلت لو اتخذنا من مقام ابرهيم مصلى فانزل الله عز وجل واتخذوا من مقام ابرهيم مصلى وقلت يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر فلو حجبت امهات المؤمنين فانزل الله عز وجل اية الحجاب قال وبلغني شي كان بين امهات المؤمنين وبين النبي صلى الله عليه وسلم فاستقريتهن اقول لتكففن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم او ليبدلنه الله ازواجا خيرا منكن حتى اتيت على احدى امهات المؤمنين فقالت ام سلمة يا عمر اما في رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يعظ نساءه حتى تعظهن فامسكت فانزل الله عز وجل عسى ربه ان طلقكن ان يبدله ازواجا خيرا منكن الاية ه اخرجه البخاري في الصحيح من وجه اخر عن حميد واخرجه مسلم من حديث ابن عمر عن عمر مختصرا الا انه قال بهذا الثالثة اسارى بدر ه اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا ابن ملحان نا يحيى نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم كن يخرجن بالليل اذا تبرزن الى المناصع وهو صعيد افيح وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم احجب نساءك فلم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل فخرجت سودة بنت زمعة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ليلة من الليالي عشاء فناداها عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد عرفناك يا سودة حرصا على ان ينزل الحجاب قالت عائشة فانزل الحجاب ه واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني بشر بن احمد الاسفرايني من اصل كتابه نا داود بن الحسين هو الخسروجردي نا عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني ابي عن جدي حدثني عقيل بن خالد فذكره بمثله وزاد وكانت امراة طويلة فناداها عمر الا قد عرفناك ه رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير ورواه مسلم عن عبد الملك بن شعيب بن الليث عن ابيه عن جده ه كذا رواه الزهري عن عروة ه واخبرنا ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي نا عمران بن موسى نا عثمان هو ابن ابي شيبة نا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن

عائشة قالت خرجت سودة بعدما ضرب الحجاب علينا لبعض حاجتها وكانت امرأة جسيمة تفرع
النساء جسماً لا تخفى على من يعرفها فرآها عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال اما والله ما تخفين علينا
فانظري كيف تخرجين قالت فانكفأت راجعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي وانه ليتعشى
وفي يده عرق فدخلت فقالت يا رسول الله اني خرجت فقال لي عمر كذا وكذا فأوحى الله اليه ثم
رفع عنه وان العرق في يده ما وضعه فقال انه قد اذن لكن ان تخرجن لحوائجكن قال هشام
يعني البراز رواه البخاري في الصحيح عن زكريا بن يحيى ورواه مسلم عن ابي كريب وغيره
كلهم عن ابي اسامة ح اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو طلحة نا ابرهيم بن معقل نا محمد
بن اسمعيل قال قال احمد بن شبيب نا ابي عن يونس قال ابن شهاب عن عروة عن عائشة
قالت يرحم الله نساء المهاجرات الاول لما انزل الله عز وجل وليضربن بخمرهن على جيوبهن شققن
مروطهن فاختمرن بها رواه البخاري هكذا ح اخبرنا ابو عمرو البسطامي انا ابو بكر الاسمعيلي
اخبرني الحسن بن سفين نا حبان انا عبد الله هو ابن المبارك انا ابرهيم بن نافع عن الحسن بن مسلم
عن صفية بنت شيبة عن عائشة قالت لما نزلت هذه الآية وليضربن بخمرهن على جيوبهن
عمدت النساء الى ازرهن فشققنها من قبل الحواشي فاختمرن بها رواه البخاري في الصحيح
عن ابي نعيم عن ابرهيم بن نافع وقد اخرجناه بطوله في كتاب الصلاة

باب تحريم النظر الى الاجنبيات من غير سبب مبيح

قال الله عز وجل قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم الآية اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ انا ابو عبد الله بن يعقوب نا ابرهيم بن محمد الصيدلاني نا اسحق بن ابرهيم انا عبد
الرزاق انا معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال ما رايت اشبه باللمم مما قال
ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا
ادرك ذلك لا محالة فزنا العينين النظر وزنا اللسان النطق والنفس تمنى وتشتهي
ويصدق ذلك الفرج او يكذبه رواه البخاري في الصحيح عن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق
ورواه مسلم عن اسحق بن ابرهيم ح اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو الفضل
ابن ابرهيم نا احمد بن سلمة نا اسحق بن منصور نا المخزومي يعني ابا هشام نا
وهيب نا سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كتب على ابن آدم
نصيبه من الزنا مدرك ذلك لا محالة فالعينان زناهما النظر والاذنان زناهما الاستماع

واللسان زناه الكلام واليد زناها البطش والرجل زناها الخطا والقلب يهوى
ويتمنى ويصدق ذلك الفرج ويكذبه رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن منصور ح واخبرنا
ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد نا ابو مسلم نا حجاج بن منهال نا حماد عن سهيل عن ابيه
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل ابن آدم حظه من الزنا فالعينان
تزنيان وزناهما النظر واليدان تزنيان وزناهما البطش والرجلان تزنيان وزناهما
المشي والفم يزني وزناه القبل والقلب يهوى ويتمنى ويصدق ذلك الفرج او يكذبه
على ذلك ابو هريرة سمعه وبصره ح اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن
بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب نا محمد بن ابي بكر نا محمد بن عبد الله الاسدي نا سفين
بن سعيد عن عبد الرحمن بن الحارث عن ابن عياش بن ابي ربيعة عن زيد بن علي عن ابيه عن
عبيد الله بن ابي رافع عن علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اردف الفضل بن عباس
ثم اتى الجمرة فرماها فاستقبلته جارية شابة من خثعم فقالت يا رسول الله ان ابي شيخ كبير
قد افند وقد ادركته فريضة الله في الحج فهل يجزئ ان احج عنه قال حجي عن ابيك ولوى
عنق الفضل فقال له العباس يا رسول الله لم لويت عنق ابن عمك قال رايت شابا وشابة
فلم آمن الشيطان عليهما وقد رويناه في كتاب الحج من حديث ابن عباس بمعناه ح
اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا عبد الله بن مسلمة نا
عبد العزيز بن محمد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والجلوس بالطرقات فقالوا يا رسول الله ما بد لنا
من مجالسنا نتحدث فيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابيتم فاعطوا الطريق
حقه قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر وكف الاذى ورد السلام
والامر بالمعروف والنهي عن المنكر رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى عن
عبد العزيز واخرجه البخاري من حديث آخر عن زيد بن اسلم

باب ما جاء في نظرة الفجاءة

ح اخبرنا ابو علي الروذباري نا عبد الله
بن عمر بن احمد بن شوذب بواسط نا شعيب بن ايوب نا ابو داود نا سفين
ح واخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق المزكي نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا
السناني نا علي بن الحسن الهلالي نا ابو نعيم نا سفين عن يونس بن عبيد عن عمرو بن سعيد

عن أبي زرعة عن جرير قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجاءة فأمرني أن أصرف
بصري. أخرجه مسلم في الصحيح من حديث وكيع عن سفين الثوري ٥ أخبرنا أبو عبد
الله الحافظ نا محمد بن صالح بن هانئ نا أحمد بن محمد بن نصر نا أبو نعيم وأبو غسان قالا نا
شريك عن أبي ربيعة الإيادي عن ابن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لعلي يا علي لا تتبع النظرة النظرة فإن لك الأولى وليست لك الآخرة ٥

باب ما يفعل إذا رأى من أجنبية ما يعجبه

٥ أخبرنا علي
بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار نا إسمعيل بن إسحق وأبو مسلم وهو
إبرهيم بن عبد الله ح وأخبرنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق ببغداد
نا أبو محمد عبد الله بن إبرهيم بن أيوب البزاز نا إبرهيم بن عبد الله البصري قالا نا
مسلم بن إبرهيم نا هشام نا أبو الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى
امرأة فدخل على زينب بنت جحش فقضى حاجته منها ثم خرج إلى أصحابه فقال
لهم إن المرأة تقبل في صورة شيطان وتدبر في صورة شيطان فمن وجد ذلك فليأت
أهله فإنه يضمر ما في نفسه لم يذكر إسمعيل قوله فإنه يضمر ما في نفسه أخرجه
مسلم من وجه آخر عن هشام الدستوائي وقال فإن ذلك يرد ما في نفسه ٥

باب لا يخلو رجل بامرأة أجنبية

٥ نا أبو الحسن محمد بن الحسين
بن داود العلوي رحمه الله إملاء أنا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزي
نا محمود بن آدم المروزي نا سفين بن عيينة الهلالي عن عمرو بن دينار عن أبي معبد مولى
ابن عباس عن ابن عباس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يخلون رجل
بامرأة ولا تسافر امرأة إلا ومعها ذو محرم. رواه البخاري في الصحيح عن علي بن
المديني ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب كلهم عن ابن عيينة
أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو الحسين علي بن عبد الرحمن بن ماتي الكوفي
ببغداد نا أحمد بن حازم بن أبي غرزة الغفاري أنا قتيبة بن سعيد أنا الليث عن
يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال إياكم والدخول على النساء فقال رجل من الأنصار أرأيت الحمو قال الحمو
الموت. رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن قتيبة ٥ أخبرنا أبو الحسن علي بن

محمد المقرئ أنا الحسن بن محمد بن إسحق نا يوسف بن يعقوب نا أحمد بن عيسى ح وأخبرنا
محمد بن عبد الله الحافظ أنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب نا محمد بن إسمعيل نا أبو الطاهر قالا نا
ابن وهب أخبرني عمرو بن الحرث أن بكر بن سوادة حدثه أن عبد الرحمن بن جبير حدثه أن
عبد الله بن عمرو بن العاص حدثه أن نفرا من بني هاشم دخلوا على أسماء بنت عميس فدخل أبو بكر
الصديق رضي الله عنه وهي تحته يومئذ فرآهم فكره ذلك وذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال لم أر إلا خيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله عز وجل قد برأها من ذلك
ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبة
إلا ومعه رجل أو اثنان. لفظ حديث المقرئ رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر وغيره
أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا أبو داود
نا شعبة عن الحكم قال سمعت ذكوان يحدث عن مولى لعمرو بن العاص أنه أرسله إلى
علي رضي الله عنه يستأذنه على أسماء بنت عميس فأذن له حتى إذا فرغ من حاجته سأل المولى
عمرا عن ذلك فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا أن ندخل على النساء بغير
إذن أزواجهن ٥ أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنا أبو نصر أحمد
بن محمد بن بدوس المروزي القادم علينا غازيا نا حامد بن محمود المروزي نا عبدان
عبد الله بن عثمن بن جبلة أنا عبد الله بن المبارك أنا محمد بن سوقة عن عبد الله بن
دينار عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب بالجابية فقال قام فينا رسول
الله صلى الله عليه وسلم مقامي فيكم فقال استوصوا بأصحابي خيرا ثم الذين يلونهم ثم الذين
يلونهم ثم يفشو الكذب حتى إن الرجل ليبتدئ بالشهادة قبل أن يسألها وباليمين قبل
أن يسألها فمن أراد منكم بحبحة الجنة فليلزم الجماعة فإن الشيطان مع الواحد وهو
من الاثنين أبعد ولا يخلون أحدكم بامرأة فإن الشيطان ثالثهما ومن سرته حسنته
وساءته سيئته فهو مؤمن ٥

باب ما يتقى من فتنة النساء ٥

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن إسحق الصغاني
نا عبد الوهاب بن عطاء أنا سليمن التيمي ح وأخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر
محمد بن أحمد بن محمويه العسكري نا جعفر بن محمد القلانسي نا آدم بن أبي إياس نا شعبة
عن سليمن التيمي قال سمعت أبا عثمن النهدي يحدث عن أسامة بن زيد قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء لفظ حديث شعبة
رواه البخاري في الصحيح عن ادم واخرجه مسلم من اوجه عن التيمي اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ انا ابو بكر محمد بن عبد الله بن عتاب العبدي ببغداد نا عبد الله بن روح المدائني نا عثمان
بن عمر نا شعبة ح واخبرنا ابو عبد الله اخبرني ابو النضر الفقيه نا عثمان بن سعيد الدارمي
نا بندار نا محمد بن جعفر نا شعبة عن ابي مسلمة قال سمعت ابا نضرة يحدث عن ابي سعيد الخدري
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الدنيا خضرة حلوة وان الله مستخلفكم فيها لينظر كيف
تعملون فاتقوا الدنيا واتقوا النساء فان اول فتنة بني اسرائيل كانت في النساء لفظ حديث
غندر رواه مسلم في الصحيح عن بندار محمد بن بشار   اخر المجلد والحمد لله وحده
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم

وقف ... لله تعالى
الفقير ... احمد
الشهيد ...

صحيفة = ٥٠٥ = ٢٥٢ = ٢٥